فتح الباري

على

شرح السنة للبربهاري

تأليف

أبي محمد عبد الحميد بن يحيى بن زيد الحجوري الزعكري

الجزء الثاني

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ

[الإيمان بالإسراء والمعراج]

٩٧- وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَصَارَ إِلَى الْعَرْشِ، وَكَلَّمَ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَدَخَلَ الْجَنَّةَ، وَاطَّلَعَ إِلَى النَّارِ، وَرَأَى الْمَلَائِكَةَ، وَسَمِعَ كَلَامَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَبُشِّرَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ، وَرَأَى سُرَادِقَاتِ الْعَرْشِ، وَالْكُرْسِيَّ، وَجَمِيعَ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرَضِينَ فِي الْيَقَظَةِ. حَمَلَهُ جِبْرِيلُ عَلَى الْبُرَاقِ حَتَّى أَدَارَهُ فِي السَّمَوَاتِ، وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَذَلِكَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ.

الشرح:

الإسراء بالنبي من مكة المسجد الحرام إلى بيت المقدس ثابت بالكتاب والسنة والإجماع، وفي هذا رد على الذين زعموا أنه أسريَّ به منامًا قال الله : ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلٗا مِّنَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ إِلَى ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡأَقۡصَا ٱلَّذِي بَٰرَكۡنَا حَوۡلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنۡ ءَايَٰتِنَآۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾[الإسراء:١].

فالإسراء كان من مكة إلى بيت المقدس حيث صلى بالناس وكان الإسراء يقظة لا منامًا إذا لو كان منامًا لما أنكره كفار قريش، إذ المنامات حاصلة لكل أحد، لكنه كان يقظةً، ثم عرج به إلى حيث شاء الله من العلاء.

وقد وصف لنا رسولنا هذه الحادثة؛ ففي البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٢) في صحيحيهما واللفظ لمسلم من حديث أنس قال: قال رسول الله : «أُتِيتُ بِالبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الحِمَارِ وَدُونَ البَغْلِ يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ، قَالَ: فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ المَقْدِسِ، قَالَ: فَرَبَطْتُهُ بِالحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهِ الأَنْبِيَاءُ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ المَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ؛ فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عليه السلام: اخْتَرْتَ الفِطْرَةَ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ، قَالَ: جِبْرِيلُ قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؛ فَفُتِحَ لَنَا؛ فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؛ فَفُتِحَ لَنَا؛ فَإِذَا أَنَا بِابْنَيِ الخَالَةِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّاءَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمَا، فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؛ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ عليه الصلاة والسلام، إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الحُسْنِ؛ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؛ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، قَالَ اللهُ : ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾[مريم:٥٧]، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الخَامِسَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ

السَّلَام قِيلَ: مَنْ هَذَا، قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا؛ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى البَيْتِ المَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ المُنْتَهَى، وَإِذَا وَرَقُهَا كَآذَانِ الفِيَلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالقِلَالِ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهَ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا؛ فَأَوْحَى اللهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ؛ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ خَفِّفْ عَلَى أُمَّتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام، حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً؛ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا؛ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، قَالَ: فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهَ : «فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ».

وأخرج البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣) عن أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهَ قَالَ: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَفَرَجَ

صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا؛ فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ، قَالَ: نَعَمْ، فَفَتَحَ قَالَ: فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا؛ فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ، قَالَ: فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى، قَالَ: فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهَذِهِ الأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ؛ فَأَهْلُ اليَمِينِ أَهْلُ الجَنَّةِ، وَالأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى، قَالَ: ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لِخَازِنِهَا: افْتَحْ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ فَفَتَحَ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ، وَإِدْرِيسَ، وَعِيسَى، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ الله عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَام فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ: فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ الله بِإِدْرِيسَ صَلَوَاتُ الله عَلَيْهِ، قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالأَخِ الصَّالِحِ، قَالَ: ثُمَّ مَرَّ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالأَخِ الصَّالِحِ، قَالَ: قُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى، قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَام، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ».

وفي البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤) من حديث مالك بن صعصعة قال: قَالَ نَبِيُّ الله : «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ البَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَاليَقْظَانِ، إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ: أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ؛ فَأُتِيتُ فَانْطُلِقَ بِي، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشُرِحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا» قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْتُ لِلَّذِي مَعِي: مَا يَعْنِي؟ قَالَ: إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ. «فَاسْتُخْرِجَ قَلْبِي فَغُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ، ثُمَّ حُشِيَ إِيمَانًا وَحِكْمَةً، ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ، يُقَالُ لَهُ: البُرَاقُ فَوْقَ الحِمَارِ، وَدُونَ البَغْلِ يَقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ؛ فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفَتَحَ لَنَا، وَقَالَ: مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، قَالَ: فَأَتَيْنَا عَلَى آدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ» وَسَاقَ الحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ عِيسَى وَيَحْيَى عَلَيْهِمَا السَّلَام، وَفِي الثَّالِثَةِ: يُوسُفَ، وَفِي الرَّابِعَةِ: إِدْرِيسَ، وَفِي الخَامِسَةِ: هَارُونَ صَلَوَاتُ الله عَلَيْهِمْ.

قَالَ: «ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ؛ فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ بَكَى؛ فَنُودِيَ مَا يُبْكِيكَ، قَالَ: رَبِّ هَذَا غُلَامٌ بَعَثْتَهُ بَعْدِي يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الجَنَّةَ أَكْثَرُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ؛ فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ».

والأحاديث في الباب كثيرة استوعب أكثرها ابن كثير في تفسير سورة الإسراء.

وأما قوله: (**أسري به إلى السماء**) كان الأولى أن يقول: (عرج به)؛ لأن الإسراء كان من من مكة إلى بيت المقدس، والمعراج كان من بيت المقدس إلى حيث أراد الله من العلا. وفي حديث ابن عباس وأبي حبة الأنصاري: «**ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى انْتَهَيْتُ لِـمُسْتَوًى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ**» متفق عليه: البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣).

وأتي بقدحين من خمر ولبن، فنظر إليهما، فأخذ اللبن، فقال له جبريل عليه السلام: «**الحَمْدُ لله الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الخَمرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ**» متفق عليه عن أبي هريرة . البخاري (٣٣٩٤)، ومسلم (١٦٨).

ثم أخبر النبي قريشًا فكذبوه؛ فسألوه عن أوصاف بيت المقدس؛ ففي مسلم (١٧٢) قال: «**لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الحِجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ المَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا؛ فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ، قَالَ: فَرَفَعَهُ اللهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ؛ فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي؛ فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَإِذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَام قَائِمٌ يُصَلِّي أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَام قَائِمٌ يُصَلِّي أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ؛ فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلَاةِ، قَالَ: قَائِلٌ يَا مُحَمَّدُ هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ؛ فَالتَفَتُّ إِلَيْهِ؛ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ**».

قوله: (**حمله جبريل على البراق حتى أداره في السماوات**) البراق ركبه رسول الله من المسجد الحرام إلى بيت المقدس، ثم ربطه كما ترى في حديث أنس السالف، ولم يرد دليل على أنه عرج بالنبي على البراق؛ فتنبه.

قوله: (**ورأى سردقان العرش والكرسي**) السرداق هو: كل ما أحاط بشيءٍ من حائط أو مضرب أو خباء. اهـ من النهاية . ولم أر دليلًا على ذلك إلا ما كان من حديث ابن عباس وأبي حبة الأنصاري : (حتى انتهى إلى مستوى يسمع فيه صريف الأقلام). وقد جاوز سدرة المنتهى كما تبين في أحاديث المعراج.

تنبيه على رواية شريك بن عبدالله:

قد حصل اختلاف في عدة مواطن من هذا الباب، وذلك بسبب الأخطاء التي في رواية شريك بن أبي نمر التي أخرجها البخاري في صحيحه (٧٥١٧)، وأشار إليها مسلم ولم يذكر سياقتها، وإنما قال: وساق الحديث بقصة نحو حديث ثابت البناني وقدم فيه شيئًا وأخر وزاد ونقص.

قال الحافظ في الفتح (١٣/ حديث رقم ٧٥١٧): ومجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة أشياء بل تزيد على ذلك:

الأول: أمكنة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في السماوات وقد أفصح بأنه لم يضبط منازلهم، وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر كما سبق في أول كتاب الصلاة.

الثاني: كون المعراج قبل البعثة، وقد سبق الجواب عن ذلك وأجاب بعضهم عن قوله: (قبل أن يوحى) بأن القبلية هنا في أمر مخصوص وليست مطلقة، واحتمل أن يكون المعنى قبل أن يوحى إليه في شأن الإسراء والمعراج مثلًا أي أن ذلك وقع بغتة قبل أن ينذر به ويؤيده قوله في حديث الزهري فرج سقف بيتي.

الثالث: كونه منامًا وقد سبق الجواب عنه أيضًا بما فيه غنية.

الرابع: مخالفته في محل سدرة المنتهى وإنها فوق السماء السابعة بما لا يعلمه إلا الله، والمشهور أنها في السابعة أو السادسة كما تقدم.

الخامس: مخالفته في النهرين وهما النيل والفرات وأن عنصرهما في السماء الدنيا والمشهور في غير روايته أنهما في السماء السابعة وأنهما من تحت سدرة المنتهى.

السادس: شق الصدر عند الإسراء، وقد وافقته رواية غيره كما بينت ذلك في شرح رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة، وقد أشرت إليه أيضًا هنا.

السابع: ذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا، والمشهور في الحديث أنه في الجنة. كما تقدم التنبيه عليه.

الثامن: نسبة الدنو والتدلي إلى الله والمشهور في الحديث أنه جبريل. كما تقدم التنبيه عليه.

التاسع: تصريحه بأن امتناعه من الرجوع إلى سؤال ربه التخفيف كان عند الخامسة ومقتضى رواية ثابت عن أنس أنه كان بعد التاسعة.

العاشر: قوله: (فعلا به الجبار فقال وهو مكانه) وقد تقدم ما فيه.

الحادي عشر: رجوعه بعد الخمس، والمشهور في الأحاديث أن موسى عليه الصلاة والسلام أمره بالرجوع بعد أن انتهى التخفيف إلى الخمس فامتنع كما سأبينه.

الثاني عشر: زيادة ذكر التور في الطست وقد تقدم ما فيه فهذه أكثر من عشرة مواضع في هذا الحديث لم أرها مجموعة في كلام أحد ممن تقدم، وقد بينت في كل واحد اشكال من استشكله والجواب عنه إن أمكن وبالله التوفيق. اهـ

قال ابن القيم في زاد المعاد (٣/ ٣٧): قال موسى بن عقبة عن الزهري: عرج بروح رسول الله ﷺ إلى بيت المقدس وإلى السماء قبل خروجه الى المدينة بسنة. وقال ابن عبد البر وغيره: كان بين الإسراء والهجرة سنة وشهران. انتهى

وكان الإسراء مرة واحدة. وقيل: مرتين، مرة يقظة، ومرة منامًا. وأرباب هذا القول كأنهم أرادوا أن يجمعوا بين حديث شريك وقوله: ثم استيقظت، وبين سائر الروايات. ومنهم من قال: بل كان هذا مرتين، مرة قبل الوحي لقوله في حديث شريك: وذلك قبل أن يوحى إليه، ومرة بعد الوحي كما دلت عليه سائر الأحاديث. ومنهم من قال: بل ثلاث مرات: مرة قبل الوحي، ومرتين بعده. وكل هذا خبط، وهذه طريقة ضعفاء الظاهرية من أرباب النقل الذين إذا رأوا في القصة لفظة تخالف سياق بعض الروايات جعلوه مرة أخرى، فكلما اختلفت عليهم الروايات عددوا الوقائع. والصواب الذي عليه أئمة النقل أن الإسراء كان مرة واحدة بمكة بعد البعثة. اهـ

[مستقر أرواح الأموات]

٩٨- وَاعْلَمْ أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ فِي الْجَنَّةِ، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ تَحْتَ الْعَرْشِ. وَأَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَأَرْوَاحُ الْكُفَّارِ وَالْفُجَّارِ فِي بِئْرِ بَرَهُوتَ، وَهِيَ فِي سِجِّينٍ.

الشرح:

قد اختلف العلماء في مستقر أرواح الأموات اختلافًا كثيرًا، لكن الصواب في هذا أن مستقر أرواح الشهداء في الجنة، يدل على ذلك ما أخرجه الإمام أحمد (٣/ ١٣٥) قال: حدثنا بهز، ثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: كان رسول الله تعجبه الرؤيا الحسنة، فربما قال: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فإذا رآى الرجل رؤيا سأل عنه، فإن كان ليس به بأس كان أعجب لرؤياه إليه، قال: فجاءت امرأة فقالت: يا رسول الله، رأيت كأني دخلت الجنة فسمعت بها وجبة أرتجت لها الجنة، فنظرت فإذا قد جيء بفلان بن فلان، وفلان بن فلان حتى عدت اثنا عشر رجلًا، وقد بعث رسول الله سرية قبل ذلك قالت: فجيئ بهم عليهم ثياب طلس تشخب أوداجهم قال: قيل: أذهبوا إلى نهر السدخ أو قال إلى نهر البيدج، فغمسوا فيه فخرجوا منه وجوههم كالقمر ليلة البدر قال: ثم أتوا بكراسي من ذهب فقعدوا عليها، وأتي بصحفة أو كلمة نحوها فيها بسرة، فأكلوا منها فما يقلبونها الشق إلا أكلوا من فاكهة، ما أرادوا وأكلت معهم.

قال فجاء البشير من تلك السرية فقال: يا رسول الله، كان من أمرنا كذا وكذا، وأصيب فلان وفلان حتى عدَّ الأثني عشر الذين عدتهم المرأة.

فقال رسول الله : «عَلَيَّ بِالمَرْأَةِ» فجاءت قال: «قُصِّي عَلَى هَذَا رُؤْيَاكِ»، فقصت قال: هو كما قالت لرسول الله . الحديث في الصحيح المسند للإمام الوادعي .

وأخرج (١/ ٢٦٦): عن ابن عباس قال: قال رسول الله : «الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ - نَهْرٍ بِبَابِ الجَنَّةِ - فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ، يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا» وإسناده صحيح.

وأخرج البخاري (٣٩٨٢): عن أنس قال: أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «وَيْحَكِ، أَوَهَبِلْتِ، أَوَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ، إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الفِرْدَوْسِ».

وأخرج رقم (٣١٥٩): عن المغيرة قال: وأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط.

وأخرج رقم (٣١٨٢): عن سهل بن حنيف قال: فجاء عمر إلى النبي وقال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال: «بَلَى».

ومما يدل على أن أرواحهم في حواصل طير خضر ما أخرجه مسلم (١٨٨٧) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَالنَا عَبْدَالله عَنْ هَذِهِ الآيَةِ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًاۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾[آل عمران:١٦٩] قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَالنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ تَسْرَحُ مِنَ الجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ القَنَادِيلِ فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمُ اطِّلَاعَةً، فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا، قَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ

مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا قَالُوا: يَا رَبِّ نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى؛ فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا».

وأخرج النسائي (٢٠٧٥): عن كعب بن مالك عن رسول الله قال: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ فِي شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وكذلك مستقر أرواح أطفال الناس في الجنة: والدليل ما أخرجه البخاري (٧٠٤٧): عن سمرة بن جندب قال: كان رسول الله يكثر أن يقول لأصحابه: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا» قَالَ: فَيَقُصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُصَّ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا» فذكر الحديث إلى قوله: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَيِ الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ، قَالَ: قُلْتُ لَـهُمَا: مَا هَذَا مَا هَؤُلَاءِ؟»... قَالَا: «وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ، وَأَمَّا الوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الفِطْرَةِ» قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ : «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ».

قال ابن القيم في الروح (١٥٤): هذه مسألة عظيمة تكلم فيها الناس، واختلفوا فيها وهي إنما تتلقى من السمع فقط، واختلف في ذلك فقال قائلون: أرواح المؤمنين عند الله في الجنة شهداء أم غير شهداء، إذ لم يحبسهم عن الجنة كبيرة، ولا دين وتلقاهم ربهم بالعفو والرحمة لهم، وهذا مذهب ابن عمر وأبي هريرة ، وقالت طائفة: هم بفناء الجنة على بابها يأتيهم من روحها ونعيمها، ورزقها. وقالت طائفة: الأرواح على أفنية قبورها.

وقال مالك : بلغني أن الروح مرسلة تذهب حيث شاءت.

وقال الإمام أحمد : أرواح المؤمنين في الجنة، وأرواح الكافرين في النار، وقالت طائفة: أرواح المؤمنين في زمزم، وأرواح الكافرين في برهوت، وذهب ابن حزم إلى أن مستقرها حيث كانت قبل الخلق إلى غير ذلك من الأقوال.

ثم استطرد في الرد على كل قول، وبين ما يراه وهو الذي إن شاء الله تدعمه الأدلة.

قال ابن القيم في الروح (ص١٨٧-١٨٨): مبينًا الترجيح في مستقر أرواح الموتى: الأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت فمنها: أرواح في أعلى علين في الملاء الأعلى، وهي أرواح الأنبياء صلوات الله عليهم وهم متفاوتون في منازلهم، كما رآها رسول الله ليلة الإسراء.

وبهذا قال ابن رجب في أهوال القبور (٩١): وأما الأنبياء عليهم السلام فليس فيهم شك أن أرواحهم عند الله في أعلى علين، واستدل بحديث: «**اللهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى**»، أرواح المؤمنين في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت، وهي أرواح بعض الشهداء لا جميعهم، بل من الشهداء من تحبس روحه عن دخول الجنة لدين عليه، أو غيره. ومنهم من يكون محبوسًا على باب الجنة كما في حديث: «**رَأَيْتُ صَاحِبَكُمْ مَحْبُوسًا عَلَى بَابِ الجَنَّةِ**».

ومنهم من يكون محبوسًا في قبره كحديث صاحب الشمله التي غلها ثم استشهد فقال الناس: هنيئًا له الجنة، فقال النبي : «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ لَتَلْتَهِبُ عَلَيْهِ نَارًا**».

ومنهم من يكون مقره باب الجنة كما في حديث ابن عباس : «**الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقِ نَهْرٍ بَابِ الجَنَّةِ فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ، يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً**». رواه أحمد.

ومنهم من يكون محبوسًا في الأرض لم تعل روحه إلى الملأ الأعلى. ومنها أرواح تكون في تنور الزناة والزواني، وأرواح في نهر الدم تسبح فيه وتلقم الحجارة، فليس للأرواح سعيدها وشقيها مستقر واحد، بل روح في أعلى عليين، وروح أرضية سفلية لا تصعد عن الأرض. اهـ

قال ابن رجب في أهوال القبور (٩٦): وأما بقية المؤمنين سوى الشهداء فينقسمون إلى أهل تكليف وغير أهل تكليف، فهذان قسمان:

أحدهما: غير أهل التكليف كأطفال المؤمنين، فالجمهور على أنهم في الجنة، وقد حكى الإمام أحمد على ذلك الإجماع.

قلت: وكذلك نقل الإجماع النووي في شرح مسلم (١٦/ ٢٠٧)، وكذا نص الشافعي على أن أطفال المسلمين في الجنة. ويستدل لهذا القول بحديث سمرة عند البخاري (١٣٨٦). وفيه: «**فَانْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ، فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَفِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَصِبْيَانٌ**» الحديث.

ثم قال: «**وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالصِّبْيَانُ، حَوْلَهُ، فَأَوْلَادُ النَّاسِ**». اهـ

ويؤيد هذا أيضًا حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٦٣٥) قال: قال رسول الله : «**صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ قَالَ: أَبَوَيْهِ - فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ - أَوْ**

قَالَ: بِيَدِهِ - **كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَتَنَاهَى** - أَوْ قَالَ: فَلَا يَنْتَهِي - **حَتَّى يُدْخِلَهُ اللهُ وَأَبَاهُ الجَنَّةَ»**.

وهذا هو الراجح في المسألة: أنه يجزم لأولاد المؤمنين بالجنة لهذه الأدلة وغيرها، وكذلك أولاد المشركين للحديث المتقدم، ولفظة في البخاري رقم (٧٠٤٧) قال رسول الله : **«وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ** ، **وَأَمَّا الوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الفِطْرَةِ»** قال: فقال بعض المسلمين وأولاد المشركين؟ قال: **«وَأَوْلَادُ المُشْرِكِينَ»**. اهـ

هذا وقد انقسم الناس في أولاد المشركين إلى ثلاثة أقسام:

الأكثرون: أنهم في النار مع آبائهم، وتوقفت طائفة، والثالث: وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون: أنهم من أهل الجنة. اهـ أفاده النووي شرح مسلم (١٦/٢٠٨).

وما أحسن الرجوع إلى الآية والحديث، وترك الخوض فيما لا طائل تحته، وأما حديث: **«اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»** أخرجه البخاري (١٣٨٣)، ومسلم (٢٦٦٠) عن ابن عباس . وأخرجه عن أبي هريرة البخاري (١٣٨٤)، ومسلم (٢٦٥٩)، فلعله قاله قبل أن يُوحى إليه أنهم في الجنة.

ثانيًا: أهل التكليف من المؤمنين سوى الشهداء.

وقد اختلف فيهم العلماء قديمًا وحديثًا، والمنصوص عن الإمام أحمد: أن أرواح المؤمنين في الجنة، ذكر ذلك الخلال في كتاب السنة عن غير واحد، عن حنبل قال: سمعت أبا عبدالله يقول: أرواح المؤمنين في الجنة، وأروح الكفار في النار، والأبدان في الدنيا يعذب الله من يشاء، ويرحم من يشاء، ويستدل لهذا بما أخرجه

الإمام أحمد (٣/ ٤٥٤) من حديث كعب بن مالك: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ».

ويستدل أيضًا للقول بأن أرواح المؤمنين في الجنة وأرواح الكفار في النار من القرآن بأدلة منها قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾ فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ تَرْجِعُونَهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٨٧﴾ فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴿٩٠﴾ فَسَلَٰمٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴿٩١﴾ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُكَذِّبِينَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٩٢﴾ فَنُزُلٌ مِّنْ حَمِيمٍ ﴿٩٣﴾ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ﴾[الواقعة:٨٣-٩٤]. فجعل كل هذا متعقبًا للاحتضار والموت. اهـ باختصار من أهوال القبور (١٠٠-١٠٦).

ثم قال (١٨٩): وأنت إذا تأملت السنن والآثار في هذا الباب، وكان لك بها فضل اعتناء عرفت حجة ذلك، ولا تظن أن بين الآثار الصحيحة في هذا الباب تعارضًا، فإنها كلها حق يصدق بعضها بعضًا، لكن الشأن في فهمها معرفة النفس وأحكامها، وأن لها شأنا غير شأن البدن، وأنها مع كونها في الجنة فهي في السماء، وتنفعل بفناء القبر والبدن فيه، فهي أسرع شيء حركة وانتقالًا وصعودًا وهبوطًا، وأنها تنقسم إلى مرسلة ومحبوسة، وعلوية وسفلية، ولها بعد المفارقة صحة ومرض، ولذة ونعيم، وألم أعظم مما كان لها حال اتصالها بالبدن، بكثير فهنالك لها الحبس والألم، والحسرة والعذاب، والمرض وهنالك اللذة والراحة والنعيم والإطلاق، وما أشبه حالها في هذا البدن بحال ولد في بطن أمه، وحالها بعد المفارقة بحاله بعد خروجه من البطن إلى هذا الدار. اهـ

[بعض أحوال البرزخ]

٩٩- وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ المَيِّتَ يُقْعَدُ فِي قَبْرِهِ، وَيُرْسِلُ اللهُ فِيهِ الرُّوحَ حَتَّى يَسْأَلَهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ عَنِ الْإِيمَانِ وَشَرَائِعِهِ، ثُمَّ تُسَلُّ رُوحَهُ بِلَا أَلَمٍ، وَيَعْرِفُ المَيِّتُ الزَّائِرَ إِذَا أَتَاهُ، وَيُنَعَّمُ فِي الْقَبْرِ المُؤْمِنُ، وَيُعَذَّبُ الْفَاجِرُ كَيْفَ شَاءَ اللهُ.

الشرح:

يدل على ذلك ما أخرجه البخاري (١٣٧٤): عن أنس بن مالك : أنه حدثهم أن رسول الله قال: «إِنَّ العَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ ، فَأَمَّا المُؤْمِنُ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا». قال قتادة: وذكر لنا أنه يفسح له في قبره، ثم رجع إلى حديث أنس قال: «وَأَمَّا المُنَافِقُ وَالكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ». أخرجه مسلم مختصرًا (٢٨٧٠).

وعود الروح يدل عليه حديث البراء عند أحمد، وقد تقدمت سياقته في باب عذاب القبر.

وأما كون الملكين اسمهما: منكر ونكير، يدل عليه ما أخرجه الترمذي (١٠٧١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله : «إِذَا قُبِرَ المَيِّتُ، أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: المُنْكَرُ، وَالآخَرُ: النَّكِيرُ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؛ فَيَقُولُ: مَا كَانَ يَقُولُ: هُوَ عَبْدُالله وَرَسُولُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ، ثُمَّ يُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: نَمْ، فَيَقُولُ: أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي؛ فَأُخْبِرُهُمْ فَيَقُولَانِ: نَمْ كَنَوْمَةِ العَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ؛ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ، حَتَّى يَبْعَثَهُ الله مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ فَقُلْتُ مِثْلَهُ، لَا أَدْرِي؛ فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ، فَيُقَالُ لِلْأَرْضِ: التَئِمِي عَلَيْهِ فَتَلْتَئِمُ عَلَيْهِ فَتَخْتَلِفُ فِيهَا أَضْلَاعُهُ، فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ الله مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ».

السؤال يقع على الروح والجسد:

قوله: (ويُسأل عن الإيمان وشرائعه) يدل عليه ما تقدم من حديث أنس ، وما جاء عن البراء بن عازب ، وقد تقدم.

قال الحافظ في الفتح (٣/ ٣٠١): وقد أخذ ابن جرير وجماعة من الكرامية بهذه القصة: أن العذاب في القبر يقع على البدن فقط، وأن الله يخلق فيه إدراكًا بحيث يسمع ويعلم ويلذ ويألم، وذهب ابن هبيرة، وابن حزم إلى أن السؤال يقع على الروح فقط، من غير عود إلى الجسد، وذهب الجمهور فقالوا: تعاد الروح إلى الجسد أو بعضه، كما ثبت في الحديث ولو كان على الروح فقط لم يكن للبدن بذلك اختصاص.

والحامل للقائلين أن السؤال يقع على الروح فقط: أن الميت قد يشاهد في قبره حال المسائلة، لا أثر فيه من إقعاد ولا غيره، ولا ضيق في قبره ولا سعة، وكذلك غير المقبور كالمصلوب.

وجوابهم: أن ذلك غير ممتنع في القدرة، بل له نظير في العادة، وهو النائم فإنه يجد لذة وألمًا لا يدركه جليسه، وإنما أتى اللفظ على ما قبله، والظاهر أن الله صرف أبصار العباد وأسماعهم عن مشاهدة ذلك، وستره عنهم إبقاء عليهم لئلا يتدافنوا وليست للجوارح الدنيوية قدرة على إدراك أمر الملكوت، إلا من شاء الله، وقد ثبتت الأحاديث بما ذهب إليه الجمهور. اهـ

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية نقلًا عن ابن القيم (٢٤٢): والشرع لا يأتي بما تحار فيه العقول، فإن عود الروح إلى الجسد ليس على الوجه المعهود في الدنيا، بل تعاد الروح إليه إعادة غير الإعادة المألوفة في الدنيا. وليس السؤال في القبر للروح وحدها، كما قال ابن حزم وغيره، وأفسد منه قول من قال: إنه للبدن بلا روح، والأحاديث الصحيحة ترد القولين. اهـ

فنعم أن العذاب يقع على الروح والبدن، كما في حديث سمرة عند البخاري في التعبير (٧٠٤٧) قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحابِهِ: «**هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟**» قَالَ: فَيَقُصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُصَّ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ: «**إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهْدَهُ الحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتْبَعُ الحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ المَرَّةَ الأُولَى**» قَالَ: «**قُلْتُ**

لَـهُمَا: سُبْحَانَ الله مَا هَذَانِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ» قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلُّوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ» قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ: فَيَشُقُّ، قَالَ: «ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الجَانِبِ الآخَرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالجَانِبِ الأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ المَرَّةَ الأُولَى» قَالَ: «قُلْتُ: سُبْحَانَ الله مَا هَذَانِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُّورِ» قَالَ: فَأَحْسِبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ» قَالَ: «فَاطَّلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللهَبُ ضَوْضَوْا» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: مَا هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ» قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى نَهَرٍ» حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَحْمَرَ مِثْلِ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهَرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهَرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الحِجَارَةَ، فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا فَيَنْطَلِقُ يَسْبَحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَ لَهُ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجَرًا» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: مَا هَذَانِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ» قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ المَرْآةِ، كَأَكْرَهِ مَا أَنْتَ رَاءٍ رَجُلًا مَرْآةً، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحُشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: مَا هَذَا؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَيِ الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: مَا هَذَا مَا هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ» قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ عَظِيمَةٍ، لَمْ أَرَ رَوْضَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ» قَالَ: «قَالَا لِي: ارْقَ فِيهَا» قَالَ: «فَارْتَقَيْنَا فِيهَا، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنِ ذَهَبٍ وَلَبِنِ

فِضَّةٍ، فَأَتَيْنَا بَابَ المَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا فَفُتِحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا فِيهَا رِجَالٌ شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ، وَشَطْرٌ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَاءٍ» قَالَ: «قَالَا لَهُمْ: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهَرِ» قَالَ: «وَإِذَا نَهَرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ المَحْضُ فِي البَيَاضِ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» قَالَ: «قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ» قَالَ: «فَسَمَا بَصَرِي صُعُدًا فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ البَيْضَاءِ» قَالَ: «قَالَا لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ» قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللهُ فِيكُمَا ذَرَانِي فَأَدْخُلَهُ، قَالَا: أَمَّا الآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلَهُ» قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: أَمَا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ، أَمَّا الرَّجُلُ الأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ القُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ، يُشَرْشَرُ شِدْقُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الكَذْبَةَ تَبْلُغُ الآفَاقَ، وَأَمَّا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ العُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُّورِ، فَإِنَّهُمُ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهَرِ وَيُلْقَمُ الحَجَرَ، فَإِنَّهُ آكِلُ الرِّبَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ الكَرِيهُ المَرْآةِ، الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحُشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنُ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عليه الصلاة والسلام، وَأَمَّا الوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الفِطْرَةِ» قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ المُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَوْلَادُ المُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ : «وَأَوْلَادُ المُشْرِكِينَ، وَأَمَّا القَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرٌ قَبِيحًا، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللهُ عَنْهُمْ».

وقال ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٣/ ٢٨٩) بعد ذكر حديث البراء الطويل: فقد صرح الحديث بإعادة الروح إلى الجسد، وباختلاف أضلاعه، وهذا بيِّن أن العذاب على الروح والبدن مجتمعين.

ونقل ابن القيم في الروح (٩٥) وكما هو في مجموع الفتاوي (٤/ ٢٦٢) عن شيخ الإسلام قوله: بل العذاب والنعيم على النفس والبدن جميعًا بإتفاق أهل السنة والجماعة تنعم النفس وتعذب منفردة عن البدن، وتنعم وتعذب متصلة بالبدن، والبدن متصل بها فيكون النعيم والعذاب عليهما مجتمعين في هذه الحالة. ثم ذكر أقوال طوائف ممن يثبتون عذاب القبر، ومذاهبهم فقال: وهؤلاء لهم في عذاب القبر ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه على الروح فقط.

الثاني: أنه عليها وعلى البدن بواسطتها.

الثالث: أنه على البدن فقط.

ثم قال : والقول الثالث الشاذ قول من يقول إن البرزخ ليس فيه نعيم ولا عذاب، بل لا يكون ذلك حتى تقوم الساعة، ثم قال: فجميع هذه الطوائف في أمر البرزخ ضُلاَّل، إلا أنهم خير من الفلاسفة، فإنهم مقرون بالقيامة الكبرى، فإذا عرفت هذه الأقوال الباطلة فلتعلم أن مذهب سلف الأمة وأئمتها أن الميت إذا مات يكون في نعيم أو عذاب، وأن ذلك يحصل لروحة وبدنه، وأن الروح تبقي بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة، وأنها تتصل بالبدن أحيانًا، ويحصل لها النعيم أو العذاب. اهـ بتصرف وانظر مجموع الفتاوى (٤/ ٢٨٤).

واعلم أن كثيرًا من المنكرين لعذاب القبر أنكروه بسبب اضطرابهم، وجعلهم أحوال الآخرة كأحوال الدنيا، وهذا غلط محض، بل عذاب القبر وسؤال منكر ونكير ثابت بالكتاب والسنة، ولا تتكلم في كيفيته إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته، لكونه لا عهد له به في هذه الدار، والشرع لا يأتي بما تحيله العقول، ولكنه قد يأتي بما تحار فيه العقول، فإن عود الروح إلى الجسد ليس على الوجه المعهود في الدنيا، بل تعاد الروح إليه إعادة غير المألوفة في الدنيا. اهـ من شرح الطحاوية (٣٩٩).

وقال ابن القيم في الروح (٨٤) في معرض رده على ابن حزم إنكاره لعودة الروح إلى الجسد، على أن قوله ثم تعاد روحه إلى بدنه، لا يدل على حياة مستقرة، وإنما يدل على إعادة لها إلى البدن، وتعلق به، فإن الروح لم تزل متعلقة ببدنها، وإن بلي وتمزق وسر ذلك أن الروح لها بالبدن خمسة أنواع من التعلق متغاير في الأحكام:

الأول: تعلقها به في بطن أمه.

الثاني: تعلقها به بعد خروجه على وجه الأرض.

الثالث: تعلقها به في حال النوم، فلها به متعلق من وجه ومفارقة من وجه.

الرابع: تعلقها به في البرزخ، فإنها وإن فارقته وتجردت عنه، فإنها لم تفارقه فراقًا كليًا بحيث لا يبقى لها التفات إليه البتة، وقد ذكرنا في أول الجواب من الأحاديث ما يدل على ردها إليه وقت سلام المسلم، وهذا رد إعادة خاصة لا يوجب حياة البدن قبل يوم القيامة.

الخامس: تعلقها به يوم بعث الأجساد، وهو أكمل أنواع تعلقها بالبدن ولا نسبة لما قبله من أنواع التعلق إليه، إذ هو تعلق لا يقبل البدن معه موتًا ولا نومًا ولا فسادًا. اهـ

والعذاب والنعيم يحصل لكل مستحق مقبور أو غير مقبور:

قال ابن القيم في الروح (١٠٦): ومما ينبغي أن يعلم أن عذاب القبر، هو عذاب البرزخ، فكل من مات وهو مستحق العذاب ناله نصيب منه، قبر أم لم يقبر، فلو أكلته السباع أو حرق حتى صار رمادًا ونسف في الهواء، أو صلب أو غرق في البحر، وصل إلى روحه وبدنه من العذاب ما يصل إلى المقبور. اهـ

ثم استدل بحديث سمرة الطويل المذكور آنفًا.

وبنحوه ذكر السفاريني في لوامع الأنوار البهية (٢/ ٢٦).

وقال الحافظ في فتح الباري : وإنما أضيف العذاب إلى القبر؛ لكون معظمه يقع فيه، وكون الغالب على الموتى أن يقبروا، وإلا فالكافر ومن شاء الله تعذيبه من العصاة يعذب بعد موته، ولو لم يدفن، ولكن ذلك محجوب عن الخلق إلا ما شاء الله. اهـ

قال صديق حسن خان ، كما في الاعتقاد (٤٩٨): إن الله يُلقي في الميت نوعًا من الحياة التي يشعر بها الألم واللذة، وهذا يستلزم إعادة الروح في الجسد، حتى يتحرك الميت ويضطرب، والغريق والمأكول في بطون السباع والمصلوب يعذبون، ونحن لا نشعر بهم، ومن تأمل في عجائب ملك الله وغرائب قدرته وجبروته لا يستبعد مثل هذه الأمور، ولا ينكرها. اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (١٧/ ١٩٨) في كلامه حول عذاب الميت: ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت أجزاؤه، كما نشاهد في العادة، أو أكلته السباع أو حيتان البحر أو نحو ذلك، فكما أن الله يعيده للحشر، وهو سبحانه

وتعالى قادر على ذلك، فكذلك يعيد الحياة إلى جزء منه، أو أجزاء، وإن أكلته السباع والحيتان. اهـ

قال القرطبي في المفهم شرح مسلم (٧/ ١٤٧) تحت شرح حديث أنس بن مالك : أنه يرى مقعديه من الجنة والنار فيراهما جميعًا، يدلُ على أن رؤيته حقيقة بالعين، وعلى هذا فيحيا الميت في قبره حياة محققة بحيث يرى ويسمع ويتكلم، وعلى هذا تدل أدلة الكتاب والسنة في غير ما موضع. اهـ

وقال عياض في إكمال المعلم (٨/ ٤٠٥): والذي يحمل سماع هؤلاء هو ما يحمل عليه سماع الموتى في سائر أحاديث عذاب القبر، وفتنته والتي لا مدفع فيها، وذلك بإحيائهم وإحياء جزء منهم يعقلون به، ويسمعون ويجيبون في الوقت الذي يريده الله تعالى. اهـ

وقال العلامة ابن مالك في مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار الجامع بين الصحيحين في قوله : «**إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا**»: وفيه دلالة على حياة الميت في القبر؛ لأن الإحساس بدون الحياة ممتنع عادة. اهـ

وقوله: (**ويعلم الميت إذا زاره**) الصحيح أنه لا يصح في الباب شيء وهذه من أمور الغيب التي يجب أن يتوقف فيها على الدليل من الكتاب والسنة؛ لأن القول بلا علم حرام قال الله : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[الإسراء:٣٦]، وأما الأدلة على نعيم المؤمن وعذاب الفاجر فقد تقدم.

[الموت بأجل]

١٠٠- وَاعْلَمْ أَنَّ الرُّوحَ[1] بِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِه.

الشرح:

هذا فيه رد على المعتزلة ومن وافقهم من الرافضة والزيدية الذين يقولون: بخرم الأجل مع أن عقيدة أهل السنة والجماعة: «أَنَّهَا لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا وَأَجَلَهَا» ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ﴾[آل عمران:١٤٥].

وقال الله : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[آل عمران:١٥٦].

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (١٤٢-١٤٥): يعني: أن الله سبحانه وتعالى قدر آجال الخلائق، بحيث إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون، قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾[الأعراف:٣٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ﴾[آل عمران:١٤٥].

---

(١) هكذا في المخطوط، وليست في (ب)، ولا (ج)، ولعل الصواب: (واعلم أن القتل)، خلافًا لمعتقد المعتزلة.

وفي صحيح مسلم (٢٦٦٣) عن عبدالله بن مسعود قال: قالت أم حبيبة زوج النبي و : اللهم أمتعني بزوجي رسول الله، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، قال: فقال النبي : «**قَدْ سَأَلْتِ اللهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعَجِّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ، أَوْ يُؤَخِّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتِ سَأَلْتِ اللهَ أَنْ يُعِيذَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ**».

فالمقتول ميت بأجله، فعلم الله تعالى وقدر وقضى أن هذا يموت بسبب المرض، وهذا بسبب القتل، وهذا بسبب الهدم، وهذا بسبب الحرق، وهذا بالغرق، إلى غير ذلك من الأسباب، والله سبحانه خلق الموت والحياة، وخلق سبب الموت والحياة.

وعند المعتزلة: المقتول مقطوع عليه أجله، ولو لم يقتل لعاش إلى أجله فكأن له أجلان وهذا باطل؛ لأنه لا يليق أن ينسب إلى الله تعالى أنه جعل له أجلا يعلم أنه لا يعيش إليه البتة، أو يجعل أجله أحد الأمرين، كفعل الجاهل بالعواقب، ووجوب القصاص والضمان على القاتل، لارتكابه المنهي عنه ومباشرته السبب المحظور، وعلى هذا يخرج قوله : «**صِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي العُمُرِ**» أي: سبب طول العمر.

وقد قدر الله أن هذا يصل رحمه فيعيش بهذا السبب إلى هذه الغاية، ولولا ذلك السبب لم يصل إلى هذه الغاية، ولكن قدر هذا السبب وقضاه، وكذلك قدر أن هذا يقطع رحمه فيعيش إلى كذا، كما قلنا في القتل وعدمه.

فإن قيل: هل يلزم من تأثير صلة الرحم في زيادة العمر ونقصانه تأثير الدعاء في ذلك أم لا؟ فالجواب: أن ذلك غير لازم، لقوله لأم حبيبة : «**قَدْ سَأَلْتِ اللهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ**» الحديث، كما تقدم.

فعلم أن الأعمار مقدرة، لم يشرع الدعاء بتغيرها، بخلاف النجاة من عذاب الآخرة، فإن الدعاء مشروع له نافع فيه.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾[فاطر:١١]، فقد قيل في الضمير المذكور في قوله تعالى: ﴿مِنْ عُمُرِهِۦٓ﴾ أنه بمنزلة قولهم: عندي درهم ونصفه، أي: ونصف درهم آخر، فيكون المعنى: ولا ينقص من عمر معمر آخر.

وقيل: الزيادة والنقصان في الصحف التي في أيدي الملائكة، وحمل قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾ يَمْحُوا ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾[الرعد: ٣٨-٣٩]، على أن المحو والإثبات من الصحف التي في أيدي الملائكة، وأن قوله: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ اللوح المحفوظ.

ويدل على هذا الوجه سياق الآية، وهو قوله: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾، ثم قال: ﴿يَمْحُوا ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ أي: من ذلك الكتاب، ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾، أي: أصله، وهو اللوح المحفوظ. وقيل: يمحو الله ما يشاء من الشرائع وينسخه ويثبت ما يشاء فلا ينسخه.

والسياق أدل على هذا الوجه من الوجه الأول، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً ۚ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِىَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾[الرعد:٣٨]، فأخبر تعالى أن الرسول لا يأتي بالآيات من قبل نفسه، بل من عند الله، ثم قال: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾، ﴿يَمْحُوا ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾، أي: إن الشرائع لها أجل وغاية تنتهي إليها، ثم تنسخ بالشريعة الأخرى، فينسخ الله ما يشاء من الشرائع عند انقضاء الأجل، ويثبت ما يشاء.

[إثبات صفة الكلام لله تعالى وأنه يتكلم بحرفٍ وصوت]

١٠١- وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي كَلَّمَ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ يَوْمَ الطُّورِ، وَمُوسَى يَسْمَعُ مِنَ اللهِ الْكَلَامَ بِصَوْتٍ وَقَعَ فِي مَسَامِعِهِ مِنْهُ لَا مِنْ غَيْرِهِ، فَمَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاللهِ الْعَظِيمِ.

الشرح:

هذه عقيدة أهل السنة والجماعة التي دل عليها القرآن والسنة وإجماع السلف أن الله متكلم بحرف وصوت، وأن الله كلم موسى بكلام سمعه موسى بلا واسطة، قال الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾[النساء:١٦٤]، وقال: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾[الأعراف:١٤٣]، وقال تعالى: ﴿وَنَٰدَيۡنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلۡأَيۡمَنِ وَقَرَّبۡنَٰهُ نَجِيّٗا﴾[مريم:٥٢]، وقال تعالى: ﴿إِذۡ رَءَا نَارٗا فَقَالَ لِأَهۡلِهِ ٱمۡكُثُوٓاْ إِنِّيٓ ءَانَسۡتُ نَارٗا لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم مِّنۡهَا بِقَبَسٍ أَوۡ أَجِدُ عَلَى ٱلنَّارِ هُدٗى ﴿١٠﴾ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ يَٰمُوسَىٰٓ ﴿١١﴾ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى﴾[طه:١٠-١٢].

وقال تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ يَٰمُوسَىٰٓ ﴿١١﴾ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى ﴿١٢﴾ وَأَنَا ٱخۡتَرۡتُكَ فَٱسۡتَمِعۡ لِمَا يُوحَىٰٓ ﴿١٣﴾ إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾[طه:١١-١٤]، ومما يدل على أنه كلمه بصوت ما تقدم من قوله: ﴿وَنَٰدَيۡنَٰهُ﴾[مريم:٥٢]، ﴿وَقَرَّبۡنَٰهُ نَجِيّٗا﴾[مريم:٥٢]، فإن النداء يكون بصوت مرتفع والنجاء يكون بصوت خافت.

وفي حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : «تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الجَنَّةِ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ». متفق عليه، البخاري (٣٢٢٨)، ومسلم (٢٦٥٢).

ومن زعم أن الكلام مخلوق فقوله مخالف للكتاب والسنة والإجماع وموافق لأقوال الزنادقة، وهل يجوز أن يقول المخلوق: ﴿إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾[طه:١٤].

فكلام الله لموسى ثابت بالكتاب والسنة والإجماع وصفة الكلام من الصفات الذاتية من حيث أن الله متصف بها أزلًا وأبدًا هذا من حيث نوعها، وأما من حيث آحادها فإنها صفة فعل؛ لأن كلام الله لموسى متعلق بمشيئته، وكلام الله لمحمد متعلق بمشيئته ويكلم أهل الجنة متى شاء، قال تعالى: ﴿تِلۡكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۘ مِّنۡهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ﴾[البقرة:٢٥٣]، وقوله: ﴿إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخۡفِيهَا لِتُجۡزَىٰ كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا تَسۡعَىٰ﴾[طه:١٥]، وقوله: ﴿إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[النحل:٤٠]، وقوله: ﴿قُل لَّوۡ كَانَ ٱلۡبَحۡرُ مِدَادٗا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي لَنَفِدَ ٱلۡبَحۡرُ قَبۡلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّي وَلَوۡ جِئۡنَا بِمِثۡلِهِۦ مَدَدٗا﴾[الكهف:١٠٩]، وقال: ﴿وَتَمَّتۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدۡقٗا وَعَدۡلٗاۚ﴾[الأنعام: ١١٥]، وقال: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾[الأعراف:١٤٣]، وقال: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ﴾[الفتح:١٥]، وقال: ﴿يَسۡمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعۡدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾[البقرة:٧٥]، وقال: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾[التوبة:٦]، وغيرها في القرآن كثير جدًّا.

والأحاديث في السنة بلغت حد التواتر في إثبات صفة الكلام لله سبحانه وتعالى نذكر منها قطفًا تكون نورًا للمستبصر وحجة على الزائغ المتكبر.

منها ما أخرجه أحمد وغيره (٣/ ٣٩٠) من حديث جابر بن عبدالله : أن رسول الله كان يعرض نفسه على الناس بالموقف فيقول: «**هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي**» الحديث صحيح وهو في الصحيح المسند .

ومنها حديث أبي أمامة عند ابن حبان وغيرن (٢٠٨٥) أن رجلًا قال: يا رسول الله أنبيًا كان آدم؟ قال: «**نَعَمْ، مُكَلَّمًا**» الحديث صححه شيخنا الوادعي في صحيحه المسند .

ومنها حديث أبي سعيد عند الشيخين البخاري رقم (٣١٧٠) ومسلم رقم (٢٢٢): أن رسول الله قال: «**يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا آدَمُ فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، قَالَ يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ قَالَ: فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا**» الحديث.

ومنها حديث أنس عندهما البخاري رقم (٣١٦٢) ومسلم رقم (١٩٣): أن رسول الله قال في حديث الشفاعة الطويل: «**فَيَقُولُ** -أي الله- **يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ**» الحديث، وحديث عدي بن حاتم: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يُكَلِّمُهُ رَبُّهُ**» متفق عليه.

وقد أجمع السلف رحمهم الله على إثبات صفة الكلام لله، وأن كلام الله غير مخلوق: ونصوص السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان على إثبات كلام الله سبحانه وتعالى كثيرة جدًّا، نذكر منها ما تيسر:

منها: ما أخرجه البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة قالت: «وَاللهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللهَ مُنْزِلٌ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُتْلَى، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى» الحديث.

ومنها: ما أخرجه الدارمي في رده على الجهمية صـ(٨٨) عن عمرو بن دينار قال: أدركت أصحاب النبي فمن دونهم منذ سبعين سنة يقولون: الله خالق وما سواه مخلوق، والقرآن كلام الله، منه خرج وإليه يعود.

قال إسحاق بن راهويه بعد ذكر قول عمرو بن دينار كما عند البيهقي في الأسماء والصفات : وقد أدرك عمرو بن دينار أجلة أصحاب النبي من البدريين والمهاجرين والأنصار مثل: جابر بن عبدالله وأبي سعيد الخدري وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن عباس وعبدالله بن الزبير وأجلة التابعين وعلى هذا مضى صدر هذه الأمة.

وأخرج الدارمي أيضًا بسند صحيح صـ(٨٨) عن جعفر بن محمد: أنه سئل عن القرآن خالق أو مخلوق؟ قال: ليس بخالق ولا مخلوق، ولكنه كلام الله.

وأخرج أيضًا بسنده عن عبدالله بن المبارك، عند أن سئل عن القرآن: فقال: هو كلام الله غير مخلوق. وبهذا القول قال بقية بن الوليد والقاسم الجزري، والمعافي بن عمران وغيرهم كثير، وهو قول أهل السنة قاطبة من السلف والخلف ولا يخالف هذا إلا جهمي خبيث.

قال البخاري في خلق أفعال العباد (ص٣٧): القرآن كلام الله غير مخلوق.

قال الصابوني في رسالته في السنة: ويشهد أصحاب الحديث ويعتقدون أن القرآن كلام الله وكتابه وخطابه ووحيه وتنزيله، غير مخلوق، ومن قال بخلقه واعتقده فهو كافر عندهم.

وقد قال اللالكائي: وهو أبو القاسم هبة الله بن الحسن الطبري في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٣١٢) رقم (٣٩٣) بعد أن ذكر العلماء الذين قالوا: بأن القرآن كلام الله غير مخلوق من البلخين والنيسابورين وأهل خراسان وأهل الحجاز واليمن والشام ومصر وغيرها من البلدان، قال: قالوا: القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر، فهؤلاء خمسمائة وخمسون نفسًا أو أكثر من التابعين والأئمة المرضيين سوى الصحابة الخيرين على اختلاف الأعصار ومضي السنين والأعوام. اهـ

وقد أفتى كثير من العلماء بقتل من قال: إن القرآن مخلوق، نقل ذلك أبو القاسم هبة الله اللالكائي عن جماعة منهم: مالك بن أنس إمام دار الهجرة، ومفتيها، قال: من قال القرآن مخلوق يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه.

وأفتى به أيضًا سفيان بن عيينة وعبدالرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح وغيرهم كثير.

وقد أفتى أيضًا غير واحد من أهل العلم: أن امرأته تحرم عليه لأنه كافر وامرأته مسلمة كعبدالله بن المبارك وأبو الوليد الطوسي.

وقد أفتى أيضًا جمع منهم أحمد بن حنبل وسفيان بن عيينة وحماد بن زيد والثوري ويزيد بن هارون، وأبو معاوية الضرير والربيع بن سليمان المرادي وغيرهم

أنهم لا يورثون ولا يصلى خلفهم ولا تعاد مرضاهم ولا تشهد جنائزهم وإن موالاة الإسلام انقطعت بينهم وبين المسلمين.

فانتبهوا من هذا القول الخطير الذي تبناه في هذا العصر الرافضة والمعتزلة من أمثال حزب التحرير والإباضية وغيرهم!

كلام الله لخلقه في الآخرة:

تقدم تقسيم أنواع كلام الله لخلقه ولرسله في الدنيا؛ وأما كلام الله لخلقه في الآخرة، وهو على ثلاثة أقسام، دل عليها الكتاب والسنة:

الأول: كلام الله لأهل الموقف عامة برهم وفاجرهم إلا ما استثناه الدليل:

وهذا التكليم يقع بغير واسطة كما قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[القصص:٦٥]، ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَآءِى قَالُوٓاْ ءَاذَنَّٰكَ مَا مِنَّا مِن شَهِيدٍ﴾[فصلت:٤٧] وحديث أبي هريرة وغيره: «**يَقْبِضُ اللهُ الأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ**» أخرجه البخاري (٦٥١٩)، ومسلم (٢٧٨٧).

ويحرم بعض الخلق من سماع كلام الله بسبب بعض الذنوب والمعاصي، كما في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُوْلَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[البقرة:١٧٤].

وحديث: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ: المُسْبِلُ، وَالمَنَّانُ، وَالمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالحَلِفِ الكَاذِبِ**» أخرجه مسلم (١٠٦) عن أبي ذر .

الثاني: كلام الله لأهل الجنة منَّة منه وفضل:

كما في حديث أبي سعيد : «إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى؟ يَا رَبِّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا» متفق عليه البخاري (٧٥١)، ومسلم (٢٨٢٩).

الثالث: تكليم الله لأهل النار توبيخًا وتقريعًا:

كما قال الله لهم: ﴿ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾[المؤمنون:١٠٨]، وكما في حديث: «يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟» الحديث في مسلم (٢٨٠٨) من حديث أنس.

افتراق الناس في مسألة الكلام:

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (١٧٩): وقد افترق الناس في مسألة الكلام إلى تسعة أقوال:

الأول: أن كلام الله هو ما يفيض على النفوس من معاني إما من العقل الفعال عن بعضهم أو من غيره، وهذا قول الصابئة والفلاسفة.

الثاني: أنه مخلوق خلقه الله منفصلًا عنه، وهذا قول المعتزلة.

الثالث: أنه معنى واحدا قائمًا بذات الله هو الأمر والنهي والخبر والاستخبار، وإن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا وإن عبر عنه بالعبرانية كان توراة، وهذا قول ابن كلاب والأشعري وغيره.

الرابع: أنه حروف وأصوات أزلية مجتمعة في الأزل، وهذا قول طائفة من أهل الكلام ومن أهل الحديث.

الخامس: أنه حروف وأصوات؛ لكن تكلم الله بها بعد إن لم يكن متكلمًا، وهذا قول الكرامية وغيرهم.

السادس: أن كلامه يرجع إلى ما يُحدثه من علمه وإرادته القائم بذاته، وهذا يقوله صاحب المعتبر ويميل إليه الرازي في كتابه المطالب العالية.

السابع: أن كلامه يتضمن معنى قائمًا بذاته هو ما خلقه في غيره، وهو قول الماتريدي.

الثامن: أنه مشترك بين المعنى القديم القائم بالذات وبين ما يخلقه في غيره من الأصوات، وهذا قول أبي المعالي وأتباعه.

التاسع: أنه تعالى لم يزل متكلمًا إذا شاء ومتى شاء وكيف شاء وهو يتكلم بصوت يسمع، وأن نوع الكلام قديم وإن لم يكن الصوت المعين قديمًا، وهذا قول أئمة الحديث والسلف. اهـ

العاشر: زاد ابن القيم كما في مختصر الصواعق (٢/ ٢٨٦) مذهب أهل الاتحاد القائلون بوحدة الوجود أن كل كلام في الوجود هو كلام الله نظمه ونثره، وحقه باطله سحره وكفره، والسب والشتم والهجر والفحش كما قال قائلهم:

وَكُلُّ كَلَامٍ فِي الْوُجُودِ كَلَامُهُ ... سَوَاءٌ عَلَيْنَا نَثْرُهُ وَنِظَامُهُ

وهذا مبنيٌّ على مذهبهم الذي أصلوه، أن الله تعالى وتنزه عن قولهم عين الوجود. اهـ

الرد على الفلاسفة والصائبة في تعريف الكلام:

الناظر في تعريفهم للكلام يرى أنهم جعلوا كلام الله لا وجود له خارج نفس الرسول، وإنما هو ما يفيض على النفوس من المعاني أو هو ما يفيض من العقل الفعال أو غيره.

وربما قالوا: العقل الفعال هو جبريل وربما قالوا غيره.

ويقولون: كلام الله محدث في نفس النبي والكلام الذي سمعه موسى كان موجودًا في نفسه لم يسمع موسى كلامًا خارجًا عن نفسه.

وقد كفر شيخ الإسلام أصحاب هذا القول بقوله: وهذا القول أبعد عن الإسلام ممن يقول القرآن مخلوق. مجموع الفتاوى (١٢/ ١٦٣).

وقال (١٢/ ٤٢) وقد تنازعوا في كلام الله نزاعًا كثيرًا، وأبعدهم عن الإسلام قول من يقول من المتفلسفة والصائبة -ثم ذكر بعض الأقوال السابقة-، وقول هؤلاء في الحقيقة:

تعطيل صفة الكلام لله رب العالمين على الحقيقة.

تكذيب المعلوم من دين الإسلام أن القرآن منزل على الحقيقة.

تكذيب المعلوم من دين الإسلام أن الذي كان ينزل القرآن هو جبريل عليه السلام، وليس هو العقل الفعال.

عدهم ألفاظ القرآن وحروفه من إنشاء النبي لأن العقل الفعال فاض عليه بالمعاني والألفاظ.

موافقتهم الجهمية في كونه مخلوقًا.

الرد على المعتزلة والجهمية القائلين بخلق القرآن:

المعتزلة والجهمية يرون أن القرآن مخلوق خلقه الله منفصلًا عنه.

وقد استدل المعتزلة على هذا القول ببعض الشبه التي سرعان ما تتهاوى أمام البراهين الدامغة من الكتاب والسنة والحج الساطعة من أئمة السنة.

الشبهة الأولى: القرآن شيء، وقد قال الله: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٍ﴾[الزمر:٦٢]، ولفظ كل في يفيد العموم، فالقرآن داخل في هذا العموم.

قال ابن أبي العز (ص١٨٣): وأما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٍ﴾[الزمر:٦٢]، والقرآن شيء فيكون داخلًا في عموم (كل) فيكون مخلوقًا، فمن أعجب العجب وذلك أن أفعال العباد عندهم غير مخلوقة لله تعالى، وإنما يخلقها العباد جميعًا لا يخلقها الله فأخرجوها من عموم (كل) وأدخلوا كلام الله في عمومها مع أنه صفة من صفاته به تكون الأشياء المخلوقة والأمر، فلو كان الأمر مخلوقًا للزم أن يكون مخلوقًا بأمر آخر والآخر بآخر...

إلى أن قال : وعموم كل في كل موضع بحسبه، ويعرف ذلك بالقرائن، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيۡءِۭ بِأَمۡرِ رَبِّهَا فَأَصۡبَحُواْ لَا يُرَىٰٓ إِلَّا مَسَٰكِنُهُمۡ﴾[الأحقاف:٢٥] ومساكنهم شيء ولم تدخل في عموم كل شيء دمرته الريح، وذلك أن المراد بالتدمير كل شيء يقبل التدمير بالريح عادة وما يستحق التدمير، وكذلك قوله سبحانه حكاية عن بلقيس: ﴿وَأُوتِيَتۡ مِن كُلِّ شَيۡءٍ﴾[النمل:٢٣] المراد من كل شيء يحتاج إليه الملوك، وهذا القيد يفهم من قرائن الكلام.

والمراد بقوله: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٍ﴾ أي كل شيء مخلوق وكل موجود سوى الله، فهو مخلوق فدخل في هذا العموم أفعال العباد حتمًا، ولم يدخل في العموم الخالق

تعالى وصفاته ليست غيره. اهـ والله سبحانه وتعالى قد وصف نفسه بأنه نفس قال تعالى عن عيسى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾[المائدة:١١٦]، وقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾[آل عمران:١٨٥] فهل يدخل الجهمي نفس الله تعالى في هذا العموم؟

الشبهة الثانية: قالوا القرآن مجعول، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾[الزخرف:٣] والجعل: الخلق.

قال ابن أبي العز (ص١٨٦): وأما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾، فما أفسده من استدلال، فإن (جعل) إذا كان بمعنى خلق يتعدى إلى مفعول واحد كقوله: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾[الأنعام:١]، وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾[الأنبياء:٣٠]، وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِهِمْ﴾[الأنبياء:٣١]، وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلسَّمَآءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا وَهُمْ عَنْ ءَايَٰتِهَا مُعْرِضُونَ﴾[الأنبياء:٣٢].

وإذا تعدى إلى مفعولين لم يكن بمعنى خلق، قال الله تعالى: ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾[النحل:٩١]، وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ﴾[البقرة:٢٢٤]، وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾[الحجر:٩١]: وقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾[الإسراء:٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾[الإسراء:٣٩]، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا﴾[الزخرف:١٩]. اهـ

فلو كان جعل بمعنى خلق لكان من أفسد الفساد كيف يجوز أن يقال: (وقد خلقتم الله)، فنعوذ بالله من الضلال ومن اتباع الهوى.

الشبهة الثالثة: قالوا القرآن محدث والمحدث، مخلوق قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ مُحْدَثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ﴾[الشعراء:٥].

والجواب عن هذه الشبهة: اعلم أن محدث في اللغة هو كون الشيء بعد أن لم يكن، قال أبوعبيد القاسم بن سلام، كما في خلق أفعال العباد للبخاري (ص٣٧): (محدث) حدث عند النبي وأصحابه لما عَلَّمه اللهُ ما لم يكن يُعْلَم.

وقال ابن قتيبة في الاختلاف في اللفظ: المحدث ليس هو في مَوْضِع بمعنى مخلوق، فإن أنكروا ذلك فليقولوا في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾[الطلاق:١] أنه يخلق، كذلك قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾[طه:١١٣] أي يحدث لهم القرآن ذكرًا، والمعنى يجدد عندهم ما لم يكن، وكذلك قوله: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾[الأنبياء:٢] أي: ذكر حدث عندهم لم يكن قبل ذلك. اهـ

وقال شيخ الإسلام كما في المجموع (١٢/ ٥٢٢) وإن احتج [لخلق القرآن] بقوله: ﴿وَمَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ مُحْدَثٍ﴾[الشعراء:٥] قيل له: هذه الآية حجة عليك فإنه لما قال: ﴿وَمَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ مُحْدَثٍ﴾ علم أن الذكر منه محدث، ومنه ما ليس بمحدث.

ويُعلم: أن المحدث في الآية ليس هو المخلوق الذي يقوله الجهمي، ولكنه الذي أنزل جديدًا، فإن الله كان ينزل القرآن شيئًا بعد شيء، فالمنزل أولًا هو قديم بالنسبة إلى المنزل آخر. اهـ

الشبهة الرابعة: قالوا جعل الله أمره مقدورًا والمقدور المخلوق، وأمره كلامه، قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾[الأحزاب:٣٨].

ولفظ الأمر إذا أضيف إلى الله تعالى يأتي على تفسيرين:

الأول: يراد به المصدر كقوله تعالى: ﴿لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾[الأعراف:٥٤] وهو غير مخلوق، وهذا يجمع على (أوامر).

والثاني: يراد به المفعول الذي هو المأمور المقدور كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾[الأحزاب:٣٨]، فالأمر هنا هو المأمور، وهذا يجمع على أمور، وهو مخلوق، وقد قال الإمام أحمد في احتجاجه على الجهمية، قال الله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾[الأعراف:٥٤] ففرق بين الخلق والأمر.

وقال أيضًا: وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾[التوبة:٦]، وقال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾[الأعراف:٥٤] فأخبر بالخلق، ثم قال: والأمر، وأخبر أن الأمر غير مخلوق.

وبهذا الجواب أجاب سفيان بن عيينة شيخ الإمام أحمد رحمهما الله، فقال: ما يقول هذا الدويبة -يعني المريسي بشر-؟ قالوا: يا أبا محمد يزعم أن القرآن مخلوق، فقال: كذب، قال الله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾[الأعراف:٥٤] فالخلق خلق الله تبارك وتعالى، والأمر القرآن. اهـ

وقال شيخ الإسلام (٨/ ٤١٢): ففي قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾[الأحزاب:٣٨] المراد به المأمور به المقدور، وهذا مخلوق، وأما في قوله: ﴿ذَٰلِكَ أَمْرُ ٱللَّهِ أَنزَلَهُۥٓ إِلَيْكُمْ﴾[الطلاق:٥] فأمره كلامه إذا لم ينزل إلينا الأفعال التي أمرنا بها، وإنما أنزل القرآن، وهذا كقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾[النساء:٥٨] فهذا الأمر هو كلامه.

وقال قبل ذلك (٨/ ٤١٢): ولفظ الأمر يراد به المصدر والمفعول، فالمفعول مخلوق مثل: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾[النحل:١]، وقال: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا

﴿مَّقۡدُورًا﴾[الأحزاب:٣٨] فهنا المراد به المأمور به، ليس المراد به أمره الذي هو كلامه، ثم بين أن مصدر الأمر هو كلامه، وهو غير مخلوق. اهـ

ومما استدل بها هؤلاء الضُّلال على أن القرآن مخلوق قول الله تعالى: ﴿نُودِيَ مِن شَٰطِيِٕ ٱلۡوَادِ ٱلۡأَيۡمَنِ فِي ٱلۡبُقۡعَةِ ٱلۡمُبَٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ﴾[القصص:٣٠] قالوا: إن الكلام خلقه الله في الشجرة، فسمعه موسى منها.

وهذا القول بيّن فساده ابن أبي العز في شرح الطحاوية فقال: استدلوا بالآية على أن الكلام خلقه الله في الشجرة، فسمعه موسى منها وعموا عما قبل هذه الكلمة وما بعدها، فإن الله تعالى قال: ﴿فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ مِن شَٰطِيِٕ ٱلۡوَادِ ٱلۡأَيۡمَنِ﴾[القصص:٣٠] والنداء هو الكلام من بعد، فسمع موسى عليه السلام النداء من حافة الوادي، ثم قال: ﴿فِي ٱلۡبُقۡعَةِ ٱلۡمُبَٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ كما تقول: سمعت كلام زيد من البيت يكون من البيت لابتداء الغاية، لا أن البيت هو المتكلم، ولو كان الكلام مخلوقًا في الشجرة لكانت الشجرة هي القائلة: (يا موسى إني أنا الله رب العالمين)، وهل قال: ﴿إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ غيرُ ربّ العالمين؟ ولو كان هذا الكلام بدا من غير الله لكان قول فرعون: (أنا ربكم الأعلى) صدقًا؛ إذ كلا الكلامين عندهم مخلوق، قد قاله غير الله، وقد فرقوا بين الكلامين على أصلهم الفاسد أن ذلك كلام خلقه الله في الشجرة، وهذا خلقه فرعون فحرفوا وبدلوا واعتقدوا خالقًا غير الله. اهـ

وقال شيخ الإسلام : باب ما أنكرت الجهمية من أن الله كلم موسى، فقلنا لهم: لم أنكرتم؟ قالوا: إن الله لم يتكلم ولا يتكلم، إنما كون شيئًا فعبر عن الله خلق صوتًا فأسمعه، فقلنا لهم: هل يجوز أن يكون لمكوّن غير الله أن يقول: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّيٓ

أَنَا ٱللَّهُ﴾[القصص:٣٠] أو يقول: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي﴾[طه:١٤]، فمن زعم أن ذلك غير الله فقد ادعى الربوبية، ولو كان كما زعم الجهمية أن الله كون شيئًا كان يقول ذلك المكوَّن يا موسى إن الله رب العالمين، ولا يجوز أن يقول: ﴿إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[القصص:٣٠]. اهـ

الشبهة الخامسة: قالوا قد قال الله: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٖ كَرِيمٖ﴾[التكوير:١٩] وهذا يدل على أن الرسول أحدثه إما جبريل أو محمد.

قال شيخ الإسلام في جواب هذه الشبهة كما في مجموع الفتاوى (١٢/ ٥٢١): قال: وإن احتج بقوله: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٖ كَرِيمٖ ١٩ ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي ٱلۡعَرۡشِ مَكِينٖ﴾[التكوير:١٩-٢٠] قيل: له فقد قال في الآية الأخرى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٖ كَرِيمٖ ٤٠ وَمَا هُوَ بِقَوۡلِ شَاعِرٖۚ قَلِيلٗا مَّا تُؤۡمِنُونَ ٤١ وَلَا بِقَوۡلِ كَاهِنٖۚ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾[الحاقة:٤٠]، فالرسول في هذه الآية محمد والرسول في الأخرى جبريل، فلو أريد به أن الرسول أحدث عبارته لتناقض الخبران، فعلم أنه أضافه إليه إضافة تبليغ لا إضافة إحداث، ولهذا قال: لقول رسول، ولم يقل ملك ولا نبي ولا شك أن الرسول بلغه كما قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾[المائدة:٦٧]، فكان النبي يعرض نفسه على الناس في الموسم، ويقول: «**أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ لِأُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي**». اهـ

وقال ابن أبي العز (ص١٨٧): ذكر الرسول معرِّف أنه مبلِّغ عن مرسله؛ لأنه لم يقل إنه قول ملك أو قول نبي، فعلم أنه بلغه عمن أرسله به، لا أنه إنشاء من جهة نفسه، وأيضًا الرسول في إحدى الآيتين جبريل وفي الأخرى محمد، فإضافته إلى كل منهما تبين أن الإضافة للتبليغ؛ إذ لو أحدثه أحدهما امتنع أن يحدثه الآخر.

وأيضًا فقوله: رسول أمين دليل على أنه لا يزيد في الكلام الذي أرسله بتبليغه، ولا ينقص منه، وأيضًا فإن الله قد كفر من جعله قول البشر، ومحمد ﷺ بشر فمن جعله قول محمد بمعنى أنه أنشأه فقد كفر، ولا فرق بين أن يقول هو قول بشر أو جني أو ملك، والكلام كلام من قاله مبتدأ لا من قاله مبلغًا، ومن سمع قائلًا يقول: قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل، قال: هذا شعر امرئ القيس، ومن سمعه يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» قال هذا كلام الرسول، وإن سمعه يقول: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قال: هذا كلام الله، ولهذا لو سمع أحد من أحدٍ نظمًا أو نثرًا يقول له: هذا كلام من؟ هذا كلامك أم كلام غيرك؟

الشبهة السادسة: قالوا: إن الله سبحانه وتعالى سمى عيسى عليه السلام كلمته، فقال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾[النساء:١٧١]، وقال: ﴿يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾[آل عمران:٤٥]، وعيسى مخلوق، فالكلمة مخلوقة.

ومعنى الآية: أن عيسى عليه السلام مخلوق خلقه الله بأمره حين قال له: ﴿كُن﴾ كما قال تعالى: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[آل عمران:٤٧]، و﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[آل عمران:٥٩].

والكلمة (كن) لا عين عيسى، والمكون هو عيسى عليه السلام، وبهذا أجاب غير واحد من الأئمة اهـ أفاده صاحب كتاب العقيدة السلفية .

وقال السلمان في الكواشف الجلية عن معاني الواسطية (ص٣٨٠-٣٨١): وأما قوله: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾[النساء:١٧١]، فالمعنى أنه خلقه

بالكلمة التي أرسل بها جبريل عليه السلام إلى مريم، فنفخ فيها من الروح، فعيسى ناشئ عند الكلمة وليس هو نفس الكلمة، وقوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ يعني أنه كائن منه تعالى، أي موجده وخالقه فهو روح من الأرواح التي خلقها الله كما قال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾[الجاثية:١٣] أي مخلوقة بأمره.. اهـ

شبهة التجسيم:

ومن شبه هؤلاء النَّوْكى أنهم يقولون يلزم من إثبات كلام الله التشبيه والتجسيم، فيقال لهم: إذا قلنا إنه تعالى يتلكم كما يليق بجلاله انتفت شبهتهم، ألا تر أن الله تعالى قال: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم﴾[يس:٦٥] فنحن نؤمن أنها تتكلم ولا نعلم كيف تتكلم، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾[فصلت:٢١].

وكذلك تسبيح الحصى والطعام وسلام الحجر على رسول الله كل ذلك بلا فم يخرج منه الصوت الصاعد من الرئة المعتمد على مقاطع الحروف، أفاده ابن أبي العز صـ(١٨١).

ومن قولهم أيضًا قالوا: القرآن ترد عليه سمات الحدوث والخلق من وجوه عدة: قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ﴾[النحل:١٠١] فأخبر عن وقوع النسخ فيه.

هو حروف متعاقبة يسبق بعضها بعضًا.

لا يكون إلا بمشيئة واختيار، فيلزم منه أن تسبقه الحوادث ويتأخر عنها.

له ابتداء وانتهاء وأول وآخر، هو متبعض متجزئ، منزل والنزول لا يكون إلا بحركة وانتقال وتحول، مكتوب في اللوح والمصاحف وما حد وحصر فهو مخلوق.

وهذه الصفات وما يشببها صفات للمخلوق المُحْدَث.

قال شيخ الإسلام في درء تعارض العقل والنقل (٢/ ٩٩) هذه المعاني جميعًا مبنية على أصلهم الذي ابتدعوه لإثبات خلق العالم، وقدم الصانع وهو الاستدلال على حدوث العالم بطريقة الحركة، فقالوا: لا يمكن معرفة الصانع إلا بإثبات حدوث العالم، ولا يمكن إثبات حدوث العالم إلا بإثبات حدوث الأجسام والاستدلال على حدوث الأجسام إنما هو بحدوث الأعراض القائمة بها الحركة والسكون، فهذا الأصل المبتدع هو الذي جرهم إلى القول بخلق القرآن ونفي الصفات والأفعال لله تعالى. اهـ

ولو أنهم استسلموا لله سبحانه وتعالى وامتثلوا قوله وصاروا على هدي رسول الله وطريقة السلف لما وقعوا في هذه الأصول الفاسدة، فنسأل الله السلامة.

ومن شبه المعتزلة أيضًا:

قولهم: إن إضافة الكلام إلى الله إضافة تشريف، كبيت الله، وناقة الله.

و الإضافة إلى الله سبحانه وتعالى، تنقسم إلى قسمين: إضافة أعيان، وإضافة صفات، والأعيان التي تقوم بنفسها إضافتها إلى الله تكون إضافة تشريف أو خلق وملك وغير ذلك. وإن كانت معاني لا تقوم بنفسها، فإضافتها إلى الله تعالى إضافة صفة إلى موصوف. فمن هنا يتبين أن إضافة الكلام إلى الله تعالى هو من النوع الثاني، أي إضافة الصفات.

الرد على الأشاعرة:

ولتعلم: أن المعتزلة قد فرخوا وباضوا، ومن هذه الأفراخ الكلابية والأشاعرة ومن وافقهم من ماتريدية وسالمية، وإن اختلفوا في بعض التفريعات؛ لكنهم لم يُصَفُّوا معتقدهم من شوائب البدع والضلال.

فزعم الأشاعرة أن القرآن حكاية عن كلام الله ، أو عبارة عنه، قال العمراني في الانتصار (٢/ ٥٤٤): وقالت الكلابية والأشاعرة: كلام الله الذي ليس بمخلوق هو معنى قائم بنفسه لا يفارق ذاته، وهذا القرآن المتلو والمسموع عبارة وحكاية عن الكلام القائم بنفسه، وكذلك القول عندهم في كلام البشر هو معنى قائم بذات المتكلم، وهذه الحروف والأصوات المسموعة عبارة عن المعنى القائم بالذات لا تسمى كلامًا حقيقة بل مجازًا أو توسعًا. اهـ

ومؤدى القول بأن الكلام عبارة أو حكاية عن كلام الله إلى أن هذا القرآن الذي بين أيدينا مخلوق، إما لأنه كلام محمد ، أم كلام جبريل عليه السلام، ومع ذلك فقد صرح بعضهم بالقول بالخلق، قال الجويني في الإرشاد (١١٧): فإن معنى قولهم يعني المتعزلة وهذه العبارات كلام الله، إنها مخلوقة، ونحن لا ننكر إنها خلق لله، ولكن نمتنع من تسمية خالق الكلام متكلمًا به، فقد أطبقنا على المعنى وتنازعنا بعد الاتفاق في تسميته. اهـ

وقد صرح بخلقه من الأشاعرة شارح جوهرة التوحيد وغيرهم كثير، وقال الجويني في إرشاده (١٣٠): المعنى بالإنزال أن جبريل صلوات الله عليه أدك كلام الله تعالى وهو في مقامه فوق سبع سموات، ثم نزل إلى الأرض فأفهم الرسول ما فهمه عند سدرة المنتهى من غير نقل لذات الكلام. اهـ

قال ابن القيم في نونيته :

وَخَوَاصُهُمْ لَمْ يَقْرَءُوهُ تَدَبُّرًا ... بَلْ لِلتَّبَرُّكِ لَا لِفَهْمِ مَعَانِ
وَعَوَامُهُمْ فِي السُّبْعِ أَوْ فِي خَتْمِهِ ... أَوْ تُرْبَةٍ عَوْضًا لِذِي الْأَثْمَانِ
هَذَا وَهُمْ حَرْفِيَّةُ التَّجْوِيدِ أَوْ ... صَوْتِيَّةُ الْأَنْغَامِ وَالْأَلْحَانِ
يَا رَبِّ قَدْ قَالُوا بِأَنَّ مَصَاحِفَ الْـ ... إِسْلَامِ مَا فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ
إِلَّا الْمِدَادَ وَهَذِهِ الْأَوْرَاقَ وَالْـ ... ـجِلْدَ الَّذِي قَدْ سُلَّ مِنْ حَيَوَانِ
وَالْكُلُّ مَخْلُوقٌ وَلَسْتَ بِقَائِلٍ ... أَصْلًا وَلَا حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ
إِنْ ذَاكَ إِلَّا قَوْلُ مَخْلُوقٍ وَهَلْ ... هُوَ جِبْرَئِيلُ أَوِ الرَّسُولُ فَذَانِ
قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ قَدْ قَالَتْهُمَا ... أَشْيَاخُهُمْ يَا مِحْنَةَ الْقُرَآنِ
لَوْ دَاسَهُ رَجُلٌ لَقَالُوا لَمْ يَطَأْ ... إِلَّا الْمِدَادَ وَكَاغَدَ الْإِنْسَانِ
يَا رَبِّ زَالَتْ حُرْمَةُ الْقُرْآنِ مِنْ ... تِلْكَ الْقُلُوبِ وَحُرْمَةُ الْإِيمَانِ
وَجَرَى عَلَى الْأَفْوَاهِ مِنْهُمْ قَوْلُهُمْ ... مَا بَيْنَنَا للهِ مِنْ قُرْآنِ
مَا بَيْنَنَا إِلَّا الْحِكَايَةُ عَنْـ ... ـهُ وَالتَّعْبِيرُ ذَاكَ عِبَارَةٌ بِلِسَانِ

والعجب أنهم يستدلون على إثبات الكلام النفسي ببيت قاله الأخطل النصراني، قال ابن القيم في نونيته :

وَدَلِيلُهُمْ فِي ذَاكَ قَوْلٌ قَالَهُ ... فِيمَا يُقَالُ الْأَخْطَلُ النَّصْرَانِي

وهذا البيت هو:

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا ... جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلَا

وهذا البيت لا خطام له ولا زمام، والعجب من ردهم للأدلة المتكاثرة من القرآن والسنة، ثم يعمدون إلى هذا الكلام الذي لم تعرفه العرب، ثم قد وُجد البيت بسياقة أخرى:

إِنَّ الْبَيَـانَ لَفِـي الْفُـؤَادِ وَإِنَّـمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُـؤَادِ دَلِـيلَا

وأيضًا مما يدل على أن ما في النفس لا يسمى كلامًا هو ما جاء في الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله : «**إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ**» أخرجه البخاري (٢٥٢٨) ومسلم (١٢٧)، فلو كان ما في النفس كلامًا لكتب عليهم، ولو حدث أحدهم نفسه بطلاق امرأته وقع الطلاق قبل التلفظ، وهكذا الظهار والعتاق وغير ذلك.

قال العمراني في الانتصار في الرد على المعتزلة والقدرية الأشرار (٢/ ٥٦٤): ويقال للأشعري إذا قرأ آية من القرآن: هذا قول الله أم قول البشر؟ فإن قال: هو قول الله فقد رجع إلى ما عليه السلف وأهل الحق، وإن قال: بل من قول البشر قلنا عن ذلك أجوبة: أحدها أن يقال له: فهذه أقوال الوليد بن المغيرة فيما أخبر الله عنه بقوله: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾[المدثر:٢٥]، فقال الله متوعدًا له على قوله هذا: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾[المدثر:٢٦]، فلو كان قوله بذلك صحيحًا لما توعد الله عليه.

الجواب الثاني: أن يقال له: فمن البشر الذي هذا قوله، فليس أحد يدعي أن هذا قوله، بل الكل منهم يقول هذا قول الله، وإذا سمعوا القارئ بهذا الكلام قالوا: صدق الله، ومن البشر الذي يقول: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي﴾[طه:١٤].

والجواب الثالث: أن يقال له: إذا كان هذا من قول البشر فأت بسورة من مثله، وإن قال: بل هو كلام البشر عبارة عن كلام الله، والمفهوم منه كلام الله، فيضاف إليه ويقال: هذا عبارة فلان، فإن أحدًا لا يدعي أنه عبارته.

فإن قال: هو عبارتي عن كلام الله، قلنا له: فحقيقة المعبر أن يسمع كلامًا فيعبر عنه، وأنت لم تسمع كلام الله حقيقة، وإنما سمعت قول معلمك عبارة معلمك إلى أن

يتناهى إلى الصحابة ، وهم لم يسمعوا قول الله حقيقة وإنما سمعوا عبارة النبي عن عبارة جبريل، ولا أدري عما عبر عنه جبريل. فقول الأشعري هذا لا يستقيم أنه عبارة عن كلام الله.

وقول الأشعري: إن المفهوم من هذا الكلام كلام الله فغير صحيح؛ لأن مفهوم كل إنسان معه، ولا يسيل للخلق إلى العلم بفهم ما في نفس الباري سبحانه، وقال تعالى: ﴿تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَ﴾[المائدة:١١٦].

ولأن ما في النفس لا يسمى كلامًا حقيقة، وإنما يسمى حديث نفس، بدليل أن رجلًا لو حلف بطلاق امرأته أن لا يتكلم، فحدث نفسه بشيء أو نظم في نفسه كلامًا لم تطلق امرأته بإجماع الفقهاء، فدل ذلك على أن حقيقة الكلام هو المسموع المفهوم، ولا يكون ذلك إلا بحروف وصوت.

ويقال للأشعري: إذا قرأ آية من كتاب الله: أهذا كلام أم كلامات؟ فإن قال: بل كلام، قيل له: أهو كلام الله أم كلامك؟ فإن قال: كلام الله: رجع إلى ما عليه أهل الحق، وإن قال: كلامي، بان كفره؛ لأنه خلاف المسلمين، وإن قال: كلامي أعبر به عن كلام الله، قلنا له: فكلام الله قديم وكلامك محدث، فميز لنا كلامك لنوقع عليه الحدث عن كلام الله لنسميه قديمصا، ولا سبيل له إلى ذلك الجملة.

ويقال للأشعري: ما القرآن الذي جاء به النبي وادعى أنه كلام ربه، فقال: «مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي؟»، وجعله الله معجزة للنبي ، ودليلًا على صحة نبوته، أهو كلام الله القائم بذاته، أم هو هذه السور والآيات؟

فإن قال: هو هذه السور والآيات رجع إلى الحق وإلى ما عليه كافة المسلمين، وإن قال: بل هو المعنى القائم بذات الله، قيل له: فإن هذا ما أن يقولوا: إن هذا

الكلام القائم بذات الله لهم تسمعه فكيف تأتي بسورة من مثله، وإنما تأتي بمثل ما سمعناه.

ويقال للأشعري: قد أقررت بأن لله سمعًا وبصرًا وعلمًا وقدرة وحياة وكلامًا لتنفي عنه ضد هذه الصفات، فلما كان السمع الذي أثبته لله هو السمع المعهود في لغة العرب، وهو إدراك المسموعات، وكذلك ضد المنفي عنه هو المعهود في كلام العرب وهو الصمم، وكذلك البصر الذي أثبته لله هو المعهود في كلام العرب وهو إدراك المبصرات والعلم هو إدراك المعلومات، وجب أن يكون الكلام لله هو الكلام المعهود في كلام العرب، وهو ما كان بحرف وصوت، كما أن ضده المنفي عنه وهو الخرس، والمعهود عندهم فأما أثبات الكلام لما يفهم لا يعلم فمحال. اهـ

[تفاوت الناس في العقول]

١٠٢- وَالْعَقْلُ مَوْلُودٌ، أُعْطِيَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنَ الْعَقْلِ مَا أَرَادَ اللهُ، يَتَفَاوَتُونَ فِي الْعُقُولِ مِثْلَ الذَّرَّةِ فِي السَّمَوَاتِ، وَيُطْلَبُ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنَ الْعَمَلِ عَلَى قَدْرِ مَا أَعْطَاهُ اللهُ مِنَ الْعَقْلِ، وَلَيْسَ الْعَقْلُ بِاكْتِسَابٍ، إِنَّمَا هُوَ فَضْلٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

الشرح:

معناه أنه يولد مع الإنسان وينموا بنموه فيبدأ العقل صغيرًا ثم يكبر مع صاحبه ولا شك أن العقول تتفاوت بقدر ما أعطى الله كل إنسان من العقل، وأجمع أهل الأصول أن العقل مناط التكليف. (أفاده النجمي).

وقد اختلف العلماء في مكان العقل في الدماغ أو القلب قال الله : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴾[الحج:٤٦].

فالعقل في القلب لكن الصحيح أن بين الدماغ والقلب ارتباط ولا يتم عمل أحدهما إلا بالآخر، وهذا أمر مشاهد وملموس فإن كثيرًا ممن يتأثر دماغه يضعف عقله وربما يذهب بالكلية نسأل الله السلامة، وقد ميز الله بني آدم بالعقول وبها تتفاوت مداركهم حيث أعطى الله كلا من الإدراك ما يناسبه، وهو العليم الحكيم، وإذا فقد الإنسان العقل رفعت عنه التكاليف: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ

النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَشِبَّ، وَعَنِ المَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ» أخرجه الترمذي (٢٤٢٣) عن علي .

ويطلب من العبد العمل بقدر ما عنده من العقل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[البقرة:٢٨٦].

والعقل هو محض منة الله فليس باكتساب، ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾[النور:٢١].

قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/ ١١٧): والعقل عقلان، عقل غريزة وهو أب العلم ومربيه ومتمره، وعقل مكتسب مستفاد وهو ولد العلم وثمرته ونتيجته، فإذا اجتمعا في العبد فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء واستقام له أمره وأقبلت عليه جيوش السعادة من كل جانب، وإذا فقد أحدهما فالحيوان البهيم أحسن حالًا منه وإذا انفرد انتقص الرجل بنقصان أحدهما ومن الناس من يرجح صاحب العقل الغريزي، ومنهم من يرجح صاحب العقل المكتسب، والتحقيق إن صاحب العقل الغريزي الذي لا علم ولا تجربة عنده آفته التي يؤتى منه الأحجام وترك انتهاز الفرصة؛ لأن عقله يعقله عن انتهاز الفرصة لعدم علمه بها وصاحب العقل المكتسب يؤتى من الإقدام، فإن علمه بالفرص وطرقها يلقيه على المبادرة إليها، وعقله الغريزي لا يطيق رده عنه فهو غالبًا يؤتى من إقدامه، والأول من أحجامه، فإذا رزق العقل الغريزي عقلًا إيمانيًا مستفادًا من مشكاة النبوة لا عقلًا معيشيًا نفاقيًا يظن أربابه أنهم على شيء ألا إنهم هم الكاذبون، فإنهم يرون العقل أن

يرضوا الناس على طبقاتهم ويسالموهم ويستجلبوا مودتهم ومحبتهم، وهذا مع إنه لا سبيل إليه فهو إيثار للراحة والدعة ومؤنة الأذى في الله والموالاة فيه.

والمعاداة فيه وهو، وإن كان أسلم عاجلة فهو الهلك في الآجلة، فإنه ما ذاق طعم الإيمان من لم يوال في الله ويعاد فيه فالعقل كل العقل ما أوصل إلى رضا الله ورسوله، والله الموفق المعين. اهـ

[تفاوت الناس في الفضل]

١٠٣- وَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ فَضَّلَ الْعِبَادَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا؛ عَدْلًا مِنْهُ، لَا يُقَالُ جَارَ وَلَا حَابَى. فَمَنْ قَالَ: إِنَّ فَضْلَ اللهِ عَلَى الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ سَوَاءٌ فَهُوَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، بَلْ فَضَّلَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ، وَالطَّائِعَ عَلَى الْعَاصِي وَالمَعْصُومَ عَلَى المَخْذُولِ؛ عَدْلًا مِنْهُ، هُوَ فَضْلُهُ يُعْطِي مَنْ يَشَاءُ وَيَمْنَعُ مَنْ يَشَاءُ.

الشرح:

هذا هو الواقع والملاحظ قال الله : ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾ كُلًّا نُّمِدُّ هَـٰٓؤُلَآءِ وَهَـٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ وَلَلْـَٔاخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَـٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾[الإسراء:١٧-٢١].

قال ابن جرير في تفسيره (١٥/ ٦١): يقول تعالى ذكره لنبيه محمد انظر يا محمد بعين قلبك إلى هذين الفريقين اللذين هم أحدهما الدار العاجلة، وإياها يطلب، ولها يعمل؛ والآخر الذي يريد الدار الآخرة، ولها يسعى موقنا بثواب الله على سعيه، كيف فضَّلنا أحد الفريقين على الآخر، بأن بصّرنا هذا رشده، وهديناه للسبيل التي هي أقوم، ويسرناه للذي هو أهدى وأرشد، وخذلنا هذا الآخر، فأضللناه عن طريق الحقّ، وأغشينا بصره عن سبيل الرشد، ﴿وَلَلْـَٔاخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَـٰتٍ﴾.

يقول: وفريق مريد الآخرة أكبر في الدار الآخرة درجات بعضهم على بعض لتفاوت منازلهم بأعمالهم في الجنة وأكبر تفضيلا بتفضيل الله بعضهم على بعض من هؤلاء الفريق الآخرين في الدنيا فيما بسطنا لهم فيها، وبنحو الذي قلنا في ذلك، قال أهل التأويل. اهـ

والتفاضل حاصل بين المسلمين والكفار قال تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[القلم:٣٥-٣٦].

وبين الخبيث والطيب وقال تعالى: ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[المائدة:١٠٠].

وبين العالم والجاهل قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾[الزمر:٩]، وبين الذكر والأنثى قال تعالى: ﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾[آل عمران:٣٦] إلى غير ذلك من الآيات.

وفي حديث سهل بن سعد عن البخاري (٥٠٩١) أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ الله ، فَقَالَ لرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: «**مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟**» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ: هَذَا وَالله حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ الله ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله : «**مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله : «**هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا**».

حتى أن التفاضل حاصل بين الأنبياء مع أنهم أفضل الخلق.

قال الله تعالى ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[البقرة:٢٥٣].

عن أبي هريرة قال: قال : «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ**» رواه مسلم (٢٢٧٨)، وفي أول حديث الشفاعة: «**أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» أخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤).

وروى مسلم (٢٢٧٦) والترمذي عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله : «**إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ**».

قال النووي في كتاب الفضائل من شرح مسلم : قال العلماء وقوله : «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ**» لم يقله فخرًا بل صرح بنفي الفخر في غير مسلم في الحديث المشهور: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ**» وانما قاله لوجهين:

أحدهما: امتثال قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾[الضحى:١١].

والثاني: أنه من البيان الذي يجب عليه تبليغه إلى أمته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه ويوقروه بما تقتضي مرتبته كما أمرهم الله تعالى.

وهذا الحديث دليل لتفضيله على الخلق كلهم؛ لأن مذهب أهل السنة أن الآدميين أفضل من الملائكة وهو أفضل الآدميين وغيرهم.

وأما الحديث الآخر «**لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ**» فجوابه من خمسة أوجه:

أحدها: أنه قاله قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، فلما علم أخبر به.

والثاني: قاله أدبًا وتواضعًا.

والثالث: أن النهي انما هو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضول.

والرابع: انما نهي عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة كما هو المشهور في سبب الحديث.

والخامس: أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة فلا تفاضل فيها، وانما التفاضل بالخصائص، وفضائل أخرى، ولا بد من اعتقاد التفضيل، فقد قال الله تعالي: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[البقرة:٢٥٣]. اهـ

وقال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (١٦٠): فإن قيل: يشكل على هذا قوله : «**لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى بَاطِشًا بِسَاقِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي هَلْ أَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللهُ؟**» خرّجاه في الصحيحين البخاري (٢٤١١)، ومسلم (٢٣٧٣).

فكيف يجمع بين هذا وبين قوله: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخَرَ**».

فالجواب: أن هذا كان له سبب، فإنه كان قد قال يهودي: لا والذي اصطفي موسى على البشر، فلطمه مسلم، وقال: أتقول هذا ورسول الله بين أظهرنا؟ فجاء اليهودي فاشتكى من المسلم الذي لطمه، فقال النبي هذا، لأن التفضيل إذا كان على وجه الحمية والعصبية وهوى النفس كان مذمومًا، بل نفس الجهاد إذا قاتل الرجل حمية وعصبية كان مذمومًا، فإن الله حرم الفخر، وقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[الإسراء:٥٥] وقال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾[البقرة:٢٥٣].

فعلم أن المذموم إنما هو التفضيل على وجه الفخر، أو على وجه الانتقاص بالمفضول، وعلى هذا يحمل أيضًا قوله : «**لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ**»، إن كان ثابتًا،

فإن هذا قد روي في نفس حديث موسى، وهو في البخاري وغيره، لكن بعض الناس يقول: إن فيه علة، بخلاف حديث موسى، فإنه صحيح لا علة فيه باتفاقهم.

وقد أجاب بعضهم بجواب آخر، وهو: أن قوله : «**لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى مُوسَى**»، وقوله: «**لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ**» نهي عن التفضيل الخاص، أي: لا يفضل بعض الرسل على بعض بعينه، بخلاف قوله: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخَرَ**» فإنه تفضيل عام فلا يمنع منه، وهذا كما لو قيل: فلان أفضل أهل البلد، لا يصعب على أفرادهم، بخلاف ما لو قيل لأحدهم: فلان أفضل منك، ثم إني رأيت الطحاوي قد أجاب بهذا الجواب في شرح معاني الآثار . اهـ

وقال النووي في شرح مسلم تحت حديث رقم (٢٣٧٦) حديث أبي هريرة قال: عن النبي أنه قال يعني له: «**لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عليه الصلاة والسلام**» أخرجه البخاري (٣٤١٦)، ومسلم (٢٣٧٦)، وفي حديث ابن عباس ، عن النبي النبي بنحوه. وقد أخرجه البخاري (٣٣٩٥)، ومسلم (٢٣٧٧).

قال النووي : قال العلماء هذه الأحاديث تحتمل وجهين:

أحدهما: أنه قال هذا قبل أن يعلم أنه أفضل من يونس، فلما علم ذلك قال: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ**» ولم يقل هنا إن يونس أفضل منه، أو من غيره من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

والثاني: أنه قال هذا زجرًا عن أن يتخيل أحد من الجاهلين شيئًا من حط مرتبة يونس من أجل ما في القرآن العزيز من قصته.

قال العلماء: وما جرى ليونس لم يحطه من النبوة مثقال ذرة، وخص يونس بالذكر لما ذكرناه من ذكره في القرآن بما ذكر، وأما قوله «**مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ**» فالضمير في أنا قيل: يعود إلي النبي ، وقيل: يعود إلي القائل أي لا يقول ذلك بعض الجاهلين من المجتهدين في عبادة أو علم أو غير ذلك من الفضائل، فإنه لو بلغ من الفضاء ما بلغ لم يبلغ درجة النبوة، ويؤيد هذا التأويل الرواية التي قبله، وهي قوله تعالى «**لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى**» والله اعلم. اهـ

ومع ذلك فالله لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، وكان رسول الله يذكر هذا الدعاء عن قيامه من الركوع: «**لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ**»، ويقول الله : ﴿**قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾[آل عمران:٢٦].

وفضله واسع يعطيه من يشاء ويمنعه ممن يشاء، ﴿**لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ**﴾[الأنبياء:٢٣]، والناس يتقلبون بين فضله وعدله.

مَا لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ ... كَلَّا وَلَا سَعْيٌ لَدَيْهِ ضَائِعُ
إِنْ نُعِّمُوا فَبِفَضْلِهِ أَوْ عُذِّبُوا فَـ ... ـبِعَدْلِهِ وَهْوَ الْكَرِيمُ الْوَاسِعُ

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية صـ(٧٠): فهو سبحانه أمر الخلق على ألسن رسله بما ينفعهم، ونهاهم عما يضرهم، ولكن منهم من أراد أن يخلق فعله، فأراد سبحانه أن يخلق ذلك الفعل ويجعله فاعلًا له. ومنهم من لم يرد أن يخلق فعله، فجهة خلقه سبحانه لأفعال العباد وغيرها من المخلوقات، غير جهة أمره للعبد على

وجه البيان لما هو مصلحة للعبد أو مفسدة، وهو سبحانه - إذ أمر فرعون وأبا لهب وغيرهما بالإيمان - كان قد بين لهم ما ينفعهم وما يصلحهم إذا فعلوه، ولا يلزم إذا أمرهم أن يعينهم، بل قد يكون في خلقه لهم ذلك الفعل وإعانتهم عليه وجه مفسدة من حيث هو فعل له، فإنه يخلق ما يخلق لحكمة، ولا يلزم إذا كان الفعل المأمور به مصلحة للمأمور إذا فعله، أن يكون مصلحة للآمر إذا فعله هو أو جعل المأمور فاعلًا له. فأين جهة الخلق من جهة الأمر؟ فالواحد من الناس يأمر غيره وينهاه مريدًا النصيحة ومبينًا لما ينفعه، وإن كان مع ذلك لا يريد أن يعينه على ذلك الفعل، إذ ليس كل ما كان مصلحتي في أن آمر به غيري وأنصحه يكون مصلحتي في أن أعاونه أنا عليه، بل قد تكون مصلحتي إرادة ما يضاده. فجهة أمره لغيره نصحًا غير جهة فعله لنفسه، وإذا أمكن الفرق في حق المخلوقين فهو في حق الله أولى بالإمكان.انتهى

[التحذير من كتم النصيحة]

١٠٤- وَلَا يَحِلُّ أَنْ تَكْتُمَ النَّصِيحَةَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَرِّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ فِي أَمْرِ الدِّينِ، فَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ غَشَّ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ غَشَّ الْمُسْلِمِينَ فَقَدْ غَشَّ الدِّينَ، وَمَنْ غَشَّ الدِّينَ فَقَدْ خَانَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ.

الشرح:

بذل النصيحة واجب متحتم، به يقوم الدين، وبه تصلح البلاد ويصلح العباد، وبه تنشر الدعوة، ولذلك بعث الأنبياء بالنصيحة، فقد قال الله عن نوح: ﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[لأعراف:٦٢]، وقال في شأن هود: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾[لأعراف:٦٨].

وقال عن صالح: ﴿وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِن لَّا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾[الأعراف:٧٩]، وقال عن شعيب: ﴿وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾[الأعراف:٩٣]، وجمع الرسل إنما أرسلوا وبعثوا بالنصيحة وبذلها والدعوة إلى الشرع.

وقد أخبر الله أن الناس في خسارة، إلا من لزم النصح وصبر عليه، قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾.

وأخرج الإمام مسلم برقم (٥٥): عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «**لِلهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**».

وقال جرير : بايعنا رسول الله على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم، أخرجه البخاري (١٤٠١)، ومسلم (٥٦).

واتفقا على حديث أبي هريرة البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢) واللفظ له: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ**» قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ**».

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم في شرح الحديث السابع: وقد وردت في أحاديث كثيرة النصح للمسلمين عمومًا وفي بعضها النصح لولاة الأمور، وفي بعضها نصح ولاة الأمور لرعايهم.. وذكر بعض ما تقدم من الأحاديث.

قال: وقد أخبر النبي أن الدين النصيحة، فهذا يدل على أن النصيحة تشمل خصال الإسلام والإيمان والإحسان التي ذكرت في حديث جبريل وسمي ذلك كله دينًا. فإن النصح يقتضي القيام بأداء الواجبات على أكمل وجوهها، وهو مقام الإحسان، فلا يكمل النصح لله بدون ذلك، ولا يتأتى ذلك بدون كمال المحبة الواجبة والمستحبة، ويستلزم ذلك الاجتهاد في التقرب إليه بنوافل الطاعات على هذا الوجه وترك المحرمات والمكروهات على هذا الوجه أيضًا.

قال: وقال الخطابي: النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة، هي إرادة الخير للمنصوح له، واصل النصح في اللغة الخلوص، يقال: نصحت العسل إذا خلصته

من الشمع. فمعنى النصيحة لله سبحانه صحة الاعتقاد في وحدانيته، وإخلاص النية في عبادته.

والنصيحة لكتابه الإيمان به والعمل بما فيه.

والنصيحة لرسوله التصديق بنبوته، وبذل الطاعة له فيما أمر به ونهى عنه.

والنصيحة لعامة المسلمين إرشادهم إلى مصالحهم. اهـ

وقال : قال أبو عمرو بن الصلاح: والنصيحة لعامة المسلمين إرشادهم إلى مصالحهم وتعليمهم أمور دينهم ودنياهم، وستر عوراتهم وسد خلاتهم، ونصرتهم على أعدائهم والذب عنهم، ومجانبة الغش والحسد لهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه. انتهى ما ذكره.

قال: ومن أنواع نصحهم نصحهم بدفع الأذى والمكروه عنهم، وإيثار فقيرهم وتعليم جاهلهم، ورد من زاغ منهم عن الحق في قول أو عمل بالتلطف في ردهم إلى الحق، والرفق بهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر محبة لإزالة فسادهم ولو بحصول ضرر في دنياه.

قال: ومن أعظم أنواع النصح لله ولكتابه ورسوله، هو ما يختص به العلماء رد الأهواء المضلة بالكتاب والسنة، وبيان دلالتها على ما يخالف الأهواء كلها، وكذلك رد الأقوال الضعيفة من زلات العلماء، وبيان دلالة الكتاب والسنة على ردها. اهـ

وكان السلف رضوان الله عليهم حريصين كل الحرص على النصيحة ما استطاعوا إلى ذلك سبيلًا، فقد قال ميمون بن مهران لجعفر بن برقان: يا جعفر قل لي في وجهي ما أكره، فإن الرجل لا ينصح أخاه حتى يقول له في وجهه ما يكره. ذكرها الذهبي في السير (٥/ ٧٥).

وكتم النصيحة كتم للعلم، والله قد أخذ الميثاق على بثه حيث قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾[آل عمران: ١٨٧].

وخيانة لله ولرسوله حيث يكتم الدين والمسلمون يخالفون، بل عليك أن تنصح بقدر المستطاع على ما هو مبين في حديث أبي سعيد عند مسلم (٩): «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

قال ابن رجب في الفرق بين النصيحة والتعيير (٣٢): الواجب على المسلم أن يحب ظهور الحق، ومعرفة المسلمين له، سواء كان ذلك في موافقته أو مخالفته، وهذا من النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ودينه وأئمة المسلمين وعامتهم، وذلك هو الدين كما أخبر النبي . اهـ

فمن كتم النصيحة كان غاشًا، والغاش متوعد بمثل حديث أبي هريرة عند مسلم (١٠٢): «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»، وفي حديث معقل بن يسار: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢).

[إثبات صفة السمع والبصر لله عز وجل]

١٠٥- وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَمِيعٌ بَصِيرٌ.

الشرح:

صفتي السمع والبصر ثابتان لله على ما يليق بجلاله، دل على إثباتها الكتاب والسنة، وعلى ذلك إجماع السلف من الصحابة والتابعين، ولم يخالف في هذا الباب إلا المعطلة الضلال.

وهو سمع حقيقي وبصر حقيقي على ما يليق بجلاله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى:١١] والسمع والبصر أضيفا إلى الله إضافة صفة إلى موصوف؛ لأنها معاني تقوم بغيره، وقد دل على إثبات صفة السمع والبصر القرآن والسنة.

قال تعالى: ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾[طه:٤٦]، وقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى:١١]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾[النساء:٥٨].

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِعِبَادِهِۦ لَخَبِيرٌۢ بَصِيرٌ﴾[فاطر:٣١]، وقال تعالى: ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[الأعراف:٢٠٠]، وقال: ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ﴾[العلق:١٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[الأنفال:٦١].

وقال تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾[المجادلة:١]، وقوله: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾[آل عمران:١٨١]، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة في كتاب الله .

وأما الأدلة من السنة فمنها حديث أبي هريرة عند أبي داود برقم (٤٧٢٨) عن سليم بن جبير مولى أبي هريرة قال: سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾[النساء:٥٨] قال: رأيت رسول الله يضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه، قال أبوهريرة: رأيت رسول الله يقرؤها ويضع إصبعيه.

ومنها عَنْ أَبِي مُوسَى في الصَحِيحينِ البخاري (٢٩٩٢) ومسلم (٢٧٠٤) قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ فِي سَفَرٍ فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا فَقَالَ: «**ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا**» الحديث.

وحديث عائشة هل أتى عليك يوم أشد من يوم أحد قال نعم يوم عرضت نفسي على عين عبدٍ بالليل بن عبد كلال فلم يجبني فانطلقت على وجهي فلما استفق إلا وأنا بقرن الثعالب فرفعتُ رأسي فإذا أنا بسحابه قد أظلتني فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني فقال: «**إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ**» الحديث، في الصحيحين البخاري (٧٣٨٩) ومسلم (١٧٩٥).

وحديث عائشة عند البخاري قبل حديث رقم (٧٣٨٦) تعليقًا وأخرجه أحمد وغيره وهو حديثٌ صحيح إنها قالت: الحَمْدُ لله الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الأَصْوَاتَ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَى النَّبِيِّ ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا﴾[المجادلة:١].

وحديث أبي موسى الأشعري عند مسلم (١٧٩) مرفوعًا: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ - وَفِي رِوَايَةٍ: النَّارُ - لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ».

وحديث عمر عند مسلم (٨) وفيه: مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، وجاء عن أبي هريرة متفق عليه.

الإشارة عند التحديث بالصفات:

قال البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٤٦٢): تحت حديث أبي هريرة أن النبي : لما قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾[النساء:٥٨]، يضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه قال أبو هريرة رأيت رسول الله يقرأها ويضع إصبعيه.

والمراد بالإشارة المروية في هذا الخبر تحقيق الوصف لله بالسمع والبصر، فأشار إلى محلي السمع والبصر لله تعالى كما يقال قبض فلان على مال فلان ويشار باليد على معنى أنه حاز ماله، وأفاد هذا الخبر أنه سميعٌ بصيرٌ له سمعٌ وبصر لا على معنى أنه عليمٌ إذا لو كان بمعنى العلم لأشار في تحقيقه إلى القلب؛ لأنه محل العلوم منا وليس في الجز إثبات الجارحة الله تعالى عن شبه المخلوقين علوًا كبيرًا. اهـ

وقد جاء من أحاديث الإشارة عند التحديث بالصفة على ما تقدم.

وعند أحمد (٣/ ١٢٥) عن ثابت البناني أبي محمد، عن أنس، عن النبي في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾[الأعراف:١٤٣] قال: هكذا يعني أنه أخرج طرف الخنصر، فقال له حميد الطويل: ما تُريد من هذا يا أبا محمد؟ قال: فضرب

صدره ضربة شديدة وقال: من أنت يا حميد، وما أنت يا حميد يحدثني به أنس بن مالك عن النبي ص ثم تقول أنت ماذا تريد إليه.

وأخرج الحديث الترمذي (٨/ ٤٥١) من طريق حماد عن ثابت، عن أنس أن النبي قرأ هذه الآية: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾.

قال حماد: هكذا وأمسك سليمان بطرف إبهامه على أَنْمَلة إصبعه اليمنى قال: فانساخ الجبل، ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾.

قال الإمام الوادعي في الصحيح المسند (٩٦): هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

وأخرج البخاري (٧٤٠٧) من حديث عبدالله بن عمر قال: وذكر الدجال عند النبي فقال: «**إِنَّ اللهَ لَا يَخْفي عَلَيْكُمْ إِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ وَإِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنبَةٌ طَافِيَةٌ**».

وفي مسلم من حديث عبدالله عمر يحكي عن رسول الله قال: «**يَأْخُذُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللهُ - وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا - أَنَا المَلِكُ**» حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه حتى إني لأقول: أساقط هو برسول الله .

وأخرج أبو يعلى في مسند (٢٣١٨) عن جابر رفعه قال : كان يقول : «**يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك**» فقلنا: يا رسول الله تخاف علينا وقد آمنا بها جئت به ؟ فقال : «**إن القلوب بين**» - وأشار الأعمش بإصبعين.

وذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري تحت باب رقم (٩) (باب: وكان الله سميعًا وبصيرًا) من (كتاب التوحيد) لعقبة بن عامر حديثًا قال: سمعت رسول الله يقول على المنبر: «إِنَّ رَبَّنَا سَمِيعٌ بَصِيرٌ» وأشار إلى عينيه، قال: وسنده حسن.

قال ابن عثيمين في شرح صحيح البخاري (١/ ٣٤١-٣٤٢):

ينبغي للإنسان أن يراعي حالة من يلقي إليه العلم فإذا كان يخشى أن يفهم الملقي إليه العلم الشيء على خلافه فلا يلقه إليه لأن درأ خير من جلب المصالح.

ولهذا قال علي: حدثوا الناس بما يعرفون ومراده بما يمكنهم معرفته وليس المراد بما سبق لهم به المعرفة لأن ما سبق لهم به المعرفة لا يحتاجون إلى التحديث به فحدثوهم بما يمكنهم أن يعرفوه فأما مالا يمكنهم أن يعرفوه فلا تحدثوهم وعلل ذلك بقوله: أتحبون أن يكذب الله ورسوله.

وعند العامة الآن أنك إذا أتيتهم بقول لا يعرفونه وإن كان من كتاب الله وسنة رسوله قالوا هذا دين جديد. ولا يقبلونه.

لكن هل يعني ذلك أن لا نقول الحق؟

الجواب: لا. بل نقول الحق ولكن نتحين وقتًا يكون فيه قبول الناس للحق على وجه صحيح وذلك بأن نأتيهم من أسفل الدرجة إلى الأعلى.

وما يفعله بعض أخواننا الآن إذا أرادوا أن يحققوا مسألة من صفات الله أو صفه من صفات الله جعلوا يشيرون بأيديهم فيقولون مثلًا: الله سبحانه وتعالى يجعل السماء على أصبع والأرضيين على أصبع. ثم يذكر الخمسة أصابع التي وردت في حديث أبن مسعود ثم يقول بيديه هكذا.

هذا حرام إذ من قال لك: أن أصابع الله مثل أصابعك؟

ثم إنك إذا ذكرت للعامة مثل هذا فإن أفكارهم سوف تنصب على التمثيل لأن العامي لا يفهم.

فإن قيل أليس النبي أشار إلى عينيه وأذنه حين قرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾[النساء:٥٨]؟

فالجواب أن نقول: هناك فرق بين ما فعلت وبين ما فعل الرسول وهناك فرق بين من ينظرون إلى الرسول ومن ينظرون إليك.

فالواجب على الإنسان أن يراعي أحوال المخاطب وأن لا يخاطبه بما لا يمكنه إدراكه فيقع فيما خافه أمير المؤمنين علي حين قال: أتحبون أن يكذب الله ورسوله.

قال ابن عثيمين كما في شرح صحيح البخاري (١٠/ ٣٣٢) حديث رقم (٧٤٠٧): قوله: (وأشار بيده إلى عينه) المشير هو رسول الله .

وبهذا يسقط ويبطل قول من قال: إن المراد بالعور العيب؛ لأن بعض المحرفين الذين أصروا على أن تكون أعين الله كثيرة قالوا: المراد بالعور العيب، والمعنى أن الدجال أعور، أي: معيب، وليس المراد عور العين، ولكننا ندمغهم دمغًا يزهق به الباطل حين أشار النبي إلى عينه.

والرسول أعلم منا بالله، أشار بيده إلى عينه اهـ.

وقال رحمه في شرح الواسطية (ص١٧٣): فإن قلت: هل لي أن أفعل كما فعل الرسول ، أي الإشارة عند التحديث بالصفة، قال: فالجواب من العلماء من قال نعم افعل كما فعل الرسول لستَّ أهد للخلق من رسول الله ، ولست أشد تحرزًا من أن يضاف إلى الله ما لا يليق به من الرسول .

ومنهم من قال: لا حاجة أن تفعل ما دمنا نعلم أن المقصود هو التحقيق، فهذه الإشارة إذًا غير مقصودة لغيرها.

وحينئذٍ لا حاجة إلى أن تشير لا سيما إذا كان يُخشى من هذه الإشارة توهم الإنسان التمثيل كما لو كان أمامك عامة من الخلق لا يفهمون الشيء على ما ينبغي، فهذا ينبغي التحرز منه ولكل مقام مقال اهـ.

قال أبوبكر بن خزيمة باب إثبات السمع والرؤية لله جل وعلا الذي هو كما وصف نفسه سميع بصير، ومن كان معبودة غير الخالق الباري الذي هو سميع بصير - ثم ساق الأدلة وتكلم كلامًا طويلًا - ثم قال واستقصار قوله السميع البصير يطول بذكر جمعية الكتاب. اهـ

وقال أيضًا: وتدبروا أيها العلماء ومقتبسوا العلم مخاطبة خليل الرحمن أباه وتوبيخه إياه لعبادته من كان يعبد تعقلوا بتوقيف خالقنا جل وعلا صحة مذهبنا وبطلان مذهب مخالفينا من الجهمية والمعطلة، قال خليل الرحمن صلوات الله وسلامه عليه لأبيه: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْئًا﴾[مريم:٤٢]، فليس من المحال يا ذوي الحجا أن يقول إبراهيم لأبيه آزر: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ﴾ ويعيبه بعبادة ما لا يسمع ولا يبصر، ثم يدعوه لعبادة من لا يسمع ولا يبصر، ثم قال: عز ربنا وجل أن يكون غير سميع ولا بصير. اهـ

وذهب أهل الباطل والتعطيل والتحريف إلى أن المراد بالسمع هو العلم بالمسموعات، والمراد بالبصر العلم بالمبصرات، وهذا تحريف لكلام الله عن مواضعه ومخالفة لمنهج السلف، وقول على الله بغير علم، وتمثيل الله بالجماد الذي لا يسمع ولا يبصر.

[إثبات صفة العلم لله عز وجل]

١٠٦- عَلِيمٌ.

الشرح:

الواجب الإيمان بعلم الله الواسع قال الله : ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾[الأنعام:٨٠] وقال الله : ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[البقرة: ٢٨٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطُۢ﴾[فصلت:٥٤]، وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾[غافر:١٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَيْءٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾[فاطر:٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾[الأنعام:٥٩].

فعلم الله كامل لم يسبق بجهل ولا يلحقه نسيان، وقد تقدم الكلام على إثبات صفة العلم مرارًا.

[إثبات صفة اليدين لله عز وجل]

١٠٧ - ﴿يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[المائدة:٦٤].

الشرح:

صفة اليدين ثابتة لله بالكتاب والسنة والإجماع، قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[المائدة:٦٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[الزمر:٦٧].

وقال تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥]، وقوله: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾[آل عمران:٢٦]، ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾[الفتح:١٠]، وقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[الملك:١]، وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾[يس:٧١].

وجاءت أحاديث كثيرة في السنة تدل على إثبات هذه الصفة، فرسول الله كان كثيرًا ما يقسم ويقول والذي نفسي بيده.

وفي الصحيحين البخاري (٤٦٨٤) ومسلم (٩٩٣) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولَ الله : «يَدُ الله مَلْأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ وَقَالَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ وَبِيَدِهِ الأُخْرَى المِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ».

وحديث عبدالله بن عمرو عند مسلم (١٨٢٧) قال: قال رسول الله : «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا».

وحديث المغيرة عند مسلم (١٨٩) في وصف أعلى أهل الجنة منزلةً قال الله: «أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ».

وحديث عبدالله بن عمر عند البخاري (٧٤١٢)، ومسلم (٢٧٨٨) قال: قال رسول الله : «إِنَّ اللهَ يَقْبِضُ يَوْمَ القِيَامَةِ الأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ».

وحديث أبي هريرة في محاجة آدم وموسى عندهما: «أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ... قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ» الحديث أخرجه البخاري (٦٦١٤) ومسلم (٢٦٥٢).

وحديث أبي هريرة عند مسلم (١٠١٤) قال: قال رسول الله : «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً، فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الجَبَلِ» الحديث. والأحاديث في هذا الباب كثيرة موضعها كتاب الإيمان عجل الله بإخراجه وسيأتي مزيد أدلة في تفريعات هذه المسألة إن شاء الله.

وصفة اليدين لله من الصفات الذاتية الخبرية وهي صفة حقيقية تليق بجلاله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى:١١] تعالى الله أن يكون بلا يد وتنزه أن تشبه يده يد المخلوق.

وذهب أهل التعطيل إلى إنكار هذه الصفة وقالوا إنها مجاز في النعمة أو القدرة، وهذا باطل من وجوه بينها شيخ الإسلام ابن القيم كما في مختصر الصواعق (٢/ ١٥٣-١٧١) نذكر بعض ما يُحتاج إلى ذكره بدون تطويل ممل أو اختصار مخل.

قال في رد دعواهم أنها مجاز: الأصل الحقيقة فدعوى المجاز مخالفة للأصل، ومدعي المجاز يلزمه إقامة الدليل الصارف عن الحقيقة إقامة القرآن الدالة على المجاز الذي عينه بأنه المراد.

وقال : واطراد لفظها في موارد الاستعمال وتنوع ذلك وتصريف استعماله يمنع المجاز، ألا ترى إلى قوله: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥]، ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾[المائدة:٦٤]، ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[الزمر:٦٧] فلو كان مجازًا في القدرة والنعمة لم يستعمل منه لفظ يمين.

وقال: إن اقتران لفظ الطي والقبض والإمساك باليد يصير المجموع حقيقة هذا في الفعل، وهذا في الصفة بخلاف اليد المجازية.

وقال: إن لفظ المجاز لا يستعمل بلفظ التثنية ولا يستعمل إلا مفردًا أو مجموعًا كقوله: له عندي يد وله عند آياد. ولو كان بمعنى القدرة لما يفد تخصيص آدم فإنه وجميع المخلوقات حتى إبليس مخلقو بقدرة الله، ولم يكن خصوصية في قوله: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥].

وقال : إن يد النعمة لا يتجاوز بها لفظ اليد، فلا يقال فيها كف ولا إصبع ولا يمين ولا شمال لا في اليد بمعنى النعمة ولا القوة.

ومن وجوه الرد عليهم إن الله أنكر على اليهود وصف الله بالبخل ولم ينكر عليهم إثبات اليدين.

وليعلم أن اليد بمعنى القدرة والقوة والنعمة لا يعرف استعمالها البتة إلا فيمن له يد حقيقة. وأما دعوى من أدعى أنه لو أثبت لله يدًا لزم التشبيه فيلزمه نفي السمع والبصر والحياة والإرادة والقدرة، فسيقول هذه ليست كصفات المخلوقين بل هي صفات تليق بالله سبحانه، قيل له وكذلك لله يد ليست كيد المخلوقين بل هي يد تليق بجلاله. اهـ مختصرًا.

شبهة والجواب عليها:

قد يقول قائل: إن لله أكثر من يد لقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾[يس:٧١]، فأيدينا هنا جمع.

الجواب: جاءت اليد في القرآن مفردة ومثناة وجمعًا قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[الملك:١]، وقال تعالى: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥]، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾[يس:٧١].

واليد المفردة جاءت مضافة، والمفرد إذا أضيف يفيد العموم أي يشمل كل ما يثبت لله من يد، ودليل عموم المفرد ﴿وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ۗ إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾[إبراهيم:٣٤].

وأما المثنى والجمع فإجماع أهل السنة أن الله ليس له إلا يدانا، اثنتان كما ثبت ذلك في الكتاب والسنة ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ۚ﴾[المائدة:٦٤]، «**وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ**» والمقام مقام تشريف فلو كان له أكثر من يدين لذكرهما، وأما قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾[يس:٧١] فيقال: قيل إن أقل الجمع اثنان، وعليه فأيدينا لا تدل على أكثر من اثنين.

والدليل على ذلك قوله الله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾[التحريم: ٤] ومن المعلوم أنه ليس للإنسان إلا قلب واحد قال الله: ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٖ مِّن قَلۡبَيۡنِ فِي جَوۡفِهِۦۚ ﴾[الأحزاب:٤] والمرأة كذلك.

واحتجوا أيضًا بأن جماعة الصلاة تحصل باثنين، واحتجوا بقوله: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾[النساء:١١] إخوة جمع والمراد به اثنان.

وأما أن نقول أن المراد بهذا الجمع التعظيم لأن الجمهور من أهل اللغة يقولون إن أقل الجمع ثلاثة، والمراد باليد هنا نفس الذات التي لها يد وقد قال الله تعالى: ﴿ ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ بِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعۡضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ﴾[الروم:٤١].

والفساد قد يقع بالرجل والفرج واللسان لكن يعبر بمثل هذا التعبير عن الفاعل نفسه.

ولهذا نقول إن الأنعام لما يخلقها الله تعالى بيده، وفرق بين قوله: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا خَلَقۡنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتۡ أَيۡدِينَآ أَنۡعَٰمٗا فَهُمۡ لَهَا مَٰلِكُونَ﴾[يس:٧١]، وبين قوله: ﴿لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ﴾[ص:٧٥]، فـ ﴿مِّمَّا عَمِلَتۡ أَيۡدِينَآ﴾ كأنه قال مم عملنا؛ لأن المراد باليد ذات الله التي لها يد، والمراد ﴿بِيَدَيَّۖ﴾ اليدان دون الذات، فيزول الإشكال بهذا. اهـ بتصرف من شرح الواسطية للعثيمين (ص٢٥٤).

قال البيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ١٢٧): قال بعض أهل النظر في معنى اليد في غير هذا الموضع إنها قد تكون بمعنى القوة قال تعالى: ﴿ٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱذۡكُرۡ عَبۡدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلۡأَيۡدِۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾[ص:١٧] أي ذا القوة، وقد يكون بمعنى الملك والقدرة قال الله تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۗ﴾[آل عمران:٧٣].

ثم قال : فأما قوله: ﴿ قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ أَسۡتَكۡبَرۡتَ أَمۡ كُنتَ مِنَ ٱلۡعَالِينَ ﴾[ص:٧٥] فلا يجوز أن يحمل على الجارحة لأن الباري جل جلاله واحد لا يجوز عليه التبعيض ولا على القوة والملك والنعمة والصلة، لأن الاشتراك يقع حينئذ بين وليه وعدوه إبليس.

ومن قول ابن القيم أيضًا قوله هل يصح في عقل أو نقل أو فطرة أن يقال إنه لم يخلق بقدرته إلا ثلاثة أو لم يخلق بنعمته إلا ثلاثة. اهـ

وقال أبو الحسن الأشعري في كتابه الإبانة (ص٩٠) بعد أن ذكر الآيات الدالة على إثبات صفة اليدين لله ورادًا على أهل الزيغ والريب: وليس يجوز في لسان العرب ولا في عادة أهل الخطاب أن يقول القائل عملت كذا بيدي يريد بها النعمة. اهـ

وقال (ص٩٢): ويقال لهم لم أنكرتم أن يكون الله عنى بقوله: ﴿بِيَدَيَّۖ﴾ يدين ليستا نعمتين؟ فإن قالوا لأن اليدين إذا لم تكن نعمة لم تكن إلا جارحة، قيل لهم إن علمتم على الشاهد وقضيتم به على الله تعالى، فكذلك لم نجد حيًا من الخلق إلا جسمًا ودمًا فاقضوا بذلك على الله –تعالى الله عن ذلك– وإلا كنتم لقولكم تاركين ولاعتلالكم ناقضين، وإن أثبتم حيًا لا كالحياة ومدبرًا حكيمًا ليس كالإنسان فلا تمنعوا من إثبات يدين ليستا نعمتين ولا جارحتين. اهـ

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٦/ ٦٨): فأهل السنة يقولون إثبات السمع والبصر والحياة والقدرة والعلم والكلام وغيرها من الصفات الخبرية كالوجه واليدين والعينين والغضب والرضا، والصفات الفعلية كالضحك والاستواء والنزول صفات كمال وأضدادها صفات نقص.

وقال (ص٦/ ٩٢): وكذلك إذا قدر اثنان أحدهما يفعل بيديه وقبل بوجهه والآخر لا يمكنه ذلك إما لامتناع الفعل والإقبال عليه باليدين والوجه، كان الأول أكمل فالوجه واليدان لا يعدان من صفات النقص في شيء مما يوصف بذلك. اهـ

قال ابن خزيمة في التوحيد (١/ ١٩٩) رادًا على من فسر اليد بالقوة: وزعم بعض الجهمية أن معنى قوله: «**خَلَقَ اللهُ آدَمَ بِيَدَيْهِ**» أي بقوته، فزعم أن اليد هي القوة وهذا من التبديل أيضًا وهو جهل بلغة العرب.

والقوة إنما تسمى الأيد في لغة العرب لا اليد، فمن لا يفرق بين اليد والأيد، فهو إلى التعليم والتسليم إلى الكتاتيب أحوج منه إلى الترأس والمناظرة، قد أعلمنا الله أنه خلق السموات بأيد واليد واليدان غير الأيد، إذ لو كان الله خلق آدم بأيد كخلقه السماء دون أن يكون الله خص خلق آدم بيديه لما قال لإبليس ﴿ قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ ﴾[ص:٧٥].

وقال (١/ ١٩٧): وزعمت الجهمية أن معنى قوله: ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُۚ ﴾[المائدة:٦٤] أي نعمتاه، وهذا بتنزيل لا بتأويل، والدليل على نقض دعواهم أن نعم الله كثيرة لا يحصيها إلا الله البارئ، ولله يدان لا أكثر منهما كما قال لإبليس ﴿ قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ ﴾[ص:٧٥]. فأعلمنا أنه خلق آدم بيديه فمن قال أنه خالق آدم بنعمته كان مبدلًا لكلام الله وقال الله: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ الآية. أفلا يعقل أهل الإيمان أن الأرض جميعًا لا تكون قبضة إحدى نعمتيه يوم القيامة ولا أن السموات مطويات بالنعمة الأخرى ولو كانت اليد بمعنى النعمة لقرأت الآية ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُۚ ﴾ أو منبسطة. اهـ

تفريعات في صفات ثابتة لله متعلقة بإثبات صفة اليدين:

١- الطي والقبض: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[الزمر:٦٧].

٢- الإمساك: يدل على حديث عبدالله بن مسعود عند الشيخين البخاري (٤٨٧)، ومسلم (٢٧٨٦) قال: جاء حبر من أحبار اليهود إلى النبي فقال: يا محمد إن الله يمسك السموات على أصبع والأرضين على أصبع والشجر على أصبع والشجر على أصبع وبقية الخلائق على أصبع، ثم يهزهن ويقول: أنا الملك فضحك رسول الله تصديقًا للحبر. وجاء بلفظ: (يضع)، وبلفظ: (يجعل) وكلها في الصحيح.

٣- الهز: حديث عبدالله بن مسعود المتقدم ثم يهزهن ويقول: (أنا الملك).

٤- الأخذ: حديث أبي هريرة عند مسلم «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِعِدْلِ تَمْرَةٍ إِلَّا أَخَذَهَا اللهُ بِيَدِهِ» وقد تقدم.

٥- الكف: لحديث أبي هريرة وقد تقدم: «فَتَرْبُوا فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ».

٦- الساعد: لحديث مالك بن نضلة عند أحمد (٣/ ٤٧٣) «مُوسَى اللهِ أَحَدُّ، وَسَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ».

٧- الأصابع: لحديث عبدالله بن مسعود المتقدم، وحديث عبدالله بن عمرو : «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ» أخرجه مسلم (٢٦٥٤).

٨- **البسط**: حديث أبي موسى عند مسلم (٢٧٥٩) «**إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**».

فائدة: وقوله «**وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ**» في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند مسلم (١٨٢٧): «**إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا**».

وجاء لفظ الشمال في حديث عبدالله بن عمر عند مسلم (٢٧٨٨) بلفظ: «**ثُمَّ يَطْوِي الْأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟**» من طريق عمر بن حمزة بن عبدالله وهو ضعيف.

وقد أخرج الحديث البخاري ومسلم من طريق عبيد الله عن نافع عن عبدالله قال: قال رسول الله : «**إِنَّ اللهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ**» بدون ذكر الشمال.

قال الحافظ في الفتح حديث رقم (٧٤١٣): قال البيهقي تفرد بذكر الشمال عمر بن حمزة وقد رواه عن ابن عمر عن نافع، وعبيد الله بن مقسم بدونها ورواه أبوهريرة وغيره عن النبي كذلك، وثبت عند مسلم من حديث عبدالله بن عمرو رفعه: «**إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ**»، وفي حديث أبي هريرة «**اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ**»، وفي حديث ابن عباس رفعه: «**أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ فَأَخَذَهُ بِيَمِينِهِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ**». اهـ

فلا يوصف الله بالشمال.

[من هداه الله فبفضله ومن أضله فبعدله]

١٠٨- قَدْ عَلِمَ اللهُ أَنَّ الخَلْقَ يَعْصُونَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ، عِلْمُهُ نَافِذٌ فِيهِمْ، فَلَمْ يَمْنَعْهُ عِلْمُهُ فِيهِمْ أَنْ هَدَاهُمْ لِلإِسْلَامِ، وَمَنَّ بِهِ عَلَيْهِمْ؛ كَرَمًا وَجُودًا وَتَفَضُّلًا، فَلَهُ الحَمْدُ.

الشرح:

هذا رد على أهل البدع القدرية الذين يزعمون أن الله لا يعلم إلا الكليات لا الجزئيات، والعلم هو المرتبة الأولى من مراتب القدر الأربع على ما تقدم بيانه، ومع علمه سبحانه بمعصية الخلق خلقهم لحكمة بالغة، وخلق سبحانه الدنيا دار عمل لا دار حساب، ولهذا وفق من علمه للخير أهلًا وخذل من علمه للشر أهلًا، ومما يدل على أن الله أوجد الخلق في هذه الدنيا مع علمه بمعصيتهم له قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ﴾[البقرة:٣٠] فمن هداه فبفضله ومن أضله فبعدله نسأل الله الهداية.

والله إذ خلقهم مع علمه بمعصيتهم لحكمة أرادها، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات:٥٦]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ﴾[الملك:٢].

وقد تحققت مصالح كثيرة بوجود المعاصي وأهلها، منها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وطلب العلم وبثه والنصيحة والجهاد وغير ذلك من المصالح.

وقد تقدم الكلام بما يغني أنه لا يلزمه سبحانه وتعالى الإعانة والتوفيق لهم، وإنما هو فضله يمن به على من يشاء والله ذو الفضل، العظيم فيهدي من يشاء فضلًا، ويضل من يشاء عدلًا ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾[الأنبياء:٢٣].

[أنواع البشارات ومنها الرؤيا الصالحة]

١٠٩- وَاعْلَمْ أَنَّ البِشَارَةَ عِنْدَ المَوْتِ ثَلَاثُ بِشَارَاتٍ، يُقَالُ: أَبْشِرْ يَا حَبِيبَ الله، بِرَضَا الله وَالجَنَّةِ، وَيُقَالُ: أَبْشِرْ يَا عَدُوَّ الله بِغَضَبِ الله وَالنَّارِ، وَيُقَالُ: أَبْشِرْ يَا عَبْدَ الله بِالجَنَّةِ بَعْدَ الإِسْلَامِ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ.

الشرح:

بشارة المؤمن في الدنيا:

البشارة تكون بالخير وتكون بالشر قال الله: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[آل عمران:٢١]، وقال الله عن المؤمنين: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾[التوبة: ٢١-٢٢].

وقال تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ۚ﴾[يونس:٦٤] قال القرطبي في التفسير (٨/ ٣٢١): عن أبي الدرداء قال: سألت رسول الله عنها فقال: «**مَا سَأَلَنِي أَحَدٌ عَنْهَا غَيْرُكَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ، هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا المُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ**» أخرجه الترمذي في جامعه (٣١٠٦).

وقال الزهري وعطاء وقتادة: هي البشارة التي تبشر بها الملائكة المؤمن في الدنيا عند الموت، وعن محمد بن كعب القرظي قال: إذا استنقعت نفس العبد المؤمن جاءه ملك الموت فقال: السلام عليك ولي الله أبشر برحمة منه ورضوان، وقوله:

﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾[البقرة: ٢٥]، وقوله: ﴿وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾[فصلت:٣٠]؛ ولهذا قال: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[يونس:٦٤] أي لا خلف لمواعيده؛ وذلك لأن مواعيده بكلماته.

(في الآخرة) قيل: بالجنة إذا خرجوا من قبورهم، وقيل: إذا خرجت الروح بشرت برضوان الله.

وذكر أبو إسحاق الثعلبي: سمعت أبا بكر محمد بن عبدالله الجوزقي يقول: رأيت أبا عبدالله الحافظ في المنام راكبا برذونا عليه طيلسان وعمامة، فسلمت عليه وقلت له: أهلا بك، إنا لا نزال نذكرك ونذكر محاسنك، فقال: ونحن لا نزال نذكرك ونذكر محاسنك، قال الله تعالى: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ﴾[يونس: ٦٤] الثناء الحسن: وأشار بيده. اهـ

أما بشرى الدنيا؛ فقد جاءت أحاديث عدة على أنها الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو تُرى له، كما في مسلم من حديث ابن عباس (٤٧٩).

وأيضًا الثناء الطيب على المؤمن بشارة له؛ ففي مسلم (٢٦٤٢) عن أبي ذر قال: قيل: يا رسول الله أرأيت الرجل يعمل الخير ويحمده الناس عليه؟ قال: «**تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنْ**».

بشارة المؤمن عند الموت:

قال ابن كثير في تفسيره : قوله تعالى: ﴿وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾[فصلت:٣٠]، فيبشرونهم بذهاب الشر وحصول الخير، وهذا كما في

حديث البراء : «أَنَّ المَلَائِكَةَ تَقُولُ لِرُوحِ المُؤْمِنِ: اخْرُجِي أَيَّتُهَا الرُّوحُ الطَّيِّبَةُ فِي الجَسَدِ الطَّيِّبِ كُنْتِ تَعْمُرِينَهُ، اخْرُجِي إِلَى رَوْحٍ وَرَيْحَانٍ، وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ».

وقيل: إن الملائكة تتنزل عليهم يوم خروجهم من قبورهم، حكاه ابن جرير عن ابن عباس، والسدي.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا عبد السلام بن مطهر، حدثنا جعفر بن سليمان: سمعت ثابتا قرأ سورة حم السجدة حتى بلغ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾[فصلت:٣٠] فوقف فقال: بلغنا أن العبد المؤمن حين يبعثه الله من قبره، يتلقاه الملكان اللذان كانا معه في الدنيا، فيقولان له: لا تخف ولا تحزن، ﴿وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾[فصلت:٣٠] قال: فيؤمن الله خوفه، ويقر عينه فما عظيمة يخشى الناس يوم القيامة إلا هي للمؤمن قرة عين، لما هداه الله، ولما كان يعمل له في الدنيا.

وقال زيد بن أسلم: يبشرونه عند موته، وفي قبره، وحين يبعث. رواه ابن أبي حاتم، وهذا القول يجمع الأقوال كلها، وهو حسن جدا، وهو الواقع. اهـ

وما تقدم من الآثار كما ترى بعضها بلاغات ومرسلات، لكن هذا هو الظاهر من عموم الأدلة.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾[فصلت:٣٠].

وفي حديث شريح بن هانئ عن أبي هريرة في الصحيحين البخاري (٦٥٠٨)، ومسلم (٢٦٨٥) قال: قال رسول الله : «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ الله، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ،

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ الله حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ هَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ الله ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله : «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ الله، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ»، وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ الله ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَصَ الْبَصَرُ، وَحَشْرَجَ الصَّدْرُ، وَاقْشَعَرَّ الْجِلْدُ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ الله، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ.

وعن عائشة قالت: قال رسول الله : «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهَ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهَ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللهَ» في مسلم (٢٦٨٤).

وفي حديث البراء عند ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٣٨٠): «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ بِيضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ، حَتَّى يَجْلِسُونَ مِنْهُ، مَدَّ الْبَصَرِ مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ فَيَقْعُدُ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ اخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ الله وَرِضْوَانٍ، فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقَاءِ، فَإِذَا أَخَذُوهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، حَتَّى يَأْخُذُوهَا فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَذَلِكَ الْحَنُوطِ، فَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْخَةِ مِسْكٍ، وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟ فَيَقُولُونَ: هَذَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمَّى بِهَا فِي الدُّنْيَا حَتَّى يَنْتَهُونَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَسْتَفْتِحُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيَسْتَقْبِلُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا حَتَّى يَنْتَهِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ قَالَ: فَيَقُولُ اللهُ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ،

وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللهِ ، فَيَقُولَانِ: مَا عَمَلُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللهِ، وَآمَنْتُ بِهِ، وَصَدَقْتُ بِهِ، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ فَيَأْتِيهِ مِنْ طِيبِهَا، وَرَوْحِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ حَسَنُ الثِّيَابِ طَيِّبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتُ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: وَمَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ الَّذِي يَجِيءُ بِالْخَيْرِ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ، أَقِمِ السَّاعَةَ، حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي، وَمَالِي.

وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ مَعَهُمُ الْمُسُوحُ، حَتَّى يَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ: يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ اخْرُجِي إِلَى سَخَطِ اللهِ وَغَضَبِهِ قَالَ: فَتَفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ، قَالَ: فَتَخْرُجُ فَيَنْقَطِعُ مَعَهَا الْعُرُوقُ وَالْعَصَبُ كَمَا تُنْزَعُ السَّفُّودَ مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُوهَا، فَإِذَا أَخَذُوهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ، طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا، فَيَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ، فَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ، وُجِدَتْ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَبِيثُ؟ فَيَقُولُونَ: فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمَّى بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَنْتَهِيَ بِهَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَسْتَفْتِحُونَ، فَلَا يُفْتَحُ لَهُ»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ : ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾[الأعراف:٤٠] قَالَ: «فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي سِجِّينٍ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا

أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى. قَالَ: فَتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا» قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ ٱلرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾[الحج:٣١] قَالَ: «فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ المَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَا هَا لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا دِينُكَ؟، فَيَقُولُ: هَاهَا لَا أَدْرِي قَالَ: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَفْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ، حَتَّى تَخْتَلِفَ عَلَيْهِ أَضْلَاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ، وَقَبِيحُ الثِّيَابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتُ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ الَّذِي يَجِيءُ بِالشَّرِّ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الخَبِيثُ فَيَقُولُ: رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ، رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ».

وفي المسند (٣/ ٢٣٧) من حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كُلُّنَا نَكْرَهُ المَوْتَ. قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ كَرَاهِيَةَ المَوْتِ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللهِ، بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ اللهَ، فَأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ، أَوِ الْكَافِرَ، إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ، أَوْ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الشَّرِّ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللهِ، وَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ» هذا حديث صحيح.

والناس ثلاثة أصناف: مقربون، وسابقون، وأصحاب اليمين؛ فهؤلاء يُبشرون بالجنة ويدخلونها ابتداءً. ومسلمون ظالمين لأنفسهم؛ فهؤلاء يبشرون بالجنة مئالًا، وتحت المشيئة قد يدخلونها ابتداءً، وقد يعذبون بما هم عليه من المعاصي والذنوب، وكأن هذا الصنف الذي أشار إليه المؤلف بقوله: كما في بعض النسخ (أبشر يا عبدالله بالجنة بعد الانتقام)، وقسم ثالث وهم: الكفار ومن إليهم من المنافقين؛ فهؤلاء يبشرون بالنار و﴿إِنَّهَا سَآءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾[الفرقان:٦٦].

[الكلام في الرؤية]

١١٠- وَاعْلَمْ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى اللهِ تَعَالَى فِي الْجَنَّةِ الْأَضِرَاءُ، ثُمَّ الرِّجَالُ، ثُمَّ النِّسَاءُ بِأَعْيُنِ رُءُوسِهِمْ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ**»، وَالْإِيمَانُ بِهَذَا وَاجِبٌ، وَإِنْكَارُهُ كُفْرٌ.

الشرح:

ليس ثَم دليل على أن أول من ينظر إلى الله الأضراء ثم الرجال ثم النساء على هذا الترتيب، ولكن كما تقدم الأدلة قاضية برؤية المؤمنين ربهم في الجنة جميعًا، ومن خصص الرؤية بالرجال دون النساء فلا حجة له من كتاب أو سنة أو أثر، وإنما هو القول بلا علم.

قوله: (**بأعين رءوسهم**) هذا هو الحق الذي لا يجوز اعتقاد غيره بحال، وهو الذي تدل عليه الأدلة، قال الإمام البخاري (٧٤٣٥) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ الْيَرْبُوعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُوشِهَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ : «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا**».

قوله: (**إنكم سترون ربكم كما ترون القمر... الخ**) أخرجه البخاري (٥٥٤)، ومسلم (٦٣٣) من حديث جرير ، وجاء عن أبي هريرة عند البخاري (٦٥٧٣)، ومسلم (١٨٢)، وجاء عن أبي سعيد عند البخاري (٧٤٣٨)،

ومسلم (١٨٣) وأحاديث الرؤية متواترة أفرت صحيحها بمؤلف مستقل عنونته رؤية المؤمنين للجبار في المحشر ودار القرار .

قوله: (**لا تضامون في رؤيته**) لا يلحقكم ضيم ولا تزدحمون حال رؤيتكم له؛ لأن الله في العلو، وزد على ذلك ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾[طه:١١٠].

وقد تقدم الكلام على الرؤية بما يغني عن الإعادة، وعلى وجوب الإيمان بها؛ لأنها مما أخبر الله ورسوله به، والواجب نحو خبر الله ورسوله الإيمان والتصديق.

وهذه من أمور الغيب التي يتوقف الكلام فيها على الدليل من كتاب ربنا أو سنة نبينا على فهم سلفنا الصالح.

قوله: (**والإيمان به واجب**) لأنه خبر الله تعالى، وخبر رسوله ، الذي يجب أن يُتلقى بالقبول والتسليم والتصديق والإقرار، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾[النساء:١٣٦]، وقال تعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلْنَا ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[التغابن:٨]، ومن الإيمان بالله تعالى ورسوله تصديق خبرهما، وقبوله، والرضا به.

قوله: (**وإنكاره كفر**) نعم، من أنكر شيئًا من كتاب الله ، وسنة رسوله مع اعتقاده لصحتها كفر؛ لأن الواجب على المسلمين الإيمان بكل ما أخبر الله ، وبكل ما أخبر به رسوله ؛ لأن القرآن أخبار ونواهي وأوامر، فالخبر يجب التصديق به، والأمر ينبغي فعله ما استطاع، لقول الله : ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ

﴿وَٱسۡمَعُواْ وَأَطِيعُواْ وَأَنفِقُواْ خَيۡرٗا لِّأَنفُسِكُمۡۗ﴾[التغابن:١٦] والنهي ينبغي تركه، وهكذا خير رسول الله وأمره ونهيه.

الفرق بين التكفير بالوصف وبالعين:

وإنكار رؤية الله كفر، كما قال، لكن هنالك فرق بين التكفير بالعين والتكفير بالوصف.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (١١/ ٤٨٢): فمن قال: إن علم الله كعلمي أو قدرته كقدرتي أو كلامه مثل كلامي أو إرادته ومحبته ورضاه وغضبه مثل إرادتي ومحبتي ورضائي وغضبي أو استواءه على العرش كاستوائي أو نزوله كنزولي أو إتيانه كإتياني ونحو ذلك؛ فهذا قد شبه الله ومثله بخلقه تعالى الله عما يقولون وهو ضال خبيث مبطل بل كافر. اهـ

لكن هذا التكفير كما تقدم يكون على العموم لا الخصوص، قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٣/ ١٧٩): ثم قلت لهم: وليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكا فإن المنازع قد يكون مجتهدا مخطئا يغفر الله خطأه وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة، وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته، وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول والقانت وذو الحسنات الماحية والمغفور له وغير ذلك؛ فهذا أولى، بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد ذلك نجا في هذا الاعتقاد ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجيا وقد لا يكون ناجيًا كما يقال من صمت نجا. اهـ

وقال (١٢/ ٤٩٧-٤٩٨): فهذا الكلام يمهد أصلين عظيمين: أحدهما: أن العلم والإيمان والهدى فيما جاء به الرسول وأن خلاف ذلك كفر على الإطلاق

فنفي الصفات كفر والتكذيب بأن الله يرى في الآخرة أو أنه على العرش أو أن القرآن كلامه أو أنه كلم موسى أو أنه اتخذ إبراهيم خليلا كفر وكذلك ما كان في معنى ذلك وهذا معنى كلام أئمة السنة وأهل الحديث، والأصل الثاني: أن التكفير العام - كالوعيد العام- يجب القول بإطلاقه وعمومه. اهـ

وقال (١٠/ ٣٧٢): فإن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسنة ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين؛ إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع، هذا في عذاب الآخرة فإن المستحق للوعيد من عذاب الله ولعنته وغضبه في الدار الآخرة خالد في النار أو غير خالد.

وأسماء هذا الضرب من الكفر والفسق يدخل في هذه القاعدة سواء كان بسبب بدعة اعتقادية أو عبادية أو بسبب فجور في الدنيا وهو الفسق بالأعمال.

فأما أحكام الدنيا فكذلك أيضًا؛ فإن جهاد الكفار يجب أن يكون مسبوقا بدعوتهم؛ إذ لا عذاب إلا على من بلغته الرسالة وكذلك عقوبة الفساق لا تثبت إلا بعد قيام الحجة. اهـ

[نتائج علم الكلام]

١١١- وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ مَا كَانَتْ زَنْدَقَةٌ قَطُّ، وَلَا كُفْرٌ، وَلَا شَكٌّ، وَلَا بِدْعَةٌ، وَلَا ضَلَالَةٌ، وَلَا حِيرَةٌ فِي الدِّينِ إِلَّا مِنَ الْكَلَامِ وَأَصْحَابِهِ، وَالجَدَلِ وَالمِرَاءِ، وَالْخُصُومَةِ، وَالْعَجَبُ كَيْفَ يَجْتَرِئُ الرَّجُلُ عَلَى المِرَاءِ وَالْخُصُومَةِ وَالْجِدَالِ، وَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[غافر: ٤]، فَعَلَيْكَ بِالتَّسْلِيمِ وَالرِّضَا بِالْآثَارِ وَأَهْلِ الْآثَارِ، وَالْكَفِّ وَالسُّكُوتِ.

الشرح:

الزندقة هي: النفاق الاعتقادي وهي كلمة فارسية معربة، قال الشيخ النجمي في إرشاد الساري (١٥٢): حصر الزندقة في الكلام وأهل الكلام، وأهل الجدل والمراء والخصومة، حصر أغلبية؛ وإلا فقد تكون الزندقة والكفر لأسباب غير الكلام. اهـ

وهذا الكلام الذي ذكره المؤلف صواب؛ فإن سبب ضلال بني آدم عدم التسليم، والانقياد لما جاء من العظيم الكريم سبحانه وتعالى، ورد قول الله ، وقول رسوله بالتأويلات الباردة والأفكار الكاسدة حيث عمد كثير من الناس إلى أفكار أرسطو طاليس وأفلاطون وجيلانوس فأدخلوها في العقائد فضلوا وأضلوا، وقد تقدم الكلام على فساد علم الكلام، ووجوب الانقياد للكتاب

والسنة، ويتعجب الإمام من جرأة أهل الكلام على هذه الأقوال، وهذه الآراء والمجادلة في الباطل لرد الحق الواضح البين حتى وصل الحال بهم إلى أن زعموا أن طريقتهم أعلم وأحكم، وطريقة السلف أسلم.

وهذا الكلام باطل فاسد مخالف للمعقول والمنقول بل طريقة السلف أعلم وأسلم وأحكم، والواجب على المسلم الإنقياد لحكم الله بعيدًا عن الهوى والمراء والجدال.

قال شيخ الإسلام في الحموية (٢٠٢-٢١٦): ولا يجوز أيضًا أن يكون الخالفون أعلم من السالفين، كما قد يقوله بعض الأغبياء ممن لم يقدّر قدر السلف بل ولا عرف الله ورسوله والمؤمنين به حقيقة المعرفة المأمور بها من أن طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم، وإن كانت هذه العبارة إذا صدرت من بعض العلماء قد يعنى بها معنى صحي.

فإن هؤلاء المبتدعين الذين يفضلون طريقة الخلف من المتفلسفة ومن حذا حذوهم على طريقة السلف إنما أُتوا من حيث ظنوا أنَّ طريقة السلف هي مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث، من غير فقه لذلك، بمنزلة الأميين الذين قال الله فيهم ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾[البقرة:٧٨].

وأن طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص المصروفة عن حقائقها بأنواع المجازات وغرائب اللغات.

فهذا الظن الفاسد أوجب تلك المقالة التي مضمونها نبذ الإسلام وراء الظهر، وقد كذبوا على طريقة السلف، وضلوا في تصويب طريقة الخلف؛ فجمعوا بين الجهل بطريقة السلف في الكذب عليهم، وبين الجهل والضلال بتصويب طريقة

الخلف. وسبب ذلك اعتقادهم أنه ليس في نفس الأمر صفة دلت عليها هذه النصوص بالشبهات الفاسدة التي شاركوا فيها إخوانهم من الكافرين؛ فلما اعتقدوا انتفاء الصفات في نفس الأمر وكان مع ذلك لابد للنصوص من معنى بقوا مترددين بين الإيمان باللفظ وتفويض المعنى -وهي التي يسمونها طريقة السلف- وبين صرف اللفظ إلى معان بنوع تكلف -وهي التي يسمونها طريقة الخلف-، فصار هذا الباطل مركبا من فساد العقل والكفر بالسمع، فإن النفي إنما اعتمدوا فيه على أمور عقلية ظنوها بينات وهي شبهات، والسمع حرفوا فيه الكلِمَ عن مواضعه.

فلما انبنى أمرهم على هاتين المقدمتين الكاذبتين الكفريتين كانت النتيجة: استجهال السابقين الأولين واستبلاههم، واعتقاد أنهم كانوا قوما أميين بمنزلة الصالحين من العامة، لم يتبحروا في حقائق العلم بالله، ولم يتفطنوا لدقائق العلم الإلهي، وأنّ الخلف الفضلاء حازوا قصب السبق في هذا كله.

ثم هذا القول إذا تدبره الإنسان وجده في غاية الجهالة بل في غاية الضلالة.

كيف يكون هؤلاء المتأخرون، لاسيما والإشارة بالخلف إلى ضرب من المتكلمين الذين كثر في باب الدين اضطرابهم، وغلظ عن معرفة الله حجابهم، وأخبر الواقف على نهاية إقدامهم بما انتهى إليه أمرهم ... ثم هؤلاء المتكلمون المخالفون للسلف إذا حقق عليهم الأمر لم يوجد عندهم من حقيقة العلم بالله وخالص المعرفة به خبر، ولم يقعوا من ذلك على عين ولا أثر، كيف يكون هؤلاء المحجوبون المفضلون المنقوصون المسبوقون الحيارى المتهوكون: أعلم بالله وأسمائه وصفاته، وأحكم في باب ذاته وآياته من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان، من ورثة الأنبياء وخلفاء الرسل، وأعلام الهدى ومصابيح

الدجى، الذين بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا، الذين وهبهم الله من العلم والحكمة ما برزوا به على سائر أتباع الأنبياء، فضلا عن سائر الأمم الذين لا كتاب لهم، وأحاطوا من حقائق المعرفة وبواطن الحقائق بما لو جُمعت حكمة غيرهم إليها لاستحيا من يطلب المقابلة.

ثم كيف يكون خير قرون الأمة أنقص في العلم والحكمة -لاسيما العلم بالله وأحكام أسمائه وآياته- من هؤلاء الأصاغر بالنسبة إليهم؟ أم كيف يكون أفراخ المتفلسفة وأتباع الهند واليونان، وورثة المجوس والمشركين، وضلاّل اليهود والنصارى والصابئين وأشكالهم وأشباههم؛ أعلم بالله من ورثة الأنبياء وأهل القرآن والإيمان؟! وإنما قدمتُ هذه المقدمة لأنّ من استقرت هذه المقدمة عنده علم طريق الهدى أين هو في هذا الباب وغيره.

وعلم أن الضلال والتهوك إنما استولى على كثير من المتأخرين بنبذهم كتاب الله وراء ظهورهم، وإعراضهم عما بعث الله به محمدًا من البينات والهدى، وتركهم البحث عن طريقة السابقين والتابعين والتماسهم علم معرفة الله ممن لم يعرف الله بإقراره على نفسه، وبشهادة الأمة على ذلك، وبدلالات كثيرة؛ وليس غرضي واحدا معينا وإنما أصف نوع هؤلاء ونوع هؤلاء. اهـ

ولا عجب؛ فإن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء، ثم إن السلامة لا تكون إلا مع العلم والحكمة، وإذا وجد العلم، والحكمة حصلت السلامة.

طريقة السلف في البعد عن الكلام والجدل:

قال الإمام أحمد في الإبانة (٦٧٩): إذا رأيت الرجل يحب الكلام فاحذره.

وقال مسلم بن يسار: إياكم والمراء؛ فإنه ساعة جهل العالم وبها يبتغي الشيطان زلته، أخرجه الآجري في الشريعة (١١٢).

وقال أبوقلابة الجرمي: لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإني لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لُبس عليهم. أخرجه الآجري في الشريعة (١١٤).

وقال ابن عباس: لا تجالسوا أهل الأهواء؛ فإن مجالستهم ممرضة. أخرجه الآجري في الشريعة (١٣٣).

وأخرج الآجري (١١٧) عن معن بن عيسى قال: انصرف مالك بن أنس يوما من المسجد، وهو متكئ على يدي فلحقه رجل يقال له: أبو الجويرية كان يتهم بالإرجاء، فقال: يا أبا عبدالله اسمع مني شيئًا أكلمك به وأحاجك وأخبرك برأيي قال: فإن غلبتني؟ قال: إن غلبتك اتبعتني قال: فإن جاء رجل آخر، فكلمنا فغلبنا؟ قال: نتبعه، قال مالك: يا عبدالله، بعث الله محمدًا بدين واحد، وأراك تنتقل من دين إلى دين.

وقال عمر بن عبدالعزيز: من جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر التنقل. أخرجه الدارمي (٣١٣)، والآجري (١١٦).

قال ابن بطة في الإبانة (٦٧٩): فإن قال قائل: قد حذرنا الخصومة، والمراء، والجدال، والمناظرة، وقد علمنا أن هذا هو الحق، وإن هذه سبيل العلماء، وطريق الصحابة والعقلاء من المؤمنين والعلماء المستبصرين، فإن جاءني رجل يسألني عن شيء من هذه الأهواء التي قد ظهرت، والمذاهب القبيحة التي قد انتشرت، ويخاطبني منها بأشياء يلتمس مني الجواب عليها، وأنا ممن قد وهب الله

الكريم لي علمًا بها، وبصرا نافذا في كشفها، أفأتركه يتكلم بما يريد ولا أجيبه، وأخليه وهواه وبدعته، ولا أرد عليه قبيح مقالته؟ فإني أقول له: اعلم يا أخي رحمك الله أن الذي تبلى به من أهل هذا الشأن لن يخلو أن يكون واحدا من ثلاثة: إما رجلًا قد عرفت حسن طريقته، وجميل مذهبه، ومحبته للسلامة، وقصده طريق الاستقامة، وإنما قد طرق سمعه من كلام هؤلاء الذين قد سكنت الشياطين قلوبهم، فهي تنطق بأنواع الكفر على ألسنتهم، وليس يعرف وجه المخرج مما قد بلي به، فسؤاله سؤال مسترشد يلتمس المخرج مما بلي به، والشفا مما أوذي إلى علمك حاجته إليك حاجة الصادي إلى الماء الزلال، وأنت قد استشعرت طاعته، وآمنت مخالفته، فهذا الذي قد افترض عليك توفيقه وإرشاده من حبائل كيد الشياطين، وليكن ما ترشده به، وتوقفه عليه من الكتاب والسنة والآثار الصحيحة من علماء الأمة من الصحابة والتابعين، وكل ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة.

وإياك والتكلف لما لا تعرفه، وتمحل الرأي، والغوص على دقيق الكلام، فإن ذلك من فعلك بدعة، وإن كنت تريد به السنة، فإن إرادتك للحق من غير طريق الحق باطل، وكلامك على السنة من غير السنة بدعة، ولا تلتمس لصاحبك الشفاء بسقم نفسك، ولا تطلب صلاحه بفسادك، فإنه لا ينصح الناس من غش نفسه، ومن لا خير فيه لنفسه لا خير فيه لغيره، فمن أراد الله وفقه وسدده، ومن اتقى الله أعانه ونصره. اهـ

مناظرة طالب الهدى:

ومع ذلك فإن السلف وإن كانوا ينهون عن مناظرة أهل البدع فقد بينوا ووضحوا أن من علم استجابته ورجيَّ ذلك منه يبين له الحق.

قال الآجري في الشريعة (١/ ٤٥١): إن كان رجل قد علمه الله تعالى علمًا، فجاءه رجل يسأله عن مسألة في الدين، ينازعه فيها ويخاصمه، ترى له أن يناظره، حتى تثبت عليه الحجة، ويرد عليه قوله؟ قيل له: هذا الذي نهينا عنه، وهو الذي حذرناه من تقدم من أئمة المسلمين فإن قال قائل: فماذا نصنع؟ قيل له: إن كان الذي يسألك مسألته مسألة مسترشد إلى طريق الحق لا مناظرة، فأرشده بألطف ما يكون من البيان بالعلم من الكتاب والسنة، وقول الصحابة، وقول أئمة المسلمين

وإن كان يريد مناظرتك، ومجادلتك، فهذا الذي كره لك العلماء، فلا تناظره، واحذره على دينك، كما قال من تقدم من أئمة المسلمين: إن كنت لهم متبعًا فإن قال: فندعهم يتكلمون بالباطل، ونسكت عنهم؟ قيل له: سكوتك عنهم وهجرتك لما تكلموا به أشد عليهم من مناظرتك لهم كذا قال من تقدم من السلف الصالح من علماء المسلمين. اهـ

فالواجب الرضا والتسليم كما قال : والسكوت عن كل ما يخالف منهج السلف أو التكلم بما لم يتكلم به السلف؛ فما لم يكن في عهدهم دين فليس لنا بدين.

[عذاب الله عز وجل لأهل النار بالأغلال]

١١٢- وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الْخَلْقَ فِي النَّارِ فِي الْأَغْلَالِ وَالْأَنْكَالِ وَالسَّلَاسِلِ، وَالنَّارُ فِي أَجْوَافِهِمْ وَفَوْقَهُمْ وَتَحْتَهُمْ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْجَهْمِيَّةَ - مِنْهُمْ هِشَامٌ الْفُوطِيُّ - قَالَ: إِنَّمَا يُعَذِّبُ اللهُ عِنْدَ النَّارِ. رَدٌّ عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ.

الشرح:

الصواب أن يقول: يعذب الله الكافرين في النار بالأغلال، وأما عصاة المؤمنين ، فمن أراد الله له دخولها فإنهم يموتون فيها إماتة؛ لحديث أبي سعيد عند مسلم (١٨٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ - أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ - فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ فَبُثُّوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ثُمَّ قِيلَ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ. فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ».

قال الله : ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ ﴿٢٥﴾ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ ﴿٢٦﴾ يَٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ ﴿٢٧﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيَهْ ۜ ﴿٢٨﴾ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَٰنِيَهْ ﴿٢٩﴾ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ ﴿٣١﴾ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَٱسْلُكُوهُ﴾[الحاقة:٢٥-٣٢]، وقال تعالى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِي رَبِّهِمْ ۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾

﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا مِنۡ غَمٍّ أُعِيدُواْ فِيهَا وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ﴾[الحج:١٩-٢٢]، وقال تعالى: ﴿أَذَٰلِكَ خَيۡرٞ نُّزُلًا أَمۡ شَجَرَةُ ٱلزَّقُّومِ ﴿٦٢﴾ إِنَّا جَعَلۡنَٰهَا فِتۡنَةٗ لِّلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٣﴾ إِنَّهَا شَجَرَةٞ تَخۡرُجُ فِيٓ أَصۡلِ ٱلۡجَحِيمِ ﴿٦٤﴾ طَلۡعُهَا كَأَنَّهُۥ رُءُوسُ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٦٥﴾ فَإِنَّهُمۡ لَأٓكِلُونَ مِنۡهَا فَمَالِـُٔونَ مِنۡهَا ٱلۡبُطُونَ ﴿٦٦﴾ ثُمَّ إِنَّ لَهُمۡ عَلَيۡهَا لَشَوۡبٗا مِّنۡ حَمِيمٖ ﴿٦٧﴾ ثُمَّ إِنَّ مَرۡجِعَهُمۡ لَإِلَى ٱلۡجَحِيمِ﴾[الصافات:٦٢-٦٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ سَلَٰسِلَاْ وَأَغۡلَٰلٗا وَسَعِيرًا﴾[الإنسان:٤]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِٱلۡكِتَٰبِ وَبِمَآ أَرۡسَلۡنَا بِهِۦ رُسُلَنَاۖ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ ﴿٧٠﴾ إِذِ ٱلۡأَغۡلَٰلُ فِيٓ أَعۡنَٰقِهِمۡ وَٱلسَّلَٰسِلُ يُسۡحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِي ٱلۡحَمِيمِ ثُمَّ فِي ٱلنَّارِ يُسۡجَرُونَ﴾[غافر:٧٠-٧٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلۡأَثِيمِ ﴿٤٤﴾ كَٱلۡمُهۡلِ يَغۡلِي فِي ٱلۡبُطُونِ ﴿٤٥﴾ كَغَلۡيِ ٱلۡحَمِيمِ ﴿٤٦﴾ خُذُوهُ فَٱعۡتِلُوهُ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلۡجَحِيمِ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ صُبُّواْ فَوۡقَ رَأۡسِهِۦ مِنۡ عَذَابِ ٱلۡحَمِيمِ ﴿٤٨﴾ ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ﴾[الدخان:٤٣-٤٩]، وقال تعالى: ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ ﴿١﴾ وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ ﴿٢﴾ عَامِلَةٞ نَّاصِبَةٞ ﴿٣﴾ تَصۡلَىٰ نَارًا حَامِيَةٗ ﴿٤﴾ تُسۡقَىٰ مِنۡ عَيۡنٍ ءَانِيَةٖ ﴿٥﴾ لَّيۡسَ لَهُمۡ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٖ ﴿٦﴾ لَّا يُسۡمِنُ وَلَا يُغۡنِي مِن جُوعٖ﴾[الغاشية:١-٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ لَدَيۡنَآ أَنكَالٗا وَجَحِيمٗا ﴿١٢﴾ وَطَعَامٗا ذَا غُصَّةٖ وَعَذَابًا أَلِيمٗا ﴿١٣﴾ يَوۡمَ تَرۡجُفُ ٱلۡأَرۡضُ وَٱلۡجِبَالُ وَكَانَتِ ٱلۡجِبَالُ كَثِيبٗا مَّهِيلًا﴾[المزمل:١٢-١٤]. في آيات كثيرات يبين الله حال أهل النار وما هم فيه من الخزي والبوار.

وفي حديث أسامة بن زيد قال: قال رسول الله : «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِالرَّحَى؛ فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ؛

فَيَقُولُ: بَلَى قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ» أخرجه البخاري (٣٢٦٧)، ومسلم (٢٩٨٩).

وفي حديث أنس عند البخاري (٧٣٨٤) ومسلم (٢٨٤٨): «لَا يَزَالُ جهنم يُلْقَى فِيهَا ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾[ق:٣٠] حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ العَالَمِينَ قَدَمَهُ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ تَقُولُ: قَدْ قَدْ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا تَزَالُ الجَنَّةُ تَفْضُلُ حَتَّى يُنْشِئَ الله لَهَا خَلْقًا فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الجَنَّةِ».

وفي حديث عبدالله بن عمر عند البخاري (٦٥٤٤) ومسلم (٢٨٥٠): «يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فيقول: يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ الجَنَّةِ لَا مَوْتَ خُلُودٌ».

وفي حديث سمرة بن جندب في البخاري (٧٠٤٧): «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَيَقُصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُصَّ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهْدَهُ الحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتْبَعُ الحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ المَرَّةَ الأُولَى» قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللهِ مَا هَذَانِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ» قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلُّوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ» قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ أَبُورَجَاءٍ: فَيَشُقُّ، قَالَ: «ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الجَانِبِ الآخَرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالجَانِبِ الأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ المَرَّةَ

الأُولَى» قَالَ: «قُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ مَا هَذَانِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُّورِ» قَالَ: فَأَحْسِبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ» قَالَ: «فَاطَّلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللهَبُ ضَوْضَوْا» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: مَا هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ» قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى نَهَرٍ» حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَحْمَرَ مِثْلِ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهَرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهَرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الحِجَارَةَ، فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا فَيَنْطَلِقُ يَسْبَحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَ لَهُ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجَرًا» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: مَا هَذَانِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ» قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ المَرْآةِ، كَأَكْرَهِ مَا أَنْتَ رَاءٍ رَجُلًا مَرْآةً، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحُشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: مَا هَذَا؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَيِ الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: مَا هَذَا مَا هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ» قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ عَظِيمَةٍ، لَمْ أَرَ رَوْضَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ» قَالَ: «قَالَا لِي: ارْقَ فِيهَا» قَالَ: «فَارْتَقَيْنَا فِيهَا، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنِ ذَهَبٍ وَلَبِنِ فِضَّةٍ، فَأَتَيْنَا بَابَ المَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا فَفُتِحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا فِيهَا رِجَالٌ شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ، وَشَطْرٌ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَاءٍ» قَالَ: «قَالَا لَهُمْ: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهَرِ» قَالَ: «وَإِذَا نَهَرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ المَحْضُ فِي البَيَاضِ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» قَالَ: «قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ» قَالَ: «فَسَمَا بَصَرِي صُعُدًا فَإِذَا قَصْرٌ

مِثْلُ الرَّبَابَةِ البَيْضَاءِ» قَالَ: «قَالَا لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: بَارَكَ اللهُ فِيكُمَا ذَرَانِي فَأَدْخُلَهُ، قَالَا: أَمَّا الآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلَهُ» قَالَ: «قُلْتُ لَـهُمَا: فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟» قَالَ: «قَالَا لِي: أَمَا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ، أَمَّا الرَّجُلُ الأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ القُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ، يُشَرْشَرُ شِدْقُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الكَذْبَةَ تَبْلُغُ الآفَاقَ، وَأَمَّا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ العُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُّورِ، فَإِنَّهُمُ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهَرِ وَيُلْقَمُ الحَجَرَ، فَإِنَّهُ آكِلُ الرِّبَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ الكَرِيهُ المَرْآةِ، الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحُشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنُ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عليه الصلاة والسلام، وَأَمَّا الوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الفِطْرَةِ» قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ المُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَوْلَادُ المُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ : «وَأَوْلَادُ المُشْرِكِينَ، وَأَمَّا القَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرٌ قَبِيحًا، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللهُ عَنْهُمْ».

وفي حديث أسامة بن زيد عند البخاري (٥١٩٦)، ومسلم (٢٧٣٦) قال: قال رسول الله : «قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ فَكَانَ عَامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ».

وفي حديث جابر بن عبدالله عند مسلم (٩٠٤) قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الحَرِّ؛ فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ بِأَصْحَابِهِ فَأَطَالَ القِيَامَ

حَتَّى جعَلُوا يَخِرُّونَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَاكَ فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُولَجُونَهُ فَعُرِضَتْ عَلَيَّ الجَنَّةُ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ، أَوْ قَالَ: تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله يُرِيكُمُوهُمَا؛ فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ».

والعجب من هذه العقول السمجة التي تنكر شيئًا دل عليه السمع والعقل؛ فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور.

ضلال هشام بن عمرو الفوطي:

قال ابن حزم في الفصل في ترجمة هشام الفوطي (٥/ ٦٢-٦٣): وأما هشام بن عمرو الفوطي أحد شيوخ المعتزلة فكان يقول: إذا خلق الله تعالى شيئًا فإنه لا يقدر على أن يخلق مثل ذلك الشيء أبدًا لكن يقدر على أن يخلق غيره والغيران عنده لا يكونان مثلين، وكان لا يجيز لأحد أن يقول: حسبنا الله ونعم الوكيل، ولا أن الله يعذب الكفار بالنار، ولا أنه يحيي الأرض بالمطر، ويرى هذا القول، والقول بأن الله تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء ضلالًا وإلحادًا.

قال أبو محمد: وهذا رد على الله جهارًا، وكان يقول: لا يحل القول بشيء من هذا إلا عند قراءة القرآن فقط، وكان يقول: قولوا حسبنا الله ونعم المتوكل عليه، وكان يقول: قولوا إن الله يعذب الكفار في النار ويحيي الأرض عند نزول المطر،

وكان لا يجيز القول بأن الله ألف بين قلوب المؤمنين، ولا أن القرآن عمًا على الكافرين، وكان يقول: إن من هو الآن مؤمن عابد إلا أن في علم الله إنه يموت كافرًا؛ فإنه الآن عند الله كافر، وإن من كان الآن كافرًا مجوسيًا أو نصرانيًا أو دهريًا أو زنديقًا إلا أن في علم الله أنه يموت مؤمنًا؛ فإنه الآن عند الله مؤمن. اهـ

وكل هذه الأقوال باطلة، نعوذ بالله من الخذلان.

[صلاة الفريضة خمس صلوات وبيان بعض أحكامها]

١١٣- وَاعْلَمْ أَنَّ صَلَاةَ الْفَرِيضَةِ خَمْسُ صَلَوَاتٍ، لَا يُزَادُ فِيهِنَّ وَلَا يُنْقَصُ فِي مَوَاقِيتِهَا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَانِ إِلَّا الْمَغْرِبَ؛ فَمَنْ قَالَ: أَكْثَرَ مِنْ خَمْسٍ فَقَدِ ابْتَدَعَ، وَمَنْ قَالَ: أَقَلَّ مِنْ خَمْسٍ فَقَدِ ابْتَدَعَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ شَيْئًا مِنْهَا إِلَّا لِوَقْتِهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نِسْيَانًا فَإِنَّهُ مَعْذُورٌ يَأْتِي بِهَا إِذَا ذَكَرَهَا، أَوْ يَكُونُ مُسَافِرًا فَيَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِنْ شَاءَ.

الشرح:

قوله: **(واعلم أن صلاة الفريضة خمس صلوات)** خرج بقوله: (الفريضة) النوافل مطلقًا، ومنها النوافل القبلية والبعدية، والنوافل المطلقة كقيام الليل وصلاة الضحى، وغيرها من النوافل.

والصلاة ركن من أركان الإسلام الخمسة، فعن عبدالله بن عمر عن النبي قال: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ، عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالحَجِّ**» فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَجُّ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، قَالَ: لَا، صِيَامُ رَمَضَانَ، وَالْحَجُّ. هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ . أخرجاه، وهذا لفظ مسلم.

من تركها متعمدًا كفر على الصحيح من أقوال أهل العلم؛ لحديث جابر عند مسلم (٨٢): «**بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ**»، ولحديث بريدة عند الترمذي (٢٦١): «**العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**».

وفي البخاري (٥٩٤) من حديث ابن عمر: «**مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ**» وإنما تحبط أعمال الكافرين قال الله : ﴿**وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا**﴾[الفرقان:٢٣].

وقد أجمع السلف على قتل تارك الصلاة، لكن اختلفوا في كونه يقتل حدًا أو ردة. والصلوات خمس، والدليل على ذلك حديث سهل بن سعد في الصحيحين البخاري (٤٦)، ومسلم (١١) قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللهَ ؛ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهَ : «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ**» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ، قَالَ: «**لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ**» **فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ، فَقَالَ:** «**لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**»، وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهَ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «**لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**» قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللهَ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهَ : «**أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ**».

وحديث أنس عندهما البخاري (٦٣) ومسلم (١٢) واللفظ لمسلم وفيه: «**وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا، وَلَيْلَتِنَا**».

وفي حديث الإسراء وقد تقدم: «**هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ**»، وعلى هذا إجماع أهل الملة. ومن زاد فيهن شيئًا ليس منهن فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه؛ لأن المسألة ليست تكثير صلاة ولكنه ابتلاء من الله فرض علينا خمس صلوات فعلينا أن نأتي بها بعيدًا عن التكلف والتخرص.

وفي حديث عبادة بن الصامت عند أحمد (٥/ ١١٧) قال: قال رسول الله :

«**خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ، مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ، وَصَلَاتَهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ؛**

فَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ، وَسُجُودَهُنَّ، وَخُشُوعَهُنَّ، كَانَ لَهُ عِنْدَ الله عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ الله عَهْدٌ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ».

وفي حديث أبي أمامة عند أحمد (٥/ ٢٥١) قال: قال رسول الله : «**اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ**».

وتصلي في مواقيتها قال الله : ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا﴾[النساء:١٠٣].

وفي حديث أبي موسى عند مسلم (٦١٤) يحدث عن رسول الله أَنَّهُ أَتَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ؛ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ: فَأَقَامَ الفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الفَجْرُ وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالقَائِلُ يَقُولُ: قَدِ انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَخَّرَ الفَجْرَ مِنَ الغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا، وَالقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ، ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ العَصْرِ بِالأَمْسِ، ثُمَّ أَخَّرَ العَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا، وَالقَائِلُ يَقُولُ: قَدِ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ، ثُمَّ أَخَّرَ العِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلِ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ: «**الوَقْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ**».

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ الله قَالَ: «**وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَحْضُرِ العَصْرُ، وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ العِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ؛ فَإِذَا**

طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ» أخرجه مسلم (٦١٢).

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهَ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ يُعَلِّمُهُ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ؛ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهَ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهَ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَأَتَاهُ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَ شَخْصِهِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهَ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهَ فَصَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهَ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهَ ، فَصَلَّى المَغْرِبَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهَ خَلْفَهُ وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهَ ؛ فَصَلَّى العِشَاءَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ انْشَقَّ الفَجْرُ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهَ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهَ فَصَلَّى الغَدَاةَ، ثُمَّ أَتَاهُ اليَوْمَ الثَّانِيَ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِهِ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ بِالأَمْسِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصَيْهِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ فَصَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ؛ فَصَلَّى المَغْرِبَ فَنِمْنَا، ثُمَّ قُمْنَا، ثُمَّ نِمْنَا، ثُمَّ قُمْنَا، فَأَتَاهُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ، فَصَلَّى العِشَاءَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ امْتَدَّ الفَجْرُ وَأَصْبَحَ وَالنُّجُومُ بَادِيَةٌ مُشْتَبِكَةٌ؛ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ فَصَلَّى الغَدَاةَ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ وَقْتٌ» أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٠).

قوله: (**وفي السفر ركعتان إلا المغرب**) صلاة الحضر والسفر فرضت ركعتان كما في حديث عائشة : فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر. متفق عليه البخاري برقم (٣٥٠)، ومسلم (٦٨٥).

إلا المغرب فإنها تصلى ثلاثًا لفعل النبي ذلك؛ ولأنها وتر النهار لم تقصر، والقصر الصحيح وجوبه كما تقدم؛ لأنه فرض الله ويدل على ذلك حديث ابن عباس عند مسلم (٦٨٧): «**فَرَضَ اللهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ فِي الحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الخَوْفِ رَكْعَةً**».

ومن صلى الصلاة لغير وقتها لغير ما عذر بطلت صلاته، ومن أعذار الصلاة خارج الوقت: النسيان؛ فمن نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك، قال الله : ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾[طه:١٤]، أخرجه مسلم (٦٨٠) عن أبي هريرة، وأخرجه البخاري (٥٩٧) ومسلم (٦٨٤) عن أنس ؟

وفي حديث أبي قتادة عند مسلم (٦٨١): «**أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الأُخْرَى؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبِهُ لَهَا؛ فَإِذَا كَانَ الغَدُ فَلْيُصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا**».

وإذا نسي عدة صلوات يقضيها على ترتيبها؛ ففي البخاري (٥٩٦) ومسلم (٦٣١) عن جابر أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ جَاءَ يَوْمَ الخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ؛ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا كِدْتُ أُصَلِّي العَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، قَالَ النَّبِيُّ : «**وَاللهِ مَا صَلَّيْتُهَا**»؛ فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى العَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا المَغْرِبَ.

ويجمع كذلك بين الصلاتين في السفر إن شاء جمع تقديم أو تأخير؛ فعن ابن عمر عند البخاري (١٠٩١)، ومسلم (٧٠٣): رأيت رسول الله إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينهما، وبين صلاة العشاء.

وفي حديث أنس عند البخاري (١١١٢)، ومسلم (٧٠٤): أن النبي إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر فيجمع، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العشاء حين يغيب الشفق.

وهذا الجمع مستحب، والدليل على جمع التقديم حديث معاذ عند مسلم (٧٠٦) من كتاب الفضائل قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ؛ فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ جَمِيعًا، وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا أَخَّرَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ فَصَلَّى المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ جَمِيعًا، وستأتي بقية الأعذار إن شاء الله تعالى.

والعجب هنا من قول المؤلف: (فقد ابتدع) وهذا على خلاف إطلاقه؛ إلا إذا أراد به البدعة المكفرة فذاك؛ فإن من ادعى الزيادة على الخمس أو النقصان منها، فقد كفر بالله العظيم؛ لأنه أنكر شيئًا معلومًا من الدين بالضرورة.

[بعض أحكام الزكاة]

١١٤- وَالزَّكَاةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالتَّمْرِ وَالْحُبُوبِ وَالدَّوَابِّ عَلَى مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَإِنْ قَسَّمَهَا فَجَائِزٌ، وَإِنْ أَعْطَاهَا إِلَى الْإِمَامِ فَجَائِزٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الشرح:

والزكاة في اللغة: النماء، يقال: زكا الزرع إذا نما، وترد أيضًا في المال، وترد أيضًا بمعنى التطهير، وشرعا: بالاعتبارين معا: أما بالأول: فلأن إخراجها سبب للنماء في المال، أو بمعنى أن الأجر بسببها يكثر، أو بمعنى أن متعلقها الأموال ذات النماء كالتجارة والزراعة، ودليل الأول: «**مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ**» ولأنها يضاعف ثوابها كما جاء: «**إِنَّ اللهَ يُرَبِّي الصَّدَقَةَ**»، وأما بالثاني فلأنها طهرة للنفس من رذيلة البخل، وتطهير من الذنوب، وهي الركن الثالث من الأركان التي بني الإسلام عليها كما تقدم في كتاب الإيمان، وقال ابن العربي: تطلق الزكاة على الصدقة الواجبة والمندوبة والنفقة والحق والعفو، وتعريفها في الشرع: إعطاء جزء من النصاب الحولي إلى فقير ونحوه غير هاشمي ولا مطلبي، ثم لها ركن وهو الإخلاص، وشرط هو السبب وهو ملك النصاب الحولي، وشرط من تجب عليه وهو العقل والبلوغ والحرية، ولها حكم وهو سقوط الواجب في الدنيا وحصول الثواب في الأخرى، وحكمة وهي التطهير من الأدناس ورفع الدرجة واسترقاق الأحرار انتهى.

وهو جيد لكن في شرط من تجب عليه اختلاف، والزكاة أمر مقطوع به في الشرع يستغنى عن تكلف الاحتجاج له، وإنما وقع الاختلاف في فروعه، وأما أصل فرضية الزكاة فمن جحدها كفر. أفاده الحافظ في الفتح (٣/ ٣٣٢).

وهذه الأصناف التي ذكرها هي التي تجب فيها الزكاة على الصحيح في النقدين الذهب والورق -الفضة- أو ما يقوم مقامهما ومن الغرائس التمر والزبيب، ومن الحبوب الحنطة والشعير، ومن بهيمة الأنعام البقر والغنم والإبل.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٥/ ٨): وجاء ذكر الزكاة في القرآن مجملًا فبينه الرسول ، وإن بيانه أيضًا من الوحي؛ لأنه سبحانه أنزل عليه الكتاب والحكمة. اهـ

وفي بيان أنصبة الزكاة رد على القرائنين على ما تقدم بيانه.

ما تجب فيه الزكاة:

ونقل (٢٥/ ١٠) عن أبي بكر ابن المنذر قوله: أجمع أهل العلم على أن الزكاة تجب في تسعة أشياء: الإبل والبقر، والغنم، والذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والزبيب، إذا بلغ من كل صنف منها ما تجب فيه الزكاة. اهـ

وقد أمر الله بالزكاة في القرآن، وحث ورغب، وفسرتها السنة قال الله : ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾[البينة:٥].

وكان فرض الزكاة في مكة وحددت أنصبتها بالمدينة.

أنصبة الزكاة:

قال رسول الله : «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ**» أخرجه البخاري (١٤٠٥)، ومسلم (٩٧٩) من حديث أبي سعيد ، ومن حديث جابر عند مسلم (٩٨٠) بنحوه، والوسق ستون صاعًا.

وأخرج مسلم (٩٨١) من حديث جابر أنه سمع رسول الله : «**فِيمَا سَقَتِ الأَنْهَارُ وَالغَيْمُ العُشُورُ وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ العُشْرِ**».

قال النووي : وفي هذا الحديث وجوب العشر فيما سقي بماء السماء والأنهار ونحوها مما ليس فيه مؤنة كثيرة، ونصف العشر فيما سقي بالنواضح وغيرها مما فيه مؤنة كثيرة وهذا متفق عليه. اهـ

ونصاب الفضة خمس أواق، والأوقية أربعون درهمًا، فنصاب الفضة مائتي درهم، والدرهم أربعة جرام تقريبًا، ونصاب الذهب عشرون دينارًا، فإذا بلغ النصاب وحال عليه الحول يخرج ربع العشر من كل ألف خمسة وعشرين.

ونصاب الإبل خمس ذود، فإذا بلغت خمسة ففيها شاة ثم على ما يأتي بيانه، ونصاب البقر خمسة وعشرين، ونصاب الغنم في سئمتها إذا كانت أربعين شاة، ونصاب التمر والحبوب خمسة أوسق والوسق ستون صاعًا فيكون النصاب ثلاثمائة صاع، والصاع أربعة أمداد.

وقد أخرجه البخاري (١٤٥٤) من حديث أنس ، وأحمد مطولًا (١/ ١١-١٢) واللفظ لأحمد: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُمْ إِنَّ هَذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ الله عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ الله بِهَا رَسُولَهُ فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ

المُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِ، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَ ذَلِكَ فَلَا يُعْطِ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسِ ذَوْدٍ شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِنْتُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الفَحْلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ حِقَّةٌ وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ المُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا حِقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ المُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ مَخَاضٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا وَفِي صَدَقَةِ الغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسُ الغَنَمِ؛ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ المُصَدِّقُ.

وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةٌ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا وَفِي الرِّقَةِ رُبْعُ الْعُشْرِ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةَ دِرْهَمٍ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا.

هذا حديث صحيح، والحديث أخرجه البخاري (١٤٥٤) كما تقدم.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٥/ ١٤): والحول شرط في وجوب الزكاة في العين والماشية كما كان يفعل ذلك النبي يبعث عماله على الصدقة كل عام وعمل بذلك الخلفاء في الماشية والعين لما علمون من سنته . اهـ

ويشترط في وجوب الزكاة في البقر والغنم زيادة على ما تقدم: أن تكون سائمة أي: راعية في جميع الحول أو أكثره في الصحاري أو الغابات؛ فإن لم تكن سائمة فلا زكاة فيها، ويزاد في البقر أن تكون معدة للاستفادة من ألبانها ونسلها؛ فإن كانت للحرث والزراعة فلا زكاة فيها.

وأما الفرس فليس فيه زكاة، لقول رسول الله : **«لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ»** أخرجه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢) عن أبي هريرة .

قال النووي : هذا الحديث أصل في أن أموال القنية لا زكاة فيها، وأنه لا زكاة في الخيل والرقيق إذا لم تكن للتجارة، وبهذا قال العلماء كافة من السلف والخلف، إلا أن أبا حنيفة وشيخه حماد بن أبي سليمان ونفرا أوجبوا في الخيل إذا كانت إناثًا، أو ذكورا في كل فرس دينارًا، وإن شاء قومها وأخرج عن كل مائتي درهم خمسة دراهم، وليس لهم حجة في ذلك، وهذا الحديث صريح في الرد عليهم. اهـ

مسألة زكاة عروض التجارة؟

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٥/ ١٥): وأما العروض التي للتجارة ففيها الزكاة، وقال ابن المنذر: أجمع أهل العلم أن في العروض التي يراد بها التجارة الزكاة إذا حال عليها الحول، روي ذلك عن عمر وابنه وابن عباس وبه قال الفقهاء السبعة والحسن وجابر بن زيد وميمون بن مهران وطاوس والنخعي والثوري والأوزاعي وأبوحنيفة وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وحكي عن مالك وداود: لا زكاة فيها، وفي سنن أبي داود (١٥٦٢) عن سمرة قال: كَانَ النَّبِيُّ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الزَّكَاةَ مِمَّا نَعُدُّهُ لِلْبَيْعِ. ضعيف في سنده سليمان بن موسى أبو داود. وروي عن حماس قال: مر بي عمر فقال: أد زكاة مالك؟ فقلت: مالي إلا جعاب وأدم، فقال: قومها ثم أد زكاتها، واشتهرت القصة بلا منكر فهي إجماع.

وأما مالك فمذهبه أن التجار على قسمين: متربص ومدير؛ فالمتربص: وهو الذي يشتري السلع وينتظر بها الأسواق فربما أقامت السلع عنده سنين فهذا عنده لا زكاة عليه، إلا أن يبيع السلعة فيزكيها لعام واحد وحجته أن الزكاة شرعت في الأموال النامية؛ فإذا زكى السلعة كل عام -وقد تكون كاسدة- نقصت عن شرائها فيتضرر؛ فإذا زكيت عند البيع فإن كانت ربحت فالربح كان كامنا فيها فيخرج زكاته ولا يزكي حتى يبيع بنصاب ثم يزكي بعد ذلك ما يبيعه من كثير وقليل، وأما المدير: وهو الذي يبيع السلع في أثناء الحول فلا يستقر بيده، سلعة فهذا يزكي في السنة الجميع يجعل لنفسه شهرا معلوما يحسب ما بيده من السلع والعين والدين الذي على المليء الثقة ويزكي الجميع هذا إذا كان ينض في يده في أثناء السنة ولو درهم فإن لم يكن يبيع بعين أصلا فلا زكاة عليه عنده. اهـ

وذهب شيخنا مقبل وجمع من المعاصرين إلى أن هذا الإجماع غير ثابت، وأن لا زكاة في عروض التجارة.

مصارف الزكاة:

ومصارف الزكاة ثمانية لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾[التوبة:٦٠].

ولا تصرف الصدقة إلى آل محمد؛ لقوله : «**إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ**» أخرجه مسلم (١٠٧٢) عن عبدالمطلب بن الحارث .

وبالجملة إن الصدقة محرمة على محمد بإجماع أمته، وهي محرمة على بني هاشم في قول أكثر أهل العلم.

وقال الشافعي : بنو المطلب وبنو هاشم واحد؛ لقول النبي : «**إِنَّ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ لَمْ يَفْتَرِقُوا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ**».

قالوا: لأن النبي أعطاهم الخمس عوضا عن الصدقة ولم يعطه أحدا من قبائل قريش.

فإن قيل: قد روى أبو داود (١٦٥٠) عن أبي رافع أن النبي بعث رجلا على الصدقة من بني مخزوم، فقال لأبي رافع: اصحبني، فإنك تصيب منها؛ فقال: حتى آتي رسول الله فأسأله؛ فأتاه فسأله، فقال: «**مَوْلَى القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ**».

وهذا نص في المسألة، فلو صح لوجب قبوله، وقد قال علماؤنا في ذلك جوابان: الأول: أن ذلك على التنزيه منه.

الثاني: أن أبا رافع كان مع النبي يخدم ويطعم، فكره له ترك المال الذي لم يذم، وأخذه لمال هو أوساخ الناس، فكسب غيره أولى منه. فإن قيل: فقد روي أن ابن عباس قال: بعثني أبي إلى النبي في إبل أعطاها إياه من الصدقة. أخرجه أبو داود (١٦٥٣). قلنا: لم يصح. وجوابه لو صح أن النبي استسلف من العباس، فرد إليه ما استسلف من الصدقة، فأكلها بالعوض.

وقد قال أبو يوسف: يجوز صرف صدقة بني هاشم إلى فقرائهم، فيقال له: أيأكلون من أوساخهم؟ هذا جهل بحقيقة العلة وجهة الكرامة. اهـ من أحكام القرآن لابن العربي، والصحيح عدم جواز أخذ آل محمد لا من الصدقة الواجبة التي هي الزكاة، ولا من المستحبة.

رد الزكاة على أهل البلد وجوازها في غيرهم:

والنبي قال في حديث البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩) حين أرسل معاذًا إلى اليمن قال: «**فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ**» فاختص أهل كل بلد بزكاة بلده؛ فهل يجوز نقلها أم لا؟ في ذلك ثلاثة أقوال:

الأول: لا تنقل، وبه قال سحنون.

وقال ابن القاسم، إلا أنه زاد إن نقل بعضها لضرورة رأيته صوابًا.

الثاني: يجوز نقلها، وقاله مالك أيضًا.

الثالث: يقسم في الموضع سهم الفقراء والمساكين، وينقل سائر السهام، باجتهاد الإمام.

والصحيح ما قاله ابن القاسم لقول النبي لمعاذ، ولأن الحاجة إذا نزلت وجب تقديمها على من ليس بمحتاج فالمسلم أخو المسلم لا يسلمه ولا يظلمه. اهـ

ويستحب أن تصرف في البلد لحديث ابن عباس في إرسال رسول الله معاذ إلى اليمن وفيه: «**فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ**» أخرجه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩).

وإن طلبها الإمام تدفع إليه لقول الله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[التوبة:١٠٣]. ولحديث ابن عباس في إرسال رسول الله معاذ إلى اليمن، ولحديث أبي هريرة قال: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ الله رَجُلًا مِنَ الأَسْدِ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ، قَالَ عَمْرٌو وَابْنُ أَبِي عُمَرَ: عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا لِي أُهْدِيَ لِي، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ الله عَلَى المِنْبَرِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «**مَا بَالُ عَامِلٍ أَبْعَثُهُ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُهْدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ: بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَيْعِرُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللهمَّ هَلْ بَلَّغْتُ مَرَّتَيْنِ**» أخرجه البخاري (٢٥٨٧)، ومسلم (١٨٣٢). وإن قسمها هو وأخرجها لمستحقيها ولم تكن ثم فتنة يعدم دفعها للإمام قسمها هو في مصارفها الشرعية.

ويجوز أن يقدم صاحب الزكاة زكاته لما أخرج مسلم (٩٨٣) عن أبي هريرة قال: بَعَثَ رَسُولُ الله عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ، وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، وَالعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ الله، فَقَالَ رَسُولُ الله: «**مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ الله، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ الله، وَأَمَّا العَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا**»، ثُمَّ قَالَ: «**يَا عُمَرُ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ**».

ومن تعمد ترك الزكاة؛ فإنه لا يكفر إلا إذا جحد وجوبها، والدليل حديث أبي هريرة في البخاري (٢٣٧١) ومسلم (٩٨٧): «**مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ الفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ العِبَادِ فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ**» والشاهد من الحديث: «**فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ**» فهذا في حق المسلم الذي هو تحت المشيئة إن شاء الله عذبه وإن شاء عفا عنه، والله أعلم.

وإن اتفق أهل بلد على تركها قاتلهم الإمام حتى يتوبوا من صنيعهم ذلك، كما فعل أبوبكر حيث قال، والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، الزكاة حق المال. أخرجه البخاري (١٣٩٩) ومسلم (٢٠).

[أول واجب على العبد]

١١٥- وَاعْلَمْ أَنَّ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

الشرح:

هذا هو الواجب الأول لقول رسول الله : «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهَ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهَ» متفق عليه عن ابن عمر البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)، وانفرد به مسلم عن أبي هريرة رقم (٢٠)، وجابر رقم (٢١).

وفي حديث عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله : «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُاللهَ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ الْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» أخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).

ومن حديث طارق المحاربي عند الدارقطني (٣/ ٤٤) أن رسول الله كان يقول: «قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تُفْلِحُوا».

وفي حديث ابن عباس لما بعث رسول الله معاذ إلى اليمن: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهَ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ

اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ»، وفي رواية: «إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ» أخرجه البخاري برقم (١٢٩٥)، ومسلم (١٩).

وهذا رد على المعتزلة القائلين بأن أول واجب على المكلف هو النظر أو قصد النظر، أوالشك.

أنواع توحيد الله عز وجل:

وأنواع توحيد الله ثلاثة:

ففي حديث ابن عباس لما أرسل رسول الله معاذًا إلى اليمن قال: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ» الحديث.

والتوحيد هو إفراد الله بما يجب له في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته. فأما توحيد الربوبية فإنه الإقرار بأن الله وحده هو الخالق للعالم والمدبر له، والمالك، والرازق، مالك النفع والضر إلى غير ذلك من خصائص ربوبيته، ويدخل في ذلك الإيمان بالقدر.

والإقرار بهذا النوع مركوز في الفطرة لا يكاد ينازع فيه أحد من الأمم كما قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾[الزخرف:٨٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾[الزخرف:٩]، وقال تعالى: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾[المؤمنون:٨٤-٨٩].

وهذا في القرآن كثير، ولم ينكر توحيد الربوبية، ويجحد الرب إلا شواذ من المجموعة البشرية تظاهروا بإنكار الرب مع اعترافهم به في الباطن، وإنكارهم له إنما هو من باب المكابرة كما ذكر الله عن فرعون قوله: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي﴾[القصص:٣٨]، وقد خاطبه موسى بقوله: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَٰؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾[الإسراء:١٠٢].

وقال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾[النمل:١٤]، وهم لم يستندوا إلى حجة في جحودهم وإنما ذلك مكابرة كما قال : ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾[الجاثية:٢٤].

ومن أكبر الشواهد على وحدانية الله آياته الكونية قال تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ﴾[الطور:٣٥-٣٦].

وقال الشاعر:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدُ

ومع ذلك فقد حارب رسول الله هذه الأصناف التي كانت تقر بأن الله هو الخالق الرازق المالك المدبر مع أن بعضهم يعبد الأحجار، وبعضهم الأشجار، وبعضهم الملائكة، وبعضهم الشياطين.

وربما تأولوا هذه العبادة بأنهم إنما اتخذوا وسائط ووسائل للقربة فلم ينفعهم ذلك قال الله عنهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾[الزمر:٣].

فمن أقر بتوحيد الربوبية لزمه الإقرار بتوحيد الألوهية قال الشيخ سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد (١٧): وهذا التوحيد لا يكفي العبد في حصول

الإسلام، بل لا بد أن يأتي مع ذلك بلازمه من توحيد الألوهية؛ لأن الله تعالى حكى عن المشركين أنهم مقرون بهذا التوحيد لله وحده قال تعالى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾[يونس:٣١]، وقال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾[الزخرف:٨٧].

وقال: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾[العنكبوت:٦٣]، وقال تعالى: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾[النمل:٦٢] الآية، فهم كانوا يعلمون أن جميع ذلك لله وحده ولم يكونوا بذلك مسلمين، بل قال تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾[يوسف:١٠٦]، قال مجاهد: في الآية إيمانهم بالله قولهم: إن الله خلقنا ويرزقنا ويميتنا، فهذا إيمان مع شرك عبادتهم غيره. اهـ

وأما توحيد الأسماء والصفات فهو الإقرار والإيمان بما وصف الله به نفسه في كتابه وبما وصفه به رسوله من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل بل هو سبحانه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾[الشورى:١١].

قال الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد (١٩): وهذا أيضًا لا يكفي في حصول الإسلام، بل لابد مع ذلك من الإتيان بلازمه من توحيد الربوبية، والإلهية، والكفار يقرون بجنس هذا النوع، وإن كان بعضهم قد ينكر بعض ذلك إما جهلًا، وإما عنادًا كما قالوا: لا نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة فأنزل الله فيهم: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ ﴾[الرعد:٣٠].

قال الحافظ ابن كثير : والظاهر أن إنكارهم هذا إنما هو جحود وعناد وتعنت في كفرهم، فإنه قد وجد في بعض أشعار الجاهلية تسمية الله بالرحمن. قال ابن جرير: وقد أنشد لبعض الجاهلية الجهال:

أَلَا ضَرَبَتْ تِلْكَ الْفَتَاةُ هَجِينَهَا　　أَلَا قَضَبَ الرَّحْمَنُ رَبِّى يَمِينَهَا

وقال سلامة بن جندب الطهوي:

عَجِلْتُمْ عَلَيْنَا عَجْلَتَيْنَا عَلَيْكُمُ　　وَمَا يَشَإِ الرَّحْمَنُ يَعْقِدْ وَيُطْلِقِ. اهـ

وهما جاهليان.

وقال زهير:

فَلَا تَكْتُمُنَّ اللهَ مَا فِي نُفُوسِكُمْ　　لِيَخْفَي وَمَهْمَا يُكْتَمِ اللهُ يُعْلَمِ

قلت: ولم يعرف عنهم إنكار شيء من هذا التوحيد إلا في اسم الرحمن خاصة، ولو كانوا ينكرونه لردوا على النبي ذلك كما ردوا عليه توحيد الآلهية فقالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾[ص:٥] لاسيما السور المكية مملوءة بهذا التوحيد. اهـ

وأما توحيد الألوهية فهو إفراد الله بالعبادة.

والعبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة. وهذا أشمل أنواع التعاريف، فالدين كله داخل في العبادة، فالعبادة المأمور بها تتضمن ثلاثة أركان المحبة والرجاء والخوف، وهذا التوحيد يسمى بتوحيد القصد والطلب، وتوحيد الإرادة، والتوحيد العملي.

وهو الذي دعت إليه جميع الرسل قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾[النحل:٣٦].

ومن أجله خلقت السموات والأرضين والأنس والشياطين قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات:٥٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾[الأنبياء:٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾[النساء:٣٦] في آيات كثيرات في هذا الباب.

وهذا التوحيد مبني على إخلاص التأله لله تعالى: وهي عبادته محبة وتعظيمًا من المحبة، والخوف، والرجاء، والتوكل، والرغبة، والرهبة، والدعاء لله وحده يبنى على ذلك إخلاص العبادات كلها ظاهرها، وباطنها لله وحده لا شريك له، لا يجعل فيها شيئًا لغيره لا لملك مقرب ولا لنبي مرسل فضلًا عن غيرها، وهذا التوحيد هو الذي تضمنه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، وقوله: ﴿فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾[هود:١٢٣]، وقوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾[التوبة:١٢٩]، وقوله تعالى: ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾[مريم:٦٥]، وقوله: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾[الحجر: ٩٩].

وهذا التوحيد هو أول الأمر وآخره، وباطنه وظاهره، وهو أول دعوة الرسل، وآخرها، وهو معنى قول: (لا إله إلا الله) فإن الإله هو المألوه المعبود بالمحبة، والخشية، والإجلال، والتعظيم، وجميع أنواع العبادة، ولأجل هذا التوحيد خلقت الخليقة، وأرسلت الرسل، وأنزلت الكتب، وبه افترق الناس إلى مؤمنين وكفار، وسعداء أهل الجنة، وأشقياء أهل النار، وهذا التوحيد هو أول واجب على المكلف.

وقد أفصح القرآن عن هذا النوع كل الإفصاح، وأبدأ فيه وأعاد وضرب لذلك الأمثال بحيث إن كل سورة في القرآن ففيها الدلالة على هذا التوحيد.

ذكر بعض العبادات التي صرفها لغير الله شرك:

وسأذكر من أنواع العبادة ما يكون دلالة إلى ما سواها، فمن صرف شيئًا مما يختص بالله إلى غير ذلك فقد أشرك، فمنها:

١- المحبة: فمن أشرك بين الله وبين غيره في المحبة التي لا تصلح إلا لله فهو مشرك كما قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾[البقرة:١٦٥-١٦٧].

٢- ومنها التوكل: فلا يتوكل على غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[المائدة:٢٣] والتوكل على غير الله فيما يقدر عليه شرك أصغر.

٣- ومنها الخوف: فلا يخاف خوف السِّرِّ إلا من الله ومعنى خوف السر هو أن يخاف العبد من غير الله تعالى أن يصيبه مكروه بمشيئته وقدرته وإن لم يباشره، فهذا شرك أكبر؛ لأنه اعتقاد للنفع والضر في غير الله قال تعالى: ﴿فَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ﴾[النحل:٥١]، وقال تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾[يونس: ١٠٧].

٤- ومنها الرجاء فيما لا يقدر عليه إلا الله: كمن يدعو الأموات، أو غيرهم راجيًا حصول مطلوبه من جهتهم، فهذا شرك أكبر قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟

﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾[البقرة:٢١٨]، وقال علي : لا يرجون عبد إلا ربه.

٥- ومن الدعاء فيما لا يقدر عليه الله: سواءً كان طلبًا للشفاعة أو غيرها من المطالب قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ (١٣) إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾[فاطر:١٣-١٤].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[غافر:٦٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾[يونس:١٠٦]، وقوله تعالى: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾[الزمر:٤٣].

٦- ومنها الصلاة والركوع والسجود: قال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾[الكوثر:٢]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[الحج:٧٧].

٧- ومنها الذبح: قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾[الأنعام:١٦٢-١٦٣].

٨- ومنها النذر: قال تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾[الإنسان:٧]، وقال تعالى: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾[الحج:٢٩].

٩- ومنها الطواف: فلا يطاف إلا ببيت الله قال تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾[الحج:٢٩].

١٠- ومنها التوبة: فلا يتاب إلا لله قال تعالى: ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[آل عمران:١٣٥]، وقال تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[النور:٣١].

١١- ومنها الاستعاذة فيما لا يقدر عليه إلا الله: قال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾.

١٢- ومنها الاستغاثة فيما لا يقدر عليه إلا الله: قال الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾[الأنفال:٩].

فمن أشرك بين الله تعالى وبين مخلوق فيما يختص بالخالق تعالى من هذا العبادات أو غيرها فهو مشرك، وإنما ذكرنا هذه العبادات خاصة؛ لأن عبَّاد القبور صرفوها للأموات من دون الله تعالى، أو أشركوا بين الله تعالى وبينهم، وإلا فكل نوع من أنواع العبادة، ومن صرفه لغير الله ، أو أشرك بين الله تعالى وبين غيره فيه فهو مشرك قال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾[النساء:٣٦]. اهـ

وهذا الشرك في العبادة هو الذي كفر الله به المشركين وأباح دماءهم وأموالهم ونساءهم، وإلا فهم يعلمون أن لله هو الخالق والرازق والمدبر ليس له شريك في ملكه، وإنما كانوا يشركون به في هذه العبادات ونحوها وكانوا يقولون في تلبيتهم:

لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكْ   إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكْ
تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكْ

ومن أنواع الشرك المنشرة في البلاد الإسلامية هي صرف العبادات للقبور، والمقبورين يقفون بساحاتها فتسكب العبرات وتنزل بها الحاجات، وتتعلق بها القلوب، وترجى في دفع المضرات، وجلب المنافع، وتطلب منها الأرزاق، وتنحر في ساحتها الجزور، ويقع عندها من الزور ما الله به عليم.

قال ابن الأمير في تطهير الاعتقاد (٥٠): وقد عرفت من هذا كله أن من اعتقد في شجر أو حجر أو قبر أو ملك أو جني أو حي أو ميت أنه ينفع أو يضر أو أنه يقرب إلى الله أو يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا، بمجرد التشفع به والتوسل إلى الرب تعالى، إلا ما ورد في حديث فيه مقال، في حق نبينا محمد أو نحو ذلك، فإنه قد أشرك مع الله غيره، واعتقد ما لا يحل اعتقاده، كما اعتقد المشركون في الأوثان، فضلا عمن ينذر بماله وولده لميت أو حي أو يطلب من ذلك الميت ما لا يطلب إلا من الله تعالى من الحاجات، من عافية مريضه أو قدوم غائبه أو نيله لأي مطلب من المطالب، فإن هذا هو الشرك بعينه الذي كان ويكون عليه عباد الأصنام.

والنذر بالمال على الميت ونحوه والنحر على القبر والتوسل به وطلب الحاجات منه هو بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية، وإنما كانوا يفعلونه لما يسمونه وثنا وصنما، وفعله القبوريون لما يسمونه وليا وقبرا ومشهدا، والأسماء لا أثر لها ولا تغير المعاني، ضرورة لغوية وعقلية وشرعية، فإن من شرب الخمر وسماها ماء، ما شرب إلا خمرا وعقابه عقاب شارب الخمر، ولعله يزيد عقابه للتدليس والكذب في التسمية.

وقد ثبت في الأحاديث أنه يأتي قوم يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها، وصدق فإنه قد أتى طوائف من الفسقة يشربون الخمر ويسمونها نبيذا، وأول من سمى ما فيه غضب الله وعصيانه بالأسماء المحبوبة عند السامعين إبليس لعنه الله، فإنه قال لأبي البشر: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ هَلۡ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلۡخُلۡدِ وَمُلۡكٖ لَّا يَبۡلَىٰ﴾[طه: ١٢٠] فسمى الشجرة التي نهى الله آدم عن قربانها شجرة الخلد، جذبا لطبعه إليها وهزا لنشاطه لقربانها وتدليسا عليه بالاسم الذي اخترعه، كما يسمي إخوانه المقلدون له الحشيشة بلقمة الراحة، وكما يسمي الظلمة ما يقبضونه من أموال عباد

الله ظلما وعدوانا أدبا، فيقولون أدب القتل وأدب السرقة وأدب التهمة، بتحريف اسم الظلم إلى اسم الأدب، كما يحرفونه في بعض المقبوضات إلى اسم النفاعة، وفي بعضها إلى اسم السياقة، وفي بعضها أدب المكاييل والموازين.

وكل ذلك اسمه عند الله ظلم وعدوان، كما يعرفه من شم رائحة الكتاب والسنة، وكل ذلك مأخوذ عن إبليس حيث سمى الشجرة المنهي عنها شجرة الخلد.

وكذلك تسمية القبر مشهدا ومن يعتقدون فيه وليا لا تخرجه عن اسم الصنم والوثن، إذ هم معاملون لها معاملة المشركين للأصنام ويطوفون بها طواف الحجاج ببيت الله الحرام ويستلمونها استلامهم لأركان البيت ويخاطبون الميت بالكلمات الكفرية، من قولهم: على الله وعليك، ويهتفون بأسمائهم عند الشدائد ونحوها.

وكل قوم لهم رجل ينادونه، فأهل العراق والهند يدعون عبد القادر الجيلاني، وأهل التمائم لهم في كل بلد ميت يهتفون باسمه، يقولون: يا زيلعي، يا ابن العجيل، وأهل مكة وأهل الطائف: يا ابن العباس. وأهل مصر: يا رفاعي، يا بدوي. والسادة البكرية وأهل الجبال: يا أبا طير. وأهل اليمن: يا ابن علوان.

وفي كل قرية أموات يهتفون بهم وينادونهم ويرجونهم لجلب الخير ودفع الضر، وهذا هو بعينه فعل المشركين في الأصنام، كما قلنا في الأبيات النجدية:

أَعَادُوا بِهَا مَعْنَى سُـوَاعًا وَمِثْلَـهُ ... يَغُوث وَوَدًّا بِئْسَ ذَلِـكَ مِـنْ وُدِّ
وَقَدْ هَتَفُوا عِنْدَ الشَّدَائِدِ بِاسْمِهَا ... كَمَا يَهْتِفُ الْمُضْطَرُّ بِالصَّمَدِ الْفَرْدِ
وَكَـمْ نَحَـرُوا فِي سُـوحِهَا مِـنْ ... أُهِلَّتْ لِغَيْرِ الله جَهْرًا عَـلَى عَمْـدِ
وَكَمْ طَائِفٍ حَوْلَ الْقُبُـورِ مُقَـبِّلًا ... وَيَـسْتَلِمُ الْأَرْكَـانَ مِـنْهُنَّ بِالْيَـدِ

إلى غير ذلك من الشرك بالله العظيم، نسأل الله السلامة، وحسن الخاتمة. اهـ

[قول الله عز وجل لا خلف له]

١١٦- وَأَنَّ مَا قَالَ اللهُ كَمَا قَالَ وَلَا خُلْفَ لِمَا قَالَ، وَهُوَ عِنْدَ مَا قَالَ.

الشرح:

هذا هو الواجب على المسلمين جميعًا أن يؤمنوا بالله وبما جاء عن الله كما أراد الله دون التعرض لكلام الله بالتحريف والتأويل، فإن هذا طريق أهل الكتاب قال الله : ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾[النساء:٤٦].

وطريق المبطلين من أهل الكلام من المعتزلة والجهمية ومن تأثر بهم بينما السلف راضون الله عليهم دينهم وديدنهم الأخذ والإعتقاد لكلام الله على مراده، وكلام رسوله على مراده، دون التعرض له بالتحريف والتأويل.

قال الأوزاعي: آمنت بالله وبما جاء عن الله على مراد الله.

وكانوا إذا مروا بآيات الصفات قالوا: مروها كما جاءت بلا كيف، هم أهل الخير والنظر والفقه والأثر. فمن أراد لنفسه السلامة فليقتفِ آثار السلف (عليك بآثار السلف وإن كرهك الناس وإياك وأراء الرجال وإن زخرفوها لك بالقول). والله لا خلف لما قال؛ لأنه أحسن حديثًا، وأصدق قيلًا، لا مبدل لكلماته وهو العزيز الحكيم، ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[يس:٨٢].

قدر الله الكوني:

وهو عندما قال فما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن:

مَا شِئْتَ كَانَ وَإِنْ لَمْ أَشَأْ وَمَا شِئْتُ إِنْ لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ

وهذا هو قدر الله الكوني الذي لا يتخلف. ففي حديث ابن عباس: «واعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ» أخرجه الترمذي (٢٥١٦).

قال ابن رجب في شرح الحديث في جامع العلوم والحكم (٣٥٥): والمراد: إنَّ ما يُصيب العبدَ في دنياه مما يضرُّه أو ينفعه، فكلُّه مقدَّرٌ عليه، ولا يصيبُ العبدَ إلا ما كُتِبَ له من ذلك في الكتاب السابق، ولو اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعًا.

وقد دلَّ القرآنُ على مثل هذا في قوله - -: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١]، وقوله: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾[الحديد:٢٢]، وقوله: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾[آل عمران:١٥٤].

وخرَّج الإمام أحمد[(١)] من حديث أبي الدرداء، عن النَّبيِّ قال: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةً، وَمَا بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ».

وخرّج أبو داود[(٢)] وابنُ ماجه[(٣)] من حديث زيد بن ثابت ، عن النَّبيِّ معنى ذلك أيضًا.

---

(١) في مسنده (٦/٤٤١).
(٢) في سننه (٤٦٩٩).
(٣) في سننه (٧٧).

واعلم أنَّ مدارَ جميع هذه الوصية على هذا الأصل، وما ذُكِر قبلَه وبعدَه، فهو متفرِّعٌ عليه، وراجعٌ إليه، فإنَّ العبد إذا علم أنَّه لن يُصيبَه إلا ما كتبَ الله له مِنْ خير وشرٍّ، ونفعٍ وضرٍّ، وأنَّ اجتهادَ الخلق كلِّهم على خلاف المقدور غيرُ مفيد البتة، علم حينئذٍ أنَّ الله وحده هو الضَّارُّ النَّافعُ، المعطي المانع، فأوجبَ ذلك للعبدِ توحيدَ ربِّه ، وإفرادَه بالطاعة، وحفظَ حدوده، فإنَّ المعبود إنَّما يقصد بعبادته جلبَ المنافع ودفع المضار، ولهذا ذمَّ الله من يعبدُ من لا ينفعُ ولا يضرُّ، ولا يُغني عن عابدِهِ شيئًا، فمن علم أنَّه لا ينفعُ ولا يضرُّ، ولا يُعطي ولا يمنعُ غيرُ الله، أوجبَ له ذلك إفراده بالخوف والرجاء والمحبة والسؤال والتضرُّع والدعاء، وتقديم طاعته على طاعةِ الخلق جميعًا، وأنْ يتّقي سخطه، ولو كان فيه سخطُ الخلق جميعًا، وإفراده بالاستعانة به، والسؤال له، وإخلاص الدعاء له في حال الشدَّة وحال الرَّخاء، بخلاف ما كان المشركون عليه من إخلاص الدعاء له عندَ الشدائد، ونسيانه في الرخاء، ودعاء من يرجون نفعَه مِنْ دُونِه، قال الله : ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَـٰشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَـٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾[الزمر:٣٨]. اهـ

[وجوب الإيمان بجميع الشرائع]

١١٧- وَالْإِيمَانُ بِالشَّرَائِعِ كُلِّهَا.

الشرح:

قال الراغب في المفردات: الشرع نهج الطريق الواضح، يقال شرعت له طريقا والشرع مصدر ثم جعل اسمًا للطريق النهج فقيل له شرع وشرع شريعة واستعير ذلك للطريقة الالهية، قال (شرعة ومنهاجا) فذلك إشارة إلى أمرين: أحدهما: ما سخر الله تعالى عليه كل إنسان من طريق يتحراه مما يعود إلى مصالح العباد وعمارة البلاد، وذلك المشار إليه بقوله: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾[الزخرف:٣٢].

الثاني: ما قيض له من الدين وأمره به، ليتحراه اختيارا مما تختلف فيه الشرائع ويعترضه النسخ ودل عليه قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا﴾[الجاثية:١٨] قال ابن عباس: الشرعة ما ورد به القرآن، والمنهاج ما ورد به السنة، وقوله: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ﴾[الشورى:١٣] فإشارة إلى الأصول التي تتساوى فيها الملل فلا يصح عليها النسخ كمعرفة الله تعالى ونحو ذلك من نحو ما دل عليه قوله: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾[النساء:١٣٦]. اهـ

دين الأنبياء واحد:

واعلم أن دين الأنبياء واحد، والإسلام بمعناه العام هو دين الأنبياء جميعًا، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[آل عمران:١٩]، وروى الإمام مسلم برقم (٢٣٦٥) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله : «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عَلَّاتٍ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ».

قال الله مخبرًا عن نوح عليه السلام: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَـٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓا۟ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓا۟ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[يونس:٧١-٧٢].

وقال تعالى مخبرًا عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَـٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَـٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[البقرة:١٢٧-١٣٢].

وقال تعالى مخبرًا عن يعقوب عليه السلام: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَـٰهَكَ وَإِلَـٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾[البقرة:١٣٣].

وقال تعالى مختبرًا عن لوط عليه السلام: ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٣١﴾ قَالُوٓا۟ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴿٣٢﴾ لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ ﴿٣٣﴾ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ ﴿٣٤﴾ فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[الذاريات:٣١-٣٦].

وقال تعالى مخبرًا عن يوسف عليه السلام: ﴿رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾[يوسف:١٠١].

وقال تعالى مخبرًا موسى عليه السلام: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ﴾[يونس:٨٤].

وهو دين قوم موسى من بني إسرائيل قال تعالى: ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ بَغْيًا وَعَدْوًا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[يونس:٩٠].

وهو دين السحرة الذين آمنوا بموسى قال تعالى: ﴿وَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾ قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِي ٱلْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ أَهْلَهَا ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ قَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا ۚ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾[الأعراف: ١٢٠-١٢٦].

ثم هو دين النبي الخاتم محمد ، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَمَّا جَآءَنِيَ ٱلْبَيِّنَٰتُ مِن رَّبِّي وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[غافر:٦٦]، وقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[المائدة:٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾[آل عمران:٦٤].

إلا أنها تختلف شرائعهم قال الله : ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[المائدة: ٤٨] قال مجاهد: سبيل وسنة أي: طريق في الأحكام والعبادات والواجب علينا أن نؤمن بشرائع رسل الله إجمالًا، ومنها الإيمان بالكتب المنزلة عليهم قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾[الحديد: ٢٥]، ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾[البقرة:٢٨٦]، لكن الإيمان بهذه الكتب يكون جملة لا تفصيلًا، وكذا بشرائع من كان من الأنبياء قبل محمد ؛ لأنها قد اعتراها التبديل والتحريف، ويؤمن بشريعة محمد على وجه التفصيل.

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (٣١٢): وأما الإيمان بالكتب المنزلة على المرسلين، فنؤمن بما سمى الله تعالى منها في كتابه، من التوراة والإنجيل والزبور، ونؤمن بأن لله تعالى سوى ذلك كتبا أنزلها على أنبيائه، لا يعرف أسماءها وعددها إلا الله تعالى.

وأما الإيمان بالقرآن، فالإقرار به، واتباع ما فيه، وذلك أمر زائد على الإيمان بغيره من الكتب. فعلينا الإيمان بأن الكتب المنزلة على رسل الله أتتهم من عند الله، وأنها حق وهدى ونور وبيان وشفاء. اهـ

[الأصل في البيوع الحل]

١١٨- وَاعْلَمْ أَنَّ الشِّرَاءَ وَالْبَيْعَ[(١)] حَلَالٌ، مَا بِيعَ فِي أَسْوَاقِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ وَالْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْخُلَهُ تَغْرِيرٌ، أَوْ ظُلْمٌ، أَوْ غَدْرٌ، أَوْ جَوْرٌ أَوْ خِلَافٌ لِلْقُرْآنِ، أَوْ خِلَافٌ لِلْعِلْمِ.

الشرح:

قال الراغب: الشراء والبيع يتلازمان فالمشترى دافع الثمن وآخذ المثمن، والبائع دافع المثمن وآخذ الثمن، هذا إذا كانت المبايعة والمشاراة بناض وسلعة، فأما إذا كانت بيع سلعة بسلعة صح أن يتصور كل واحد منهما مشتريا وبائعا، ومن هذا الوجه صار لفظ البيع والشراء يستعمل كل واحد منهما في موضع الاخر، وشريت بمعنى بعت وابتعت بمعنى اشتريت أكثر قال الله تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍۭ بَخْسٍ دَرَٰهِمَ﴾[يوسف:٢٠] أي باعوه.

قال الله : ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾[البقرة:٢٧٥]، وقال تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾[النساء:٢٩]، وفي حديث أبي سعيد قال: قال رسول الله : «إِنَّمَا البَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ» أخرجه أبو داود.

---

(١) في: (أ) حصل تقديم وتأخير.

فالأصل في بيع الحلال الحل، والأصل في مبايعة المسلمين والكافرين الحل ما لم تكن المعاملة محرمة، وقد اشترى رسول الله من يهودي طعامًا نسيئة ورهنه درعًا له من حديد والحديث أخرجه البخاري (٢٠٦٨)، ومسلم (١٦٠٣).

وفي البخاري (٢٢١٦)، ومسلم (٢٠٥٦) عن عبدالرحمن بن أبي بكر قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌّ طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ : «**بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً**»، أَوْ قَالَ: «**أَمْ هِبَةً**» قَالَ: لَا بَلْ بَيْعٌ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٨/ ٣٨٦): والأصل في هذا أنه لا يحرم على الناس من المعاملات التي يحتاجون إليها إلا ما دل الكتاب والسنة على تحريمه كما لا يشرع لهم من العبادات التي يتقربون بها إلى الله إلا ما دل الكتاب والسنة على شرعه؛ إذ الدين ما شرعه الله والحرام ما حرمه الله. اهـ

وهذا رد على الخوارج الذين يحرمون التعامل مع اليهود والنصارى، وكذلك يشككون في معاملة المسلمين، وعلى الصوفية الذين يحرمون المكاسب.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٩/ ١٧-١٨): والعادات الأصل فيها العفو فلا يحظر منها إلا ما حرمه وإلا دخلنا في معنى قوله: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا﴾[يونس:٥٩].

ولهذا ذم الله المشركين الذين شرعوا من الدين ما لم يأذن به الله وحرموا ما لم يحرمه في سورة الأنعام من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ ۗ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ

ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾ وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾[الأنعام:١٣٦-١٣٨] فذكر ما ابتدعوه من العبادات ومن التحريمات.

وفي صحيح مسلم (٢٨٦٥) عن عياض بن حمار عن النبي قال: قال الله تعالى: «**وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا**». وهذه قاعدة عظيمة نافعة.

وإذا كان كذلك، فنقول: البيع والهبة والإجارة وغيرها هي من العادات التي يحتاج الناس إليها في معاشهم - كالأكل والشرب واللباس - فإن الشريعة قد جاءت في هذه العادات بالآداب الحسنة فحرمت منها ما فيه فساد وأوجبت ما لا بد منه وكرهت ما لا ينبغي واستحبت ما فيه مصلحة راجحة في أنواع هذه العادات ومقاديرها وصفاتها، وإذا كان كذلك: فالناس يتبايعون ويستأجرون كيف شاءوا ما لم تحرم الشريعة. كما يأكلون ويشربون كيف شاءوا ما لم تحرم الشريعة، وإن كان بعض ذلك قد يستحب أو يكون مكروها وما لم تحد الشريعة في ذلك حدا فيبقون فيه على الإطلاق الأصلي. اهـ

قال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ١٦٠): وباع رسول الله واشترى وكان شراؤه بعد أن أكرمه الله تعالى برسالته أكثر من بيعه، وكذلك بعد الهجرة لا يكاد يحفظ عنه البيع إلا في قضايا يسيرة أكثرها لغيره كبيعه القدح والحلس فيمن

يزيد وبيعه يعقوب المدبر غلام أبي مذكور وبيعه عبدا أسود بعبدين، وأما شراؤه فكثير وآجر واستأجر واستئجاره أكثر من إيجاره وإنما يحفظ عنه أنه أجر نفسه قبل النبوة في رعاية الغنم وأجر نفسه من خديجة في سفره بمالها إلى الشام. اهـ

وقال الإمام ابن القيم في مبحث نفيس في البيوع المحرمة نذكره بنصه لنفاسته وإن طال المقام قليلًا زاد المعاد (٥/ ٧٤٥): ثبت في الصحيحين: من حديث جابر بن عبدالله أنه سمع النبي يقول: «**إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ، وَالْخِنْزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ**» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «**لَا هُوَ حَرَامٌ**» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله عِنْدَ ذَلِكَ «**قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ**» أخرجه البخاري (٤٢٩٦)، ومسلم (١٥٨١).

وابن عباس قال: بلغ عمر أن سمرة باع خمرًا فقال: قاتل الله سمرة ألم يعلم أن رسول الله قال: «**قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَـمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ**»، فهذا من مسند عمر . أخرجه البخاري (٢٢٢٣) ومسلم (٥٨٢)...

وفي الصحيحين البخاري (٢٢٢٤) ومسلم (١٥٨٣) من حديث أبي هريرة ، نحوه دون قوله: «**إِنَّ اللهَ إِذَا حَرَّمَ أَكْلَ شَيْءٍ حَرَّمَ ثَمَنَهُ**».

أجناس المحرمات:

فاشتملت هذه الكلمات الجوامع على تحريم ثلاثة أجناس مشارب تفسد العقول ومطاعم تفسد الطباع وتغذي غذاء خبيثا؟ وأعيان تفسد الأديان وتدعو إلى الفتنة والشرك، عما يزيلها ويفسدها وبالثاني: القلوب عما يفسدها من وصول أثر

الغذاء الخبيث إليها والغاذي شبيه بالمغتذي وبالثالث الأديان عما وضع لإفسادها، فتضمن هذا التحريم صيانة العقول والقلوب والأديان، ولكن الشأن في معرفة حدود كلامه صلوات الله عليه وما يدخل فيه وما لا يدخل فيه لتستبين عموم كلماته وجمعها وتناولها لجميع الأنواع التي شملها عموم كلماته، وتأويلها بجميع الأنواع التي شملها عموم لفظه ومعناه وهذه خاصية الفهم عن الله ورسوله التي تفاوت فيه العلماء ويؤتيه الله من يشاء. اهـ

وحكم الذي يحرم المكاسب الابتداع ففي الفتوى الحموية لشيخ الإسلام (٤٥٨) ناقلًا عن محمد بن جرير: ومما نعتقده أن الله أباح المكاسب والتجارات والصناعات، وإنما حرم الله الغش والظلم، وأما من قال بتحريم تلك المكاسب فهو ضال مضل مبتدع؛ إذ ليس الفساد والظلم والغش من التجارات والصناعات في شيء إنما حرم الله ورسوله الفساد؛ لا الكسب والتجارات؛ فإن ذلك على أصل الكتاب والسنة جائز إلى يوم القيامة وإن مما نعتقد أن الله لا يأمر بأكل الحلال، ثم يعدمهم الوصول إليه من جميع الجهات؛ لأن ما طالبهم به موجود إلى يوم القيامة؛ والمعتقد أن الأرض تخلو من الحلال والناس يتقلبون في الحرام؛ فهو مبتدع ضال إلا أنه يقل في موضع ويكثر في موضع؛ لا أنه مفقود من الأرض.

ومما نعتقده أنا إذا رأينا من ظاهره جميل لا نتهمه في مكسبه وماله وطعامه؛ جائز أن يؤكل طعامه والمعاملة في تجارته؛ فليس علينا الكشف عما قاله، فإن سأل سائل على سبيل الاحتياط؛ جاز إلا من داخل الظلمة، ومن ينزع عن الظلم وأخذ الأموال بالباطل ومعه غير ذلك: فالسؤال والتوقي؛ كما سأل الصديق غلامه؛ فإن كان معه من المال سوى ذلك مما هو خارج عن تلك الأموال فاختلطا فلا يطلق عليه

الحلال ولا الحرام إلا أنه مشتبه؛ فمن سأل استبرأ لدينه كما فعل الصديق، وأجاز ابن مسعود وسلمان الأكل منه وعليه التبعة والناس طبقات والدين الحنيفية السمحة. اهـ

وقال كما في مجموع الفتاوى (٨/ ٥٣٦): فمن الكسب ما يكون واجبًا، مثل الرجل المحتاج إلى نفقته على نفسه، أو عياله، أو قضاء دينه، وهو قادر على الكسب، وليس هو مشغولًا بأمر أمره الله به، هو أفضل عند الله من الكسب، فهذا يجب عليه الكسب باتفاق العلماء، وإذا تركه كان عاصيًا آثمًا.

ومنه ما يكون مستحبًا، مثل هذا إذا اكتسب ما يتصدق به، فقد ثبت في الصحيحين عن أبي موسى عن النبي أنه قال: «**عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ**»، قالوا: يا رسول الله! فمن لم يجد. قال: «**يَعْمَلُ بِيَدِهِ يَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ**». قالوا: فإن لم يجد. قال: «**يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفِ**». قالوا: فإن لم يجد، قال: «**يَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ أَوِ الخَيْرِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ قَالَ يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ**». اهـ الحديث أخرجه البخاري (١٤٤٥) ومسلم (١٠٠٨).

وقال كما في مجموع الفتاوى (٩/ ١٨٩-١٩٠): وبالجملة، فوجوب المعاوضات من ضرورة الدنيا والدين؛ إذ الإنسان لا ينفرد بمصلحة نفسه، بل لا بُدَّ له من الاستعانة ببني جنسه فلو لم يجب على بني آدم أن يبذل هذا لهذا ما يحتاج إليه، وهذا لهذا ما يحتاج إليه لفسد الناس وفسد أمر دنياهم ودينهم فلا تتم مصالحهم إلا بالمعاوضة وصلاحها بالعدل الذي أنزل الله له الكتب وبعث به الرسل، فقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾[الحديد:٢٥].

وقال (٢٩/ ١٩١): وبالجملة فكل من وجب عليه أداء مال إذا لم يمكن أداؤه إلا بالبيع، صار البيع واجبًا يجبر عليه ويفعل بغير اختياره. اهـ

بيع الغرر:

وأما الغرر في البيع فهو من المحرمات التي نهى عنها رسول الله ، ففي مسلم (١٥١٣) عن أبي هريرة قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ عَنْ بَيْعِ الغَرَرِ».

قال النووي : وأما النهي عن بيع الغرر فهو أصل عظيم من أصول كتاب البيوع، ولهذا قدمه مسلم ويدخل فيه مسائل كثيرة غير منحصرة كبيع الآبق والمعدوم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه وما لم يتم ملك البائع عليه وبيع السمك في الماء الكثير واللبن في الضرع وبيع الحمل في البطن وبيع بعض الصبرة مبهما وبيع ثوب من أثواب وشاة من شياه ونظائر ذلك، وكل هذا بيعه باطل لأنه غرر من غير حاجة. وقد يحتمل بعض الغرر بيعا إذا دعت إليه حاجة كالجهل بأساس الدار وكما إذا باع الشاة الحامل والتي في ضرعها لبن فإنه يصح للبيع، لأن الأساس تابع للظاهر من الدار، ولأن الحاجة تدعو إليه فإنه لا يمكن رؤيته. وكذا القول في حمل الشاة ولبنها.

وكذلك أجمع المسلمون على جواز أشياء فيها غرر حقير، منها أنهم أجمعوا على صحة بيع الجبة المحشوة وإن لم ير حشوها، ولو بيع حشوها بانفراده لم يجز. وأجمعوا على جواز إجارة الدار والدابة والثوب ونحو ذلك شهرا مع أن الشهر قد يكون ثلاثين يوما وقد يكون تسعة وعشرين. وأجمعوا على جواز دخول الحمام بالأجرة مع اختلاف الناس في استعمالهم الماء وفي قدر مكثهم. وأجمعوا على جواز الشرب من السقاء بالعوض مع جهالة قدر المشروب واختلاف عادة الشاربين وعكس هذا.

وأجمعوا على بطلان بيع الأجنة في البطون والطير في الهواء. قال العلماء: مدار البطلان بسبب الغرر. والصحة مع وجوده على ما ذكرناه وهو أنهن إن دعت حاجة إلى ارتكاب الغرر ولا يمكن الاحتراز عنه إلا بمشقة وكان الغرر حقيرا جاز البيع وإلا فلا، وما وقع في بعض مسائل الباب من اختلاف العلماء في صحة البيع فيها وفساده كبيع العين الغائبة مبني على هذه القاعدة، فبعضهم يرى أن الغرر حقير فيجعله كالمعدوم فيصح البيع، وبعضهم يراه ليس بحقير فيبطل البيع والله أعلم.

واعلم أن بيع الملامسة وبيع المنابذة وبيع حبل الحبلة وبيع الحصاة وعسب الفحل وأشباهها من البيوع التي جاء فيها نصوص خاصة هي داخلة في النهي عن بيع الغرر ولكن أفردت بالذكر، ونهي عنها لكونها من بياعات الجاهلية المشهورة والله أعلم. اهـ

تحريم الظلم في البيع:

وكذلك الظلم في البيع محرم سواء كان بغش الناس، ففي مسلم (١٠٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟**» قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي**».

أو بأكل ماله بالباطل، فقد تقدم حديث أبي بكرة ، وفيه: «**إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ**» الحديث.

ومن صور الظلم النجش في البيع ففي مسلم (١٤١٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «**لَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبْ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ**».

قال النووي: وأما النجش فبنون مفتوحة ثم جيم ساكنة ثم شين معجمة وهو أن يزيد في ثمن السلعة لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره ويغره ليزيد ويشتريها وهذا حرام بالاجماع والبيع صحيح والاثم مختص بالناجش ان لم يعلم به البائع فإن واطأه على ذلك اثما جميعا ولا خيار للمشترى ان لم يكن من البائع مواطأه وكذا ان كانت في الأصح لأنه قصر في الاغترار وعن مالك رواية أن البيع باطل وجعل النهى عنه مقتضيا للفساد وأصل النجش الاستثارة ومنه نجشت الصيد أنجشه بضم الجيم نجشا اذا استثرته سمى الناجش في السلعة ناجشا لأنه يثير الرغبة فيها ويرفع ثمنها وقال بن قتيبة أصل النجش الختل وهو الخداع ومنه قيل للصائد ناجش لأنه يختل الصيد ويختال له وكل من استثار شيئًا فهو ناجش وقال الهروي قال أبوبكر النجش المدح والاطراء وعلى هذا معنى الحديث لا يمدح أحدكم السلعة ويزيد في ثمنها بلا رغبة والصحيح الأول. اهـ

وأما الغدر في البيوع وغيرها فهو من صفات المنافقين ففي حديث عبدالله بن عمرو عند البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨): «**وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ**»، والغادر هو الذي يواعد على أمر ولا يفي به. أفاده النووي .

فالغدر من الخيانة التي نهى الله عنها.

فينبغي أن تسير معاملات المسلمين على الصدق والبيان والوفاء، ففي ذلك بركة، ففي حديث حكيم بن حزام: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَـهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا**» أخرجه البخاري (٢٠٧٩) ومسلم (١٥٣٢).

ونهى رسول الله عن الخداع في البيع ففي البخاري (٢١١٧) ومسلم (١٥٣٢) عن ابن عمر قال: قال رسول الله : «مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ».

فيجب أن يكون البيع والشراء موافقًا للكتاب والسنة بعيدًا عن معاملات أهل الجاهلية.

وقد قال الله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَيْءٍ﴾[الأنعام:٣٨]، فبين الله تعالى الجائز من المعاملات المالية، والمحرم منها، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَـٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾[البقرة:٢٧٥-٢٧٦]، وكذا النبي باع واشترى وجلى هذا الأمر بما ليس بعده جلاء، وقد تكلمت على الكثير من مسائل البيوع في كتابي الدر المكنون في أحكام الديون .

[الجمع بين الخوف والرجاء]

١١٩- وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ تَصْحَبَهُ الشَّفَقَةُ أَبَدًا مَا صَحِبَ الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي عَلَى مَا يَمُوتُ، وَبِمَا يُخْتَمُ لَهُ، وَعَلَى مَا يَلْقَى اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ عَمِلَ كُلَّ عَمَلٍ مِنَ الْخَيْرِ.

الشرح:

هذا هو الواجب أن الإنسان تصحبه الشفقة والخوف من الله ويصحبه الرجاء فيما عند الله ، قال الله عن نبيه : ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾[الأعراف:١٨٨]، وقال: ﴿وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ﴾[الأحقاف:٩]، وقال الله : ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ﴾[المؤمنون:٦٠].

والإنسان لا يدري على ما يموت من خير أو شر ولهذا كان رسول الله يقول: «يَا مُصَرِّفَ القُلُوبِ صَرِّفْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ» أخرجه مسلم (٢٦٥٤) عن ابن عمرو ، وكان يقول: «يَا مُثَبِّتَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» أخرجه أحمد وغيره من حديث عائشة وأم سلمة ، وفي حديث ابن مسعود المتفق عليه البخاري (٣٢٠٨) ومسلم (٢٦٤٣): «الرَّجُلَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ذِرَاعٍ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ذِرَاعٍ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا» إلى غير ذلك من الأدلة في الباب.

قال ابن القيم في البدائع (٣/ ١١-١٢): قال بعض السلف: من عَبَدَ اللهَ تعالى بالحب وحده فهو زنديق، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجي، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن. وقد جمع الله تعالى هذه المقامات الثلاثة بقوله: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾[الإسراء:٥٧] فابتغاء الوسيلة هو محبته الداعية إلى التقرب إليه.

ثم ذكر بعدها الرجاء والخوف، فهذه طريقة عبادة وأوليائه، وربما آل الأمر بمن عبده بالحب المجرد إلى استحلال المحرمات ويقول المحب لا يضره ذنب، وصنف بعضهم في ذلك مصنفا وذكر فيه أثرًا مكذوبًا «**إِذَا أَحَبَّ اللهُ العَبْدَ لَمْ تَضُرُّهُ الذُّنُوبُ**».

وهذا كذب قطعًا مناف للإسلام، فالذنوب تضر بالذات لكل أحد كضرر السم للبدن ولو قدر أن هذا الكلام صح عن بعض الشيوخ، وأما عن رسول الله فمعاذ الله من ذلك، فله محمل وهو أنه إذا أحبه لم يدعه حبه إياه إلى أن يصر على ذنب؛ لأن الإصرار على الذنب مناف لكونه محبًا لله، وإذا لم يصر على الذنب بل بادر إلى التوبة النصوح منه، فإنه يمحو أثره ولا يضر الذنب، وكلما أذنب وتاب إلى الله زال عنه أثر الذنب وضرره.

فهذا المعنى صحيح والمقصود أن تجريد الحب والذكر عن الخوف يوقع في هذه المعاطب، فإذا اقترن بالخوف جمعه على الطريق ورده إليها كلما شرد فكأن الخوف سوط يضرب به مطيته لئلا تخرج عن الدرب، والرجاء حاد يحدوها يطيب لها السير، والحب قائدها وزمامها الذي يسوقها، فإذا لم يكن للمطية سوط ولا عصا يردها إذا

حادت عن الطريق وتركت تركب التعاسيف خرجت عن الطريق وضلت عنها، فما حفظت حدود الله ومحارمه ووصل الواصلون إليه بمثل خوفه ورجائه ومحبته، فمتى خلا القلب عن هذه الثلاثة فسد فسادًا لا يرجى صلاحه أبدًا ومتى ضعف فيه شيء من هذه ضعف إيمانه بحسبه اقتران الخيفة والخفية بالذكر والدعاء.

فتأمل أسرار القرآن الكريم وحكمته في هذا الاقتران فإنه قال: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾[الأعراف:٢٠٥] فلم يحتج بعدها أن يقول: (خفية) وقال في الدعاء: ﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾[الأعراف:٥٦] فلم يحتج أن يقول في الأول ادعوا ربكم تضرعًا وخيفة فانتظمت كل واحدة من الآيتين للخيفة والخفية والتضرع أحسن أنتظام ودلت على ذلك أكمل دلالة.

وذكر الطمع الذي هو الرجاء في آية الدعاء؛ لأن الدعاء مبني عليه فإن الداعي ما لم يطمع في سؤله ومطلوبه لم تتحرك نفسه لطلبة إذ طلب ما لا طمع فيه ممتنع.

وذكر الخوف في آية الذكر لشدة حاجة الخائف إليه كما تقدم فذكر في كل آية ما هو اللائق بها، والأولى بها من الخوف والطمع فتبارك من أنزل كلامه شفاء لما في الصدور وهدي ورحمة للمؤمنين.

أنواع الرجاء:

وقال في المدراج (٢/ ٣٦): والرجاء ثلاثة أنواع: نوعان محمودان، ونوع غرور مذموم، فالأولان: رجاء رجل عمل بطاعة الله على نور من الله فهو راج لثوابه، ورجل أذنب ذنوبًا ثم تاب منها فهو راج لمغفرة الله تعالى وعفوه وإحسانه وجوده وحلمه وكرمه، والثالث: رجل متماد في التفريط والخطايا يرجو رحمة الله بلا عمل، فهذا هو الغرور والتمني والرجاء الكاذب. اهـ

الجمع بين الخوف والرجاء:

والمؤمن إذا لم يجمع بين أدلة الرجاء والخوف يعطب فإن الأمن من مكر الله هلكه قال الله : ﴿فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾[الأعراف: ٩٩] والقنوط والإياس من روح الله هلكة وعطب قال الله : ﴿وَلَا تَاْيۡـَٔسُواْ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيۡـَٔسُ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾[يوسف:٨٧].

وفي حديث أبي هريرة في صحيح مسلم (٢٧٥٩) قال: قال رسول الله : «**لَوْ يَعْلَمُ الْمُسْلِمُ مَا عِنْدَ الله مِنَ العَذَابِ مَا طَمِعَ فِي جَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَو يَعْلَمُ الكَافِرُ مَا عِنْدَ الله مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ**».

وفي مسلم (٢٦١٩) عن أبي هريرة ، عن رسول الله قال: «**دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَزَلًا**».

[تحريم القنوط وحسن الظن بالله عند الموت]

١٢٠- وَيَنْبَغِي لِلرَّجُلِ الْمُسْرِفِ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنَ اللهِ تَعَالَى عِنْدَ الْمَوْتِ، وَيُحْسِنُ ظَنَّهُ بِالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيَخَافُ ذُنُوبَهُ، فَإِنْ رَحِمَهُ اللهُ فَبِفَضْلٍ، وَإِنْ عَذَّبَهُ فَبِذَنْبٍ.

الشرح:

قد تقدم بيان حاجة الإنسان إلى الجمع بين الخوف والرجاء؛ إلا أنه عند الموت يغلب جانب الرجاء لما سيأتي، ومهما بلغت ذنوبه عليه التوبة، قال الله : ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾[الزمر:٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[النور:٣١].

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾[الفرقان:٦٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النساء:٤٨].

وأخرج مسلم (١٢١) في صحيحه عن ابن شماسة المهري قال: حَضَرْنَا عَمْرو بْنَ العَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ فَبَكَى طَوِيلًا، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الجِدَارِ فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ الله بِكَذَا أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ الله بِكَذَا قَالَ: فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ إِنِّي كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثٍ لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللهِ مِنِّي وَلَا

أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدِ اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلَمَّا جَعَلَ اللهُ الإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلْأُبَايِعْكَ فَبَسَطَ يَمِينَهُ قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي قَالَ: «**مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟**»، قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ قَالَ: «**تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟**» قُلْتُ أَنْ يُغْفَرَ لِي قَالَ: «**أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلِهَا، وَأَنَّ الحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ**» وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ وَلَا أَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنَيَّ مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ؛ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنَيَّ مِنْهُ وَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي مَا حَالِي فِيهَا، فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقْسَمُ لَحْمُهَا حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ، وَأَنْظُرَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّي.

وأخرج البخاري (٤٨١٠)، ومسلم (١٢٢) عن ابن عباس قال: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا، ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو لَحَسَنٌ، وَلَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً فَنَزَلَ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾[الفرقان:٦٨]، وَنَزَلَ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾[الزمر:٥٣].

وفي البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦) من حديث أبي سعيد عَنِ النَّبِيِّ : «**أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا؛ فَجَعَلَ يَسْأَلُ هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ، فَقَتَلَ الرَّاهِبَ، ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ**

إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَأَى بِصَدْرِهِ، ثُمَّ مَاتَ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ العَذَابِ، فَكَانَ إِلَى القَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِبْرٍ فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا».

وفي حديث أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللهَ قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللهَ مِنَ العُقُوبَةِ مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الكَافِرُ مَا عِنْدَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ**» أخرجه مسلم (٦٤٦٩)، ويتعين هذا الرجاء عند الموت لحديث جابر عند مسلم (٢٨٧٧) قال: قال رسول الله : «**لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ، إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ**»، وفي حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : «**أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي**» أخرجه البخاري (٧٤٩٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

قال النووي (١٧/ ٢٠٨): قوله : «**لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ، إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ**» قال العلماء: هذا تحذير من القنوط، وحث على الرجاء عند الخاتمة، وقد سبق في الحديث الآخر قوله سبحانه وتعالى: «**أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي**»، قال العلماء: معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه، قالوا: وفي حالة الصحة يكون خائفًا راجيًا، ويكونان سواء، وقيل: يكون الخوف أرجح، فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه؛ لأن مقصود الخوف: الانكفاف عن المعاصي والقبائح، والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال، وقد تعذر ذلك أو معظمه في هذا الحال، فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى، والإذعان له. اهـ

ويدخل الله من شاء الجنة تفضلًا منه ومنَّة، ففي الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة : «**قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ**» قَالُوا: يَا

رَسُولَ الله وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: «**وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي الله بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ**» البخاري (٢٤٦٣) ومسلم (٢٨١٦).

فمهما بلغت أعمال العباد الخيرية؛ فإنها لا توازي ولا تقارب نعمَ الله على العباد، لكن الأعمال الصالحة سبب لدخول الجنة، لقول الله : ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[الزخرف:٧٢].

والله منزه عن ظلم العباد؛ فإن عذب أحدًا من عباده، فلذنوبه التي ارتكبها، قال الله : ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ﴾[المدثر:٤٢-٤٦]؛ فمن عذبه الله فبعدله، قال الله : ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[فصلت: ٤٦]، وهذا لكمال عدله سبحانه وتعالى.

وفي حديث أبي ذر عند مسلم (٢٥٧٧) في الحديث القدسي: «**يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا**».

[إخبار الله عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام بما يكون من بعده]

١٢١- وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَطْلَعَ نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى مَا يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

الشرح:

من المتقرر والمتعين عند أهل الإسلام أن الله ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِۚ وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ ٱلۡخَبِيرُ﴾[الأنعام:٧٣]، ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾[الأنعام:٥٩] يطلع من شاء من عباده على ما شاء من الغيب، قال الله : ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ فَإِنَّهُۥ يَسۡلُكُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ رَصَدٗا﴾[الجن:٢٦-٢٧].

قال ابن كثير : هذه كقوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ﴾[البقرة:٢٥٥]؛ ولهذا قال: ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ﴾ وهذا يعم الرسول الملكي والبشري.

ثم قال: ﴿فَإِنَّهُۥ يَسۡلُكُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ رَصَدٗا﴾ أي: يختصه بمزيد معقبات من الملائكة يحفظونه من أمر الله، ويساوقونه على ما معه من وحي الله. اهـ

والله أعلم نبيه بكثير من الفتن التي تقع في الأمة ليبلغ ذلك ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[المائدة:٦٧].

وبلَّغ رسول الله البلاغ المبين؛ ففي حديث عمرو بن أخطب عن مسلم (٢٨٩٢) قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهَ الفَجْرَ وَصَعِدَ المِنْبَرَ؛ فَخطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصلَّى، ثُمَّ صَعِدَ المِنْبَرَ، فَخطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ العَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ المِنْبَرَ فَخطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ؛ فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا.

وفي حديث حذيفة عند البخاري (٦٦٠٤)، ومسلم (٢٨٩١) قال: وَاللهَ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهَ أَسَرَّ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللهَ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهَ وَهُوَ يَعُدُّ الفِتَنَ: مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكَدْنَ يَذَرْنَ شَيْئًا، وَمِنْهُنَّ فِتَنٌ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ مِنْهَا صِغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ، قَالَ حُذَيْفَةُ: فَذَهَبَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي.

والمتتبع لسيرة رسول الله وأقواله يرى ذلك فقد أخبر بأشراط الساعة الكبرى والصغرى، وحذر من البدع وأشار إلى أصولها، وأخبر عن أمور الفتن سواء فتنة الدجال أو غيرها، كما هو معلوم.

ومع ذلك قال الله مخبرًا عن نبيه: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾[الأعراف:١٨٨].

وفي حديث أبي هريرة وغيره في شأن الحوض وقد تقدم: «**أَلَا لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ فَيُقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا**» أخرجه مسلم (٢٤٩).

فالرسول لا يعلم من الغيب إلا ما أطلعه الله عليه وبعد موته لا يعلم شيئًا لهذا الحديث: «**إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ**»، وفي هذا رد على الصوفية الضلال الذين يدعون أن أولياءهم يعلمون الغيب المطلق مع الله فإذا كان النبي وهو أكرم الخلق على الله لا يعلم إلا ما علمه الله فما بالك بهؤلاء المتخبطين الضالين المضلين نسأل الله السلامة.

ومن ادعى أن أحدًا يعلم الغيب المطلق مع الله فقد كفر، وهذه إحدى الأوجه التي يكفر بها الساحر بادعائه علم الغيب.

[افتراق الأمة]

١٢٢- وَاعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ: الجَمَاعَةُ» قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، فَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي».

الشرح:

حديث الافتراق من حديث معاوية، قد تكلم عليه أهل العلم بين مصحح ومضعف، ومن أجل من عرفنا بتضعيفه الإمام الشوكاني، وقبله محمد بن إبراهيم الوزير، من حيث النكارة، ومع ذلك قد دافع عن الحديث الإمام الألباني في الصحيحة رقم (٢٠٣-٢٠٤) وساق كلامًا نفيسًا للعلامة المقبلي صاحب كتاب العلم الشامخ فقال: حديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، رواياته كثيرة يشد بعضها بعضًا بحيث لا يبقى ريبة في حاصل معناها، (ثم ذكر حديث معاوية هذا، وحديث ابن عمرو بن العاص الذي أشار إليه الحافظ العراقي وحسنه الترمذي ثم قال: والإشكال في قوله: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً».

فمن المعلوم أنهم خير الأمم، وأن المرجو أن يكونوا نصف أهل الجنة، مع أنهم في سائر الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود حسبما صرحت به الأحاديث، فكيف يتمشى هذا؟ فبعض الناس تكلم في ضعف هذه الجملة، وقال: هي زيادة غير ثابتة، وبعضهم تأول الكلام، قال: ومن المعلوم أن ليس المراد من الفرقة الناجية أن لا يقع منها أدنى اختلاف، فإن ذلك قد كان في فضلاء الصحابة. إنما الكلام في مخالفة تصير صاحبها فرقة مستقلة ابتدعها، وإذا حققت ذلك فهذه البدع الواقعة في

مهمات المسائل، وفيما يترتب عليه عظائم المفاسد لا تكاد تنحصر، ولكنها لم تخص معينا من هذه الفرق التي قد تحزبت والتأم بعضهم إلى قوم وخالف آخرون بحسب مسائل عديدة.

ثم أجاب عن الإشكال بما خلاصته: إن الناس عامة وخاصة، فالعامة آخرهم كأولهم، كالنساء والعبيد والفلاحين والسوقة ونحوهم ممن ليس من أمر الخاصة في شيء، فلا شك في براءة آخرهم من الابتداع كأولهم.

وأما الخاصة، فمنهم مبتدع اخترع البدعة وجعلها نصب عينيه، وبلغ في تقويتها كل مبلغ، وجعلها أصلا يرد إليها صرائح الكتاب والسنة، ثم تبعه أقوام من نمطه في الفقه والتعصب، وربما جددوا بدعته وفرعوا عليها وحملوه ما لم يتحمله، ولكنه إمامهم المقدم وهؤلاء هم المبتدعة حقًا، وهو شيء كبير ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرۡنَ مِنۡهُ وَتَنشَقُّ ٱلۡأَرۡضُ وَتَخِرُّ ٱلۡجِبَالُ هَدًّا﴾[مريم:٩٠]، كنفي حكمة الله تعالى، ونفي اقداره المكلف، وككونه يكلف ما لا يطاق، ويفعل سائر القبائح ولا تقبح منه، وأخواتهن! ومنها ما هو دون ذلك، وحقائقها جميعها عند الله تعالى، ولا ندري بأيها يصير صاحبها من إحدى الثلاث وسبعين فرقة.

و من الناس من تبع هؤلاء وناصرهم وقوى سوادهم بالتدريس والتصنيف، ولكنه عند نفسه راجع إلى الحق، وقد دس في تلك الأبحاث نقوضها في مواضع لكن على وجه خفي، ولعله تخيل مصلحة دنيئة، أو عظم عليه انحطاط نفسه وإيذاؤهم له في عرضه وربما بلغت الأذية إلى نفسه.

وعلى الجملة فالرجل قد عرف الحق من الباطل، وتخبط في تصرفاته، وحسابه على الله سبحانه، إما أن يحشره مع من أحب بظاهر حاله، أو يقبل عذره، وما تكاد

تجد أحدًا من هؤلاء النظار إلا قد فعل ذلك، لكن شرهم والله كثير، فلربما لم يقع خبرهم بمكان وذلك؛ لأنه لا يفطن لتلك اللمحة الخفية التي دسوها إلا الأذكياء المحيطون بالبحث، وقد أغناهم الله بعلمهم عن تلك اللمحة، وليس بكبير فائدة أن يعلموا أن الرجل كان يعلم الحق ويخفيه، والله المستعان.

ومن الناس من ليس من أهل التحقيق، ولا هي للهجوم على الحقائق، وقد تدرب في كلام الناس، وعرف أوائل الأبحاث، وحفظ كثيرًا من غثاء ما حصلوه ولكن أرواح الأبحاث بينه وبينها حائل، وقد يكون ذلك لقصور الهمة والاكتفاء والرضا عن السلف لوقعهم في النفوس، وهؤلاء هم الأكثرون عددا، والأرذلون قدرًا، فإنهم لم يحظوا بخصيصة الخاصة، ولا أدركوا سلامة العامة.

فالقسم الأول من الخاصة مبتدعة قطعًا، والثاني ظاهره الابتداع، والثالث له حكم الابتداع.

ومن الخاصة قسم رابع ثلة من الأولين، وقليل من الآخرين، أقبلوا على الكتاب والسنة وساروا بسيرها، وسكتوا عما سكتا عنه، وأقدموا وأحجموا بهما وتركوا تكلف مالا يعنيهم، وكان تهمهم السلامة، وحياة السنة آثر عندهم من حياة نفوسهم، وقرة عين أحدهم تلاوة كتاب الله تعالى، وفهم معانيه على السليقة العربية والتفسيرات المروية، ومعرفة ثبوت حديث نبوي لفظًا وحكمًا.

فهؤلاء هم السنية حقا، وهم الفرقة الناجية، وإليهم العامة بأسرهم، ومن شاء ربك من أقسام الخاصة الثلاثة المذكورين، بحسب علمه بقدر بدعتهم ونياتهم.

إذا حققت جميع ما ذكرنا لك، لم يلزمك السؤال المحذور وهو الهلاك على معظم الأمة؛ لأن الأكثر عددًا هم العامة قديمًا وحديثًا، وكذلك الخاصة في الأعصار

المتقدمة، ولعل القسمين الأوسطين، وكذا من خفت بدعته من الأول، تنقذهم رحمة ربك من النظام في سلك الابتداع بحسب المجازاة الأخروية، ورحمة ربك أوسع لكل مسلم، لكنا تكلمنا على مقتضى الحديث ومصداقة، وأن أفراد الفرق المبتدعة وإن كثرت الفرق فلعله لا يكون مجموع أفرادهم جزءًا من ألف جزء من سائر المسلمين: فتأمل هذا تسلم من اعتقاد مناقضة الحديث لأحاديث فضائل الأمة المرحومة. اهـ

وقد تقدم الكلام عن أصول هذه الفرق وتشعباتها، والواجب على المسلمين الاحتياط لدينهم والأخذ بهدي نبيهم مع الأخذ بفهم السلف الصالحين من الصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

[ظهور الدين في زمن الخلافة الراشدة]

١٢٣- وَهَكَذَا كَانَ الدِّينُ إِلَى خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَهَكَذَا كَانَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ.

فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ جَاءَ الِاخْتِلَافُ وَالبِدَعُ، وَصَارَ النَّاسُ أَحْزَابًا، وَصَارُوا فِرَقًا، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ ثَبَتَ عَلَى الْحَقِّ عِنْدَ أَوَّلِ التَّغْيِيرِ، وَقَالَ بِهِ وَعَمِلَ بِهِ وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ، فَكَانَ الْأَمْرُ مُسْتَقِيمًا، حَتَّى كَانَتِ الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ فِي خِلَافَةِ بَنِي فُلَانٍ انْقَلَبَ الزَّمَانُ، وَتَغَيَّرَ النَّاسُ جِدًّا، وَفَشَتِ الْبِدَعُ، وَكَثُرَ الدُّعَاةُ إِلَى غَيْرِ سَبِيلِ الْحَقِّ وَالْجَمَاعَةِ، وَوَقَعَتِ المِحَنُ فِي كُلِّ شَيْءٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَا أَحَدُ أَصْحَابِهِ، وَدَعَوْا إِلَى الْفُرْقَةِ - وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللهِ عَنِ الْفُرْقَةِ - وَكَفَّرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَكُلٌّ دَعَا إِلَى رَأْيِهِ وَإِلَى تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَهُ؛ فَضَلَّ الْجَاهِلُ وَالرَّعَاعُ وَمَنْ لَا عِلْمَ لَهُ، وَأَطْمَعُوا النَّاسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَخَوَّفُوهُمْ عِقَابَ الدُّنْيَا، فَاتَّبَعَهُمُ الْخَلْقُ عَلَى خَوْفٍ فِي دُنْيَاهُمْ، وَرَغْبَةٍ فِي دُنْيَاهُمْ.

فَصَارَتِ السُّنَّةُ وَأَهْلُهَا مَكْتُومِينَ، وَظَهَرَتِ الْبِدَعُ وَفَشَتْ، وَكَفَرُوا مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ مِنْ وُجُوهٍ شَتَّى، وَوَضَعُوا الْقِيَاسَ، وَحَمَلُوا قُدْرَةَ

الرَّبِّ وَآيَاتِهِ وَأَحْكَامَهُ وَأَمْرَهُ وَنَهْيَهُ عَلَى عُقُولِهِمْ وَآرَائِهِمْ، فَمَا وَافَقَ عُقُولَهُمْ قَبِلُوهُ، وَمَا لَمْ يُوَافِقْ عُقُولَهُمْ رَدُّوهُ، فَصَارَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَالسُّنَّةُ غَرِيبَةٌ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ غُرَبَاءُ فِي جَوْفِ دِيَارِهِمْ.

الشرح:

كان الدين ظاهرًا قاهرًا لمخالفيه في عهد رسول الله ، فلما قبض رسول الله وقعت الردة في عهد أبي بكر فقاتلهم مع من معه من الصحابة حتى عاد كثير منهم إلى الإسلام وقتل من أبى إلا الولوج في كفره، ثم بدأت الفتوحات إلى الشام والعراق، وهذا مصداق حديث رسول الله : «**رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ فَقَامَ أَبُوبَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ**» متفق عليه عن أبي هريرة ، أخرجه البخاري (٣٦٦٤) ومسلم (٢٣٩٢).

وهو تأويل قول الله : ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ۖ فَإِن تُطِيعُوا۟ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[الفتح:١٦].

وهؤلاء القوم لم يكونوا في عهد رسول الله قطعًا، وإنما هم أصحاب الردة كانوا في عهد أبي بكر ، ثم بعد ذلك ظهر الدين وقويت شوكته وأرسل أبوبكر الجيوش إلى الشام والعراق وفتح الله على المسلمين الفتوح، ودخل الناس في دين الله أفواجًا.

وفي عهد عمر أعز الله الإسلام وأهله واستمرت الفتوحات ففتحت جميع بلاد الشام ودخل بيت المقدس، وفتحت بلاد فارس وبلغت الفتوح إلى بلاد أفريقيا بعد فتح جميع بلاد مصر فمكر الفرس المجوس بعمر بن الخطاب حتى قتله أبو لؤلؤة المجوسي وهو يصلي بالناس الفجر.

قصة قتل عمر :

فعَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: كَانَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ عَبْدًا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ يَصْنَعُ الْأَرْحَاءَ، وَكَانَ الْمُغِيرَةُ يَسْتَغِلُّهُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، فَلَقِيَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْمُغِيرَةَ قَدْ أَثْقَلَ عَلَيَّ غَلَّتِي فَكَلِّمْهُ يُخَفِّفْ عَنِّي، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: اتَّقِ اللهَ وَأَحْسِنْ إِلَى مَوْلَاكَ، وَمِنْ نِيَّةِ عُمَرَ أَنْ يَلْقَى الْمُغِيرَةَ فَيُكَلِّمَهُ يُخَفِّفُ، فَغَضِبَ الْعَبْدُ، وَقَالَ: وَسِعَ النَّاسَ كُلَّهُمْ عَدْلُهُ غَيْرِي، فَأَضْمَرَ عَلَى قَتْلِهِ، فَاصْطَنَعَ خِنْجَرًا لَهُ رَأْسَانِ، وَشَحَذَهُ، وَسَمَّهُ، ثُمَّ أَتَى بِهِ الْهُرْمُزَانَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَرَى هَذَا؟ قَالَ: أَرَى أَنَّكَ لَا تَضْرِبُ بِهَذَا أَحَدًا إِلَّا قَتَلْتَهُ، قَالَ: فَتَحَيَّنَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ فَجَاءَ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ حَتَّى قَامَ وَرَاءَ عُمَرَ، وَكَانَ عُمَرُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَتَكَلَّمَ يَقُولُ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ كَمَا كَانَ يَقُولُ، فَلَمَّا كَبَّرَ وَجَأَهُ أَبُو لُؤْلُؤَةَ فِي كَتِفِهِ وَوَجَأَهُ فِي خَاصِرَتِهِ فَسَقَطَ عُمَرُ وَطَعَنَ بِخِنْجَرِهِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَهَلَكَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ، وَأَفْرَقَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ، وَحُمِلَ عُمَرُ وَذُهِبَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَصَاحَ النَّاسُ حَتَّى كَادَتْ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، فَنَادَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، الصَّلَاةَ، الصَّلَاةَ، الصَّلَاةَ، قَالَ: وَفَزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، فَتَقَدَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ فَصَلَّى بِهِمْ بِأَقْصَرِ سُورَتَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ تَوَجَّهُوا إِلَى عُمَرَ، فَدَعَا بِشَرَابٍ لِيَنْظُرَ مَا قَدْرُ جُرْحِهِ، فَأُتِيَ بِنَبِيذٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ فَلَمْ يُدْرَ أَنَبِيذٌ هُوَ أَمْ دَمٌ، فَدَعَا بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَقَالُوا: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ

الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: إِنْ يَكُنْ لِلْقَتْلِ بَأْسٌ، فَقَدْ قُتِلْتُ. فَجَعَلَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ يَقُولُونَ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كُنْتَ وَكُنْتَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ وَيَجِيءُ قَوْمٌ آخَرُونَ فَيُثْنُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللهِ عَلَى مَا تَقُولُونَ وَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْهَا كَفَافًا لَا عَلَيَّ وَلَا لِيَ، وَأَنَّ صُحْبَةَ رَسُولِ اللهِ قَدْ سَلِمَتْ لِي. فَتَكَلَّمَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَكَانَ عِنْدَ رَأْسِهِ وَكَانَ خَلِيطَهُ كَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَتَكَلَّمَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: وَاللهِ لَا تَخْرُجُ مِنْهَا كَفَافًا، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللهِ ، فَصَحِبْتَهُ خَيْرَ مَا صَحِبَهُ صَاحِبٌ، كُنْتَ لَهُ، وَكُنْتَ لَهُ، وَكُنْتَ لَهُ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللهِ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ، ثُمَّ وُلِّيتَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْتَ فَوَلِيتَهَا بِخَيْرِ مَا وَلِيَهَا وَالٍ، كُنْتَ تَفْعَلُ، وَكُنْتَ تَفْعَلُ، فَكَانَ عُمَرُ يَسْتَرِيحُ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، كَرِّرْ عَلَيَّ حَدِيثَكَ، فَكَرَّرَ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللهِ عَلَى مَا تَقُولُونَ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَافْتَدَيْتُ بِهِ الْيَوْمَ مِنْ هَوْلِ الْمَطْلَعِ، قَدْ جَعَلْتُهَا شُورَى فِي سِتَّةٍ: فِي عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَجَعَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ مَعَهُمْ مُشِيرًا وَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَأَجَّلَهُمْ ثَلَاثًا، وَأَمَرَ صُهَيْبًا أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ.[1]

وكان مقتل عمر فتحًا لباب الفتن ففي البخاري (٧٠٩٦) ومسلم (١٤٤٠) من حديث حذيفة قال عمر : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ فِي الْفِتْنَةِ قُلْتُ: أَنَا كَمَا قَالَهُ قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ قُلْتُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ وَلَكِنِ الْفِتْنَةَ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا قَالَ: أَيُكْسَرُ أَمْ يُفْتَحُ، قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذًا لَا يُغْلَقَ

(١) أخرجه أبويعلى (٢٧٣١).

أَبَدًا قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ البَابَ قَالَ: نَعَمْ كَمَا أَنَّ دُونَ الغَدِ اللَّيْلَةَ إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ: البَابُ عُمَر.

وساق البخاري برقم (٣٧٠٠) قصة قتله وقصة البيعة والخلافة لعثمان، قال : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامٍ بِالمَدِينَةِ وَقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُمَا أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ، قَالَا: حَمَّلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ مَا فِيهَا كَبِيرُ فَضْلٍ قَالَ: انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ، قَالَ: قَالَا: لَا؛ فَقَالَ عُمَرُ: لَئِنْ سَلَّمَنِي الله لَأَدَعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ العِرَاقِ لَا يَحْتَجْنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ، قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُالله بْنُ عَبَّاسٍ غَدَاةَ أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ قَالَ: اسْتَوُوا، حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِنَّ خَلَلًا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَرُبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوِ النَّحْلَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي أَوْ أَكَلَنِي الكَلْبُ حِينَ طَعَنَهُ، فَطَارَ العِلْجُ بِسِكِّينٍ ذَاتِ طَرَفَيْنِ لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنُسًا، فَلَمَّا ظَنَّ العِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ وَتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاحِي المَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ الله، سُبْحَانَ الله، فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ انْظُرْ مَنْ قَتَلَنِي فَجَالَ سَاعَةً، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: غُلَامُ المُغِيرَةِ، قَالَ: الصَّنَعُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَاتَلَهُ الله، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا الحَمْدُ لله الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدَّعِي الإِسْلَامَ، قَدْ كُنْتَ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ العُلُوجُ بِالمَدِينَةِ،

وَكَانَ العَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ أَيْ إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا، قَالَ: كَذَبْتَ بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ وَصَلَّوْا قِبْلَتَكُمْ وَحَجُّوا حَجَّكُمْ فَاحْتُمِلَ إِلَى بَيْتِهِ فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَئِذٍ فَقَائِلٌ يَقُولُ: لَا بَأْسَ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: أَخَافُ عَلَيْهِ، فَأُتِيَ بِنَبِيذٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَجَاءَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللهِ لَكَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللهِ ، وَقَدَمٍ فِي الإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلِيتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهَادَةٌ، قَالَ: وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَفَافٌ لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الأَرْضَ، قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الغُلَامَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي ارْفَعْ ثَوْبَكَ؛ فَإِنَّهُ أَبْقَى لِثَوْبِكَ وَأَتْقَى لِرَبِّكَ يَا عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ الفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفي لَهُ مَالُ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ؛ فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ وَلَا تَعْدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ فَأَدِّ عَنِّي هَذَا المَالَ، انْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكِ عُمَرُ السَّلَامَ وَلَا تَقُلْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنِّي لَسْتُ اليَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ، فَسَلَّمَ وَاسْتَأْذَنَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَقْرَأُ عَلَيْكِ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ السَّلَامَ وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلَأُوثِرَنَّ بِهِ اليَوْمَ عَلَى نَفْسِي فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ هَذَا عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ، قَالَ: ارْفَعُونِي فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَذِنَتْ، قَالَ: الحَمْدُ للهِ مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ؛ فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلِّمْ، فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَإِنْ أَذِنَتْ لِي فَأَدْخِلُونِي، وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ، وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرِّجَالُ

فَوَجَتْ دَاخِلًا لَهُمْ فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ، فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اسْتَخْلِفْ، قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ أَوِ الرَّهْطِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ الله وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَسَمَّى عَلِيًّا، وَعُثْمَانَ، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُالله بْنُ عُمَرَ وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ؛ فَإِنْ أَصَابَتِ الإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أُمِّرَ فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ، وَقَالَ: أُوصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَنْصَارِ خَيْرًا: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ﴾[الحشر:٩] أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَأَنْ يُعْفِي عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِأَهْلِ الأَمْصَارِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُمْ رِدْءُ الإِسْلَامِ وَجُبَاةُ الْمَالِ، وَغَيْظُ الْعَدُوِّ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَعْرَابِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ وَمَادَّةُ الإِسْلَامِ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ وَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ الله وَذِمَّةِ رَسُولِهِ أَنْ يُوفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ؛ فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي فَسَلَّمَ عَبْدُالله بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَتْ: أَدْخِلُوهُ، فَأُدْخِلَ فَوُضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبَيْهِ فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةٍ مِنْكُمْ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ، وَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمَا تَبَرَّأَ مِنْ هَذَا الأَمْرِ فَنَجْعَلُهُ إِلَيْهِ وَالله عَلَيْهِ وَالإِسْلَامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ فَأُسْكِتَ الشَّيْخَانِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفَتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَالله عَلَيَّ أَنْ لَا آلُ عَنْ أَفْضَلِكُمْ، قَالَا: نَعَمْ فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا، فَقَالَ: لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ الله وَالْقَدَمُ فِي الإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ فَالله عَلَيْكَ لَئِنْ أَمَّرْتُكَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَئِنْ أَمَّرْتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتُطِيعَنَّ، ثُمَّ خَلَا بِالآخَرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ،

فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ، قَالَ: ارْفَعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ؛ فَبَايَعَهُ فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ، وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ.

قتل عثمان :

ثم استمرت فتوحات المسلمين في عهد عثمان وحصل للأمة الخير الكثير، لكن الماكرين بالدين ما زالوا يمكرون حتى قتل .

فعند ابن أبي شيبة (١٥/ ٢٠٢) عن ابن عمر قال: قَالَ: قَالَ لِي عُثْمَانُ وَهُوَ مَحْصُورٌ فِي الدَّارِ: مَا تَقُولُ فِيمَا أَشَارَ بِهِ عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ بْنُ الْأَخْنَسِ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا أَشَارَ بِهِ عَلَيْكَ؟ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يُرِيدُونَ خَلْعِي، فَإِنْ خُلِعْتُ تَرَكُونِي، وَإِنْ لَمْ أُخْلَعْ قَتَلُونِي، قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ خُلِعْتَ أَتُرَاكَ مُخَلَّدًا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَهَلْ يَمْلِكُونَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ تُخْلَعْ، أَيَزِيدُونَ عَلَى قَتْلِكَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ تَسُنَّ هَذِهِ السُّنَّةَ فِي الْإِسْلَامِ كُلَّمَا سَخِطَ قَوْمٌ عَلَى أَمِيرٍ خَلَعُوهُ، وَلَا تَخْلَعُ قَمِيصًا قَمَّصَكَهُ اللهُ.

وعنده (١٥/ ٢٠٠) عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: أَنْبَأَنِي وَثَّابٌ، وَكَانَ فِيمَنْ أَدْرَكَهُ عِتْقُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ، فَكَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ عُثْمَانَ، قَالَ: فَرَأَيْتُ فِي حَلْقِهِ طَعْنَتَيْنِ كَأَنَّهُمَا كَيَّتَانِ طُعِنَهُمَا يَوْمَ الدَّارِ دَارِ عُثْمَانَ، قَالَ: بَعَثَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانُ فَقَالَ: ادْعُ الْأَشْتَرَ، فَجَاءَ، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: أَظُنُّهُ قَالَ: فَطُرِحَتْ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وِسَادَةٌ، فَقَالَ: يَا أَشْتَرُ، مَا يُرِيدُ النَّاسُ مِنِّي؟ قَالَ: ثَلَاثٌ لَيْسَ مِنْ إِحْدَاهُنَّ بُدٌّ، يُخَيِّرُونَكَ بَيْنَ أَنْ تَخْلَعَ لَهُمْ أَمْرَهُمْ، فَتَقُولُ: هَذَا أَمْرُكُمْ، فَاخْتَارُوا لَهُ مَنْ شِئْتُمْ، وَبَيْنَ أَنْ تَقُصَّ مِنْ نَفْسِكَ، فَإِنْ أَبَيْتَ هَاتَيْنِ فَإِنَّ الْقَوْمَ قَاتِلُوكَ، قَالَ: مَا مِنْ إِحْدَاهُنَّ بُدٌّ؟ قَالَ: مَا مِنْ إِحْدَاهُنَّ بُدٌّ، فَقَالَ: أَمَّا أَنْ أَخْلَعَ لَهُمْ أَمْرَهُمْ فَمَا كُنْتُ لِأَخْلَعَ لَهُمْ سِرْبَالًا سَرْبَلَنِيهِ اللهُ أَبَدًا، قَالَ ابْنُ

عَوْنٍ: وَقَالَ غَيْرُ الْحَسَنِ: لَأَنْ أُقَدَّمَ فَتُضْرَبَ عُنُقِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْلَعَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَهَذِهِ أَشْبَهُ بِكَلَامِهِ، وَلَا أَنْ أَقُصَّ لَهُمْ مِنْ نَفْسِي، فَوَاللهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ صَاحِبَيَّ بَيْنَ يَدَيَّ كَانَا يَقُصَّانِ مِنْ أَنْفُسِهِمَا، وَمَا يَقُومُ بَدَنِي بِالْقِصَاصِ، وَإِمَّا أَنْ يَقْتُلُونِي، فَوَاللهِ لَئِنْ قَتَلُونِي لَا يَتَحَابُّونَ بَعْدِي أَبَدًا، وَلَا يُقَاتِلُونَ بَعْدِي جَمِيعًا عَدُوًّا أَبَدًا، فَقَامَ الْأَشْتَرُ فَانْطَلَقَ، فَمَكَثْنَا فَقُلْنَا: لَعَلَّ النَّاسَ؛ ثُمَّ جَاءَ رُوَيْجِلٌ كَأَنَّهُ ذِئْبٌ، فَاطَّلَعَ مِنَ الْبَابِ ثُمَّ رَجَعَ، ثُمَّ جَاءَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى عُثْمَانَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ بِهَا حَتَّى سَمِعْتَ وَقْعَ أَضْرَاسِهِ وَقَالَ: مَا أَغْنَى عَنْكَ مُعَاوِيَةُ، مَا أَغْنَى عَنْكَ ابْنُ عَامِرٍ، مَا أَغْنَتْ عَنْكَ كُتُبُكَ، فَقَالَ: أَرْسِلْ لِي لِحْيَتِي يَا ابْنَ أَخِي، أَرْسِلْ لِي لِحْيَتِي يَا ابْنَ أَخِي، قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ اسْتَعْدَى رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ بِعَيْنِهِ فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ حَتَّى وَجَأَ بِهِ فِي رَأْسِهِ فَأَثْبَتَهُ ثُمَّ مَرَّ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلُوا عَلَيْهِ وَاللهِ حَتَّى قَتَلُوهُ.

وأخرج عن أبي ليل الكندي قال رَأَيْتُ عُثْمَانَ اطَّلَعَ عَلَى النَّاسِ وَهُوَ مَحْصُورٌ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَقْتُلُونِي وَاسْتَعْتِبُونِي، فَوَاللهِ لَئِنْ قَتَلْتُمُونِي لَا تُقَاتِلُونَ جَمِيعًا أَبَدًا وَلَا تُجَاهِدُونَ عَدُوًّا أَبَدًا، لَتَخْتَلِفُنَّ حَتَّى تَصِيرُوا هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ﴿وَيَٰقَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِيٓ﴾[هود:٨٩] أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ قَالَ: وَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: الْكَفَّ الْكَفَّ، فَإِنَّهُ أَبْلَغُ لَكَ فِي الْحُجَّةِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ.

وما جرى بينه وبين أهل مصر أخرجه ابن أبي شيبة (١٥/ ٢١٥-٢٢٠) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى أَبِي أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعَ عُثْمَانُ أَنَّ وَفْدَ أَهْلِ مِصْرَ قَدْ أَقْبَلُوا، فَاسْتَقْبَلَهُمْ فَكَانَ فِي قَرْيَةٍ خَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعُوا بِهِ أَقْبَلُوا

نَحْوَهُ إِلَى المَكَانِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، قَالَ: أَرَاهُ قَالَ: وَكَرِهَ أَنْ يَقْدُمُوا عَلَيْهِ المَدِينَةَ، أَوْ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: ادْعُ بِالْمُصْحَفِ، فَدَعَا بِالْمُصْحَفِ فَقَالُوا: افْتَحِ السَّابِعَةَ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ سُورَةَ يُونُسَ السَّابِعَةَ، فَقَرَأَهَا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾[يونس:٥٩] قَالُوا: أَرَأَيْتَ مَا حَمَيْتَ مِنَ الْحِمَى آللهُ أَذِنَ لَكَ بِهِ أَمْ عَلَى اللهِ تَفْتَرِي؟ فَقَالَ: أَمْضِهِ، أُنْزِلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا، وَأَمَّا الْحِمَى فَإِنَّ عُمَرَ حَمَى الْحِمَى قَبْلِي لِإِبِلِ الصَّدَقَةِ؛ فَلَمَّا وُلِّيتُ زَادَتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ فَزِدْتُ فِي الْحِمَى لِمَا زَادَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ؛ أَمْضِهِ، فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَهُ بِالْآيَةِ فَيَقُولُ: أَمْضِهِ، نَزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا وَالَّذِي يَلِي كَلَامَ عُثْمَانَ يَوْمَئِذٍ فِي سِنِّكَ، يَقُولُ أَبُو نَضْرَةَ: يَقُولُ لِي ذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ أَبُو نَضْرَةَ: وَأَنَا فِي سِنِّكَ يَوْمَئِذٍ؛ قَالَ: وَلَمْ يَخْرُجْ وَجْهِي أَوْ لَمْ يَسْتَوِ وَجْهِي يَوْمَئِذٍ، لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ فِي ثَلَاثِينَ سَنَةً؛ ثُمَّ أَخَذُوهُ بِأَشْيَاءَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْهَا مَخْرَجٌ، فَعَرَفَهَا فَقَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا تُرِيدُونَ؟ فَأَخَذُوا مِيثَاقَهُ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَكَتَبُوا عَلَيْهِ شَرْطًا، قَالَ: وَأَخَذَ عَلَيْهِمْ، أَنْ لَا يَشُقُّوا عَصًا وَلَا يُفَارِقُوا جَمَاعَةً مَا أَقَامَ لَهُمْ بِشَرْطِهِمْ أَوْ كَمَا أَخَذُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ أَنْ لَا يَأْخُذَ أَهْلُ المَدِينَةِ عَطَاءً، فَإِنَّمَا هَذَا المَالُ لِمَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ وَلِهَذِهِ الشُّيُوخِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فَرَضُوا، وَأَقْبَلُوا مَعَهُ إِلَى المَدِينَةِ رَاضِينَ، فَقَامَ فَخَطَبَ فَقَالَ: وَاللهِ إِنِّي مَا رَأَيْتُ وَفْدًا هُمْ خَيْرٌ لِحَوْبَاتِي مِنْ هَذَا الْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَيَّ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ هَذَا الْوَفْدِ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ زَرْعٌ فَلْيَلْحَقْ بِزَرْعِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ ضَرْعٌ فَلْيَحْتَلِبْ، أَلَا إِنَّهُ لَا مَالَ لَكُمْ عِنْدَنَا، إِنَّمَا هَذَا المَالُ لِمَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ، وَلِهَذِهِ الشُّيُوخِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فَغَضِبَ النَّاسُ وَقَالُوا: هَذَا مَكْرُ بَنِي أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ الْوَفْدُ الْمِصْرِيُّونَ رَاضِينَ، فَبَيْنَمَا هُمْ فِي الطَّرِيقِ إِذْ بِرَاكِبٍ يَتَعَرَّضُ لَهُمْ ثُمَّ يُفَارِقُهُمْ

ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ يُفَارِقُهُمْ وَيَسُبُّهُمْ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ لَكَ لَأَمْرًا مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: أَنَا رَسُولُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَامِلِهِ بِمِصْرَ فَفَتَّشُوهُ فَإِذَا بِكِتَابٍ عَلَى لِسَانِ عُثْمَانَ، عَلَيْهِ خَاتَمُهُ إِلَى عَامِلِ مِصْرَ أَنْ يَصْلُبَهُمْ أَوْ يَقْتُلَهُمْ أَوْ يَقْطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ فَأَقْبَلُوا حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: أَلَمْ تَرَ إِلَى عَدُوِّ اللهِ، أَمَرَ فِينَا بِكَذَا وَكَذَا، وَاللهِ قَدْ أُحِلَّ دَمُهُ قُمْ مَعَنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ، لَا أَقُومُ مَعَكُمْ، قَالُوا: فَلِمَ كَتَبْتَ إِلَيْنَا، قَالَ: لَا وَاللهِ مَا كَتَبْتُ إِلَيْكُمْ كِتَابًا قَطُّ، قَالَ: فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلِهَذَا تُقَاتِلُونَ أَوْ لِهَذَا تَغْضَبُونَ، وَانْطَلَقَ عَلِيٌّ فَخَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى قَرْيَةٍ أَوْ قَرْيَةٍ لَهُ فَانْطَلَقُوا حَتَّى دَخَلُوا عَلَى عُثْمَانَ فَقَالُوا: كَتَبْتَ فِينَا بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ: أَنْ تُقِيمُوا عَلَيَّ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ يَمِينِي: بِاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا كَتَبْتُ وَلَا أَمْلَيْتُ، وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْكِتَابَ يُكْتَبُ عَلَى لِسَانِ الرَّجُلِ وَقَدْ يُنْقَشُ الْخَاتَمُ عَلَى الْخَاتَمِ، فَقَالُوا لَهُ: قَدْ وَاللهِ أَحَلَّ اللهُ دَمَكَ، وَنَقَضَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، قَالَ: فَحَصَرُوهُ فِي الْقَصْرِ، فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: فَمَا أَسْمَعُ أَحَدًا رَدَّ السَّلَامَ إِلَّا أَنْ يَرُدَّ رَجُلٌ فِي نَفْسِهِ؛ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ، هَلْ عَلِمْتُمْ أَنِّي اشْتَرَيْتُ رُومَةَ بِمَالِي لِأَسْتَعْذِبَ بِهَا، فَجَعَلْتُ رِشَائِي فِيهَا كَرِشَاءِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: فَعَلَامَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّى أُفْطِرَ عَلَى مَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ؛ هَلْ عَلِمْتُمْ أَنِّي اشْتَرَيْتُ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْأَرْضِ فَزِدْتُهُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ عَلِمْتُمْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ مُنِعَ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ؟ قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ هَلْ سَمِعْتُمْ نَبِيَّ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَذَكَرَ كَذَا وَكَذَا شَيْئًا مِنْ شَأْنِهِ، وَذَكَرَ أَرَى كِتَابَةَ الْمُفَصَّلِ، قَالَ: فَفَشَا النَّهْيُ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: مَهْلًا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَفَشَا النَّهْيُ وَقَامَ الْأَشْتَرُ، فَلَا أَدْرِي يَوْمَئِذٍ أَمْ يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ: لَعَلَّهُ قَدْ مَكَرَ بِهِ وَبِكُمْ، قَالَ: فَوَطِئَهُ النَّاسُ حَتَّى لَقِيَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ إِنَّهُ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مَرَّةً أُخْرَى فَوَعَظَهُمْ وَذَكَّرَهُمْ، فَلَمْ تَأْخُذْ فِيهِمُ الْمَوْعِظَةُ، وَكَانَ

النَّاسُ تَأْخُذُ فِيهِمُ الْمَوْعِظَةُ أَوَّلَ مَا يَسْمَعُونَهَا، فَإِذَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِمْ لَمْ تَأْخُذْ فِيهِمُ الْمَوْعِظَةُ، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ وَوَضَعَ الْمُصْحَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهِ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: لَقَدْ أَخَذْتَ مِنِّي مَأْخَذًا أَوْ قَعَدْتَ مِنِّي مَقْعَدًا مَا كَانَ أَبُوبَكْرٍ لِيَأْخُذَهُ أَوْ لِيَقْعُدَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ وَتَرَكَهُ، قَالَ: وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللهِ، فَخَرَجَ وَتَرَكَهُ، وَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ (الْمَوْتُ الْأَسْوَدُ) فَخَنَقَهُ وَخَنَقَهُ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ هُوَ أَلْيَنُ مِنْ حَلْقِهِ، وَاللهِ لَقَدْ خَنَقْتُهُ حَتَّى رَأَيْتُ نَفَسَهُ مِثْلَ نَفَسِ الْجَانِّ تَرَدَّدَ فِي جَسَدِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ آخَرُ، فَقَالَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللهِ وَالْمُصْحَفُ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ فَأَهْوَى إِلَيْهِ بِالسَّيْفِ فَاتَّقَاهُ بِيَدِهِ فَقَطَعَهَا فَلَا أَدْرِي أَبَانَهَا، أَوْ قَطَعَهَا فَلَمْ يُبِنْهَا، فَقَالَ: أَمَّا وَاللهِ إِنَّهَا لَأَوَّلُ كَفٍّ خَطَّتِ الْمُفَصَّلَ، وَحُدِّثْتُ فِي غَيْرِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ التُّجِيبِيُّ فَأَشْعَرَهُ بِمِشْقَصٍ، فَانْتَضَحَ الدَّمُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[البقرة:١٣٧] وَإِنَّهَا فِي الْمُصْحَفِ مَا حُكَّتْ، وَأَخَذَتْ بِنْتُ الْفُرَافِصَةِ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ حُلِيَّهَا فَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهَا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ، فَلَمَّا أَشْعَرَ أَوْ قُتِلَ تَجَافَتْ أَوْ تَفَاجَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَاتَلَهَا اللهُ، مَا أَعْظَمَ عَجِيزَتَهَا، فَعَرَفْتُ أَنَّ أَعْدَاءَ اللهِ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الدُّنْيَا.

ففتحت بهذه فتنة عظيمة ووقعت ما وقعت من الحروب بين علي ومعاوية بن أبي سفيان ، وحدثت وقعة الجمل بين جيش علي ، وبين جيش عائشة ، وكان علي هو المصيب في جميع الحروب التي خاضها.

وفي آخر عهد الصحابة ظهرت بدعة الخوارج، وبدعة القدرية وناظر الخوارج ابن عباس ، كما عند النسائي في الخصائص : وقد تقدمت في كيفية التعامل مع الخوارج.

ورد على القدرية عبدالله بن عمر كما تقدم. وهكذا استمر الدين ظاهرًا قويًا إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش، كما قال رسول الله . أخرجه مسلم (١٨٢١) عن جابر بن سمرة .

ثم ظهر رءوس البدع وقتل أكثرهم مثل: الجعد بن درهم، والجهم بن صفوان، وغيلان الدمشقي القدري، حتى كان في زمن المأمون ظهرت البدع بسبب دعوته إليها، والناس على دين ملوكهم، ومنهم من اتبعه رغبة، ومنهم من اتبعه رهبة.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٥/ ٥٥٢): أن أولئك المتكلمين لما أظهروا موجب أصلهم، وهو القول بأن القرآن مخلوق، أظهروا ذلك في أوائل المائة الثانية، فلما سمع ذلك علماء الأمة أنكروا ذلك، ثم صار كلما ظهر قولهم أنكره العلماء وكلام السلف والأئمة في إنكار ذلك مشهور متواتر إلى أن صار لهؤلاء المتكلمين الكلام المحدث في دولة المأمون عِزَّ، وأدخلوه في ذلك، وألقوا إليه الحجج التي لهم. اهـ

وهذا الذي ذكره الإمام البربهاري قد تكلمنا على كثير من فقراته ضمنًا فلا داعي لتكرار الكلام، وهكذا البدع تظهر حتى يُقال قدٍ قدٍ وينصر الله الحق والسنة كما حصل للإمام أحمد في المحنة من السجن والتشديد ثم صار بعد ذلك رحلة الطالبين وعقيدته حجة على الناس فسبحان الله رب العالمين، وهكذا حال الناس حين حدوث الفتن يكفر بعضهم بعضًا.

فالواجب على السني لزوم الحق واعتزال تلك الفرق كلها حتى يلقى الله وهو على الحق والدين الذي أرسل به به رسله وأنزل به كتبه وشرع من أجله

الجهاد، وما هي إلا أيام وتنجلي الغربة وإن استمرت ماذا علينا ﴿ وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴾[الحجر:٩٩].

بعض أسباب الضلال:

قوله: (**فضل الجاهل... الخ**) في هذه العبارة بيان لبعض أسباب الضلال، ومنها: الجهل بدين الله تعالى، كما قال الشاعر في بيان حالهم:

لَهُمْ كُلَّ وَقْتٍ حِـيرَةٌ بَعْـدَ حِـيرَةٍ وَجَهْلٌ عَلَى جَهْلٍ فَلَا بُورِكَ الْجَهْلُ

وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان (١/ ٢١٤): فإن قيل: فما الذي أوقع عَبّاد القبور في الافتتان بها، مع العلم بأن ساكنيها أموات لا يملكون لهم ضرًّا ولا نفعًا ولا موتًا ولا حياةً ولا نشورًا؟ قيل: أوقعهم في ذلك أمور:

منها: الجهل بحقيقة ما بعث الله به رسوله بل جميع الرسل، من تحقيق التوحيد وقطع أسباب الشرك، فقل نصيبهم جدًّا من ذلك، ودعاهم الشيطان إلى الفتنة، ولم يكن عندهم من العلم ما يبطل دعوته، فاستجابوا له بحسب ما عندهم من الجهل، وعصموا بقدر ما معهم من العلم.

ومنها: أحاديث مكذوبة مختلقة وضعها أشباه عباد الأصنام من المقابرية على رسول الله تناقض دينه وما جاء به، كحديث: (إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور) وحديث: (لو أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه)، وأمثال هذه الأحاديث التي هي مناقضة لدين الإسلام، وضعها المشركون وراجت على أشباههم من الجهال الضلال، والله بعث رسوله يقتل من حسن ظنه بالأحجار، وجنب أمته الفتنة بالقبور بكل طريق.

ومنها: حكايات حكيت لهم عن تلك القبور: أن فلانًا استغاث بالقبر الفلاني في شدة فخلص منها، وفلانًا دعاه أو دعا به في حاجة فقضيت له، وفلانًا نزل به ضر فاسترجى صاحب ذلك القبر فكشف ضره. وعند السدنة والمقابرية من ذلك شيء كثير يطول ذكره، وهم من أكذب خلق الله تعالى على الأحياء والأموات. انتهى

ومنها: محبة الدنيا والركون إلى أهلها؛ ولهذا حذر الله تعالى من الدنيا في كتابه العظيم، وعلى لسان نبيه الكريم محمدٍ ، قال تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ﴾[آل عمران:١٤]، وأخبر الله تعالى أن الذين اتبعوا أهوائهم وقدموها على الكتاب والسنة أن ذلك بسبب الاغترار بالدنيا ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾[الأنعام:٧٠].

ومنها الخوف على المنصب والجاه، والخوف والطمع بما عند السلاطين، فأصبحوا يميلون إليهم راغبين وراهبين، والناس على دين ملوكهم.

قوله: (فصارت السنة وأهلها مكتومين...) في مسلم (١٤٩) عن حذيفة قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ، فَقَالَ: «**أَحْصُوا لِي كَمْ يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ**» قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّمِائَةِ إِلَى السَّبْعِمِائَةِ؟ قَالَ: «**إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا**» قَالَ: فَابْتُلِينَا حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا.

قوله: (وحملوا قدرة الرب وآياته وأحكامه وأمره ونهيه على عقولهم...) هذا هو الباب العظيم لرد السنة والكتاب، واتخاذ الأهواء والأراء دينًا يُدان به.

قال ابن القيم في الصواعق المرسلة (١/ ٣١٥): في الطاغوت الثاني وهو قولهم: إنْ تعارض العقل والنقل وجب تقديم العقل؛ لأنه لا يمكن الجمع بينهما، ولا إبطالهما، ولا تقديم النقل؛ لأن العقل أصل النقل، فلو قدمنا عليه النقل لبطل العقل، وهو أصل النقل، فلزم بطلان النقل، فيلزم من تقديم النقل بطلان العقل والنقل، فتعين القسم الرابع وهو تقديم العقل.

إن هذا التقسيم باطل من أصله، والتقسيم الصحيح أن يقال: إذا تعارض دليلان سمعيان أو عقليان أو سمعي وعقلي، فإما أن يكونا قطعيين، وإما أن يكونا ظنيين، وإما أن يكون أحدهما قطعيًّا والآخر ظنيًّا. فأما القطعيان فلا يمكن تعارضهما في الأقسام الثلاثة؛ لأن الدليل القطعي هو الذي يستلزم مدلوله قطعًا، فلو تعارضا لزم الجمع بين النقيضين، وهذا لا يشك فيه أحد من العقلاء. وإن كان أحدهما قطعيًّا والآخر ظنيًّا تعين تقديم القطعي، سواء كانا جميعًا ظنيّين صرنا إلى الترجيح ووجب تقديم الراجح منهما سمعيًّا كان أو عقليًّا. فهذا تقسيم واضح متفق على مضمونه بين العقلاء. اهـ

فانظر - يا هداك الله - إلى هذه المقدمات الفاسدة والنتائج الكاسدة الناتجة عن زبالة أفكارهم، وأقوال منظريهم، من أتباع أرسطو طاليس وأفلاطون وغيرهم من أصحاب الحيرة الضُّلال، وقد تقدم ما يشفي ويكفي في وجوب تقديم الكتاب والسنة الصحيحة، والاتباع لهما.

غربة الإسلام:

قوله: (**فصار الإسلام غريبا...**) أخرج مسلم في صحيحه (١٤٥) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله : «**بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ**».

وأخرج (١٤٦) عن ابن عمر عن النبي قال: «**إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا**».

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٩٥): وقوله ﷺ: (ثم يعود غريبًا كما بدأ) يحتمل شيئين: أحدهما: أنه فى أمكنة وأزمنة يعود غريبًا بينهم ثم يظهر كما كان فى أول الأمر غريبًا ثم ظهر؛ ولهذا قال: (سيعود غريبًا كما بدأ) وهو لما بدأ كان غريبًا لا يعرف، ثم ظهر وعرف، فكذلك يعود حتى لا يعرف ثم يظهر ويعرف، فيقل من يعرفه فى أثناء الأمر كما كان من يعرفه أولًا.

ويحتمل أنه فى آخر الدنيا لا يبقى مسلمًا إلا قليل، وهذا إنما يكون بعد الدجال ويأجوج ومأجوج عند قرب الساعة. وحينئذ يبعث الله ريحًا تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة ثم تقوم القيامة.

وأما قبل ذلك فقد قال ﷺ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومُ السَّاعَةُ**». وهذا الحديث في الصحيحين ومثله من عدة أوجه. فقد أخبر الصادق المصدوق أنه لا تزال طائفة ممتنعة من أمته على الحق أعزاء لا يضرهم المخالف ولا خلاف الخاذل. فأما بقاء الإسلام غريبًا ذليلًا في الأرض كلها قبل الساعة فلا يكون هذا. وقوله ﷺ: (ثم يعود غريبا كما بدأ) أعظم ما تكون غربته إذا ارتد الداخلون فيه عنه، وقد قال تعالى:

﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾، فهؤلاء يقيمونه إذا ارتد عنه أولئك، وكذلك بدأ غريبًا ولم يزل يقوى حتى انتشر، فهكذا يتغرب في كثير من الأمكنة والأزمنة ثم يظهر حتى يقيمه الله عز وجل، كما كان عمر بن عبدالعزيز لما ولي قد تغرب كثير من الإسلام على كثير من الناس، حتى كان منهم من لا يعرف تحريم الخمر، فأظهر الله به في الإسلام ما كان غريبًا. وفي السنن: «**إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فِي رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا**»، والتجديد إنما يكون بعد الدروس، وذاك هو غربة الإسلام. وهذا الحديث يفيد المسلم أنه لا يغتم بقلة من يعرف حقيقة الإسلام، ولا يضيق صدره بذلك، ولا يكون في شك من دين الإسلام كما كان الأمر حين بدأ...

وقد تكون الغربة في بعض شرائعه، وقد يكون ذلك في بعض الأمكنة، ففي كثير من الأمكنة يخفى عليهم من شرائعه ما يصير به غريبًا بينهم، لا يعرفه منهم إلا الواحد بعد الواحد. ومع هذا فطوبى لمن تمسك بتلك الشريعة كما أمر الله ورسوله، فإن إظهاره والأمر به والإنكار على من خالفه هو بحسب القوة والأعوان، وقد قال النبي ﷺ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ**». اهـ

[تحريم متعة النساء]

١٢٤- وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُتْعَةَ - مُتْعَةَ النِّسَاءِ - وَالِاسْتِحْلَالَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

الشرح:

والمتعة نوع من الزواج أباحه الله في أول الإسلام ثم حرمه، ولا يشترط فيه ولي ولا مهر وغير ذلك من أمور الزواج وإنما يستمتع بالمرأة على شيء إلى أجل قال في النهاية : كأنه ينتفع بها إلى أمد معلوم وقد كان مباحًا في أول الإسلام. اهـ

وهاك بعض الأحاديث التي تبين ما في هذه المسألة ففي الصحيحين البخاري (٤٦١٥)، ومسلم (١٤٠٤) واللفظ له عن عبدالله بن مسعود قال: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ الله لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَى أَجَلٍ.

وفي البخاري (٥١١٧)، ومسلم (١٤٠٥) عن جابر وسلمة بن الأكوع قالا: خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ الله فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا -يَعْنِي مُتْعَةَ النِّسَاءِ-، وعن سلمة بن الأكوع قال: رَخَّصَ رَسُولُ الله فِي مُتْعَةِ النِّسَاءِ عَامَ أَوْطَاسٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا.

وعن سبرة بن معبد الجهني قال: أَذِنَ رَسُولُ الله بِالْمُتْعَةِ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا فَقَالَتْ: مَا تُعْطِينِي، فَقُلْتُ: رِدَائِي وَقَالَ صَاحِبِي: رِدَائِي، وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجْوَدَ مِنْ رِدَائِي وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ،

فَإِذَا نَظَرَتْ إِلَى رِدَاءِ صَاحِبِي أَعْجَبَهَا وَإِذَا نَظَرَتْ إِلَيَّ أَعْجَبْتُهَا، ثُمَّ قَالَتْ: أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكْفِينِي فَمَكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ اللَّاتِي يَتَمَتَّعُ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهَا».

وفي لفظ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الِاسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّ الله قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ، وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا» أخرجه مسلم (١٤٠٦).

وعن عروة بن الزبير عند مسلم (١٤٠٦) قال: إِنَّ عَبْدَالله بْنَ الزُّبَيْرِ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا أَعْمَى الله قُلُوبَهُمْ كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ يُفْتُونَ بِالْمُتْعَةِ يُعَرِّضُ بِرَجُلٍ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: إِنَّكَ لَجِلْفٌ جَافٍ، فَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَتِ الْمُتْعَةُ تُفْعَلُ عَلَى عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ يُرِيدُ رَسُولَ الله فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَجَرِّبْ بِنَفْسِكَ فَوَالله لَئِنْ فَعَلْتَهَا لَأَرْجُمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ سَيْفِ الله أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَاهُ فِي الْمُتْعَةِ فَأَمَرَهُ بِهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيُّ: مَهْلًا، قَالَ: مَا هِيَ وَالله لَقَدْ فُعِلَتْ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ: إِنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الإِسْلَامِ لِـمَنِ اضْطُرَّ إِلَيْهَا كَالْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الخِنْزِيرِ، ثُمَّ أَحْكَمَ الله الدِّينَ وَنَهَى عَنْهَا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي رَبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الجُهَنِيُّ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: قَدْ كُنْتُ اسْتَمْتَعْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ الله امْرَأَةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ بِبُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ، ثُمَّ نَهَانَا رَسُولُ الله عَنِ الْمُتْعَةِ.

وفي البخاري (٤٢١٦)، ومسلم (١٤٠٧) عن علي قال: أَنَّ رَسُولَ الله نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ، وفي رواية لمسلم: أَنَّهُ

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُلَيِّنُ فِي مُتْعَةِ النِّسَاءِ فَقَالَ: مَهْلًا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَإِنَّ رَسُولَ الله نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ.

هذه بعض الأحاديث في الباب والله أعلم، وأما ما جاء عن جابر أنهم استمتعوا في عهد رسول الله ، وأبي بكر حتى نهى عنه عمر أخرجه مسلم (١٤٠٥). فلعل من استمر على الاستمتاع لم يبلغه النسخ. وشهره عمر ، وبقي أن الشيعة في هذا الباب قد خالفوا إجماع المسلمين.

قال النووي رحمه في شرح صحيح مسلم (٩/ ١٧٩): اعلم أن القاضي عياضًا بسط شرح هذا الباب بسطًا بليغًا، وأتى فيه بأشياء نفيسة، وأشياء يخالف فيها، فالوجه أن ننقل ما ذكره مختصرًا، ثم نذكر ما ينكر عليه ويخالف فيه، وننبه على المختار، قال المازري: ثبت أن نكاح المتعة كان جائزًا في أول الإسلام، ثم ثبت بالأحاديث الصحيحة المذكورة هنا أنه نسخ.

وانعقد الإجماع على تحريمه ولم يخالف فيه إلا طائفة من المبتدعة، وتعلقوا بالأحاديث الواردة في ذلك، وقد ذكرنا أنها منسوخة فلا دلالة لهم فيها، وتعلقوا بقوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهِۦ مِنۡهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةٗ﴾[النساء:٢٤] وفي قراءة ابن مسعود: (فما استمتعتم به منهن إلى أجل)، وقراءة ابن مسعود هذه شاذة لا يحتج بها قرآنًا ولا خبرًا، ولا يلزم العمل بها.

قال: وقال زفر: من نكح نكاح متعة تأبد نكاحه، وكأنه جعل ذكر التأجيل من باب الشروط الفاسدة في النكاح فإنها تلغى، ويصح النكاح، قال المازري: واختلفت الرواية في صحيح مسلم في النهي عن المتعة ففيه أنه نهى عنها يوم خيبر، وفيه: أنه نهى عنها يوم فتح مكة، فإن تعلق بهذا من أجاز نكاح المتعة، وزعم أن

الأحاديث تعارضت، وأن هذا الاختلاف قادح فيها، قلنا: هذا الزعم خطأ وليس هذا تناقضا؛ لأنه يصح أن ينهى عنه في زمن ثم ينهى عنه في زمن آخر توكيدًا أو ليشتهر النهي ويسمعه من لم يكن سمعه أولًا، فسمع بعض الرواة النهي في زمن، وسمعه آخرون في زمن آخر، فنقل كل منهم ما سمعه وأضافه إلى زمان سماعه، هذا كلام المازري.

قال القاضي عياض: روى حديث إباحة المتعة جماعة من الصحابة، فذكره مسلم من رواية ابن مسعود وابن عباس وجابر وسلمة بن الأكوع، وسبرة بن معبد الجهني وليس في هذه الأحاديث كلها أنها كانت في الحضر، وإنما كانت في أسفارهم في الغزو عند ضرورتهم وعدم النساء مع أن بلادهم حارة وصبرهم عنهن قليل، وقد ذكر في حديث ابن أبي عمر أنها كانت رخصة في أول الإسلام لمن اضطر إليها كالميتة ونحوها، وعن ابن عباس نحوه.

وذكر مسلم عن سلمة بن الأكوع إباحتها يوم أوطاس، ومن رواية سبرة إباحتها يوم الفتح، وهما واحد، ثم حرمت يومئذ، وفي حديث علي تحريمها يوم خيبر، وهو قبل الفتح، وذكر غير مسلم عن علي أن النبي نهى عنها في غزوة تبوك من رواية إسحاق بن راشد عن الزهري عن عبدالله بن محمد بن علي عن أبيه عن علي ، ولم يتابعه أحد على هذا، وهو غلط منه.

وهذا الحديث رواه مالك في الموطإ ، وسفيان بن عيينة والعمري ويونس وغيرهم عن الزهري، وفيه (يوم خيبر) وكذا ذكره مسلم عن جماعة عن الزهري وهذا هو الصحيح، وقد روى أبو داود (٢٠٧٢) من حديث الربيع بن سبرة عن أبيه النهي عنها في حجة الوداع، قال أبو داود: وهذا أصح ما روي في ذلك.

وقد روي عن سبرة أيضًا إباحتها في حجة الوداع، ثم نهى النبي عنها حينئذ إلى يوم القيامة، وروي عن الحسن البصري: أنها ما حلت قط إلا في عمرة القضاء، وروي هذا عن سبرة الجهني أيضًا، ولم يذكر مسلم في روايات حديث سبرة تعيين وقت إلا في رواية محمد بن سعيد الدارمي، ورواية إسحاق بن إبراهيم ورواية يحيى بن يحيى، فإنه ذكر فيها يوم فتح مكة، قالوا: وذكر الرواية بإباحتها يوم حجة الوداع خطأ؛ لأنه لم يكن يومئذ ضرورة ولا عزوبة، وأكثرهم حجوا بنسائهم.

والصحيح أن الذي جرى في حجة الوداع مجرد النهي، كما جاء في غير رواية، ويكون تجديده النهي عنها يومئذ لاجتماع الناس، وليبلغ الشاهد الغائب، ولتمام الدين، وتقرر الشريعة كما قرر غير شيء وبين الحلال والحرام يومئذ، وبت تحريم المتعة حينئذ لقوله: «إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قال القاضي: ويحتمل ما جاء من تحريم المتعة يوم خيبر، وفي عمرة القضاء ويوم الفتح ويوم أوطاس أنه جدد النهي عنها في هذه المواطن؛ لأن حديث تحريمها يوم خيبر صحيح لا مطعن فيه، بل هو ثابت من رواية الثقات الأثبات، لكن في رواية سفيان أنه نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، فقال بعضهم: هذا الكلام فيه انفصال، ومعناه: أنه حرم المتعة ولم يبين زمن تحريمها، ثم قال: ولحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، فيكون يوم خيبر لتحريم الحمر خاصة، ولم يبين وقت تحريم المتعة ليجمع بين الروايات قال هذا القائل: وهذا هو الأشبه أن تحريم المتعة كان بمكة، وأما لحوم الحمر فبخيبر بلا شك.

قال القاضي: وهذا أحسن لو ساعده سائر الروايات عن غير سفيان، قال: والأولى ما قلناه أنه قرر التحريم، لكن يبقى بعد هذا ما جاء من ذكر إباحته في عمرة

القضاء ويوم الفتح ويوم أوطاس، فتحتمل أن النبي أباحها لهم للضرورة بعد التحريم، ثم حرمها تحريمًا مؤبدًا، فيكون حرمها يوم خيبر وفي عمرة القضاء، ثم أباحها يوم الفتح للضرورة، ثم حرمها يوم الفتح أيضًا تحريما مؤبدًا، وتسقط رواية إباحتها يوم حجة الوداع؛ لأنها مروية عن سبرة الجهني، وإنما روى الثقات الأثبات عنه الإباحة يوم فتح مكة، والذي في حجة الوداع إنما هو التحريم، فيؤخذ من حديثه ما اتفق عليه جمهور الرواة، ووافقه عليه غيره من الصحابة من النهي عنها يوم الفتح، ويكون تحريمها يوم حجة الوداع تأكيدا وإشاعة له كما سبق، وأما قول الحسن: إنما كانت في عمرة القضاء لا قبلها ولا بعدها فترده الأحاديث الثابتة في تحريمها يوم خيبر وهي قبل عمرة القضاء، وما جاء من إباحتها يوم فتح مكة ويوم أوطاس مع أن الرواية بهذا إنما جاءت عن سبرة الجهني، وهو راوي الروايات الأخر وهي أصح، فيترك ما خالف الصحيح، وقد قال بعضهم: هذا مما تداوله التحريم والإباحة والنسخ مرتين، والله أعلم.

هذا آخر كلام القاضي، والصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين، وكانت حلالًا قبل خيبر، ثم حرمت يوم خيبر، ثم أبيحت يوم فتح مكة وهو يوم أوطاس، لاتصالهما، ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريمًا مؤبدًا إلى يوم القيامة، واستمر التحريم، ولا يجوز أن يقال: إن الإباحة مختصة بما قبل خيبر، والتحريم يوم خيبر للتأبيد، وأن الذي كان يوم الفتح مجرد توكيد التحريم من غير تقدم إباحة يوم الفتح كما اختاره المازري والقاضي، لأن الروايات التي ذكرها مسلم في الإباحة يوم الفتح صريحة في ذلك، فلا يجوز إسقاطها، ولا مانع يمنع تكرير الإباحة، والله أعلم.

قال القاضي: واتفق العلماء على أن هذه المتعة كانت نكاحًا إلى أجل لا ميراث فيها، وفراقها يحصل بانقضاء الأجل من غير طلاق، ووقع الإجماع بعد ذلك على تحريمها من جميع العلماء إلا الروافض، وكان ابن عباس يقول بإباحتها، وروي عنه أنه رجع عنه، قال: وأجمعوا على أنه متى وقع نكاح المتعة الآن حكم ببطلانه سواء كان قبل الدخول أو بعده إلا ما سبق عن زفر.

واختلف أصحاب مالك: هل يحد الواطئ فيه؟ ومذهبنا أنه لا يحد؛ لشبهة العقد وشبهة الخلاف، ومأخذ الخلاف اختلاف الأصوليين في أن الإجماع بعد الخلاف هل يرفع الخلاف ويصير المسألة مجمعًا عليها؟ والأصح عند أصحابنا أنه لا يرفعه بل يدوم الخلاف ولا يصير المسألة بعد ذلك مجمعا عليها أبدًا، وبه قال القاضي أبوبكر الباقلاني.

قال القاضي: وأجمعوا على أن من نكح نكاحا مطلقا ونيته ألا يمكث معها إلا مدة نواها فنكاحه صحيح حلال، وليس نكاح متعة، وإنما نكاح المتعة ما وقع بالشرط المذكور، ولكن قال مالك: ليس هذا من أخلاق الناس، وشذ الأوزاعي فقال: هو نكاح متعة، ولا خير فيه، والله أعلم. اهـ

والكلام يطول في رد شبهة من أباحها، ولكن يغني عن هذا كله أن جواز المتعة وإباحتها صار دينًا للروافض لا للمسلمين، وعلى هذا إجماع المسلمين قاطبة والعجب أنهم يفعلونها ويتعاطونها قاتلهم الله مع دعوى حب علي ، مع ما ترى من روايته عن النبي في تحريمها، وقد نقل البيهقي في الكبرى (٧/ ٢٠٧) عن جعفر بن محمد أنه سئل عن المتعة فقال: هي الزنا بعينة.

[حق آل بيت النبي عليه الصلاة والسلام]

١٢٥- وَاعْرِفْ لِبَنِي هَاشِمٍ فَضْلَهُمْ؛ لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَعْرِفُ فَضْلَ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ وَجَمِيعِ الْأَفْخَاذِ، فَاعْرِفْ قَدْرَهُمْ وَحُقُوقَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ.

الشرح:

بنو هاشم هم قرابة النبي ، وهاشم هو أبو عبد المطلب اسمه عمرو؛ وسمي هاشمًا لأنه كان كريمًا يهشم الثريد.

أهل السنة والجماعة وسط بين الغلاة والجفاة والناس في هذا الباب ينقسمون إلى ثلاثة أقسام: طرفان ووسط.

الأول: مذهب الناصبة الذين ينصبون العداء لآل بيت النبي ويتنقصونهم ويسبونهم ويلعنونهم، وهؤلاء مبتدعة ضلال، وانتشر مذهبهم في عهد الدولة الأموية.

والقسم الثاني: الرافضة الشيعة عليهم من الله ما يستحقون غلو في آل بيت النبي حتى رفعوهم فوق منزلتهم ووضعوا بعضهم في منازل لا تليق إلا بالله سبحانه وتعالى، وبعضها لا تجوز إلا للرسل؛ فشيدوا على قبورهم القباب وصرفوا لها النذور وطافوا بها وتبركوا بترابها، ودعوها من دون الله ، حتى قال قائلهم:

لِي خَمْسَةٌ هُمُ الحِجَا ... مِنْ نَارِ لَظَى وَالْحَاطِمَةْ
الْمُصْطَفَى وَالْمُرْتَضَى ... وَابْنَاهُمَا وَالْفَاطِمَةْ

وتجد بعضهم يقول: يا علياه يا حسيناه يا محمداه إلى غير ذلك مما هذا ليس موطن بسطه، وادعوا في حق أئمتهم العصمة.

والمذهب الثالث: هو مذهب أهل السنة والجماعة الذين عرفوا لهم منزلتهم فيحبون صالحيهم محبتين: محبة لقربهم من النبي ، ومحبة الإسلام والإيمان، والرسول يقول: «**أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي**» أخرجه مسلم عن زيد بن أرقم (٢٤٠٦).

وأبوبكر يقول: «**أُرْقُبُوا مُحَمَّدًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ**» أخرجه البخاري (٣٧١٣).

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٨/ ٤٩١-٤٩٣): وكذلك أهل بيت رسول الله تجب محبتهم وموالاتهم ورعاية حقهم، وهذان الثقلان اللذان وصى بهما رسول الله .

فروى مسلم في صحيحه (٢٤٠٨) عن زيد بن أرقم قال: خطبنا رسول الله بغدير يدعى خما بين مكة والمدينة فقال: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ؛ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ**» وفي رواية: «**أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الآخَرِ: كِتَابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ؛ فَرَغَّبَ فِي كِتَابِ اللهِ**» وفي رواية: «**هُوَ حَبْلُ اللهِ مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى الضَّلَالَةِ وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي**»، فقيل لزيد بن أرقم: من أهل بيته؟ قال: أهل بيته من حرم الصدقة: آل العباس، وآل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، والنصوص الدالة على اتباع القرآن أعظم من أن تذكر هنا.

وقد أمرنا الله بالصلاة على آل محمد وطهرهم من الصدقة التي هي أوساخ الناس وجعل لهم حقا في الخمس والفيء.

وقال فيما ثبت في الصحيح (٢٢٧٦): «**إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَعِيلَ وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ**»، ولو ذكرنا ما روي في حقوق القرابة وحقوق الصحابة لطال الخطاب؛ فإن دلائل هذا كثيرة من الكتاب والسنة، ولهذا اتفق أهل السنة والجماعة على رعاية حقوق الصحابة والقرابة وتبرءوا من الناصبة الذين يكفرون علي بن أبي طالب ويفسقونه وينتقصون بحرمة أهل البيت؛ مثل من كان يعاديهم على الملك أو يعرض عن حقوقهم الواجبة أو يغلو في تعظيم يزيد بن معاوية بغير الحق، وتبرءوا من الرافضة الذين يطعنون على الصحابة وجمهور المؤمنين؛ ويكفرون عامة صالحي أهل القبلة، وهم يعلمون أن هؤلاء أعظم ذنبا وضلالا من أولئك كما ذكرنا من أن هؤلاء الرافضة المحاربين شر من الخوارج وكل من الطائفتين انتحلت إحدى الثقلين؛ لكن القرآن أعظم. اهـ

ومع ذلك من سلك منهم مذهب الرفض والتشيع لا ينفعه هذه النسبة مع ما هو فيه من الضلال والانحلال؛ فالرسول يقول كما في حديث معاذ: «**إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِي وَلَيْسُوا كَذَلِكَ، إِنَّ أَوْلِيَائِيَ الْمُتَّقُونَ مَنْ كَانُوا وَأَيْنَ كَانُوا**» أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢١٨)، وفي حديث عمر بن العاص عند مسلم (٢١٥): «**أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي يَعْنِي فُلَانًا لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ**»، وقد أنزل الله في شأن أبي لهب ما أنزل فقال: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴿٣﴾ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴿٤﴾ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍۭ﴾ مع أنه عم رسول الله وابن أخيه، فالمحبة تكون لآل البيت المستقيمين لا الزنادقة من الرافضة الباطنية والمبتدعة الضلال.

فضل جنس العرب:

ثم نعرف لبقية العرب فضلهم، وجنس العرب أفضل في الجملة من جنس العجم، وفي أحاد العجم من هو أفضل من آحاد العرب، والفضل بالتقوى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[الحجرات:١٣].

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (١٩-٢٩-٣٠): وجمهور العلماء على أن جنس العرب خير من غيرهم كما أن جنس قريش خير من غيرهم، وجنس بني هاشم خير من غيرهم، وقد ثبت في الصحيح عنه أنه قال: «**النَّاسُ مَعَادِنَ كَمَعَادِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةَ، خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا**»، لكن تفضيل الجملة على الجملة لا يستلزم أن يكون كل فرد أفضل من كل فرد؛ فإن في غير العرب خلقًا كثيرًا خيرًا من أكثر العرب وفي غير قريش من المهاجرين والأنصار من هو خير من أكثر قريش، وفي غير بني هاشم من قريش وغير قريش من هو خير من أكثر بني هاشم، كما قال رسول الله : «**خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» وفي القرون المتأخرة من هو خير من كثير من القرن الثاني والثالث، ومع هذا فلم يخص النبي القرن الثاني والثالث بحكم شرعي، كذلك لم يخص العرب بحكم شرعي، بل ولا خص بعض أصحابه بحكم دون سائر أمته ولكن الصحابة لما كان لهم من الفضل أخبر بفضلهم، وكذلك السابقون الأولون لم يخصهم بحكم ولكن أخبر بما لهم من الفضل لما اختصوا به من العمل وذلك لا يتعلق بالنسب. اهـ

قوله: (**وبقية الأفخاذ**) الفخذ هم أقرب العشيرة إليه وأول العشيرة الشعب ثم القبيلة، ثم الفصيلة، ثم العمارة، ثم البطن، ثم الفخذ كذا قال الجوهري. انتهى من النهاية

فعلى المسلم أن يعرف لبقية الأفخاذ حقهم في الإسلام، أو كذلك شعوب العجم من المسلمين ينبغي للمسلمين أن يعرفوا قدرهم ومنزلتهم، وتؤدى إليهم حقوقهم من رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة وغير ذلك من الحقوق التي بينها الله ورسول الله، وليعلم أن الكرامة بالتقوى والطاعات كما قال الله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَـٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَـٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾[الحجرات:١٣].

وأخرج أحمد (٥/ ٤١١) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ الله فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ. أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟**» قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ الله.

[مولى القوم منهم]

١٢٦- وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ.

الشرح:

قد جاء قوله: «وَمَوْلَى القَوْمِ مِنْهُمْ»، في حديث صحيح عن النبي أخرجه الترمذي (٦٥٧) عن أبي رافع ؛ أَنَّ النَّبِيَّ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اصْحَبْنِي كَيْمَا تُصِيبَ مِنْهَا، فَقَالَ: لَا، حَتَّى آتِيَ رَسُولَ الله فَأَسْأَلَهُ؛ فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّ «**الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوَالِيَ القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**» والحديث صحيح، وأخرجه أبو داود (١٦٥٠). أن حكمه حكمهم.

قال في عون المعبود (٥/ ٤٢) (فَقَالَ مَوْلَى الْقَوْمِ) أي: عتقاؤهم، (مِنْ أَنْفُسِهِمْ) أي: فحكمهم كحكمهم، (وَإِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ) فكيف تحل لمواليهم، وهذا دليل لمن قال بحرمة الصدقة على موالي من تحرم الصدقة عليه. قال الخطابي: أما النبي فلا خلاف بين المسلمين أن الصدقة لا تحل له، وكذلك بنو هاشم في قول أكثر العلماء. وقال الشافعي: لا تحل الصدقة لبني عبد المطلب؛ لأن النبي أعطاهم من سهم ذوي القربى وأشركهم فيه مع بني هاشم، ولم يعط أحدًا من قبائل قريش غيرهم، وتلك العطية عوض عوضوه بدلًا عما حرموه من الصدقة، فأما موالي بني هاشم فإنه لاحظ لهم في سهم ذوي القربى، فلا يجوز أن يحرموا الصدقة. ويشبه أن يكون إنما نهاه عن ذلك تنزيهًا له، وقال: «مَوْلَى الْقَوْمِ» على سبيل التشبه للاستنان بهم والاقتداء بسيرتهم في اجتناب مال الصدقة التي هي أوساخ الناس،

ويشبه أن يكون قد كان تكفيه المؤنة؛ إذ كان أبورافع مولًى له وكان يتصرف له في الحاجة والخدمة فقال له على هذا المعنى: إذا كنت تستغني بها أعطيت فلا تطلب أوساخ الناس؛ فإنك مولانا ومنا. انتهى. اهـ

وفي حديث أنس عند البخاري (٣٥٢٨) ومسلم (١٠٥٩) وفيه: «**هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟**» قالوا: لا إلا ابن أخت لنا، قال رسول الله : «**إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ**». ومعنى ذلك أن بينهم ارتباطًا وقرابه، وأن له ما لهم وعليه ما عليهم من المؤازرة والمناصرة.

وقد تقدم الكلام على تحريم الصدقة على بني هاشم وذكر الخلاف في مواليهم.

[فضائل الأنصار]

١٢٧- وَتَعْرِفُ لِسَائِرِ النَّاسِ حَقَّهُمْ فِي الْإِسْلَامِ. وَاعْرِفْ فَضْلَ الْأَنْصَارِ وَصِيَّةَ رَسُولِ الله ﷺ فِيهِمْ، وَآلُ الرَّسُولِ فَلَا تَنْسَاهُمْ، وَتَعْرِفُ فَضْلَهُمْ وَكَرَامَتَهُمْ، وَجِيرَانُهُ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ فَاعْرِفْ فَضْلَهُمْ.

الشرح:

قوله: **(وتعرف لسائر الناس حقهم في الإسلام)** أخرج البخاري (١٩٦٨) عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: آخَى النَّبِيُّ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُوالدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُوالدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ؟ قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُوالدَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ: سَلْمَانُ قُمِ الآنَ، فَصَلَّيَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ : «**صَدَقَ سَلْمَانُ**».

وقد بيَّن الله تعالى ورسوله كيفية المعاملة مع جميع الأصناف والأجناس، وقد بينت في كتابي الزجر والبيان لدعاة التقارب والحوار بين الأديان الكثير من ذلك، بَدْءًا بحق الوالدين، إلى حقوق أهل الذمة، وحتى حق الحيوان، ولولا الإطالة لسقته في هذا الموطن.

الأنصار: هم سكان المدينة من الأوس والخزرج، الذين ناصروا رسول الله ﷺ، وقد تقدم الكلام على آل بيت النبي ﷺ، وقبل ذلك الكلام على فضائل الصحابة إجمالًا، وهنا نتكلم على فضائل الأنصار - رضوان الله عليهم جميعًا - تفصيلًا:

اعلم أن القرآن قد أثنى عليهم وبين فضائلهم في مواطن كثيرة منها قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[التوبة:١٠٠].

وقال تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[التوبة:١١٧].

وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[الحشر:٨-١٠].

وعند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣/ ٣٣١) من حديث أسيد بن حضير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْأَنْصَارُ كَرْشِي وَعَيْبَتِي**» وهو في

الصحيح [(١)] عن أنس ولفظه: «**الأَنْصَارُ كَرِشِي، وَعَيْبَتِي وَالنَّاسُ سَيَكْثُرُونَ، وَيَقِلُّونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ**».

والمراد بـ(الكرش) الباطنة وموضع السر والأمانة، والذي يعتمد عليهم في أموره، واستعار الكرش والعيبة لذلك؛ لأن المجتر يجمع علفه في كرشه، والرجل يضع متاعه في عيبته، وقيل: المراد بالكرش؛ الجماعة أي: جماعتي وصحابتي. اهـ من النهاية .

وفي البخاري (٣٧٧٦) عن غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَرَأَيْتَ اسْمَ الأَنْصَارِ كُنْتُمْ تُسَمَّوْنَ بِهِ أَمْ سَمَّاكُمُ الله، قَالَ: بَلْ سَمَّانَا الله ، كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنَسٍ فَيُحَدِّثُنَا بِمَنَاقِبِ الأَنْصَارِ وَمَشَاهِدِهِمْ، وَيُقْبِلُ عَلَيَّ أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَزْدِ، فَيَقُولُ: فَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا.

وفي البخاري (٣٧٧٦)، ومسلم (١٠٥٩) واللفظ لمسلم عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ وَغَيْرُهُمْ بِنَعَمِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ عَشَرَةُ آلَافٍ، وَمِنَ الطُّلَقَاءِ فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ؛ فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا الْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ**»، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ الله، أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ**»، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ الله أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ؛ فَنَزَلَ، فَقَالَ: «**أَنَا عَبْدُالله وَرَسُولُهُ**»؛ فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ، وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةٌ فَنَحْنُ نُدْعَى وَيُعْطَى الغَنِيمَةَ غَيْرُنَا فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ مَا**

(١) البخاري (٣٨٠١)، ومسلم (٢٥١٠).

حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» فَسَكَتُوا، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللهِ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟**» قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ النَّبِيُّ : «**لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْبًا لَأَخَذْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ**» وَقَالَ هِشَامٌ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ وَأَنْتَ شَاهِدٌ ذَاكَ، قَالَ: وَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْهُ.

وفي البخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥) عن البراء قال النبي : «**الأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ؛ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ**».

وعن أنس قال: قال رسول الله : «**آيَةُ المُنَافِقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ المُؤْمِنِ حُبُّ الأَنْصَارِ**» أخرجه البخاري (٣٧٨٤).

وفي حديث أبي سعيد عند مسلم (٧٧): «**لَا يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ**».

وفي حديث أنس عند البخاري (٣٧٨٥) ومسلم (٢٥٠٨): «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ**»، وقد تقدم في وصية عمر للخليفة بالإحسان إليهم.

وفي حديث أنس عند أحمد (٣/ ٢١٦) أَتَتِ الْأَنْصَارُ النَّبِيَّ بِجَمَاعَتِهِمْ فَقَالُوا إِلَى مَتَى نَنْزَعُ مِنْ هَذِهِ الْآبَارِ فَلَوْ أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ فَدَعَا اللهَ لَنَا فَفَجَّرَ لَنَا مِنْ هَذِهِ الْجِبَالِ عُيُونًا فَجَاءُوا بِجَمَاعَتِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ فَلَمَّا رَآهُمْ قَالَ «**مَرْحَبًا وَأَهْلًا لَقَدْ جَاءَ بِكُمْ إِلَيْنَا حَاجَةٌ**» قَالُوا إِي وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ «**إِنَّكُمْ لَنْ تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئًا إِلَّا أُوتِيتُمُوهُ وَلَا أَسْأَلُ اللهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَانِيهِ**» فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَقَالُوا الدُّنْيَا تُرِيدُونَ فَاطْلُبُوا الْآخِرَةَ فَقَالُوا بِجَمَاعَتِهِمْ يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ لَنَا أَنْ يَغْفِرَ لَنَا فَقَالَ

«**اللهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ**» قَالُوا يَا رَسُولَ الله وَأَوْلَادِنَا مِنْ غَيْرِنَا قَالَ «**وَأَوْلَادِ الْأَنْصَارِ**» قَالُوا يَا رَسُولَ الله وَمَوَالِينَا قَالَ «**وَمَوَالِي الْأَنْصَارِ**».

وفي البخاري (٣٧٩٩) قال أنس بن مالك: مَرَّ أَبُوبَكْرٍ وَالعَبَّاسُ بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ، قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ مِنَّا، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ المِنْبَرَ وَلَمْ يَصْعَدْهُ بَعْدَ ذَلِكَ اليَوْمِ؛ فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِالأَنْصَارِ؛ فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَقَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ**».

وفي حديث جابر عند أحمد (٣/ ٣٢٢) قال: مَكَثَ رَسُولُ الله بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يَتْبَعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ بِعُكَاظٍ وَمَجَنَّةَ، وَفِي المَوَاسِمِ بِمِنًى، يَقُولُ: «**مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي، وَلَهُ الجَنَّةُ؟**» حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، أَوْ مِنْ مِصْرَ - كَذَا قَالَ - فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ، فَيَقُولُونَ: احْذَرْ غُلَامَ قُرَيْشٍ، لَا يَفْتِنُكَ، وَيَمْشِي بَيْنَ رِجَالِهِمْ، وَهُمْ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثَنَا اللهُ لَهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَآوَيْنَاهُ، وَصَدَّقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَّا فَيُؤْمِنُ بِهِ، وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُسْلِمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ المُسْلِمِينَ، يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ ائْتَمَرُوا جَمِيعًا، فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ رَسُولَ الله يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ فَرَحَلَ إِلَيْهِ مِنَّا سَبْعُونَ رَجُلًا حَتَّى قَدِمُوا عَلَيْهِ فِي المَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَاهُ شِعْبَ الْعَقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ حَتَّى تَوَافَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، عَلامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «**تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ**

وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللهِ، لَا تَخَافُونَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي، فَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ، وَأَزْوَاجَكُمْ، وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمُ الْجَنَّةُ» قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ، وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَقَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، فَإِنَّا لَمْ نَضْرِبْ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ ، وَإِنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً، وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنَّ تَعَضَّكُمُ السُّيُوفُ، فَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَى ذَلِكَ، وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللهِ، وَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ جَبِينَةً، فَبَيِّنُوا ذَلِكَ، فَهُوَ أَعْذَرُ لَكُمْ عِنْدَ اللهِ، قَالُوا: أَمِطْ عَنَّا يَا أَسْعَدُ، فَوَاللهِ لَا نَدَعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ أَبَدًا، وَلَا نَسْلُبُهَا أَبَدًا، قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا، وَشَرَطَ، وَيُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ.

وعند البخاري (٣٨٠٠) عن ابن عباس قال: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَعَطِّفًا بِهَا عَلَى مَنْكِبَيْهِ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ؛ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **«أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ»**.

وفضائلهم ومناقبهم عظيمة، آووا رسول الله ونصروه، ومنعوه، وصدقوه، وعادوا العرب والعجم من أجله، فرفعهم الله لذلك.

وقد تقدم شيء من فضائل آل بيت النبي فلا داعي لتكراره هنا، والحمد لله.

[ظهور قول الجهمية ورد أهل العلم عليه]

١٢٨- وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ لَمْ يَزَالُوا يَرُدُّونَ قَوْلَ الْجَهْمِيَّةِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ بَنِي فُلَانٍ تَكَلَّمَ الرُّوَيْبِضَةُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ، وَطَعَنُوا عَلَى آثَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَخَذُوا بِالْقِيَاسِ وَالرَّأْيِ، وَكَفَّرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ، فَدَخَلَ فِي قَوْلِهِمْ الْجَاهِلُ وَالْمُغَفَّلُ وَالَّذِي لَا عِلْمَ لَهُ؛ حَتَّى كَفَرُوا مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ، فَهَلَكَتِ الْأُمَّةُ مِنْ وُجُوهٍ، وَكَفَرَتْ مِنْ وُجُوهٍ، وَتَزَنْدَقَتْ مِنْ وُجُوهٍ، وَضَلَّتْ مِنْ وُجُوهٍ، وَابْتَدَعَتْ مِنْ وُجُوهٍ، إِلَّا مَنْ ثَبَتَ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَمْرِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَلَمْ يَتَخَطَّ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَلَمْ يُجَاوِزْ أَمْرَهُمْ، وَوَسِعَهُ مَا وَسِعَهُمْ، وَلَمْ يَرْغَبْ عَنْ طَرِيقَتِهِمْ وَمَذْهَبِهِمْ، وَعَلِمَ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْإِسْلَامِ الصَّحِيحِ، وَالْإِيمَانِ الصَّحِيحِ، فَقَلَّدَهُمْ دِينَهُ وَاسْتَرَاحَ.

الشرح:

تكلم الرويبضة في شأن العامة من البلاء العظيم، والشر المستطير، وهو من علامات الساعة، فعن أنس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ : «إِنَّ أَمَامَ الدَّجَّالِ سِنِينَ خَدَّاعَةً، يُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ». قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: «الْفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي

أَمْرِ الْعَامَّةِ». أخرجه أحمد (٣/ ٢٢٠)، وفِعْلًا أن أهل البدع أصاغر ورويبضة وسفهاء، كل هذه الألقاب جاءت بها النصوص الشرعية.

ورد قول الجهمية من أهل البدع والضلال هو الواجب الذي أخذه الله على أهل العلم قال الله : ﴿**وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْاْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ**﴾[آل عمران:١٨٧].

وهذا من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أمر الله به فقال: ﴿**كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ**﴾[آل عمران:١١٠].

وفي حديث أبي سعيد عند مسلم (٥٠): «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**».

والعلماء هذه وضيفتهم الدعوة إلى الله ، ورد الباطل وإظهار السنة قال الله : ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ**﴾[التوبة:٧٣].

ومن أعظم الزنادقة في هذه الملة هم زنادقة الجهمية الذين يزعمون أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا ولم يكلم موسى تكليمًا، والذين يصفون الله بالنقائص والممتنعات فيقولون: الله لا موجود ولا معدوم، ولا حي ولا ميت، وأسماء الله عندهم مخلوقة، وأنه لا فوق ولا تحت، ولا داخل العالم ولا خارجه، إلى غير ذلك من ترهاتهم؛ فحذر منهم العلماء وبينوا عوار مذهبهم، وقد تنكر العلماء لمذهب الجهمية جدًّا، وذلك لضلالهم البعيد.

أخرج عبدالله بن أحمد في كتاب السنة رقم (٥) قال: سألت أبي عن الصلاة خلف أهل البدع؟ فقال: لا يصلى خلفهم مثل: الجهمية والمعتزلة.

وقال رقم (٦): سمعت أبي ، يقول: إذا كان القاضي جهميًا؛ فلا تشهد عنده.

وأخرج رقم (٧) عن حماد بن زيد قال: سمعت إبراهيم بن طهمان، يقول: الجهمية كفار، والقدرية كفار.

وأخرج رقم (٨): عن سليمان التيمي، قال: ليس قوم أشد نقضًا للإسلام من الجهمية والقدرية، فأما الجهمية فقد بارزوا الله تعالى، وأما القدرية فإنهم قالوا في الله .

ونقل رقم (٩): عن أبي مطيع الخزاعي قوله: الجهمية كفار لا يصلى خلفهم.

وأخرج رقم (١٠) عن خارجة بن مصعب بن خارجة يقول: الجهمية كفار بلغوا نساءهم أنهن طوالق، وأنهن لا يحللن لأزواجهن، لا تعودوا مرضاهم، ولا تشهدوا جنائزهم.

وأخرج رقم (١٤) عن أبي يوسف القاضي يقول: صنفان ما على ظهر الأرض أشر منهما: الجهمية والمقاتلية -وهم أتباع مقاتل بن سليمان البلخي.

وأول من قال بهذا المنهج هو الجعد بن درهم قال شيخ الإسلام (١٢/ ٣٥٠-٣٥١): وأول من أظهر ذلك في الإسلام -وإن كان ذلك موجودا قبل الإسلام في أمم أخرى- الجعد بن درهم شيخ الجهم بن صفوان وكان على ما قيل من أهل حران وكان فيهم أئمة الفلاسفة ومنهم تعلم أبو نصر الفارابي كثيرًا امما تعلم من الفلسفة على ما ذكره عبد اللطيف بن يوسف البغدادي فضحى بالجعد خالد بن

عبدالله القسري بواسط على عهد علماء التابعين وغيرهم من علماء المسلمين وهم بقايا التابعين في وقته: مثل الحسن البصري وغيره الذين حمدوه على ما فعل وشكروا ذلك فقال: أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم؛ فإني مضح بالجعد ابن درهم؛ إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا ولم يكلم موسى تكليمًا -تعالى الله عما يقول الجعد علوًا كبيرًا- ثم نزل فذبحه، وبنوا ذلك على قاعدة مبتدعة الصابئين المكذبين ببعض ما جاءت به الرسل الذين لا يصفون الرب إلا بالصفات السلبية أو الإضافية أو المركبة منهما وهم في هذا التعطيل موافقون في الحقيقة لفرعون رئيس الكفار الذي جحد الصانع بالكلية؛ فإن جحود صفاته مستلزم لجحود ذاته؛ ولهذا وافقوا فرعون في تكذيبه لموسى بأن ربه فوق السموات حيث قال: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَـٰهَـٰمَـٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَـٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَـٰبَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَـٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَـٰذِبًا ۚ وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ وَصُدَّ عَنِ ٱلسَّبِيلِ ۚ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِى تَبَابٍ﴾[غافر:٣٦-٣٧] بخلاف محمد الذي صدق موسى لما عرج به إلى ربه وأخبر أنه وجد موسى هناك وأنه جعل يختلف بين ربه وبين موسى فمحمد صدق موسى في أن ربه فوق السموات وفرعون كذبه في ذلك، والناس إما محمدي موسوي وإما فرعوني؛ إذ فرعون كذب موسى في أن الله فوق وكذبه في أن الله كلمه كما أنكر وجود الصانع ومحمد صدق موسى في هذا كله، وهؤلاء الصابئة المحضة من المتفلسفة يقولون: إن الله ليس له كلام في الحقيقة؛ لكن كلامه -عند من أظهر الإقرار بالرسل منهم- ما يفيض على نفوس الأنبياء وهو أنه محدث في نفوسهم من غير أن يكون في الخارج عن نفوسهم لله عندهم كلام وهكذا كان الجهم يقول أولًا: إن الله لا كلام له ثم احتاج أن يطلق أن له كلامًا لأجل المسلمين فيقول: هو مجاز؛

ولهذا كان الإمام أحمد وغيره من الأئمة يعلمون مقصودهم وأن غرضهم التعطيل وأنهم زنادقة والزنديق: المنافق.

ولهذا تجد مصنفات الأئمة يصفونهم فيها بالزندقة كما صنف الإمام أحمد الرد على الزنادقة والجهمية وكما ترجم البخاري آخر كتاب الصحيح كتاب التوحيد والرد على الزنادقة والجهمية وكان عبدالله بن المبارك يقول: إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية. اهـ

أصل مقالة التعطيل:

وقال (٢٠-٢٥): ثم أصل هذه المقالة -مقالة التعطيل للصفات- إنما هو مأخوذ عن تلامذة اليهود والمشركين وضلال الصابئين؛ فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام -أعني أن الله سبحانه وتعالى ليس على العرش حقيقة وأن معنى استوى بمعنى استولى ونحو ذلك- هو الجعد بن درهم وأخذها عنه الجهم بن صفوان؛ وأظهرها فنسبت مقالة الجهمية إليه، وقد قيل إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان، وأخذها أبان عن طالوت بن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت من لبيد بن الأعصم: اليهودي الساحر الذي سحر النبي .

وكان الجعد بن درهم هذا -فيما قيل- من أهل حران وكان فيهم خلق كثير من الصابئة والفلاسفة -بقايا أهل دين نمرود والكنعانيين الذين صنف بعض المتأخرين في سحرهم- ونمرود هو ملك الصابئة الكلدانيين المشركين كما أن كسرى ملك الفرس والمجوس وفرعون ملك مصر والنجاشي ملك الحبشة وبطليموس ملك اليونان وقيصر ملك الروم.

فهو اسم جنس لا اسم علم، فكانت الصابئة -إلا قليلًا منهم- إذ ذاك على الشرك وعلماؤهم هم الفلاسفة وإن كان الصابئ قد لا يكون مشركًا؛ بل مؤمنا بالله واليوم الآخر كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[البقرة:٦٢].

لكن كثيرًا منهم أو أكثرهم كانوا كفارًا أو مشركين؛ كما أن كثيرا من اليهود والنصارى بدلوا وحرفوا وصاروا كفارا أو مشركين فأولئك الصابئون -الذين كانوا إذ ذاك- كانوا كفارا أو مشركين وكانوا يعبدون الكواكب ويبنون لها الهياكل.

ومذهب النفاة من هؤلاء في الرب: أنه ليس له إلا صفات سلبية أو إضافية أو مركبة منهما وهم الذين بعث إليهم إبراهيم الخليل فيكون الجعد قد أخذها عن الصابئة الفلاسفة، وكذلك أبو نصر الفارابي دخل حران وأخذ عن فلاسفة الصابئين تمام فلسفته وأخذها الجهم أيضًا -فيما ذكره الإمام أحمد وغيره- لما ناظر السمنية بعض فلاسفة الهند -وهم الذين يجحدون من العلوم ما سوى الحسيات- فهذه أسانيد جهم ترجع إلى اليهود والصابئين والمشركين والفلاسفة الضالون هم إما من الصابئين وإما من المشركين، ثم لما عربت الكتب الرومية واليونانية في حدود المائة الثانية: زاد البلاء؛ مع ما ألقى الشيطان في قلوب الضلال ابتداء من جنس ما ألقاه في قلوب أشباههم.

ولما كان في حدود المائة الثالثة: انتشرت هذه المقالة التي كان السلف يسمونها مقالة الجهمية؛ بسبب بشر بن غياث المريسي وطبقته وكلام الأئمة مثل مالك وسفيان بن عيينة وابن المبارك وأبي يوسف والشافعي وأحمد وإسحاق والفضيل بن عياض وبشر الحافي وغيرهم: كثير في ذمهم وتضليلهم.

وهذه التأويلات الموجودة اليوم بأيدي الناس -مثل أكثر التأويلات التي ذكرها أبوبكر بن فورك في كتاب التأويلات وذكرها أبو عبدالله محمد بن عمر الرازي في كتابه الذي سماه تأسيس التقديس ويوجد كثير منها في كلام خلق كثير غير هؤلاء مثل أبي علي الجبائي وعبد الجبار بن أحمد الهمداني وأبي الحسين البصري وأبي الوفاء بن عقيل وأبي حامد الغزالي وغيرهم- هي بعينها تأويلات بشر المريسي التي ذكرها في كتابه؛ وإن كان قد يوجد في كلام بعض هؤلاء رد التأويل وإبطاله أيضًا ولهم كلام حسن في أشياء؛ فإنما بينت أن عين تأويلاتهم هي عين تأويلات بشر المريسي ويدل على ذلك كتاب الرد الذي صنفه عثمان بن سعيد الدارمي أحد الأئمة المشاهير في زمان البخاري صنف كتابا سماه: رد عثمان بن سعيد على الكاذب العنيد فيما افترى على الله في التوحيد حكى فيه هذه التأويلات بأعيانها عن بشر المريسي بكلام يقتضي أن المريسي أقعد بها وأعلم بالمنقول والمعقول من هؤلاء المتأخرين الذين اتصلت إليهم من جهته وجهة غيره، ثم رد ذلك عثمان بن سعيد بكلام إذا طالعه العاقل الذكي: علم حقيقة ما كان عليه السلف وتبين له ظهور الحجة لطريقهم وضعف حجة من خالفهم، ثم إذا رأى الأئمة -أئمة الهدى- قد أجمعوا على ذم المريسية وأكثرهم كفروهم أو ضللوهم وعلم أن هذا القول الساري في هؤلاء المتأخرين هو مذهب المريسي: تبين الهدى لمن يريد الله هدايته ولا حول ولا قوة إلا بالله، والفتوى لا تحتمل البسط في هذا الباب وإنما أشير إشارة إلى مبادئ الأمور والعاقل يسير وينظر، وكلام السلف في هذا الباب موجود في كتب كثيرة لا يمكن أن نذكر ههنا إلا قليلا منه؛ مثل كتاب السنن للالكائي، و الإبانة لابن بطة، و السنة لأبي ذر الهروي، و الأصول لأبي عمرو الطلمنكي، وكلام أبي عمر بن عبد البر، و الأسماء والصفات للبيهقي، وقبل ذلك السنة للطبراني،

ولأبي الشيخ الأصبهاني، ولأبي عبدالله بن منده، ولأبي أحمد العسال الأصبهانيين، وقبل ذلك السنة للخلال، و التوحيد لابن خزيمة، وكلام أبي العباس بن سريج و الرد على الجهمية لجماعة مثل: البخاري، وشيخه عبدالله بن محمد بن عبدالله الجعفي، وقبل ذلك السنة لعبدالله بن أحمد، و السنة لأبي بكر بن الأثرم، و السنة لحنبل، وللمروزي، ولأبي داود السجستاني، ولابن أبي شيبة، و السنة لأبي بكر بن أبي عاصم، و كتاب خلق أفعال العباد للبخاري، و كتاب الرد على الجهمية لعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهم، وكلام أبي العباس عبدالعزيز المكي صاحب الحيدة في الرد على الجهمية وكلام نعيم بن حماد الخزاعي وكلام غيرهم، وكلام الإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن سعيد، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وأمثالهم، وقبل: لعبدالله بن المبارك وأمثاله وأشياء كثيرة، وعندنا من الدلائل السمعية والعقلية ما لا يتسع هذا الموضع لذكره، وأنا أعلم أن المتكلمين النفاة لهم شبهات موجودة ولكن لا يمكن ذكرها في الفتوى فمن نظر فيها وأراد إبانة ما ذكروه من الشبه فإنه يسير؛ فإذا كان أصل هذه المقالة -مقالة التعطيل والتأويل- مأخوذا عن تلامذة المشركين والصابئين واليهود فكيف تطيب نفس مؤمن -بل نفس عاقل- أن يأخذ سبيل هؤلاء المغضوب عليهم أو الضالين ويدع سبيل الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. اهـ

وبسبب ظهور هذه المقالة وهذه البدعة المنكرة وقع كثير من أبناء الأمة في الضلال السحيق حيث نفوا عن الله صفات الكمال والجلال والعظمة ووصفوه وشبهوه بالمعدومات والمتناقضات والممتنعات وكذبوا بأمور الغيب، كعذاب القبر والصراط والميزان والحوض والرؤية والشفاعة وغير ذلك، مما هو ثابت بالكتاب

والسنة وإجماع سلف الأمة؛ فلا سلامة من العطب إلا بإتباع آثار من سلف؛ لأنهم أئمة الهدى ومصابيح الدجى وهم أعرف الناس بمراد الله ومراد رسوله ، ومن لم يسعه مذهبهم ومنهجهم فلا وسع الله عليه، ففي كتاب اللمعة قال محمد بن عبدالرحمن الأدرمي لرجل تكلم ببدعة ودعا الناس إليها: هل علمها رسول الله وأبوبكر وعمر وعثمان وعلي، أو لم يعلموها؟ قال لم، قال: فشيء لم يعلمه هؤلاء أعلمته أنت؟ قال الرجل: فإني أقول: قد علموها، قال: أفوسعهم أن لا يتكلموا، ولا يدعوا الناس إليه، أم لم يسعهم؟ قال: بلى وسعهم، قال فشيء وسع رسول الله وخلفاءه لا يسعك أنت؟ فانقطع الرجل، فقال الخليفة -وكان حاضرًا-: لا وسع الله على من لم يسعه ما وسعهم. اهـ

قوله: **(فقلدهم دينه واستراح)** التعبير بالمصطلحات الشرعية هو المتعين، والسير على طريقة الصحابة في الأخذ بالكتاب والسنة ليس بتقليد، بل هو عين الاتباع، قال الله : ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾[الأعراف:٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾[النساء:١١٥].

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[الأنعام:١٥٣].

وأما التقليد فهو قبول قول القائل بغير ذكر حجة على هذا القول من الكتاب أو السنة وهو مذموم شرعًا وعقلًا.

قال الله مبيناً حال الكافرين: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾[الزخرف:٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ﴾[الزخرف:٢٢].

فسبب ضلال كثير من الأمم والشعوب هو من هذا الباب ﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠﴾[الأحزاب:٦٧].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَآ أَن نَّكْفُرَ بِٱللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُۥٓ أَندَادًا ۚ وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَجَعَلْنَا ٱلْأَغْلَٰلَ فِىٓ أَعْنَاقِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[سبأ:٣٣].

ونعود لبيان مبدأ قول الجهمية، قال شيخ الإسلام كما في المجموع (١٣/ ١٨٢-١٨٤): والمقصود هنا أن دولة بني أمية كان انقراضها بسبب هذا الجعد المعطل وغيره من الأسباب التي أوجبت إدبارها وفي آخر دولتهم ظهر الجهم بن صفوان بخراسان وقد قيل: إن أصله من ترمذ وأظهر قول المعطلة النفاة الجهمية، وقد قتل في بعض الحروب، وكان أئمة المسلمين بالمشرق أعلم بحقيقة قوله من علماء الحجاز والشام والعراق، ولهذا يوجد لعبدالله بن المبارك وغيره من علماء المسلمين بالمشرق من الكلام في الجهمية أكثر مما يوجد لغيرهم مع أن عامة أئمة المسلمين تكلموا فيهم، ولكن لم يكونوا ظاهرين إلا بالمشرق لكن قوي أمرهم لما مات الرشيد وتولى ابنه الملقب بالمأمون بالمشرق، وتلقى عن هؤلاء ما تلقاه، ثم لما ولي الخلافة اجتمع بكثير من هؤلاء ودعا إلى قولهم في آخر عمره، وكتب إلى بغداد وهو بالثغر بطرسوس التي ببلد سيس -وكانت إذ ذاك أعظم ثغور بغداد.

ومن أعظم ثغور المسلمين يقصدها أهل الدين من كل ناحية ويرابطون بها رابط بها الإمام أحمد بن حنبل ، والسري السقطي وغيرهما، وتولى قضاءها أبو

عبيد، وتولى قضاءها أيضًا صالح بن أحمد بن حنبل ولهذا ذكرت في كتب الفقه كثيرا فإنها كانت ثغرا عظيما فكتب من الثغر- إلى نائبه ببغداد إسحاق بن إبراهيم بن مصعب كتابًا يدعو الناس فيه إلى أن يقولوا: القرآن مخلوق فلم يجبه أحد، ثم كتب كتابا ثانيًا يأمر فيه بتقييد من لم يجبه وإرساله إليه فأجاب أكثرهم، ثم قيدوا سبعة لم يجيبوا فأجاب منهم خمسة بعد القيد وبقي اثنان لم يجيبا: الإمام أحمد بن حنبل ومحمد بن نوح؛ فأرسلوهما إليه فمات قبل أن يصلا إليه، ثم أوصى إلى أخيه أبي إسحاق، وكان هذا سنة ثماني عشرة ومائتين وبقي أحمد بن حنبل في الحبس إلى سنة عشرين فجرى ما جرى من المناظرة حتى قطعهم بالحجة.

ثم لما خافوا الفتنة ضربوه وأطلقوه وظهر مذهب النفاة الجهمية وامتحنوا الناس فصار من أجابهم أعطوه وإلا منعوه العطاء، وعزلوه من الولايات ولم يقبلوا شهادته، وكانوا إذا افتكوا الأسرى يمتحنون الأسير؛ فإن أجابهم افتدوه وإلا لم يفتدوه، وكتب قاضيهم أحمد بن أبي دؤاد على ستارة الكعبة «**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**» لم يكتب وهو ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ ثم ولي الواثق واشتد الأمر إلى أن ولي المتوكل فرفع المحنة وظهرت حينئذ السنة. اهـ

وقال (٥/ ٢٢): ثم لما عربت الكتب الرومية واليونانية في حدود المائة الثانية: زاد البلاء؛ مع ما ألقى الشيطان في قلوب الضلال ابتداء من جنس ما ألقاه في قلوب أشباههم. اهـ

ذم الرأي وبيان أنواعه:

والسبب الذي أوقعهم فيما أوقعهم فيه ما أشار إليه من اتخاذ الأقيسة الفاسدة والآراء الكاسدة التي تخالف المنقول عن الله وعن رسوله .

وقد تكلم ابن القيم في كتاب إعلام الموقعين بكلام نفيس ونقولات عجيبة تبين بغض السلف للرأي المخالف للكتاب والسنة، ولأن الله إنما تعبدنا بالأدلة، ولم يتركنا إلى آراء الرجال وأقوالهم.

ورحم الله ابن أبي داود إذ يقول في حائيته:

وَدَعْ عَنْكَ آرَاءَ الرِّجَالِ وَقَـوْلَهُمْ فَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ أَزْكَـى وَأَشْرَحُ

قال ابن القيم في إعلام الموقعين (٢/ ١٤٦) ط/ابن الجوزي: والمقصود أن السلف جميعهم على ذم الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة، وأنه لا يحل العمل به لا فتيا ولا قضاء، وأن الرأي الذي لا يعلم مخالفته للكتاب والسنة ولا موافقته؛ فغايته أن يسوغ العمل به عند الحاجة إليه من غير إلزام ولا إنكار على من خالفه. اهـ

وقال (٢/ ١٤٩-١٥٧): أنواع الرأي المحمود:

النوع الأول: رأي أفقه الأمة، وأبر الأمة قلوبًا، وأعمقهم، وأقلهم تكلفًا، وأصحهم قصودًا، وأكملهم فطرةً، وأتمهم إدراكًا، وأصفاهم أذهانًا، الذين شاهدوا التنزيل، وعرفوا التأويل، فهموا مقاصد الرسول، فنسبة آرائهم وعلومهم وقصودهم إلى ما جاء به الرسول كنسبتهم إلى صحبته، والفرق بينهم وبين من بعدهم في ذلك كالفرق بينهم وبينهم في الفضل، فنسبه رأى من بعدهم إلى رأيهم كنسبة قدرهم إلى قدرهم.

قال الشافعي في رسالته البغدادية التي رواها عنه الحسن بن محمد الزعفراني وهذا لفظه: وقد أثنى الله تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله في القرآن والتوراة والإنجيل وسبق لهم على لسان رسول الله من الفضل ما ليس

لأحد بعدهم فرحمهم الله وهنأهم بما أتاهم من ذلك ببلوغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين أدوا إلينا سنن رسول الله وشاهدوه والوحي ينزل عليه فعلموا ما أراد رسول الله عاما وخاصا وعزما وإرشادا وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استدرك به علم واستنبط به وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا ومن أدركنا ممن يرضى أو حكى لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم ليعلموا لرسول الله فيه سنة إلى قولهم إن اجتمعوا أو قول بعضهم إن تفرقوا وهكذا نقول ولم نخرج عن أقاويلهم وإن قال أحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله. اهـ

ولما كان رأي الصحابة عند الشافعي بهذه المثابة قال في الجديد في كتاب الفرائض في ميراث الجد والإخوة: وهذا مذهب تلقيناه عن زيد بن ثابت، وعنه أخذنا أكثر الفرائض.

وقال: والقياس عندي قتل الراهب لولا ما جاء عن أبي بكر .

فترك صريح القياس لقول الصديق. وقال في رواية الربيع عنه: والبدعة ما خالف كتابًا أو سنة أو أثرًا عن بعض أصحاب رسول الله .

فجعل ما خالف قول الصحابي بدعة. وسيأتي - إن شاء الله تعالى - إشباع الكلام في هذه المسألة، وذكر نصوص الشافعي عند ذكر تحريم الفتوى بخلاف ما أفتى به الصحابة، ووجوب اتباعهم في فتاويهم، وأن لا يخرج من جملة أقوالهم، وأن الأئمة متفقون على ذلك.

والمقصود أن أحدًا ممن بعدهم لا يساويهم في رأيهم، وكيف يساويهم وقد كان أحدهم يرى الرأي فينزل القرآن بموافقته، كما رأى عمر في أسارى بدر أن تضرب

أعناقهم فنزل القرآن بموافقته. أخرجه مسلم (١٧٦٣). ورأى أن تحجب نساء النبي فنزل القرآن بموافقته. أخرجه البخاري (١٤٦)، ومسلم (٢١٧٠). ورأى أن يتخذ من مقام إبراهيم مصلى فنزل القرآن بموافقته. أخرجه البخاري (٤٠٢)، ومسلم (٢٣٩٩). وقال لنساء النبي لما اجتمعن في الغيرة عليه: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ﴾[التحريم:٥] فنزل القرآن بموافقته. أخرجه البخاري (٤٩١٦)، ومسلم (١٤٧٩). ولما توفي عبدالله بن أُبيّ قام رسول الله ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوبه، فقال: يا رسول الله: إنه منافق، فصلى عليه رسول الله ، فأنزل الله عليه: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾[التوبة:٨٤] أخرجه البخاري (٤٦٧٠)، ومسلم (٢٤٠٠).

وقد قال سعد بن معاذ لما حكمه النبي في بني قريظة: إني أرى أن تقتل مقاتلتهم وتسبي ذرياتهم وتغنم أموالهم، فقال النبي : «**لَقَدْ حَكَمْتُ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ**» أخرجه البخاري (٣٠٤٣) ومسلم (١٧٦٨).

ولما اختلفوا إلى ابن مسعود شهرًا في المفوضة قال: أقول فيها برأيي، فإن يكن صوابًا فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريء منه، أرى أن لها مهر نسائها لا وكس ولا شطط، ولها الميراث، وعليها العدة. فقام ناس من أشجع فقالوا: نشهد أن رسول الله قضى في امرأة منا يقال لها بروع بنت واشق مثل ما قضيت به فما فرح ابن مسعود بشيء بعد الإسلام فرحه بذلك. أخرجه أحمد (١/ ٤٣١). وحقيق بمن كانت آراؤهم بهذه المنزلة أن يكون رأيهم لنا خيرا من رأينا لأنفسنا وكيف لا وهو الرأي الصادر من قلوب ممتلئة نورا وإيمانا وحكمة وعلما ومعرفة وفهما عن الله ورسوله ونصيحة للأمة وقلوبهم على قلب نبيهم ولا وساطة

بينهم وبينه وهم ينقلون العلم والإيمان من مشكاة النبوة غضًّا طريًا لم يشبه إشكال ولم يشبه خلاف ولم تدنسه معارضة فقياس رأي غيرهم بآرائهم من أفسد القياس.

والنوع الثاني من الرأي المحمود: الرأي الذي يفسر النصوص ويبين وجه الدلالة منها ويقررها ويوضح محاسنها ويسهل طريق الاستنباط منها كما قال عبدان: سمعت عبدالله بن المبارك يقول: ليكن الذي تعتمد عليه الأثر وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث وهذا هو الفهم الذي يختص الله سبحانه به من يشاء من عباده.

ومثال هذا رأي الصحابة في العول في الفرائض عند تزاحم الفروض ورأيهم في مسألة زوج وأبوين وامرأة وأبوين أن للأم ثلث ما بقي بعد فرض الزوجين ورأيهم في توريث المبتوتة في مرض الموت ورأيهم في مسألة جر الولاء ورأيه في المحرم يقع على أهله بفساد حجه ووجوب المضي فيه والقضاء والهدى من قابل.

ورأيهم في الحامل والمرضع إذا خافتا على ولديهما أفطرتا وقضتا وأطعمتا لكل يوم مسكينا ورأيهم في الحائض تطهر قبل طلوع الفجر تصلي المغرب والعشاء وإن طهرت قبل الغروب صلت الظهر والعصر ورأيهم في الكلالة وغير ذلك.

قال الإمام أحمد : ثنا يزيد بن هارون أنا عاصم الأحول عن الشعبي قال: سئل أبوبكر عن الكلالة فقال: إني سأقول فيها برأيي، فإن يكن صوابًا فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، أُراه ما خلا الوالد والولد. منقطع بين الشعبي وأبي بكر.

فإن قيل: كيف يجتمع هذا مع ما صح عنه من قوله: أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إن قلت في كتاب الله برأيي؟ وكيف يجامع هذا الحديث الذي تقدم: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

فالجواب أن الرأي نوعان:

أحدهما: رأي مجرد لا دليل عليه بل هو خرص وتخمين فهذا الذي أعاذ الله الصديق والصحابة منه.

والثاني: رأي مستند إلى استدلال واستنباط من النص وحده أو من نص آخر معه فهذا من ألطف فهم النصوص وأدقه ومنه رأيه في الكلالة أنها ما عدا الوالد والولد فإن الله سبحانه ذكر الكلالة في موضعين من القرآن ففي أحد الموضعين ورث معها الأخ والأخت من الأم ولا ريب أن هذه الكلالة ما عدا الوالد والولد والموضع الثاني ورث معها ولد الأبوين أو الأب النصف أو الثلثين فاختلف الناس في هذه الكلالة والصحيح فيها قول الصديق الذي لا قول سواه وهو الموافق للغة العرب كما قال:

وَرِثْتُمْ قَنَاةَ المَجْدِ لَا عَـنْ كَلَالَـةٍ عَنِ ابْنَيْ مَنَافٍ عَبْدِ شَمْسٍ وَهَاشِمِ

أي: إنما ورثتموها عن الآباء والأجداد لا عن حواشي النسب وعلى هذا فلا يرث ولد الأب والأبوين لا مع أب ولا مع جد كما لم يرثوا مع الابن ولا ابنه وإنما ورثوا مع البنات لأنهم عصبة فلهم ما فضل عن الفروض.

والنوع الثالث من الرأي المحمود: الذي تواطأت عليه الأمة وتلقاه خلفهم عن سلفهم، فإن ما تواطئوا عليه من الرأي لا يكون إلا صوابًا، كما تواطئوا عليه من الرواية والرؤيا، وقد قال النبي لأصحابه وقد تعددت منهم رؤيا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان: «**أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَبْعِ الأَوَاخِرِ**» أخرجه البخاري (٦٩٩١)، مسلم (١١٦٥) عن ابن عمر. فاعتبر تواطؤ رؤيا المؤمنين، فالأمة معصومة فيما تواطأت عليه من روايتها ورؤياها؛ ولهذا كان من سداد الرأي

وإصابته أن يكون شورى بين أهله ولا ينفرد به واحد وقد مدح الله سبحانه المؤمنين بكون أمرهم شورى بينهم وكانت النازلة إذا نزلت بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب ليس عنده فيها نص عن الله ولا عن رسوله جمع لها أصحاب رسول الله ثم جعلها شورى بينهم.

قال البخاري: حدثنا سنيد، ثنا يزيد عن العوام بن حوشب، عن المسيب بن رافع، قال: كان إذا جاءه الشيء من القضاء ليس في الكتاب ولا في السنة سمى صوافي الأمر فرفع إليهم فجمع له أهل العلم، فإذا اجتمع عليه رأيهم الحق.[1]

وقال محمد بن سليمان الباغندي: ثنا عبدالرحمن بن يونس، ثنا عمر بن أيوب، أخبرنا عيسى بن المسيب، عن عامر عن شريح القاضي قال: قال لي عمر بن الخطاب: أن اقض بما استبان لك من قضاء رسول الله ، فإن لم تعلم كل أقضية رسول الله فاقض بما استبان لك من أئمة المهتدين، فإن لم تعلم كل ما قضت به أئمة المهتدين فاجتهد رأيك، واستشر أهل العلم والصلاح. أخرجه النسائي (٥٣٩٩).

وقال الحميدي: ثنا سفيان، ثنا الشيباني، عن الشعبي قال: كتب عمر إلى شريح: إذا حضرك أمر لا بُدَّ منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به، فإن لم يكن ففيما قضى به رسول الله ، فإن لم يكن ففيما قضى به الصالحون وأئمة العدل، فإن لم يكن فأنت بالخيار فإن شئت أن تجتهد رأيك فاجتهد رأيك وإن شئت أن تؤامرني ولا أرى مؤامرتك إياي إلا خيرًا لك، والسلام.[2]

---

(1) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله وليس الأثر في البخاري.

(2) والشعبي لم يدرك عمر.

والنوع الرابع من الرأي المحمود: أن يكون بعد طلب علم الواقعة من القرآن فإن لم يجدها في القرآن ففي السنة فإن لم يجدها في السنة فبما قضى به الخلفاء الراشدون أو اثنان منهم أو واحد فإن لم يجده فبما قاله واحد من الصحابة فإن لم يجده اجتهد رأيه ونظر إلى أقرب ذلك من كتاب الله وسنة رسوله وأقضية أصحابه فهذا هو الرأي الذي سوغه الصحابة واستعملوه وأقر بعضهم بعضا عليه. اه

قوله: (**وأخذوا بالقياس**) المراد به الأقيسة الباطلة في باب العقيدة التي يجب على المسلم أن يتلقاها من الكتاب وصحيح السنة على فهم السلف الصالح، أما من أراد أن يقيس الله وأفعاله بالمخلوقين؛ فقد كفر وضل ضلالًا بعيدًا، وقد تقدم الكلام على القياس بحمد الله .

وقوله: (**والرأي**) هو القول بغير علم والقول بالقياس، قال في النهاية : والمحدثون يسمون أصحاب القياس أصحاب الرأي، يعنون أنهم يأخذون برأيهم فيما يشكل من الحديث، أو ما لم يأت فيه حديث ولا أثر. اه

وفي حديث سهل بن حنيف في الصحيحين البخاري (٣١٨٢)، ومسلم (١٧٨٥)، أنه قال: اتَّهِمُوا رَأْيكُمْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ لَرَدَدْتُهُ.

وفي حديث عبدالله بن عمرو عند البخاري (٧٣٠٧) مرفوعًا: «... **حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِرَأْيِهِمْ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**» الحديث متفق عليه بلفظ: «**فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ**» أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

وكان السلف يذمون الرأي ويزدرونه ويحذرون منه، وذلك خطره وضرره على الدين عظيم.

ففي جامع بيان العلم وفضله (١٤٦٠): قال بشر بن السري السقطي: نظرت في العلم؛ فإذا هو الحديث والرأي، فوجدت في الحديث ذكر النبيين والمرسلين وذكر الموت وذكر ربوبية الرب وجلاله وعظمته، وذكر الجنة والنار، والحلال والحرام والحث على صلة الأرحام، وجماع الخير، ونظرت في الرأي فإذا فيه المكر والخديعة والتشاح واستقصاء الحق والمماكسة في الدين، واستعمال الحيل، والبعث على قطع الأرحام، والتجرؤ على الحرام. اهـ

ومن المأثور عن عمر قال: إياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداء السنن أخرجه اللالكائي (٢٠١) وفي سنده مجالد.

[الدين هو الاتباع]

١٢٩- وَاعْلَمْ أَنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ بِالتَّقْلِيدِ، وَالتَّقْلِيدُ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

الشرح:

الواجب عليه أن يسميه اتباعًا لا تقليدًا؛ لأن اسم الاتباع جاء به الكتاب والسنة، واسم التقليد قد استخدم وأطلق في قبول قول من لا دليل على قوله، والاتباع هو الدين القويم والصراط المستقيم الذي أمر الله تعالى ورسوله بالسير عليه، وتواتر كلام السلف في الحث عليه.

قال الله : ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾[الأعراف:٣].

وقال تعالى: ﴿لَقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِيهِمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَۚ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ﴾[الممتحنة:٦]، وقال تعالى: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[آل عمران:٣١]، وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾[التوبة:١٠٠]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ

عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾[الأعراف:١٥٧].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾[النساء:١١٥]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾[الأنعام:١٥٣]، والآيات في الباب كثيرة.

وأما الأحاديث فمنها: حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٢٨٠) ولفظه: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى».

ومنها: حديث أبي هريرة أيضًا في الصحيحين البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧): «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ؛ فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَن شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»، وحديث العرباض الذي سيأتي بعد، وقد تقدم: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي»، وفي الأثر الذي أخرجه أبوداود في كتاب السنة من صحيحه (٤٦١٢) قال: قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدَرِ، فَكَتَبَ: أَمَّا بَعْدُ، أُوصِيكَ بِتَقْوَى الله، وَالِاقْتِصَادِ فِي أَمْرِهِ، وَاتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ، وَتَرْكِ مَا أَحْدَثَ الْمُحْدِثُونَ بَعْدَ مَا جَرَتْ بِهِ سُنَّتُهُ، وَكُفُوا مُؤْنَتَهُ، فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ فَإِنَّهَا لَكَ - بِإِذْنِ الله - عِصْمَةٌ، ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَبْتَدِعِ النَّاسُ بِدْعَةً إِلَّا قَدْ مَضَى قَبْلَهَا مَا هُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهَا أَوْ عِبْرَةٌ فِيهَا، فَإِنَّ السُّنَّةَ إِنَّمَا سَنَّهَا مَنْ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا - وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ كَثِيرٍ مَنْ قَدْ عَلِمَ مِنْ - الْخَطَإِ وَالزَّلَلِ وَالْحُمْقِ وَالتَّعَمُّقِ، فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ

الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ وَلَئِنْ قُلْتُمْ إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ، كَتَبْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْإِقْرَارِ بِالْقَدَرِ فَعَلَى الْخَبِيرِ - بِإِذْنِ اللهِ - وَقَعْتَ، مَا أَعْلَمُ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنْ مُحْدَثَةٍ، وَلَا ابْتَدَعُوا مِنْ بِدْعَةٍ هِيَ أَبْيَنُ أَثَرًا وَلَا أَثْبَتُ أَمْرًا مِنَ الْإِقْرَارِ بِالْقَدَرِ، لَقَدْ كَانَ ذَكَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْجُهَلَاءُ يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِي كَلَامِهِمْ وَفِي شِعْرِهِمْ، يُعَزُّونَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا فَاتَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ بَعْدُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَقَدْ ذَكَرَهُ رَسُولُ اللهِ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ وَلَا حَدِيثَيْنِ، وَقَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ فَتَكَلَّمُوا بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ، يَقِينًا وَتَسْلِيمًا لِرَبِّهِمْ، وَتَضْعِيفًا لِأَنْفُسِهِمْ، أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ لَمْ يُحِطْ بِهِ عِلْمُهُ، وَلَمْ يُحْصِهِ كِتَابُهُ، وَلَمْ يَمْضِ فِيهِ قَدَرُهُ، وَإِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ لَفِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: مِنْهُ اقْتَبَسُوهُ، وَمِنْهُ تَعَلَّمُوهُ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ لِمَ أَنْزَلَ اللهُ آيَةَ كَذَا لِمَ قَالَ كَذَا لَقَدْ قَرَءُوا مِنْهُ مَا قَرَأْتُمْ، وَعَلِمُوا مِنْ تَأْوِيلِهِ مَا جَهِلْتُمْ، وَقَالُوا بَعْدَ ذَلِكَ: كُلُّهُ بِكِتَابٍ وَقَدَرٍ، وَكُتِبَتِ الشَّقَاوَةُ، وَمَا يُقْدَرْ يَكُنْ، وَمَا شَاءَ اللهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا نَمْلِكُ لِأَنْفُسِنَا ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، ثُمَّ رَغِبُوا بَعْدَ ذَلِكَ وَرَهِبُوا.

وأخرج (٤٦١١) عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُمَيْرَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ لَا يَجْلِسُ مَجْلِسًا لِلذِّكْرِ حِينَ يَجْلِسُ إِلَّا قَالَ: اللهُ حَكَمٌ قِسْطٌ هَلَكَ الْمُرْتَابُونَ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمًا: إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ، وَالْمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ، وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ، وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ؟ مَا هُمْ

بِمُتَّبِعِيَّ حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ، فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتُدِعَ، فَإِنَّ مَا ابْتُدِعَ ضَلَالَةٌ، وَأُحَذِّرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ، قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟ قَالَ: بَلَى، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهِرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مَا هَذِهِ، وَلَا يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ، وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا، قَالَ أَبُودَاوُدَ: قَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَا يُنْئِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ، مَكَانَ يُثْنِيَنَّكَ، وَقَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي هَذَا: الْمُشَبِّهَاتِ، مَكَانَ الْمُشْتَهِرَاتِ، وَقَالَ: لَا يُثْنِيَنَّكَ كَمَا قَالَ عُقَيْلٌ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: بَلَى مَا تَشَابَهَ عَلَيْكَ مِنْ قَوْلِ الْحَكِيمِ حَتَّى تَقُولَ: مَا أَرَادَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ.

وفي هذا الكفاية لمن رام طريق الهداية، ولو أردنا الإسهاب، والاستيعاب، لكبر الكتاب ولكن ما لا يُدرك كله لا يترك جله.

[القول في اللفظ]

١٣٠- وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ قَالَ لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَمَنْ سَكَتَ فَلَمْ يَقُلْ مَخْلُوقٌ وَلَا غَيْرُ مَخْلُوقٍ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، هَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ وَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»**.

الشرح:

مسألة اللفظ فيها إجمال ولهذا نهى السلف عن الخوض فيها، على ما يأتي، و المذهب الحق في إثبات كلام الله تعالى قد تقدم بيانه، وأن الله متكلم حقيقة بحرف وصوت متى شاء وكيف شاء. ولما وقعت المحنة التي مرت بها الأمة في زمن المأمون من القول بخلق القرآن، وأعز الله الدين وأهله وقمع الباطل وأهله، وصار الإمام أحمد علمًا لأهل السنة الجائين بعده، تلبس المبتدعة بألفاظ موهمة.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (١٢/٣٥٨): صارت فروع التجهم تجول في نفوس كثير من الناس، فقال بعض من كان معروفا بالسنة والحديث: ولا نقول مخلوق ولا غير مخلوق بل نقف وباطن أكثرهم موافق للمخلوقية ولكن كان المؤمنون أشد رهبة في صدورهم من الله.

وطائفة أخرى قالت: نقول كلام الله الذي لم ينزله غير مخلوق وأما القرآن الذي أنزله على رسوله وتلاه جبريل ومحمد والمؤمنون فهو مخلوق وهؤلاء هم

اللفظية ، فصارت الأمة تفزع إلى إمامها إذ ذاك فيقول لهم أحمد: افترقت الجهمية على ثلاث فرق: فرقة تقول: القرآن مخلوق، وفرقة تقول: كلام الله وتسكت، وفرقة تقول: ألفاظنا وتلاوتنا للقرآن مخلوقة؛ فإن حقيقة قول هؤلاء أن القرآن الذي نزل به جبريل على قلب رسول الله هو قرآن مخلوق لم يتكلم الله به وكان لهؤلاء شبهة كون أفعالنا وأصواتنا مخلوقة ونحن إنما نقرؤه بحركاتنا وأصواتنا، وربما قال بعضهم ما عندنا إلا ألفاظنا وتلاوتنا وما في الأرض قرآن إلا هذا، وهذا مخلوق، فقابلهم قوم أرادوا تقويم السنة فوقعوا في البدعة، وردوا باطلًا بباطل وقابلوا الفاسد بالفاسد فقالوا: تلاوتنا للقرآن غير مخلوقة وألفاظنا به غير مخلوقة؛ لأن هذا هو القرآن، والقرآن غير مخلوق ولم يفرقوا بين الاسم المطلق والاسم المقيد في الدلالة وبين حال المسمى إذا كان مجردًا وحاله إذا كان مقرونًا مقيدًا، فأنكر الإمام أحمد أيضًا على من قال: إن تلاوة العباد وقراءتهم وألفاظهم وأصواتهم غير مخلوقة وأمر بهجران هؤلاء كما جهم الأولين وبدعهم. اهـ

وكان أول من أظهر مسألة اللفظ هو حسين الكرابيسي ونشرها بين الناس، وذلك سنة أربع وثلاثين ومئتين.

وفي تاريخ بغداد (٨/ ٦٥) قال: جاء رجل إلى أبي علي الحسين بن علي الكرابيسي فقال: ما تقول في القرآن؟ فقال حسين الكرابيسي: كلام الله غير مخلوق، فقال له الرجل: فما تقول في لفظي بالقرآن، فقال له حسين: لفظك بالقرآن مخلوق، فمضى الرجل إلى أبي عبدالله أحمد بن حنبل فعرفه أن حسينًا قال له: إن لفظه بالقرآن مخلوق؛ فأنكر ذلك، وقال: هي بدعة. فرجع الرجل إلى حسين الكرابيسي فعرفه إنكار أبي عبدالله أحمد بن حنبل لذلك، وقوله: هذا بدعة، فقال له حسين: تلفظك

بالقرآن غير مخلوق؛ فرجع إلى أحمد بن حنبل فعرفه رجوع حسين وأنه قال: تلفظك بالقرآن غير مخلوق. فأنكر أحمد بن حنبل ذلك أيضًا، وقال: هذا أيضًا بدعة، فرجع الرجل إلى أبي علي حسين الكرابيسي فعرفه إنكار أبي عبدالله أحمد بن حنبل وقوله: هذا أيضًا بدعة، فقال حسين: أيش نعمل بهذا الصبي، إن قلنا مخلوق قال: بدعة، وإن قلنا: غير مخلوق، قال: بدعة، فبلغ ذلك أبا عبدالله، فغضب له أصحابه فتكلموا في حسين، وكان ذلك سبب الكلام في حسين والغمز عليه بذلك. اهـ

وكما ترى أن الإمام أحمد قد أنكر على من قال لفظي بالقرآن مخلوق، ومن قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق؛ والسبب في ذلك الإجمال الحاصل في كلمة (اللفظ)، والقاعدة في الألفاظ المجملة قد بين السلف كيفية التعامل معها.

قال شيخ الإسلام في التدمرية (٦٥): وما تنازع فيه المتأخرون نفيا واثباتا فليس على أحد بل ولا له: أن يوافق احد على اثبات لفظه أو نفيه حتى يعرف مراده فإن أراد حقا قبل وإن أراد باطلا رد وإن اشتمل كلامه على حق وباطل لم يقبل مطلقا ولم يرد جميع معناه بل يوقف اللفظ ويفسر المعنى. اهـ

وقال في منهاج السنة (٢/٢١٧): وأما الألفاظ المجملة فالكلام فيها بالنفي والإثبات دون الاستفصال يوقع في الجهل والضلال والفتن والخبال والقيل والقال وقد قيل أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء. اهـ

وقال ابن القيم في الصواعق المرسلة (٣/٩٢٧-٩٢٧): فأصل ضلال بني آدم من الألفاظ المجملة والمعاني المشتبهة ولا سيما إذا صادفت أذهانا مخبطة فكيف إذا انضاف إلى ذلك هوى وتعصب، فسل مثبت القلوب أن يثبت قلبك على دينه وأن لا يوقعك في هذه الظلمات. اهـ

فالواجب على الناس استخدام الألفاظ الشرعية التي جاء بها الكتاب والسنة واستخدمها السلف الكرام وفي هذه المسألة التي هي اللفظ بالقرآن للعلماء فيها مذهبان: الأول: منع القول بها نفيًا وإثباتًا الثاني التفصيل فيها والاستفسار.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (١٢/ ٤٣١-٤٣٣): ولهذا كان مذهب الإمام أحمد والأئمة الكبار: النهي عن الإثبات العام والنفي العام؛ بل إما الإمساك عنهما وهو الأصلح للعموم وهو جمل الاعتقاد، وأما التفصيل المحقق فهو لذي العلم من أهل الإيمان كما أن الأول لعموم أهل الإيمان، وهذه المسألة لها أصلان:

أحدهما: أن (أفعال العباد مخلوقة) وقد نص عليها الأئمة أحمد وغيره وسائر أئمة أهل السنة والجماعة المخالفين للقدرية واتفقت الأمة على أن أفعال العباد محدثة، والأصل الثاني مسألة تلاوة القرآن وقراءته واللفظ به هل يقال إنه مخلوق أو غير مخلوق؟ والإمام أحمد قد نص على رد المقالتين هو وسائر أئمة السنة من المستقدمين والمستأخرين؛ لكن كان رده على (اللفظية النافية) أكثر وأشهر وأغلظ لوجهين.

أحدهما: أن قولهم يفضي إلى زيادة التعطيل والنفي وجانب النفي - أبدًا - شر من جانب الإثبات؛ فإن الرسل جاءوا بالإثبات المفصل في صفات الله وبالنفي المجمل: فوصفوه بالعلم والرحمة والقدرة والحكمة والكلام والعلو وغير ذلك من الصفات وفي النفي: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى:١١]، ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾.

وأما الخارجون عن حقيقة الرسالة: من الصابئة والفلاسفة والمشركين وغيرهم ومن تجهم من أتباع الأنبياء فطريقتهم النفي المفصل ليس كذا ليس كذا وفي

الإثبات أمر مجمل ولهذا يقال: المعطل أعمى والمشبه أعشى، فأهل التشبيه مع ضلالهم خير من أهل التعطيل.

الوجه الثاني: أن أحمد إنما ابتلي بالجهمية المعطلة فهم خصومه، فكان همه منصرفا إلى رد مقالاتهم؛ دون أهل الإثبات؛ فإنه لم يكن في ذلك الوقت والمكان من هو داع إلى زيادة في الإثبات؛ كما ظهر من كان يدعو إلى زيادة في النفي، والإنكار يقع بحسب الحاجة والبخاري لما ابتلي باللفظية المثبتة ظهر إنكاره عليهم كما في تراجم آخر كتاب الصحيح ، وكما في كتاب خلق الأفعال مع أنه كذب من نقل عنه أنه قال: لفظي بالقرآن مخلوق من جميع أهل الأمصار وأظنه حلف على ذلك وهو الصادق البار. اهـ

الأمر بالتفصيل وترك الإجمالات:

قال ابن القيم في النونية مع شرح ابن عيسى (١/ ٣٢٥):

فَعَلَيْكَ بِالتَّفْصِيلِ وَالتَّمْيِيزِ فَالْـ إِطْـلَاقُ وَالْإِجْمَـالُ دُونَ بَيَـانِ
قَدْ أَفْسَدَا هَذَا الْوُجُودَ وَخَبَّطَا الْـ أَذْهَـانَ وَالْآرَاءَ كُـلَّ زَمَـانِ

فهذا هو السبب الأول في نهي السلف عن الخوض في هذه المسألة وهو الإجمال في اللفظ أضف إلى ذلك النزاع في مسألة الإيمان هل هو مخلوق أو غير مخلوق.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (١٢/ ٤٣١): وأصل ذلك القرب والاتصال الحاصل بين ما أنزله الله تعالى من القرآن والإيمان الذي هو من صفاته وبين أفعال العباد وصفاتهم؛ فلعسر الفرق والتمييز يميل قوم إلى زيادة في الإثبات، وآخرون إلى زيادة في النفي. اهـ

وبسبب هذا الإجمال وقعت الفتنة للإمام البخاري قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٧/ ٦٥٥-٦٥٨): وأما الإيمان: هل هو مخلوق أو غير مخلوق؟

فالجواب: أن هذه المسألة نشأ النزاع فيها لما ظهرت محنة الجهمية في القرآن هل هو مخلوق أو غير مخلوق؟ وهي محنة الإمام أحمد وغيره من علماء المسلمين وقد جرت فيها أمور يطول وصفها هنا لكن لما ظهر القول بأن القرآن كلام الله غير مخلوق وأطفأ الله نار الجهمية المعطلة صارت طائفة يقولون: إن كلام الله الذي أنزله مخلوق، ويعبرون عن ذلك باللفظ فصاروا يقولون: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة أو تلاوتنا أو قراءتنا مخلوقة، وليس مقصودهم مجرد كلامهم وحركاتهم بل يدخلون في كلامهم نفس كلام الله الذي نقرأ بأصواتنا وحركاتنا.

وعارضهم طائفة أخرى فقالوا: ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة، فرد الإمام أحمد على الطائفتين، وقال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، ومن قال: غير مخلوق فهو مبتدع.

وتكلم الناس حينئذ في الإيمان فقالت طائفة: الإيمان مخلوق وأدرجوا في ذلك ما تكلم الله به من الإيمان مثل: قول لا إله إلا الله فصار مقتضى قولهم: أن نفس هذه الكلمة مخلوقة ولم يتكلم الله بها؛ فبدع الإمام أحمد هؤلاء وقال: قال النبي : «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**».

أفيكون قول لا إله إلا الله مخلوقا، ومراده أن من قال: هي مخلوقة مطلقا كان مقتضى قوله إن الله لم يتكلم بهذه الكلمة، كما أن من قال: إن ألفاظنا وتلاوتنا وقراءتنا للقرآن مخلوقة كان مقتضى كلامه أن الله لم يتكلم بالقرآن الذي أنزله، وأن

القرآن المنزل ليس هو كلام الله، وأن يكون جبريل نزل بمخلوق ليس هو كلام الله، والمسلمون يقرءون قرآنا مخلوقا ليس هو كلام الله.

وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن القرآن الذي يقرؤه المسلمون كلام الله تعالى وإن كان مسموعًا من المبلغ عنه، فإن الكلام قد سمع من المتكلم به كما سمعه موسى بلا واسطة، وهذا سماع مطلق -كما يرى الشيء رؤية مطلقة، وقد يسمعه من المبلغ عنه فيكون قد سمعه سمعا مقيدًا- كما يرى الشيء في الماء والمرآة رؤية مقيدة لا مطلقة أو كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾[التوبة:٦].

كان معلومًا عند جميع من خوطب بالقرآن أنه يسمع سماعًا مقيدًا من المبلغ ليس المراد به أنه يسمع من الله، ومن هؤلاء من قال: إنه يسمع صوت القارئ من الله ثم من هؤلاء من يقول: إن صوت الرب حل في العبد، ومنهم من يقول: ظهر فيه ولم يحل فيه، ومنهم من يقول: لا أقول ظهر ولا حل، ومنهم من قال: الصوت المسموع غير مخلوق أو قديم، ومنهم من يقول: يسمع منه صوتان: مخلوق وغير مخلوق، ومن القائلين بأنه مسموع من الله من يقول: بأنه يسمع المعنى القديم القائم بذات الرب مع سماع الصوت المحدث.

قال: هؤلاء يسمع القديم والمحدث كما قال أولئك يسمع صوتين قديما ومحدثا؛ وطائفة أخرى قالت: لم يسمع الناس كلام الله؛ لا من الله ولا من غيره؛ قالوا: لأن الكلام لا يسمع إلا من المتكلم؛ ثم من هؤلاء من قال: تسمع حكايته ومنهم من قال: تسمع عبارته لا حكايته؛ ومن القائلين بأنه مخلوق من قال: يسمع شيئان: الكلام المخلوق؛ والذي خلقه؛ والصوت الذي للعبد.

وهذه الأقوال كلها مبتدعة مخترعة لم يقل السلف شيئًا منها؛ وكلها باطلة شرعًا وعقلًا ولكن ألجأ أصحابها إليها اشتراك في الألفاظ؛ واشتباه في المعاني؛ فإنه إذا قيل: سمعت كلام زيد، أو قيل: هذا كلام زيد، فإن هذا يقال: على كلامه الذي تكلم به بلفظه ومعناه سواء كان مسموعًا منه أو من المبلغ عنه، مع العلم بالفرق بين الحالين، وأنه إذا سمع منه سمع بصوته، وإذا سمع من غيره سمع بصوت ذلك المبلغ لا بصوت المتكلم، وإن كان اللفظ لفظ المتكلم، وقد يقال مع القرينة: هذا كلام فلان، وإن ترجم عنه بلفظ آخر، كما يحكي الله كلام من يحكي قوله من الأمم باللسان العربي، وإن كانوا إنما قالوه بلفظ عبري أو سرياني أو قبطي أو غير ذلك وهذه الأمور مبسوطة في مواضع أخر.

والمقصود هنا أنه نشأ بين أهل السنة والحديث النزاع في مسألتي: القرآن والإيمان بسبب ألفاظ مجملة ومعاني متشابهة وطائفة من أهل العلم والسنة، كالبخاري صاحب الصحيح ومحمد بن نصر المروزي وغيرهما قالوا: الإيمان مخلوق؛ وليس مرادهم شيئًا من صفات الله، وإنما مرادهم بذلك أفعال العباد، وقد اتفق أئمة المسلمين على أن أفعال العباد مخلوقة، وقال يحيى بن سعيد القطان: ما زلت أسمع أصحابنا يقولون: أفعال العباد مخلوقة.

وصار بعض الناس يظن أن البخاري وهؤلاء خالفوا أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة، وجرت للبخاري محنة بسبب ذلك حتى زعم بعض الكذابين أن البخاري لما مات أمر أحمد بن حنبل ألا يصلى عليه، وهذا كذب ظاهر؛ فإن أبا عبدالله البخاري مات بعد أحمد بن حنبل بنحو خمس عشرة سنة فإن أحمد بن حنبل توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين وتوفي البخاري سنة ست وخمسين

ومائتين، وكان أحمد بن حنبل يحب البخاري ويجله ويعظمه، وأما تعظيم البخاري وأمثاله للإمام أحمد فهو أمر مشهور.

ولما صنف البخاري كتابه في خلق أفعال العباد وذكر في آخر الكتاب أبوابا في هذا المعنى؛ ذكر أن كلًا من الطائفتين القائلين: بأن لفظنا بالقرآن مخلوق، والقائلين: بأنه غير مخلوق، ينسبون إلى الإمام أحمد بن حنبل، ويدعون أنهم على قوله وكلا الطائفتين لم تفهم دقة كلام أحمد . اهـ

وقال شيخ الإسلام في بيان معنى اللفظ بالإجمال فيه (٢/ ٣٠٦-٣٠٧): واللفظ في الأصل مصدر لفظ يلفظ لفظا وكذلك التلاوة، والقراءة مصدران؛ لكن شاع استعمال ذلك في نفس الكلام الملفوظ المقروء المتلو وهو المراد باللفظ في إطلاقهم فإذا قيل: لفظي أو اللفظ بالقرآن مخلوق أشعر أن هذا القرآن الذي يقرؤه ويلفظ به مخلوق، وإذا قيل: لفظي غير مخلوق أشعر أن شيئًا مما يضاف إليه غير مخلوق وصوته وحركته مخلوقان، لكن كلام الله الذي يقرؤه غير مخلوق والتلاوة قد يراد بها نفس الكلام الذي يتلى وقد يراد بها نفس حركة العبد وقد يراد بها مجموعها؛ فإذا أريد بها الكلام نفسه الذي يتلى فالتلاوة هي المتلو وإذا أريد بها حركة العبد فالتلاوة ليست هي المتلو وإذا أريد بها المجموع فهي متناولة للفعل والكلام فلا يطلق عليها أنها المتلو ولا أنها غيره. اهـ

وفي الأخير: قال الإمام ابن القيم كما في مختصر الصواعق مدافعًا عن البخاري (٤/ ١٣٥٠) وما بعده: فالبخاري أعلم بهذه المسألة وأولى بالصواب فيها من جميع من خالفه، وكلامه فيها أوضح وأمتن من كلام أبي عبدالله، فإن الإمام أحمد وأرضاه سدَّ الذريعة حيث منع إطلاق لفظ المخلوق نفيًا وإثباتًا على اللفظ، فقالت طائفة: أراد سد باب الكلام في ذلك.

وقالت طائفة منهم ابن قتيبة: إنما كره أحمد ذلك ومُنع منه؛ لأن اللفظ في اللغة الرمي والإسقاط، يقال: لفظ الطعام من فيه ولفظ الشيء من يده إذا رمى به، فكره أحمد إطلاق ذلك على القرآن، وقالت طائفة: إنما مراد أحمد أن اللفظ غير الملفوظ، فلذلك قال: إن من زعم أن لفظه بالقرآن مخلوق فهو جهمي.

وأما منعه أن يقال: لفظي بالقرآن مخلوق، فإنما منع ذلك؛ لأنه عدول عن نفس قول السلف، فإنهم قالوا: القرآن غير مخلوق، والقرآن اسم يتناول اللفظ والمعني، فإذا خُص اللفظ بكونه غير مخلوق كان ذلك زيادة في الكلام ونقصًا من المعنى، فإن القرآن كله غير مخلوق، فلا وجه لتخصيص لكن هذا التخصيص ممنوع منه، وكل هذا عدول عمَّا أراده الإمام أحمد .

وهذا المنع في النفي والإثبات من كلام علمه باللغة والسنة وتحقيقه لهذا الباب، فإنه امتحن به مالم يمتحن به غيره، وصار كلامه قدوة وإمامًا لحزب رسول الله إلى يوم القيامة، والذي قصده أحمد أن اللفظ يراد به أمران: أحدهما: الملفوظ نفسه، وهو غير مقدور للعبد ولا فعلَ له.

والثاني: والتلفظ به والأداء له وهو فعل العبد، فإطلاق الخلق على اللفظ قد يوهم المعنى الأول وهو خطأ، وإطلاق نفي الخلق عليه قد يوهم المعني الثاني، وهو خطأ، فمُنع للإطلاقين.

وأبو عبدالله البخاري ميَّز وفصل وأشبع الكلام في ذلك، وفرق بين ما قام بالرب، وبين ما قام بالعبد، وأوقع المخلوق على تلفظ العباد وأصواتهم وحركاتهم وأكسابهم، ونفي اسم الخلق عن الملفوظ وهو القرآن الذي سمعه جبريل من الله تعالى وسمعه محمدٍ من جبريل، وقد شفي في هذه المسألة في كتاب

خلق أفعال العباد وأتى فيها من الفرقان والبيان بما يزيل الشبهة ويوضح الحق ويبين محله من الإمامة والدين، ورد على الطائفتين أحسن رد.

قال أبو عبدالله البخاري : فأما ما احتج الفريقان لمذهب أحمد ويدَّعيه كلٌ لنفسه فليس بثابت كثير من أخبارهم ورُبما لم يفهموا دقة مذهبه، بل المعروف عن أحمد وأهل العلم أن كلام الله تعالى غير مخلوق، وما سواه فهو مخلوق، وأنهم كرهوا البحث والتفتيش عن الأشياء الغامضة، وتجنبوا أهل الكلام والخوض والتنازع إلا فيما جاء به العلم وبينه النبي . اهـ

البيان لحديث: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا»:

قوله: (**إنه من يعش منكم... الخ**) هذا الحديث عظيم القدر، وهو من جوامع كلم النبي حيث بين المرض والحمية والعلاج، فالمرض من الاختلاف والحمية قوله: «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ**» والعلاج، «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ...**» الحديث، والحديث أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وأحمد (٢/ ١٢٦) وغيرهم كثير، وخرج طرقه ابن رجب في جامع العلوم والحكم ، وهو في الصحيح المسند للإمام الوادعي .

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/ ٤٩٥): هذا إخبار منه بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأقوال والأعمال والاعتقادات، وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي من كان على ما هو عليه وأصحابه، وكذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، والسنة: هي الطريقة المسلوكة، فيشمل ذلك التمسك بما كان

عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنة الكاملة.

ولهذا كان السلف قديما لا يطلقون اسم السنة إلا على ما يشمل ذلك كله، وروي معنى ذلك عن الحسن والأوزاعي والفضيل بن عياض.

وكثير من العلماء المتأخرين يخص اسم السنة بما يتعلق بالاعتقادات؛ لأنها أصل الدين، والمخالف فيها على خطر عظيم، وفي ذكر هذا الكلام بعد الأمر بالسمع والطاعة لأولي الأمر إشارة إلى أنه لا طاعة لأولي الأمر إلا في طاعة الله، كما صح عنه أنه قال: «**إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ**». اهـ

وقال (٢/ ٥٠٠-٥٠٥): قوله: «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتُ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ**» تحذير للأمة من اتباع الأمور المحدثة المبتدعة، وأكد ذلك بقوله: «**كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ**»، والمراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعًا، وإن كان بدعة لغة، وفي صحيح مسلم (٨٦٧) عن جابر: أن النبي كان يقول في خطبته: «**إِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيِ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ**».

وخرج الترمذي (٢٦٧٧)، وابن ماجه (٢٠٩)، من حديث كثير بن عبدالله المزني - وفيه ضعف - عن أبيه، عن جده، عن النبي ، قال: «**مَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ لَا تُرْضِي اللهَ وَرَسُولَهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا**».

وخرج الإمام أحمد (٤/ ١٠٥) من رواية غضيف بن الحارث الثمالي قال: بعث إلي عبد الملك بن مروان، فقال: إنا قد جمعنا الناس على أمرين: رفع الأيدي على

المنابر يوم الجمعة، والقصص بعد الصبح والعصر، فقال: أما إنهما أمثل بدعتكم عندي، ولست بمجيبكم إلى شيء منها؛ لأن النبي ، قال: «**مَا أَحْدَثَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلَّا رُفِعَ مِثْلُهَا مِنَ السُّنَّةِ فَتَمَسُّكٌ بِسُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ إِحْدَاثٍ**» فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة، والحديث ضعيف وقد روي عن ابن عمر من قوله نحو هذا.

فقوله : «**كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ**» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقوله: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**» البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨)، فكل من أحدث شيئًا، ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه، فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال الظاهرة والباطنة.

وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية، لا الشرعية، فمن ذلك قول عمر لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد، وخرج ورآهم يصلون كذلك فقال: نعمت البدعة هذه، وروي عنه أنه قال: إن كانت هذه بدعة، فنعمت البدعة أخرجه البخاري (٢٠١٠)، وروي أن أبي بن كعب، قال له: إن هذا لم يكن، فقال عمر: قد علمت، ولكنه حسن، ومراده أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصول من الشريعة يرجع إليها. اهـ

وقد روى الحافظ أبونعيم بإسناده عن إبراهيم بن الجنيد، حدثنا حرملة ابن يحيى قال: سمعت الشافعي يقول: البدعة بدعتان: بدعة محمودة، وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم، واحتج بقول عمر: نعمت البدعة هي.

ومراد الشافعي ما ذكرناه من قبل: أن البدعة المذمومة ما ليس لها أصل من الشريعة يرجع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما وافق السنة، يعني: ما كان لها أصل من السنة يرجع إليه، وإنما هي بدعة لغة لا شرعا؛ لموافقتها السنة.

وقد روي عن الشافعي كلام آخر يفسر هذا، وأنه قال: والمحدثات ضربان: ما أحدث مما يخالف كتابا، أو سنة، أو أثرا، أو إجماعا، فهذه البدعة الضلال، وما أحدث من الخير، لا خلاف فيه لواحد من هذا، وهذه محدثة غير مذمومة.

وكثير من الأمور التي حدثت، ولم يكن قد اختلف العلماء في أنها هل هي بدعة حسنة حتى ترجع إلى السنة أم لا؟ فمنها: كتابة الحديث، نهى عنه عمر وطائفة من الصحابة، ورخص فيها الأكثرون، واستدلوا له بأحاديث من السنة.

ومنها: كتابة تفسير الحديث والقرآن، كرهه قوم من العلماء، ورخص فيه كثير منهم.

وكذلك اختلافهم في كتابة الرأي في الحلال والحرام ونحوه، وفي توسعة الكلام في المعاملات وأعمال القلوب التي لم تنقل عن الصحابة والتابعين، وكان الإمام أحمد يكره أكثر ذلك. وفي هذه الأزمان التي بعد العهد فيها بعلوم السلف يتعين ضبط ما نقل عنهم من ذلك كله، ليتميز به ما كان من العلم موجودا في زمانهم، وما حدث من ذلك بعدهم، فيعلم بذلك السنة من البدعة.

وقد صح عن ابن مسعود أنه قال: إنكم قد أصبحتم اليوم على الفطرة، وإنكم ستحدثون ويحدث لكم، فإذا رأيتم محدثة، فعليكم بالهدي الأول. وابن مسعود قال هذا في زمن الخلفاء الراشدين.

وروى ابن مهدي، عن مالك قال: لم يكن شيء من هذه الأهواء في عهد النبي وأبي بكر وعمر وعثمان، وكأن مالكا يشير بالأهواء إلى ما حدث من التفرق في أصول الديانات من أمر الخوارج والروافض والمرجئة ونحوهم ممن تكلم في تكفير المسلمين، واستباحة دمائهم وأموالهم، أو في تخليدهم في النار، أو في تفسيق خواص هذه الأمة، أو عكس ذلك، فزعم أن المعاصي لا تضر أهلها، أو أنه لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد.

وأصعب من ذلك ما أحدث من الكلام في أفعال الله تعالى من قضائه وقدره، فكذب بذلك من كذب، وزعم أنه نزه الله بذلك عن الظلم.

وأصعب من ذلك ما أحدث من الكلام في ذات الله وصفاته، مما سكت عنه النبي وأصحابه والتابعون لهم بإحسان، فقوم نفوا كثيرا مما ورد في الكتاب والسنة من ذلك، وزعموا أنهم فعلوه تنزيها لله عما تقتضي العقول تنزيهه عنه، وزعموا أن لازم ذلك مستحيل على الله - -، وقوم لم يكتفوا بإثباته، حتى أثبتوا بإثباته ما يظن أنه لازم له بالنسبة إلى المخلوقين، وهذه اللوازم نفيا وإثباتا درج صدر الأمة على السكوت عنها.

ومما أحدث في الأمة بعد عصر الصحابة والتابعين الكلام في الحلال والحرام بمجرد الرأي، ورد كثير مما وردت به السنة في ذلك لمخالفته للرأي والأقيسة العقلية.

ومما حدث بعد ذلك الكلام في الحقيقة بالذوق والكشف، وزعم أن الحقيقة تنافي الشريعة، وأن المعرفة وحدها تكفي مع المحبة، وأنه لا حاجة إلى الأعمال، وأنها حجاب، أو أن الشريعة إنما يحتاج إليها العوام، وربما انضم إلى ذلك الكلام في الذات والصفات بما يعلم قطعا مخالفته للكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. اهـ

[الفكر في الرب تعالى من أسباب الضلال]

١٣١- وَاعْلَمْ أَنَّهُ إِنَّمَا جَاءَ هَلَاكُ الْجَهْمِيَّةِ أَنَّهُمْ فَكَّرُوا فِي الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَدْخَلُوا: لِمَ وَكَيْفَ؟ وَتَرَكُوا الْأَثَرَ، وَوَضَعُوا الْقِيَاسَ، وَقَاسُوا الدِّينَ عَلَى رَأْيِهِمْ، فَجَاءُوا بِالْكُفْرِ عِيَانًا لَا يَخْفَى أَنَّهُ كُفْرٌ، فَكَفَرُوا وَكَفَّرُوا الْخَلْقَ، وَاضْطَرَّهُمُ الْأَمْرَ حَتَّى قَالُوا بِالتَّعْطِيلِ.

الشرح:

هذا هو سبب ضلالهم التفكر في الذات مما أدى بهم إلى التشبيه ففروا منه فوقعوا في التعطيل، وهكذا من ترك الكتاب والسنة وأعرض عنهما إلى الرأي والكلام إذا فر من شيء وقع في شر منه، وقد تقدم أن الفكر يكون في مخلوقات الله لا الفكر في الرب الذي يجر إلى الشكوك والوساوس.

قال شيخ الإسلام في التدمرية (٤٢): فإن كل واحد من النفاة لما أخبر به الرسول من الصفات: لا ينفي شيئًا فرارا مما هو محذور إلا وقد أثبت ما يلزمه فيه نظير ما فر منه. اهـ وسبب هذه البدعة هو الشك من مؤسسها.

فقد ذكر اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٦٣٠): قال ابن شوذب: ترك الصلاة، يعني جهمًا، أربعين يوما على وجه الشك، خالفه بعض السمنية، فشك فقام أربعين يومًا لا يصلي.

وقال عبيد بن هاشم: أول من قال: القرآن مخلوق: جهم، فأرسلت إليه بنوأمية، فطلبته، يعني قتلته، فطفي الأمر حتى نشأ رجل بالكوفة فقال: القرآن

مخلوق، فبلغ ابن أبي ليلى، فركب إلى عيسى بن موسى، فأخبره فكتب إلى أبي جعفر، فكتب إليه أبوجعفر: أن يستتيبه، فإن تاب وإلا ضربت عنقه، فاستتابوه؛ فتاب فسكن الأمر.

وقال خلف بن سليمان البلخي: كان جهنم من أهل الكوفة فصيحًا لم يكن عنده علم، فلقيه ناس من السمنية فكلموه فقالوا له: صف لنا من تعبد؟ قال: آجلوني، فاجلوه. فخرج إليهم فقال: هو هذا الهواء مع كل شيء، وفي كل شيء ولا يخلو منه شيء. اهـ

الشبه التي أدت إلى التعطيل عند أهل البدع:

هذا مبدأ ضلالهم وانحرافهم، ثم بعد ذلك توهموا وظنوا أن إثبات الصفات يستلزم التمثيل بالموجودات فعطلوا الله من الصفات، ثم تخيلوا أن نفي الصفات تمثيل بالمعدومات، فنفوا النفي والإثبات وشبهوه بالممتنعات.

قال شيخ الإسلام في التدمرية (١٤-١٩): والجهمية والقرامطة والباطنية ونحوهم: فإنهم على ضد ذلك يصفونه بالصفات السلبية على وجه التفصيل ولا يثبتون إلا وجودًا مطلقا لا حقيقة له في الأعيان.

فقولهم يستلزم غاية التعطيل وغاية التمثيل، فإنهم يمثلونه بالممتنعات والمعدومات والجمادات ويعطلون الأسماء والصفات تعطيلًا يستلزم نفي الذات؛ فلأنهم يسبلون عنه النقيضين فيقولون: لا موجود ولا معدوم ولا حي ولا ميت، ولا عالم ولا جاهل؛ لأنهم يزعمون أنهم إذا وصفوه بالإثبات شبهوه بالموجودات، وإذا وصفوه بالنفي شبهوه بالمعدومات فسلبوا النقيضين.

وهذا ممتنع في بداهة العقول، وحرفوا ما أنزل الله من الكتاب، وما جاء به الرسول فوقعوا في شر مما فروا منه فإنهم شبهون بالممتنعات إذ سلب النقيضين كجمع النقيضين كلاهما من الممتنعات.

وقد علم بالاضطرار: أن الوجود لا بد له من موجد واجب بذاته غني عما سواه قديم أزلي لا يجوز عليه الحدوث، ولا العدم فوصفوه بما يمتنع وجوده فضلًا عن الوجوب، أو الوجود أو القدم.

وقاربهم طائفة من الفلاسفة وأتباعهم فوصفوه بالسلوب والإضافات دون صفات الإثبات وجعلوه هو الوجود المطلق بشرط الإطلاق، وقد علم بصريح العقل أن هذا لا يكون إلا في الذهن لا فيما خرج عنه من الموجودات.

وجعلوا الصفة هي الموصوف فجعلوا العلم عين العالم مكابرة للقضايا البديهيات، وجعلوا هذه الصفة هي الأخرى فلم يميزوا بين العلم والقدرة والمشيئة جحدًا للعلوم الضروريات.

وقاربهم طائفة ثالثة من أهل الكلام من المعتزلة ومن اتبعهم، فأثبتوا لله الأسماء دون ما تضمنه من الصفات - فمنهم من جعل العليم والقدير والسميع والبصير كالأعلام المحضة المترادفات، ومنهم من قال عليم بلا علم قدير بلا قدرة، سميع بصير بلا سمع ولا بصر، فأثبتوا الاسم دون ما تضمنه من الصفات.

والكلام على فساد مقالة هؤلاء وبيان تناقضها بصريح المعقول المطابق لصحيح المنقول: مذكور في غير هذه الكلمات.

وهؤلاء جميعهم يفرون من شيء فيقعون في نظيره وفي شر منه مع ما يلزمهم من التحريف والتعطيل ولو أمعنو ا النظر لسووا بين المتماثلات، وفرقوا بين

المختلفات كما تقتضيه المعقولات ولكانوا من الذين أوتوا العلم الذي يرون أنما أنزل إلى الرسول هو الحق من ربه ويهدي إلى صراط العزيز الحميد. ولكنهم من أهل المجهولات المشبهة بالمعقولات يسفسطون في العقليات ويقرمطون في السمعيات. اهـ

ولهذا قيل: المعطل يعبد عدمًا، والممثل يعبد صنمًا. اهـ

فلما وقعوا في هذا الضلال السحيق والشر البعيد كفروا بصنيعهم، وكفَّروا الخلق المخالفين لهم، واستحلوا دمائهم كما كان يقول أحمد بن أبي داود: أقتل هذا الكافر ودمه في عنقي يريد أحمد بن حنبل ورفع درجته.

ووجه آخر أنهم أوقعوا كثيرًا من المسلمين الذين قالوا بقولهم في الكفر وتكفير هؤلاء على الإطلاق كما تقدم بيانه، أما على التعيين، فلابد من توفر الشروط وانتفاء الموانع.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (١٢/ ١٦): والسبب الذي أوقع هؤلاء في الكفر ببعض ما أنزله هو من جنس ما أوقع الأولين في الكفر بجميع ما أنزل الله في كثير من المواضع، فإن من تأمل وجد شبه اليهود والنصارى ومن تبعهم من الصابئين في الكفر بما أنزل الله على محمد هي من جنس شبه المشركين والمجوس، ومن معهم من الصابئين في الكفر بجنس الكتاب وبما أنزل الله على رسله في كثير من المواضع؛ فإنهم يعترضون على آياته وعلى الكتاب الذي أنزل معه وعلى الشريعة التي بعث بها وعلى سيرته بنحو مما اعترض به على سائر الرسل: مثل موسى وعيسى كما قال الله تعالى في جميعهم: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَا يَغۡرُرۡكَ تَقَلُّبُهُمۡ فِي ٱلۡبِلَٰدِ ٤ كَذَّبَتۡ قَبۡلَهُمۡ قَوۡمُ نُوحٖ وَٱلۡأَحۡزَابُ مِنۢ بَعۡدِهِمۡۖ وَهَمَّتۡ كُلُّ أُمَّةِۭ بِرَسُولِهِمۡ لِيَأۡخُذُوهُۖ وَجَٰدَلُواْ بِٱلۡبَٰطِلِ لِيُدۡحِضُواْ بِهِ ٱلۡحَقَّ﴾[غافر:٤-٥] إلى قوله:

﴿كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾[غافر:٣٤-٣٥]، وفي الآية الأخرى: ﴿إِن فِى صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ ۚ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ أَنَّىٰ يُصْرَفُونَ ﴿٦٩﴾ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِٱلْكِتَٰبِ وَبِمَآ أَرْسَلْنَا بِهِۦ رُسُلَنَا ۖ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾[غافر:٦٥-٦٩-٧٠]. اهـ

قوله: (**فأدخلوا لِمَ؟ وكيف؟**) أي: تعمقوا في الاعتراضات حتى بلغ بهم الاعتراض في باب القدر بـ(لِمَ فعل؟) و(لِمَ لَمْ يفعل؟) على ما تقدم بيانه، ولله الأمر كله، قال الله ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾[الأعراف:٥٤]، وقال تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾[الأنبياء:٢٣].

وتعمقوا في البحث عن كيفية صفات الله التي لا يعلم كيف هي إلا هو، فضلوا وأضلوا، وقد تقدم بيان طريقة أهل السنة في هذا الباب، وهو الإيمان بالكيفية مع تفويض معرفتها.

قوله: (**ووضعوا القياس**) المراد بها الأقيسة الباطلة في هذا الباب من قياس التمثيل والشمول، والسلف على تحريم هذا النوع من القياس الذي يؤدي إلى تمثيل الرب بخلقه، أو تعطيله من صفاته، وقد تقدم الكلام على أنواع الأقيسه في هذا الباب.

قوله: (**وجاءوا بالكفر عيانًا لا يخفى**) نعم، حيث عطلوا الله من صفاته، ومن عطل الله من صفاته كفر على ما تقدم بيانه. وهذا غاية الكفر والضلال؛ لأنه رد للأدلة من القرآن والسنة، ومخالفة لمنهج السلف، ثم فيه تنقص الله وتمثيله بالمعدومات أو الممتنعات أو الجمادات على تباين في ضلال القوم، ولا حول وقوة إلا بالله.

قوله: **(فكفروا وكفّروا الخلق)** كفروا باعتقادهم هذا الذي اعتقدوه، وباطلهم الذي تقمصوه، وكفّروا الخلق بمتابعتهم على هذا الاعتقاد الفاسد، أو أنهم كفّروا من خالفهم في هذا المعتقد الباطل؛ فإن أهل البدع يكفرون من خالفهم في باطلهم، فيتهمون أهل السنة الذين يثبتون ما أثبته الله لنفسه وما أثبته له رسوله بالممثلة والحشوية ويكفرونهم.

قوله: **(واضطرهم الأمر إلى أن قالوا بالتعطيل)** مراده أن أهل البدع من الجهمية والمعتزلة بالغوا في التنزيه حتى عطلوا الله من صفاته وكماله المقدس على ما تقدم.

[تكفير الجهمية]

١٣٢- وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : الْجَهْمِيُّ كَافِرٌ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، حَلاَلُ الدَّمِ لَا يَرِثُ، وَلَا يُورَثُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: لَا جُمْعَةَ وَلَا جَمَاعَةَ وَلَا عِيدَيْنِ وَلَا صَدَقَةَ، وَقَالُوا: مَنْ لَمْ يَقُلِ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ. وَاسْتَحَلُّوا السَّيْفَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَخَالَفُوا مَنْ كَانَ قِبَلَهُمْ، وَامْتَحَنُوا النَّاسَ بِشَيْءٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ.

وَأَرَادُوا تَعْطِيلَ الْمَسَاجِدِ وَالْجَوَامِعِ، وَأَوْهَنُوا الْإِسْلَامَ، وَعَطَّلُوا الْجِهَادَ، وَعَمِلُوا فِي الْفُرْقَةِ، وَخَالَفُوا الْآثَارَ، وَتَكَلَّمُوا بِالْمَنْسُوخِ، وَاحْتَجُّوا بِالْمُتَشَابِهِ، فَشَكَّكُوا النَّاسَ فِي آرَائِهِمْ وَأَدْيَانِهِمْ، وَاخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ، وَقَالُوا: لَيْسَ هُنَاكَ عَذَابُ قَبْرٍ، وَلَا حَوْضٌ، وَلَا شَفَاعَةٌ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ لَمْ تُخْلَقَا.

وَأَنْكَرُوا كَثِيرًا مِمَّا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَاسْتَحَلَّ مَنِ اسْتَحَلَّ تَكْفِيرَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ؛ لِأَنَّ مَنْ رَدَّ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ فَقَدْ رَدَّ الْكِتَابَ كُلَّهُ، وَمَنْ رَدَّ أَثَرًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَدْ رَدَّ الْأَثَرَ كُلَّهُ، وَهُوَ كَافِرٌ بِاللهِ الْعَظِيمِ.

فَدَامَتْ لَهُمُ الْمُدَّةُ، وَوَجَدُوا مِنَ السُّلْطَانِ مَعُونَةً عَلَى ذَلِكَ، وَوَضَعُوا السَّيْفَ وَالسَّوْطَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ، فَدُرِسَ عِلْمُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَوْهَنُوهَا فَصَارَتَا مَكْتُومَيْنِ لِإِظْهَارِ الْبِدَعِ، وَالْكَلَامِ فِيهَا، وَلِكَثْرَتِهِمْ وَاتَّخَذُوا الْمَجَالِسَ، وَأَظْهَرُوا آرَاءَهُمْ، وَوَضَعُوا فِيهِ الْكُتُبَ، وَأَطْمَعُوا النَّاسَ، وَطَلَبُوا لَهُمُ الرِّئَاسَةَ.

فَكَانَتْ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ لَمْ يَنْجُ مِنْهَا إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللهُ، فَأَدْنَى مَا كَانَ يُصِيبُ الرَّجُلَ مِنْ مُجَالَسَتِهِمْ أَنْ يَشُكَّ فِي دِينِهِ، أَوْ يُتَابِعَهُمْ، أَوْ يَزْعُمَ أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ، وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ عَلَى حَقٍّ أَوْ عَلَى بَاطِلٍ، فَصَارَ شَاكًّا.

فَهَلَكَ الْخَلْقُ حَتَّى كَانَ أَيَّامُ جَعْفَرٍ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْمُتَوَكِّلُ، فَأَطْفَأَ اللهُ بِهِ الْبِدَعَ، وَأَظْهَرَ بِهِ الْحَقَّ، وَأَظْهَرَ بِهِ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَطَالَتْ أَلْسِنَتُهُمْ مَعَ قِلَّتِهِمْ وَكَثْرَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَالرَّسْمُ وَالْبِدَعُ وَأَعْلَامُ الضَّلَالَةِ قَدْ بَقِيَ مِنْهُمْ قَوْمٌ يَعْمَلُونَ بِهَا، وَيَدْعُونَ إِلَيْهَا، لَا مَانِعَ يَمْنَعُهُمْ، وَلَا أَحَدٌ يَحْجُزُهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ وَيَعْمَلُونَ.

الشرح:

ذكر في هذه الفقرة جملة من أقوال وأفعال الجهمية التي خالفوا فيها كتاب الله وسنة رسوله ومذهب السلف الصالحين.

وتكفير الجهمية منقول عن كثير من أهل العلم.

قال عبدالله بن أحمد في السنة (١/ ١٠٥-١٠٨): سمعت أبي ، يقول: من قال: القرآن مخلوق فهو عندنا كافر؛ لأن القرآن من علم الله وفيه أسماء الله ، سمعت أبي يقول: إذا قال الرجل: العلم مخلوق فهو كافر؛ لأنه يزعم أنه لم يكن له علم حتى خلقه، سمعت أبي يقول: من قال: القرآن مخلوق فهو عندنا كافر؛ لأن القرآن من علم الله ، قال الله : ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنْۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾[آل عمران:٦١]، وقال : ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾[البقرة:١٢٠]، وقال : ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ ۚ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ۚ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[البقرة:١٤٥]، وقال : ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[الأعراف:٥٤] ، قال أبي : والخلق غير الأمر، وقال : ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ﴾ قال أبي : قال سعيد بن جبير: والأحزاب: الملل كلها، ﴿فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾[هود:١٧]، وقال : ﴿وَمِنَ ٱلْأَحْزَابِ مَن يُنكِرُ بَعْضَهُۥ ۚ قُلْ إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ وَلَآ أُشْرِكَ بِهِۦٓ ۚ إِلَيْهِ أَدْعُوا۟ وَإِلَيْهِ مَـَٔابِ ﴿٣٦﴾ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَمَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا وَاقٍ﴾[الرعد:٣٦-٣٧]، سمعت أبي يقول: من قال ذلك القول لا يصلى خلفه الجمعة ولا غيرها؛ إلا أنا لا ندع إتيانها، فإن صلى رجل أعاد الصلاة، -يعني: خلف من قال: القرآن مخلوق-، سألت أبي عن الصلاة خلف أهل البدع، قال: لا يصلى خلفهم مثل الجهمية والمعتزلة، سمعت أبي يقول: إذا كان القاضي جهميًّا

فلا تشهد عنده، حدثني الحسن بن عيسى مولى عبدالله بن المبارك، حدثنا حماد بن قيراط، قال: سمعت إبراهيم بن طهمان يقول: الجهمية كفار، والقدرية كفار.

حدثني محمد بن صالح البصري مولى بني هاشم، حدثنا عبد الملك بن قريب الأصمعي، حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، قال: ليس قوم أشد نقضًا للإسلام من الجهمية والقدرية، فأما الجهمية فقد بارزوا الله تعالى، وأما القدرية فإنهم قالوا في الله ، حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثني زهير بن نعيم السجستاني البابي ثقة، قال: سمعت سلام بن أبي مطيع، يقول: الجهمية كفار لا يصلى خلفهم. اهـ

وأخرج رقم (١٥) كان ابن المبارك يقول: الجهمية كفار.

وأخرج رقم (١٦) عن الحسن بن عيسى قال: الجهمية ومن يشك في كفر الجهمية؟.

وقال الدارمي في الرد على الجهمية (١٠٧-١١٠): ونكفرهم أيضًا بكفر مشهور، وهو تكذيبهم بنص الكتاب، أخبر الله تبارك وتعالى أن القرآن كلامه، وادعت الجهمية أنه خلقه، وأخبر الله تبارك وتعالى أنه كلم موسى تكليمًا، وقال هؤلاء: لم يكلمه الله بنفسه، ولم يسمع موسى نفس كلام الله، إنما سمع كلاما خرج إليه من مخلوق، ففي دعواهم دعا مخلوق موسى إلى ربوبيته، فقال: ﴿إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى﴾[طه:١٢].

فقال له موسى في دعواهم: صدقت، ثم أتى فرعون يدعوه أن يجيب إلى ربوبية مخلوق كما أجاب موسى في دعواهم، فما فرق بين موسى وفرعون في مذهبهم في

الكفر، إذا فأي كفر أوضح من هذا، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[النحل:٤٠].

وقال هؤلاء: ما قال لشيء قط قولا وكلامًا: كن فكان، ولا يقوله أبدًا، ولم يخرج منه كلام قط، ولا يخرج، ولا هو يقدر على الكلام في دعواهم، فالصنم في دعواهم والرحمن بمنزلة واحدة في الكلام، فأي كفر أوضح من هذا، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾[المائدة:٦٤]، و﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥]، و﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾[آل عمران:٢٦]، وقال: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾[الفتح: ١٠].

قال هؤلاء: ليس لله يد، وما خلق آدم بيديه، إنما يداه نعمتاه ورزقاه، فادعوا في يدي الله أوحش مما ادعته اليهود ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾[المائدة:٦٤]، وقالت الجهمية: يد الله مخلوقة، لأن النعم والأرزاق مخلوقة لا شك فيها، وذاك محال في كلام العرب فضلا أن يكون كفرًا؛ لأنه يستحيل أن يقال: خلق آدم بنعمته، ويستحيل أن يقال: في قول الله تبارك وتعالى: ﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾[آل عمران:٢٦] بنعمتك الخير؛ لأن الخير نفسه هو النعم نفسها، ومستحيل أن يقال في قول الله : ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾[الفتح:١٠] نعمة الله فوق أيديهم، وإنما ذكرنا هاهنا اليد مع ذكر الأيدي في المبايعة بالأيدي، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾[الفتح:١٠].

ويستحيل أن يقال: ﴿يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[المائدة:٦٤] نعمتاه، فكأن ليس له إلا نعمتان مبسوطتان، لا تحصى نعمه، ولا تستدرك، فلذلك قلنا: إن هذا التأويل محال من الكلام فضلًا أن يكون كفرًا، ونكفرهم أيضًا بالمشهور من كفرهم أنهم لا يثبتون

لله تبارك وتعالى وجهًا ولا سمعًا ولا بصرًا ولا علمًا ولا كلامًا ولا صفةً إلا بتأويل ضلال، افتضحوا وتبينت عوراتهم، يقولون: سمعه وبصره وعلمه وكلامه بمعنى واحد، وهو بنفسه في كل مكان، وفي كل بيت مغلق، وصندوق مقفل، قد أحاطت به في دعواهم حيطانهم وأغلاقها وأقفالها، فإلى الله نبرأ من إله هذه صفته، وهذا أيضًا مذهب واضح في إكفارهم، ونكفرهم أيضًا أنهم لا يدرون أين الله، ولا يصفونه بأين، والله قد وصف نفسه بأين، فقال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥]، ﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦ﴾[الأنعام:١٨]، و﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[آل عمران:٥٥]، و﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوۡقِهِمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾[النحل:٥٠]، ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾[الملك:١٦].

ونحو هذا، فهذا كله وصف بأين، ووصفه رسول الله بأين، فقال للأمة السوداء: «أَيْنَ اللهُ؟» فقالت: في السماء، قال: «مَنْ أَنَا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «اعْتِقْهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» أخرجه مسلم (٥٣٧). اهـ

وأخرج عبدالله بن أحمد في السنة رقم (٧٧) عن خارجة قال: كفرت الجهمية في غير موضع من كتاب الله ، قولهم: إن الجنة تفنى.

وأخرج عبدالله بن أحمد (٣٥) عن سفيان بن عيينة، يقول: القرآن كلام الله ، من قال: مخلوق، فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر.

وأخرج رقم (٢٧) قال: حدثني الفضل بن الصباح السمسار، وسألت أبي عنه، فقال: أعرفه ليس به بأس، قال: كنت عند عبدالله بن إدريس فسأله بعض أصحاب الحديث ممن كان معنا، فقال: ما تقول في الجهمية يصلى خلفهم؟ قال

الفضل: ثم اشتغلت أكلم إنسانًا بشيء فلم أفهم ما رد عليه ابن إدريس؛ فقلت للذي سأله: ما قال لك؟ فقال: قال لي: أمسلمون هؤلاء لا، ولا كرامة، لا يصلى خلفهم.

وأخرج رقم (٢٩) قال: حدثني أحمد بن إبراهيم، حدثني يحيى بن يوسف الزمي، قال: حضرت عبدالله بن إدريس فقال له رجل: يا أبا محمد، إن قبلنا ناسا يقولون: إن القرآن مخلوق، فقال: من اليهود؟ قال: لا، قال: فمن النصارى؟ قال: لا، قال: فمن المجوس؟ قال: لا، قال: فممن؟ قال: من الموحدين، قال: كذبوا ليس هؤلاء بموحدين هؤلاء زنادقة، من زعم أن القرآن مخلوق؛ فقد زعم أن الله مخلوق، ومن زعم أن الله تعالى مخلوق فقد كفر، هؤلاء زنادقة، هؤلاء زنادقة.

وأخرج رقم (٣١): عن وكيع بن الجراح، يقول: أما الجهمي؛ فإني أستتيبه، فإن تاب وإلا قتلته.

وأخرج رقم (٤٧) عن عبدالرحمن بن مهدي، يقول ليحيى بن سعيد وهو على سطحه: يا أبا سعيد لو أن رجلا جهميًا مات وأنا وارثه، ما استحللت أن آخذ، من ميراثه.

قال ابن القيم في نونيته مبينًا عددَ من كَفَّرَ الجهميةَ من السلف:

وَلَقَدْ تَقَلَّدَ كُفْرَهُمْ خَمْسُونَ فِي ... عَشْرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الْبُلْدَانِ

وحكى هذا التكفير الإمام اللالكائي في كتابه شرح عقيدة أهل السنة ، وكذا حكاه الطبراني.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٥/ ٢٢): انتشرت هذه المقالة التي كان السلف يسمونها مقالة الجهمية؛ بسبب بشر بن غياث المريسي وطبقته وكلام

الأئمة مثل: مالك وسفيان بن عيينة، وابن المبارك، وأبي يوسف، والشافعي، وأحمد، وإسحاق والفضيل بن عياض، وبشر الحافي وغيرهم: كثير في ذمهم وتضليلهم. اهـ

وتكفير الجهمية من وجوه عدة:

١- تعطيل الله من الأسماء والصفات.

٢- قولهم بأن القرآن مخلوق.

٣- زعمهم أن الله في كل مكان.

٤- زعمهم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليما.

٥- زعمهم أن الإيمان هو المعرفة فقط.

إلى غير ذلك من الأقوال المخالفة لعقيدة أهل السنة في باب القدر مما أشار إليه الإمام البربهاري.

قال الأشعري في مقالات الإسلاميين (٣٣٨): الذي تفرد به جهم القول بأن الجنة والنار تبيدان وتفنيان، وأن الإيمان هو المعرفة بالله فقط والكفر هو الجهل به فقط، وأنه لا فعل لأحد في الحقيقة إلا لله وحده وأنه هو الفاعل، وأن الناس إنما تنسب إليهم أفعالهم على المجاز، كما يقال: تحركت الشجرة، ودار الفلك، وزالت الشمس، وإنما فعل ذلك بالشجرة والفلك والشمس الله سبحانه، إلا أنه خلق للإنسان قوة كان بها الفعل، وخلق له إرادة للفعل، واختيارًا له، منفردًا له بذلك، كما خلق له طولًا كان به طويلًا، ولونًا كان به متلونًا. وكان جهم ينتحل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- قلت: وهو الخروج على أمراء المسلمين بالسيف-. وقتل جهم بمرو، قتله سلم بن أحوز المازني في آخر ملك بني أمية، ويحكى عنه أنه كان يقول: لا

أقول أن الله سبحانه شيء؛ لأن ذلك تشبيه له بالأشياء، وكان يقول: إن علم الله سبحانه محدث، فيما يحكى عنه، ويقول بخلق القرآن، وأنه لا يقال: إن الله لم يزل عالمًا بالأشياء قبل أن تكون. اهـ

قوله: (**واستحلوا السيف على أمة محمد**) أي: الخروج على المسلمين، بالقتل وغيره، وعلى هذا جميع أهل البدع، فعن أبي قلابة قال ما ابتدع قوم بدعة إلا استحلوا السيف.

قوله: (**لأنه من رد آية من الكتاب، فقد رد الكتاب كله، ومن رد حديثًا عن رسول الله فقد ردَّ الأثر كله، وهو كافر بالله العظيم**) قد تقدم مرارًا القول في أن من ردَّ آية من كتاب الله فهو كافر، وأما من ردَّ حديثًا؛ فإن كان يعتقد صحته ورده تعنتًا وكبرًا، فهو كافر، أما من رده متأولًا؛ فالصحيح أنه لا يكفر ولكنه مخطئ في تأويله وعنده من الضلال بقدر خطئه.

[أسباب الزندقة]

١٣٣- وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ تَجِئْ بِدْعَةٌ قَطُّ إِلَّا مِنَ الْهَمَجِ الرَّعَاعِ وَأَتْبَاعِ كُلِّ نَاعِقٍ، يَمِيلُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ، فَمَنْ كَانَ هَكَذَا فَلَا دِينَ لَهُ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَا ٱخْتَلَفُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾[الجاثية: ١٧]، وَقَالَ: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾[البقرة:٢١٣]، وَهُمْ عُلَمَاءُ السُّوءِ أَصْحَابُ الطَّمَعِ وَالْبِدَعِ.

الشرح:

الهَمَج: البَعوض، ويقال لرُذَالِ النَّاس الهَمَج تشبيهًا. قال الشاعر:

يَـتْرُكُ مَـا رَقَّـحَ مِـنْ عَيْـشِهِ ... يَعِيـثُ فِيـهِ هَمَـجٌ هَـامِجُ

والرَّعَاع: وهم سِفْلة النّاس، والهَمَجُ: الرعاع من الناس، وقيل: هم الأخلاط، وقيل: هم الهمل الذين لا نظام لهم.

وعن علي أنه قال: الناسُ ثلاثةٌ: عالِمٌ ربَّانيٌّ، ومُتَعَلِّمٌ على سَبيلِ نَجاةٍ، وهَمَجٌ رَعاعٌ أَتْباعُ كلِّ ناعق.

والزندقة: هي النفاق الاعتقادي على ما بيناه.

وأول ظهور الزندقة من قوم تنكروا للإسلام وأرادوا المكر به؛ وذلك لما قويت شوكة الإسلام وعظمت الفتوحات، ودخل الناس في دين الله أفواجًا، وكان كمبدأ هؤلاء الزنادقة من المجوس واليهود ممن أرادوا المكر بالدين. والزندقة لا تنفق عند

أهل العلم وأهل الاستقامة، وإنما تنفق على الهمج الرعاع من الجهال ونحوهم من ملتقطي الشبه؛ إذ الهمج الرعاع لا يفهمون دين الله وهم أتباع كل ناعق قد رضوا من دينهم بالتقليد وباتباع الهوى والطمع في الدنيا، وفيما قصه الله في شأن قارون بيان لذلك: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ ۖ قَالَ ٱلَّذِينَ يُرِيدُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا يَـٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَـٰرُونُ إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّـٰبِرُونَ ﴿٨٠﴾ فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُۥ مِن فِئَةٍ يَنصُرُونَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُنتَصِرِينَ ﴿٨١﴾ وَأَصْبَحَ ٱلَّذِينَ تَمَنَّوْا۟ مَكَانَهُۥ بِٱلْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ ۖ لَوْلَآ أَن مَّنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا ۖ وَيْكَأَنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾[القصص:٧٩-٨٢].

والناس في باب الزندقة نوعان:

النوع الأول: قسم ليسوا من أهل الدين، ولا هم إليه، لكن أظهروه من أجل الطعن والدس فيه، من أمثال عبدالله بن سبأ، وبولس شاول لما دخل في دين النصرانية لإفساده.

والقسم الثاني: قوم نشئوا بين أهل الدين، لكنهم لم يؤمنوا بالله ورسوله وكتابه على ما يجب عليهم، بل تلقوا هذه العقائد الزائغة من قبل هؤلاء الزنادقة. ومن أمثلة هؤلاء: جمال الدين الأفغاني، وابن سينا، وغيرهم كثير.

قوله: (**فلا دين له**) ليس على إطلاقه حيث والبدع تنقسم إلى قسمين بدعة مفسقة وبدعة مكفرة، فأصحاب البدع المفسقة دينهم الإسلام وعندهم من البعد عن الإسلام الحق بقدر ما هم فيه من الزيغ قال الله : ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾[الصف:٥].

وبدعة مكفرة، وليس كل من وقع منه الكفر كافر كما هو معلوم من عقيدة أهل السنة والجماعة قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٣/ ١٧٩): ليس كل من وقع في البدعة مبتدع.

ثم قلت لهم: وليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكًا فإن المنازع قد يكون مجتهدًا مخطئًا يغفر الله خطأه، وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة، وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته، وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول والقانت وذو الحسنات الماحية والمغفور له وغير ذلك: فهذا أولى، بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد ذلك نجا في هذا الاعتقاد ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجيًا وقد لا يكون ناجيًا كما يقال من صمت نجا. اهـ

وقال (١٢/ ٤٩٧-٤٩٨): فهذا الكلام يمهد أصلين عظيمين:

أحدهما: أن العلم والإيمان والهدى فيما جاء به الرسول وأن خلاف ذلك كفر على الإطلاق فنفي الصفات كفر والتكذيب بأن الله يرى في الآخرة، أو أنه على العرش، أو أن القرآن كلامه، أو أنه كلم موسى، أو أنه اتخذ إبراهيم خليلًا كفر، وكذلك ما كان في معنى ذلك وهذا معنى كلام أئمة السنة وأهل الحديث.

والأصل الثاني: أن التكفير العام كالوعيد العام يجب القول بإطلاقه وعمومه. اهـ

قوله: (قال الله: ﴿فَمَا ٱخۡتَلَفُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡ﴾[الجاثية:١٧]).

هذا هو الصواب، فإن الله أنزل كتابه وأمر بالاعتصام به والاهتداء به، فمن خالف ضل وهوى، والمخالفة للكتاب والسنة إنما تقع بسبب البغي واتباع الهوى والحسد وطلب الفضل والرياسة.

وهؤلاء المختلفون من أجل الدنيا هم علماء السوء وأصحاب الطمع والبدع، وعلماء السوء دعاة على أبواب جهنم من أطاعهم قذفوه فيها، ولهذا حذر رسول الله من هذه الأصناف.

وما أحسن ما قاله ابن القيم في الفوائد : عُلَمَاء السوء جَلَسُوا على بَاب الْجنَّة يدعونَ إِلَيْهَا النَّاس بأقوالهم ويدعونهم إِلَى النَّار بأفعالهم فَكلما قَالَت أَقْوَالهم للنَّاس هلمّوا قَالَت أفعالهم لَا تسمعوا مِنْهُم فَلَو كَانَ مَا دعوا إِلَيْهِ حَقًّا كَانُوا أول المستجيبين لَهُ فهم فِي الصُّورَة أدلاء وَفِي الْحَقِيقَة قطّاع الطّرق. اهـ

وقال الله في وصفهم: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ﴾[الأعراف:١٧٥]، وقال: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ ثُمَّ لَمۡ يَحۡمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢاۚ بِئۡسَ مَثَلُ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الجمعة:٥]. اهـ

قال ابن القيم في أعلام الموقعين (١/ ١٢٧): فشبه سبحانه من آتاه كتابه وعلمه العلم الذي منعه غيره، فترك العمل به، واتبع هواه وآثر سخط الله على رضاه، ودنياه على آخرته، والمخلوق على الخالق، بالكلب الذي هو من أخس الحيوانات، وأوضعها قدرًا، وأخسها نفسًا، وهمته لا تتعدى بطنه، وأشدها شرهًا وحرصًا، ومن حرصه: أنه لا يمشي إلا وخطمه في الأرض يتشمم ويستروح حرصًا وشرهًا، ولا يزال يشم دبره دون سائر أجزائه، وإذا رميت إليه بحجر رجع إليه

ليعضه من فرط نهمته، وهو من أمهن الحيوانات وأحملها للهوان، وأرضاها بالدنايا، والجيف القذرة المروحة أحب إليه من اللحم الطري، والعذرة أحب إليه من الحلوى، وإذا ظفر بميتة تكفي مائة كلب لم يدع كلبًا واحدًا يتناول منها شيئًا إلا هر عليه وقهره؛ لحرصه وبخله وشرهه.

ومن عجيب أمره وحرصه: أنه إذا رأى ذا هيئة رثة وثياب دنية وحال زرية نبحه وحمل عليه، كأنه يتصور مشاركته له ومنازعته في قولته. وإذا رأى ذا هيئة حسنة وثياب جميلة ورياسة وضع له خطمه بالأرض، وخضع له، ولم يرفع إليه رأسه.

وفي تشبيه من آثر الدنيا وعاجلها على الله والدار الآخرة مع - وفور علمه - بالكلب في حال لهثه سر بديع، وهو أن هذا الذي حاله ما ذكره الله من انسلاخه من آياته واتباعه هواه إنما كان لشدة لهفه على الدنيا لانقطاع قلبه عن الله والدار الآخرة، فهو شديد اللهف عليها، ولهفه نظير لهف الكلب الدائم في حال إزعاجه وتركه. واللهف واللهث شقيقان وأخوان في اللفظ والمعنى.

قال ابن جريج: الكلب منقطع الفؤاد، لا فؤاد له، إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث، فهو مثل الذي يترك الهدى، لا فؤاد له، إنما فؤاده منقطع.

قلت: مراده بانقطاع فؤاده أنه ليس له فؤاد يحمله على الصبر وترك اللهث، وهكذا الذي انسلخ من آيات الله لم يبق معه فؤاد يحمله على الصبر عن الدنيا وترك اللهف عليها. فهذا يلهف على الدنيا من قلة صبره عنها، وهذا يلهث من قلة صبره عن الماء، فالكلب من أقل الحيوانات صبرًا عن الماء، وإذا عطش أكل الثرى من العطش، وإن كان فيه صبر على الجوع. وعلى كل حال فهو من أشد الحيوانات لهثًا، يلهث قائمًا وقاعدًا وماشيًا وواقفًا، وذلك لشدة حرصه؛ فحرارة الحرص في كبده

توجب له دوام اللهث، فهكذا مشبهه شدة الحرص وحرارة الشهوة في قلبه توجب له دوام اللهف، فإن حملت عليه الموعظة والنصيحة فهو يلهف، وإن تركته ولم تعظه فهو يلهف، قال مجاهد: وذلك مثل الذي أوتي الكتاب ولم يعمل به.

وقال ابن عباس: إن تحمل عليه الحكمة لم يحملها، وإن تركته لم يهتد إلى خير، كالكلب إن كان رابضًا لهث وإن طرد لهث، وقال الحسن: هو المنافق لا يثبت على الحق، دعي أو لم يدع، وعظ أو لم يوعظ، كالكلب يلهث طرد أو ترك.

وقال عطاء: ينبح إن حملت عليه أو لم تحمل عليه.

وقال أبومحمد بن قتيبة: كل شيء يلهث فإنما يلهث من إعياء أو عطش إلا الكلب فإنه يلهث في حال الكلال وحال الراحة، وحال الصحة وحال المرض والعطش، فضربه الله مثلًا لمن كذب بآياته، وقال: إن وعظته فهو ضال وإن تركته فهو ضال كالكلب إن طردته لهث وإن تركته على حاله لهث. اهـ

[الطائفة المنصورة والفرقة الناجية]

١٣٤- وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَزَالُ النَّاسُ فِي عِصَابَةٍ مِنْ أَهْلِ الحَقِّ وَالسُّنَّةِ، يَهْدِيهِمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَهْدِي بِهِمْ غَيْرَهُمْ، وَيُحْيِي بِهِمْ السُّنَنَ، فَهُمُ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللهُ تَعَالَى - مَعَ قِلَّتِهِمْ - عِنْدَ الِاخْتِلَافِ، فَقَالَ: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾[البقرة: ٢١٣]، فَاسْتَثْنَاهُمْ فَقَالَ: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[البقرة: ٢١٣].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَزَالُ عُصْبَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ**».

الشرح:

بعد أن ذكر ما وقع في الأمة من البلاء، من الخلاف والشقاق، والجدل، والهوى، واتباع الرأي، وترك المحكمات البينات الواضحات، واتباع المتشابهات، وتنوع البدع وكثرتها، وتوافر دواعي الانحراف من الطمع والحسد والخصومات، ومشابهة الكفار. بيّن بهذه الفقرة أن دين الله محفوظ، حيث قيض الله له رجالًا يحملونه، ويذبون عنه، ويدعون إليه، ينفون عنه تحريف الغالين، وتأويل المبطلين، وهؤلاء الصفوة وهذه العصابة هم أهل السنة والجماعة الطائفة المنصورة الفرقة الناجية، أهل الحديث والأثر والفقه والنظر، الذين قال عنهم رسول الله :

«لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» على ما يأتي - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى -، فالله اصطفى هذه الثلة وهداهم وسخرهم لهداية الناس ودعوتهم إلى الخير؛ ولهذا كان من دعاء المؤمنين: ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾[الفرقان:٧٤] أي: أدلاء إلى الخير، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ﴾[السجدة:٢٤]، وهذه الطائفة - كما قال - أحيا الله بهم السنن، وقمع بهم البدع، وقهر بهم المبطلين المخالفين، وحفظ بهم الدين، فما أعظم أثرهم على الناس.

قال اللالكائي في مقدمة أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٢٧): ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَزَلْ فِي كُلِّ عَصْرٍ مِنَ الْأَعْصَارِ إِمَامٌ مِنْ سَلَفٍ، أَوْ عَالِمٌ مِنْ خَلَفٍ، قَائِمٌ للهِ بِحَقِّهِ، وَنَاصِحٌ لِدِينِهِ فِيهَا، يَصْرِفُ هِمَّتَهُ إِلَى جَمْعِ اعْتِقَادِ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَلَى سُنَنِ كِتَابِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَآثَارِ صَحَابَتِهِ، وَيَجْتَهِدُ فِي تَصْنِيفِهِ، وَيُتْعِبُ نَفْسَهُ فِي تَهْذِيبِهِ؛ رَغْبَةً مِنْهُ فِي إِحْيَاءِ سُنَّتِهِ، وَتَجْدِيدِ شَرِيعَتِهِ، وَتَطْرِيَةِ ذِكْرِهِمَا عَلَى أَسْمَاعِ الْمُتَمَسِّكِينَ بِهِمَا مِنْ أَهْلِ مِلَّتِهِ، أَوْ لِزَجْرِ غَالٍ فِي بِدْعَتِهِ، أَوْ مُسْتَغْرِقٍ يَدْعُو إِلَى ضَلَالَتِهِ، أَوْ مُفْتَتِنٍ بِجَهَالَتِهِ لِقِلَّةِ بَصِيرَتِهِ. اهـ

أنواع الخلاف:

واعلم أن الخلاف المذموم محرم شرعًا وعقلًا لما في ذلك من الضرر على الأمة، إلا أن الخلاف من حيث هو ينقسم إلى ثلاثة أقسام: الأول: خلاف الأفهام، والثاني: خلاف التنوع، الثالث: خلاف التضاد.

فما كان من خلاف الأفهام فإن الحق فيه واحد ويجب الأخذ بالدليل لا بأقوال الرجال، وأما خلاف التنوع وبيانه أن تأتي عدة صور لعبادة من العبادات فينبغي أن

يعمل بهذا تارة، وهذا تارة وفي هذا الحفاظ على السنن حتى لا تُظن بدعًا بعدُ، وأما اختلاف التضاد فهو القول المؤدي إلى نفي القول الآخر.

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (٥١٤-٥١٦): ثم إن أنواع الافتراق والاختلاف في الأصل قسمان: اختلاف تنوع، واختلاف تضاد، واختلاف التنوع على وجوه: منه ما يكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقًّا مشروعًا، كما في القراءات التي اختلف فيها الصحابة ، حتى زجرهم النبي ، وقال: «كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ».

ومثله اختلاف الأنواع في صفة الأذان، والإقامة، والاستفتاح، ومحل سجود السهو، والتشهد، وصلاة الخوف، وتكبيرات العيد، ونحو ذلك، مما قد شرع جميعه، وإن كان بعض أنواعه أرجح أو أفضل.

ثم تجد لكثير من الأمة في ذلك من الاختلاف ما أوجب اقتتال طوائف منهم على شفع الإقامة وإيتارها ونحو ذلك! وهذا عين المحرم. وكذا تجد كثيرا منهم في قلبه من الهوى لأحد هذه الأنواع، والإعراض عن الآخر والنهي عنه -: ما دخل به فيما نهى عنه النبي .

ومنه ما يكون كل من القولين هو في المعنى القول الآخر، لكن العبارتان مختلفتان، كما قد يختلف كثير من الناس في ألفاظ الحدود، وصوغ الأدلة، والتعبير عن المسميات، ونحو ذلك. ثم الجهل أو الظلم يحمل على حمد إحدى المقالتين وذم الأخرى والاعتداء على قائلها! ونحو ذلك.

وأما اختلاف التضاد، فهو القولان المتنافيان، إما في الأصول، وإما في الفروع عند الجمهور الذين يقولون: المصيب واحد، والخطب في هذا أشد؛ لأن القولين

يتنافيان، لكن نجد كثيرا من هؤلاء قد يكون القول الباطل الذي مع منازعه فيه حق ما، أو معه دليل يقتضي حقا ما، فيرد الحق مع الباطل، حتى يبقى هذا مبطلا في البعض، كما كان الأول مبطلا في الأصل، وهذا يجري كثيرا لأهل السنة.

وأما أهل البدعة، فالأمر فيهم ظاهر، ومن جعل الله له هداية ونورا رأى من هذا ما يبين له منفعة ما جاء في الكتاب والسنة من النهي عن هذا وأشباهه، وإن كانت القلوب الصحيحة تنكر هذا، لكن نور على نور.

والاختلاف الأول، الذي هو اختلاف التنوع، الذم فيه واقع على من بغى على الآخر فيه، وقد دل القرآن على حمد كل واحدة من الطائفتين في مثل ذلك، إذا لم يحصل بغي، كما في قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾[الحشر:٥].

وقد كانوا اختلفوا في قطع الأشجار، فقطع قوم، وترك آخرون، وكما في قوله تعالى: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾[الأنبياء:٧٨-٧٩] فخص سليمان بالفهم وأثنى عليهما بالحكم والعلم.

وكما في إقرار النبي ﷺ يوم بني قريظة لمن صلى العصر في وقتها، ولمن أخرها إلى أن وصل إلى بني قريظة. أخرجه البخاري (٩٤٦)، ومسلم (١٧٧٠). وكما في قوله: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

والاختلاف الثاني، هو ما حمد فيه إحدى الطائفتين، وذمت الأخرى، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ

وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُواْ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ﴾[البقرة:٢٥٣]، وقوله تعالى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمْ فَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ﴾[الحج:١٩].

وأكثر الاختلاف الذي يئول إلى الأهواء بين الأمة - من القسم الأول، وكذلك إلى سفك الدماء واستباحة الأموال والعداوة والبغضاء. لأن إحدى الطائفتين لا تعترف للأخرى بما معها من الحق، ولا تنصفها، بل تزيد على ما مع نفسها من الحق زيادات من الباطل، والأخرى كذلك، ولذلك جعل الله مصدره البغي في قوله: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيَۢا بَيْنَهُمْ﴾[البقرة:٢١٣]؛ لأن البغي مجاوزة الحد، وذكر هذا في غير موضع من القرآن ليكون عبرة لهذه الأمة.

قال الآجري (١/ ٢٧٥-٢٨١): إن الله بمنه وفضله أخبرنا في كتابه عمن تقدم من أهل الكتابين اليهود والنصارى أنهم إنما هلكوا لما افترقوا في دينهم، وأعلمنا مولانا الكريم أن الذي حملهم على الفرقة عن الجماعة والميل إلى الباطل الذي نهوا عنه إنما هو البغي والحسد بعد أن علموا ما لم يعلم غيرهم، فحملهم شدة البغي والحسد إلى أن صاروا فرقا فهلكوا فحذرنا مولانا الكريم أن نكون مثلهم فنهلك كما هلكوا بل أمرنا بلزوم الجماعة، ونهانا عن الفرقة، وكذلك حذرنا النبي من الفرقة وأمرنا بالجماعة، وكذلك حذرنا أئمتنا ممن سلف من علماء المسلمين كلهم يأمرون بلزوم الجماعة، وينهون عن الفرقة، فإن قال قائل: فاذكر لنا ذلك لنحذر ما تقوله، والله الموفق لنا إلى سبيل الرشاد.

قيل له: سأذكر من ذلك ما حضرني ذكره مبلغ علمي الذي علمني الله ، نصيحة لإخواني من أهل القرآن وأهل الحديث، وأهل الفقه وغيرهم من سائر

المسلمين، والله الموفق لما قصدت له، والمعين عليه إن شاء الله قال الله تعالى في سورة البقرة: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[البقرة:٢١٣].

وقال : ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾[البقرة:٢٥٣].

وقال تعالى في سورة آل عمران: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾[آل عمران:١٩].

وقال تعالى في سورة الأنعام: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾[الأنعام:١٥٩].

وقال تعالى في سورة يونس: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ فَمَا ٱخْتَلَفُوا۟ حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾[يونس:٩٣].

قال تعالى في سورة حم عسق: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُورِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ﴾[الشورى:١٤].

وقال تعالى في سورة لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب قوله تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ۝٤ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾[البينة:٤-٥].

فأعلمنا مولانا الكريم أنهم أوتوا علما، فبغى بعضهم على بعض، وحسد بعضهم بعضا، حتى أخرجهم ذلك إلى أن تفرقوا فهلكوا فإن قال قائل: فأين المواضع من القرآن التي فيها نهانا الله تعالى أن نكون مثلهم حتى نحذر ما حذرنا مولانا الكريم من الفرقة بل نلزم الجماعة؟

قيل له: قال الله تعالى في سورة آل عمران: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝١٠٢ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ۝١٠٣ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝١٠٤ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[آل عمران:١٠٢-١٠٥].

وقال تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[الأنعام:١٥٣].

وقال تعالى في سورة الروم: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝٣٠ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝٣١ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[الروم:٣٠-٣٢].

وقال تعالى في سورة (حم عسق): ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾[الشورى: ١٣].

فهل يكون من البيان أشفي من هذا عند من عقل عن الله تعالى وتدبر ما به حذره مولاه الكريم من الفرقة؟

ثم اعلموا رحمنا الله تعالى وإياكم أن الله تعالى قد أعلمنا وإياكم في كتابه أنه لا بد من أن يكون الاختلاف بين خلقه ليضل من يشاء، ويهدي من يشاء جعل الله ذلك موعظة يتذكر بها المؤمنون، فيحذرون الفرقة، ويلزمون الجماعة ويدعون المراء والخصومات في الدين، ويتبعون ولا يبتدعون.

فإن قال قائل: أين هذا من كتاب الله تعالى؟ قيل له: قال الله تعالى في سورة هود: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۚ وَجَآءَكَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾[هود:١١٨-١٢٠].

ثم إن الله تعالى أمر نبيه أن يتبع ما أنزله إليه، ولا يتبع أهواء من تقدم من الأمم فيما اختلفوا فيه، ففعل ، وحذر أمته الاختلاف والإعجاب واتباع الهوى، قال الله تعالى في سورة حم الجاثية: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ وَءَاتَيْنَٰهُم بَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ ۖ فَمَا ٱخْتَلَفُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ

يَخْتَلِفُونَ ﴿١٧﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ۚ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۖ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾[الجاثية:١٦-١٩]، ثم قال الله تعالى: ﴿هَٰذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[الجاثية:٢٠]. اهـ

وهداية الله للمؤمنين المخلصين وتخليصهم من هذا الاختلاف المذموم هو لما يسيرون عليه من التمسك بالكتاب والسنة على فهم سلف الأمة ظاهرًا وباطنًا.

بيان أسباب الخلاف بين السلف:

أما الخلاف بين أهل السنة والجماعة الذين يريدون الخير، مثل اختلاف الصحابة رضوان الله عليهم ومن سار على سيرهم وأخذ بطريقتهم إنما يقع بأسباب أجملها شيخ الإسلام في كتابه رفع الملام عن الأمة الأعلام.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٠/ ٢٣٢): وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولا عاما يتعمد مخالفة رسول الله في شيء من سنته؛ دقيق ولا جليل؛ فإنهم متفقون اتفاقًا يقينيًا على وجوب اتباع الرسول وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه فلا بد له من عذر في تركه، وجميع الأعذار ثلاثة أصناف: أحدها: عدم اعتقاده أن النبي قاله، والثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول، والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ. اهـ

الطائفة المنصورة:

قوله: (لا تزال عصبة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم...)

الحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما عن جمع من الصحابة منهم معاوية

حديثه أخرجه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧) ولفظه: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ الله لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ الله وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ**».

وثوبان حديثه أخرجه مسلم (١٩٢٠) ولفظه: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ الله، وَهُمْ كَذَلِكَ**»، والمغيرة بن شعبة في البخاري (٧٣١١)، ومسلم (١٩٢١) ولفظه: «**لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ الله وَهُمْ ظَاهِرُونَ**»، وعن جابر بن سمرة عند مسلم (١٩٢٢) ولفظه: «**لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**». قيل: المراد بأهل الغرب أهل الدلو، وقيل: أهل الشدة، وقيل: أهل الشام.

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٩٢٣) ولفظه: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ قَالَ: فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ تَكْرِمَةَ الله هَذِهِ الأُمَّةَ**»، وعن سعد بن أبي وقاص عند مسلم (١٩٢٥) ولفظه: «**لَا يَزَالُ أَهْلُ الغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**».

وعند أحمد (٤/ ٤٢٩) من حديث عمران بن حصين: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ المَسِيحَ الدَّجَّالَ**»، وعند مسلم (١٩٢٤) من حديث عقبة بن عامر وفيه قصة، قال عبدالرحمن بن شماسة المهري: كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ وَعِنْدَهُ عَبْدُالله بْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِ فَقَالَ عَبْدُالله: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الخَلْقِ هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ

لَا يَدْعُونَ الله بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِم، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ، اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُالله، فَقَالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ الله يَقُولُ: «لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ الله قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ عَبْدُالله أَجَلْ، ثُمَّ يَبْعَثُ الله رِيحًا كَرِيحِ المِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِم تَقُومُ السَّاعَةُ».

وعند الترمذي (٢١٩٢) من حديث معاوية بن قرة عن أبيه قال: قال رسول الله : «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، وجاء من حديث أبي هريرة عند أحمد (٢/ ٣٧٩) ولفظه: «لَنْ يَزَالَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ عِصَابَةٌ عَلَى الحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ الله وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».

وفي التاريخ الكبير للبخاري (٤/ ٧٠) عن سلمة بن نفيل السكوني قال: دَنَوتُ مِنَ النَّبِيِّ حَتَّى كادَت رُكبَتايَ تَمَسّانِ فَخِذَهُ، فقلتُ: يَا رَسُولَ الله، سِيءَ بِالخَيلِ، وأُلقِيَ السِّلَاحُ، وزَعَمُوا أَن لَا قِتالَ، قَالَ: «كَذَبُوا، الآنَ جاءَ القِتالُ، لَا تَزالُ مِن أُمَّتِي أُمَّةٌ قائِمَةٌ عَلى الحَقِّ، ظاهِرَةٌ عَلى النّاسِ، يُزِيغُ اللهُ قُلُوبَ قَومٍ، فَيُقاتِلُوهُم لِيَنالُوا مِنهُم» قَالَ، وهُوَ مُوَلٍّ ظَهرَهُ إِلَى اليَمَنِ: «إِنِّي لَأَجِدُ نَفَسَ الرَّحْمَنِ مِن هاهُنا، ولَقَد أُوحِيَ إِلَيَّ أَنِّي مَكفُوتٌ غَيرُ مُلَبَّثٍ، وتَتَّبِعُونِي أَفناذًا، والخَيلُ مَعقُودٌ فِي نَواصِيها الخَيرُ إِلَى يَومِ القِيامَةِ، وأَهلُها مُعانُونَ عَلَيها».

وكثير من هذه الأحاديث مخرج في كتاب شيخنا أبي عبدالرحمن مقبل الوادعي الصحيح المسند من دلائل النبوة (٥٠٣-٥٠٦) وبوب عليه ومنها إخباره بالطائفة المنصورة وبقائها إلى آخر الزمان.

و(العصبة) هي الطائفة من الناس.

وقوله: (من أمتي) أي: أمة الإجابة.

وقوله: (**ظاهرين على الحق**) أي: عالين وغالبين، والظهور على الحق يقع بأمرين: العلم والعمل، ذكرهما الله في كتابه، فقال: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾[التوبة: ٣٣]، والهدى هو العلم النافع، ودين الحق هو العمل الصالح. ولا يكون العمل صالحًا إلا بالإخلاص والمتابعة، ولا يقع إخلاص ومتابعة إلا بالعلم والعمل.

وقوله: (**لا يضرهم من خذلهم**) التخذيل والخذلان يقعان من الداخل؛ حيث يترك الإعانة لهم مع أن نصرة المؤمنين واجبة، وفي الأحاديث أن لهم مخالفين ومكذبين ومخذلين، ومع ذلك هم منصورون ظاهرون غالبون قاهرون، وهذا - بحمد الله - يُرى ظاهرًا جليًّا لكل من لديه إنصاف.

وهذا الظهور لهذه الفرقة والطائفة المؤمنة يكون إلى قرب قيام الساعة للأحاديث التي تدل على أن الساعة تقوم على شرار الخلق مثل حديث أنس في مسلم (١٤٨): «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ: فِي الْأَرْضِ اللهُ اللهُ**»، وفي حديث أبي هريرة عند مسلم (١١٧): «**إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ الْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ فَلَا تَدَعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ، قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ: مِثْقَالُ حَبَّةٍ وقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ**».

وفي حديث النواس عند مسلم (٢٩٣٧): «**فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ الله رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ**» والحمد لله.

قال الإمام النووي (١٣/ ٦٦): وأما هذه الطائفة فقال البخاري: هم أهل العلم، وقال أحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم؟ قال القاضي عياض: إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة، ومن يعتقد مذهب أهل الحديث، قلت: ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض. اهـ

وقال الوادعي : وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة؛ فإن هذا الوصف ما زال بحمد الله تعالى من زمن النبي إلى الآن، ولا يزال حتى يأتي أمر الله المذكور في الحديث، وفيه دليل لكون الإجماع حجة، وهو أصح ما استدل به له من الحديث. اهـ

[العلم الممدوح]

١٣٥- وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ وَالْكُتُبِ، وَإِنَّمَا الْعَالِمُ مَنِ اتَّبَعَ الْعِلْمَ وَالسُّنَنَ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلَ الْعِلْمِ وَالْكُتُبِ، وَمَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، فَهُوَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرَ الْعِلْمِ وَالْكُتُبِ.

الشرح:

يريد الرد على أهل البدع الذين يتبجحون بكثرة المرويات والتواليف والمحفوظات، والعلم الممدوح هو علم الكتاب والسنة على فهم السلف العلم الجالب للعمل لا مجرد جرد الكتب وكثرة الروايات وكم من الناس تكون له الإجازات والأسانيد والمكاتب، ومع ذلك عبارة عن زاملة كما قال الله : ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارَۢا ۚ بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[الجمعة:٥].

قال ابن القيم في هداية الحيارى (٢/ ٥٩٠): ومن جهلهم أن الله سبحانه وتعالى شبههم في حملهم التوراة، وعدم الفقه فيها، والعمل بها بالحمار يحمل أسفارًا، وفي هذا التشبيه من النداء على جهالتهم وجوهٌ متعددةٌ:

منها: أن الحمار من أبلد الحيوانات التي يضرب بها المثل في البلادة.

ومنها: أنه لو حمل غير الأسفار من طعامٍ أو علقٍ أو ماءٍ لكان له به شعورٌ ما.

ومنها: أنهم حين حملوها حيث حملوها تكليفًا وقهرًا لا أنهم حملوها طوعًا واختيارًا، بل كانوا كالمكلفين لما حملوا لم يرفعوا به رأسًا.

ومنها: أنهم حيث حملوها تكليفًا وقهرًا لم يرضوا بها ولم يحملوها رضاءً واختيارًا، وقد علموا أنهم لا بد لهم من حملها، وأنهم إن حملوها اختيارًا كانت لهم العاقبة في الدنيا والآخرة.

ومنها: أنها مشتملةٌ على مصالح معاشهم ومعادهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، وإعراضهم عن التزام ما فيه سعادتهم وفلاحهم إلى ضده من غاية الجهل والغباوة، وعدم الفطانة. اهـ

فالعلم الحقيقي هو علم الكتاب والسنة على فهم سلف الأمة مع العمل به وإلا فإن الرسول يقول: «**وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ**» أخرجه مسلم (٢٢٣) عن أبي مالك الأشعري .

حجة لك إن علمت وعملت، وحجة عليك إن علمت ولم تعمل، وقد كثر في المتأخرين العلم المجرد عن العمل فاستحقوا الذم والشين.

وأهل البدع من هذه الأصناف، فإنهم يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون.

وبيان ذلك أن دين الإسلام الحق الذي دعا إليه رسول الله هو علم الكتاب والسنة قال الله : ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾[الأعراف:٣].

وقال: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾[النساء:٥٩].

وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾[النساء:٦٠].

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (٧٣-٧٦): فالواجب اتباع المرسلين، واتباع ما أنزل الله عليهم، وقد ختمهم الله بمحمد ، فجعله آخر الأنبياء، وجعل كتابه مهيمنًا على ما بين يديه من كتب السماء، وأنزل عليه الكتاب والحكمة، وجعل دعوته عامة لجميع الثقلين، الجن والإنس، باقية إلى يوم القيامة، وانقطعت به حجة العباد على الله، وقد بين الله به كل شيء، وأكمل له ولأمته الدين خبرًا وأمرًا، وجعل طاعته طاعة له، ومعصيته معصية له.

وأقسم بنفسه أنهم لا يؤمنون حتى يحكموه فيما شجر بينهم، وأخبر أن المنافقين يريدون أن يتحاكموا إلى غيره، وأنهم إذا دعوا إلى الله والرسول -وهو الدعاء إلى كتاب الله وسنة رسوله- صدوا صدودًا، وأنهم يزعمون أنهم إنما أرادوا إحسانا وتوفيقًا، كما يقوله كثير من المتكلمة والمتفلسفة وغيرهم: إنما نريد أن نحس الأشياء بحقيقتها، أي: ندركها ونعرفها، ونريد التوفيق بين الدلائل التي يسمونها (العقليات) ، وهي في الحقيقة: (جهليات!) وبين الدلائل النقلية المنقولة عن الرسول، أو نريد التوفيق بين الشريعة والفلسفة.

وكما يقوله كثير من المبتدعة، من المتنسكة والمتصوفة: إنما نريد الأعمال بالعمل الحسن، والتوفيق بين الشريعة وبين ما يدعونه من الباطل، الذي يسمونه (حقائق) وهي جهل وضلال، وكما يقوله كثير من المتملكة والمتأمرة: إنما نريد الإحسان بالسياسة الحسنة، والتوفيق بينها وبين الشريعة، ونحو ذلك.

فكل من طلب أن يحكم في شيء من أمر الدين غير ما جاء به الرسول، ويظن أن ذلك حسن، وأن ذلك جمع بين ما جاء به الرسول وبين ما يخالفه فله نصيب من ذلك، بل ما جاء به الرسول كاف كامل، يدخل فيه كل حق.

وإنما وقع التقصير من كثير من المنتسبين إليه، فلم يعلم ما جاء به الرسول في كثير من الأمور الكلامية الاعتقادية، ولا في كثير من الأحوال العبادية، ولا في كثير من الإمارة السياسية، أو نسبوا إلى شريعة الرسول، بظنهم وتقليدهم ما ليس منها، وأخرجوا عنها كثيرًا مما هو منها.

فبسبب جهل هؤلاء وضلالهم وتفريطهم، ولبس عدوان أولئك وجهلهم ونفاقهم، كثر النفاق، ودرس كثير من علم الرسالة.

بل إنما يكون البحث التام، والنظر القوي، والاجتهاد الكامل، فيما جاء به الرسول ، ليعلم ويعتقد، ويعمل به ظاهرًا وباطنًا، فيكون قد تلي حق تلاوته، وأن لا يهمل منه شيء.

وإن كان العبد عاجزًا عن معرفة بعض ذلك، أو العمل به، فلا ينهى عما عجز عنه مما جاء به الرسول، بل حسبه أن يسقط عنه اللوم لعجزه، لكن عليه أن يفرح بقيام غيره به، ويرضى بذلك، ويود أن يكون قائمًا به، وأن لا يؤمن ببعضه ويترك بعضه، بل يؤمن بالكتاب كله، وأن يصان عن أن يدخل فيه ما ليس منه، من رواية أو رأي، أو يتبع ما ليس من عند الله، اعتقادًا أو عملًا، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَـٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[البقرة:٤٣].

وهذه كانت طريقة السابقين الأولين، وهي طريقة التابعين لهم بإحسان إلى يوم القيامة، وأولهم السلف القديم من التابعين الأولين، ثم من بعدهم، ومن هؤلاء أئمة الدين المشهود لهم عند الأمة الوسط بالإمامة.

فعن أبي يوسف أنه قال لبشر المريسي: العلم بالكلام هو الجهل، والجهل بالكلام هو العلم، وإذا صار الرجل رأسًا في الكلام قيل: زنديق، أو رمي بالزندقة، أراد بالجهل به اعتقاد عدم صحته، فإن ذلك علم نافع، أو أراد به الإعراض عنه أو ترك الالتفات إلى اعتباره، فإن ذلك يصون علم الرجل وعقله، فيكون علما بهذا الاعتبار، والله أعلم.

وعنه أيضًا أنه قال: من طلب العلم بالكلام تزندق، ومن طلب المال بالكيمياء أفلس، ومن طلب غريب الحديث كذب.

وقال الإمام الشافعي : حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال، ويطاف بهم في العشائر والقبائل، ويقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام.

وقال أيضًا شعرًا:

كُلُّ الْعُلُومِ سِوَى الْقُرْآنِ مَشْغَلَةٌ ... إِلَّا الْحَدِيثَ وَإِلَّا الْفِقْهَ فِي الدِّينِ

الْعِلْمُ مَا كَانَ فِيهِ قَالَ حَدَّثَنَا ... وَمَا سِوَى ذَاكَ وَسْوَاسُ الشَّيَاطِينِ

وذكر الأصحاب في الفتاوى : أنه لو أوصى لعلماء بلده: لا يدخل المتكلمون، وأوصى إنسان أن يوقف من كتبه ما هو من كتب العلم، فأفتى السلف أن يباع ما فيها من كتب الكلام. ذكر ذلك بمعناه في الفتاوى الظهيرية .

فكيف يرام الوصول إلى علم الأصول، بغير اتباع ما جاء به الرسول؟!

ولقد أحسن القائل:

أَيُّهَـــا الْمُغْتَـــدِي لِيَطْلُـــبَ عِلْـــمًا   كُـلُّ عِلْـمٍ عَبْـدٌ لِعِلْـمِ الرَّسُـولِ
تَطْلُبُ الْفَرْعَ كَيْ تُصَحِّحَ أَصْـلًا   كَيْفَ أَغْفَلْتَ عِلمَ أَصْلِ الْأُصُولِ

ونبينا أوتي فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه، فبعث بالعلوم الكلية والعلوم الأولية والأخروية على أتم الوجوه، ولكن كلما ابتدع شخص بدعة اتسعوا في جوابها، فلذلك صار كلام المتأخرين كثيرًا، قليل البركة، بخلاف كلام المتقدمين، فإنه قليل، كثير البركة، لا كما يقوله ضلال المتكلمين وجهلتهم: إن طريقة القوم أسلم، وإن طريقتنا أحكم وأعلم! ولا كما يقوله من لم يقدرهم من المنتسبين إلى الفقه: إنهم لم يتفرغوا لاستنباط الفقه وضبط قواعده وأحكامه اشتغالًا منهم بغيره! والمتأخرون تفرغوا لذلك، فهم أفقه!!

فكل هؤلاء محجوبون عن معرفة مقادير السلف، وعمق علومهم، وقلة تكلفهم، وكمال بصائرهم، وتالله ما امتاز عنهم المتأخرون إلا بالتكلف والاشتغال بالأطراف التي كانت همة القوم مراعاة أصولها، وضبط قواعدها، وشد معاقدها، وهممهم مشمرة إلى المطالب العالية في كل شيء؛ فالمتأخرون في شأن، والقوم في شأن آخر، وقد جعل الله لكل شيء قدرًا. اهـ

قال الخطيب في مقدمة الكفاية : وقد استفرغت طائفة من أهل زماننا وسعها في كتب الأحاديث والمثابرة على جمعها من غير أن يسلكوا مسلك المتقدمين وينظروا نظر السلف الماضين في حال الراوي والمروى وتمييز سبيل المرذول والمرضى واستنباط ما في السنن من الاحكام وإثارة المستودع فيها من الفقه بالحلال والحرام، بل قنعوا من الحديث باسمه واقتصروا على كتبه في الصحف ورسمه فهم أغمار

وحملة أسفار قد تحملوا المشاق الشديدة وسافروا الى البلدان البعيدة وهان عليهم الدأب والكلال واستوطئوا مركب الحل والارتحال وبذلوا الأنفس والاموال وركبوا المخاوف والاهوال شعث الرؤس شحب الألوان خمص البطون نواحل الابدان يقطعون أوقاتهم بالسير في البلاد طلبا لما علا من الإسناد لا يريدون شيئًا سواه ولا يبتغون الا إياه يحملون عمن لا تثبت عدالته ويأخذون ممن لا تجوز امانته ويروون عمن لا يعرفون صحة حديثه ولا يتيقن ثبوت مسموعة ويحتجون بمن لا يحسن قراءة صحيفته ولا يقوم بشيء من شرائط الرواية ولا يفرق بين السماع والاجازة ولا يميز بين المسند والمرسل والمقطوع والمتصل، ولا يحفظ اسم شيخه الذي حدثه حتى يستثبته من غيره ويكتبون عن الفاسق في فعله المذموم في مذهبه وعن المبتدع في دينه المقطوع على فساد اعتقاده.

ويرون ذلك جائزًا والعمل بروايته واجبًا إذا كان السماع ثابتًا والإسناد متقدما عاليا فجر هذا الفعل منهم الوقيعة في سلف العلماء وسهل طريق الطعن عليهم لأهل البدع والاهواء حتى ذم الحديث وأهله بعض من ارتسم بالفتوى في الدين ورأى عند إعجابه بنفسه أنه أحد الأئمة المجتهدين بصدوفه عن الآثار الى الرأي المرذول وتحكمه في الدين برأيه المعلول وذلك منه غاية الجهل ونهاية التقصير عن مرتبة الفضل ينتسب الى قوم تهيبوا كد الطلب ومعاناة ما فيه من المشقة والنصب وأعيتهم الأحاديث ان يحفظوها واختلفت عليهم الأسانيد فلم يضبطوها فجانبوا ما استثقلوا وعادوا ما جهلوا وآثروا الدعة واستلذوا الراحة، ثم تصدروا في المجالس قبل الحين الذي يستحقونه وأخذوا أنفسهم بالطعن على العلم الذي لا يحسنونه ان تعاطى أحدهم رواية حديث فمن صحف ابتاعها كفي مئونة جمعها من غير سماع لها ولا معرفة بحال ناقلها وإن حفظ شيئًا منها خلط الغث بالسمين وألحق الصحيح

بالسقيم وإن قلب عليه إسناد خبر أو سئل عن علة تتعلق بأثر تحير واختلط وغيث بلحيته وامتخط تورية عن مستور جهالته فهو كالحمار في طاحونته، ثم رأى ممن يحفظ الحديث ويعانيه ما ليس في وسعه الجريان فيه فلجأ الى الازدراء بفرسانه واعتصم بالطعن على الراكضين في ميدانه.

كما أخبرنا أبوبكر محمد بن عمر بن جعفر الخرقي، أنا احمد بن جعفر بن محمد بن سلم الختلي، قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن على الابار قال: رأيت بالأهواز رجلًا حف شاربه وأظنه قد اشترى كتبًا وتعبأ للفتيا، فذكروا أصحاب الحديث، فقال: ليسوا بشيء وليس يسوون شيئًا، فقلت له: أنت لا تحسن تصلى، قال: أنا، قلت: نعم، قلت: أيش تحفظ عن رسول الله إذا افتتحت الصلاة ورفعت يديك، فسكت، فقلت: وأيش تحفظ عن رسول الله إذا وضعت يديك على ركبتيك، فسكت، قلت: أيش تحفظ عن رسول الله إذا سجدت فسكت، قلت: مالك لا تكلم ألم أقل لك إنك لا تحسن تصلى أنت إنما قيل لك تصلى الغداة ركعتين والظهر أربعًا، فالزم ذا خير لك من أن تذكر أصحاب الحديث فلست بشيء ولا تحسن شيئًا. اهـ

فمن علم ولو شيئًا يسيرًا من الكتاب والسنة مع العمل به فهو على خير ويرجى له الخير أما من كان ملازمًا للبدع والمحدثات فهو على شر وضير.

والمخالفة للكتاب والسنة على ضربين:

إما أن يخالفها خلافًا كليًّا، فهذا هو الكفر بعينه.

وإما أن تكون المخالفة لهما جزئية، فهذا على بعد بقدر ما عنده من المخالفة والمشاقة.

[تحريم القول على الله بغير علم]

١٣٦- وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ مَنْ قَالَ فِي دِينِ اللهِ بِرَأْيِهِ وَقِيَاسِهِ وَتَأْوِيلِهِ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ مِنَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَقَدْ قَالَ عَلَى اللهِ مَا لَا يَعْلَمُ، وَمَنْ قَالَ عَلَى اللهِ مَا لَا يَعْلَمُ فَهُوَ مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ.

الشرح:

دين الله قائم على الاتباع والاستسلام والانقياد، والواجب على المسلم أن يأخذ دينه وعقيدته وأخلاقه ومعاملاته من الكتاب والسنة على فهم سلف الأمة، بعيدًا عن الآراء والأهواء والأقيسة الباطلة التي يُحل بها الحرام ويحرُم بها الحلال وبسببها انتشرت البدع واضمحلت السنن، وقد تكلمنا مرارًا على فساد الرأي وأثره على دين الله .

ونهى السلف رضوان الله عليهم عنه لما فيه من الضرر والاعتراض على حكم الله ولهذا لما سئل رجل ابن عمر عن حكم تقبيل الحجر الأسود قال ابن عمر : رأيت رسول الله يقبله فقال الرجل: أرأيت إن زحمت قال له ابن عمر: اجعل أرأيت في اليمن. أخرجه البخاري (١٦١١).

وفي هذا إشارة إلى أن الأدلة عند أهل السنة الكتاب والسنة والإجماع، فلا يجوز مخالفة هذه الأصول برأي أو قياس فاسد أو هوى أو شبهة أو شهوة.

والقول على الله بلا علم ضلال بعيد قرنه الله بالشرك قال الله : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[الأعراف:٣٣].

وهذه الآية رتبت فيها المحرمات من الأدنى للأعلى، فنتج أن القول على الله بلا علم أكبر من كل كبيرة، بل إنما ينتج الشرك وتقع البدع من هذا الباب، بينما الأخذ بالكتاب والسنة نجاة، كما قال الزهري : أدركت كثيرًا من علمائنا يقولون: التمسك بالسنة نجاة.

والتكلف الذي يتحراه الإنسان مراءاةً مذمومٌ شرعًا وعقلًا، قال تعالى عن نبيه ناهيًا له عن التكلف: ﴿قُلۡ مَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ أَجۡرٖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُتَكَلِّفِينَ﴾[ص:٨٦]، وفي مسلم (٢٧٩٨) عن ابن مسعود قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللهَ، مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللهُ أَعْلَمُ.

وقال عمر : نهينا عن التكلف. البخاري (٧٢٩٣).

والتكلف حرج والله قد رفع الحرج عن الأمة حيث قال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ﴾[الحج:٧٨].

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾[البقرة:١٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمٗا﴾[النساء:٢٧].

فالتكلف واتباع الهوى والشهوات طريق أهل البدع والأهواء لا طريق أهل السنة والإتباع.

قال ابن القيم في مدارج السالكين (٣/ ٤٣٦-٤٣٩): قد قال الله تعالى لرسوله ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾[ص:٨٦] وقال عبدالله بن مسعود : من كان منكم مستنًّا فليستن بمن قد مات؛ فإن الحي لا يؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد، أبر هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بهديهم؛ فإنهم كانوا على الهدى المستقيم. فلا تجد هذا التكلف الشديد والتعقيد في الألفاظ والمعاني عند الصحابة أصلًا.

وإنما يوجد عند من عدل عن طريقهم، وإذا تأمله العارف وجده كلحم جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل فيرتقي ولا سمين فينتقل، فيطول عليك الطريق، ويوسع لك العبارة، ويأتي بكل لفظ غريب، ومعنى أغرب من اللفظ، فإذا وصلت لم تجد معك حاصلًا طائلًا، ولكن تسمع جعجعة ولا ترى طحنًا، فالمتكلمون في جعاجع الجواهر والأعراض والأكوان والألوان والجوهر الفرد والأحوال والحركة والسكون والوجود والماهية والانحياز والجهات والنسب والإضافات والغيرين والخلافين والضدين والنقيضين والتماثل والاختلاف والعرض هل يبقى زمانين وما هو الزمان والمكان، ويموت أحدهم ولم يعرف الزمان والمكان، ويعترف بأنه لم يعرف الوجود هل هو ماهية الشيء أو زائد عليها، ويعترف أنه شاكٌّ في وجود الرب هل هو وجود محض أو وجود مقارن للماهية، ويقول: الحق عندي الوقف في هذه المسألة، ويقول أفضلهم عند نفسه عند الموت: أخرج من الدنيا وما عرفت إلا مسألة واحدة، وهي: أن الممكن يفتقر إلى واجب. ثم قال: الافتقار أمر عدمي، فأموت ولم أعرف شيئًا. وهذا أكثر من أن يذكر، كما قال بعض السلف: أكثر الناس شكًّا عند الموت أرباب الكلام.

وآخرون أعظم تكلفًا من هؤلاء، وأبعد شيء عن العلم النافع، وهم أرباب الهيولي والصورة وَالْأَسْطُقُّصَّاتِ والأركان والعلل والأربعة والجواهر العقلية والمفارقات والمجردات والمقولات العشر والكليات الخمس والمختلطات والموجهات والقضايا المسوارات والقضايا المهملات، فهو أعظم الطوائف تكلفًا، وأقلهم تحصيلًا للعلم النافع والعمل الصالح.

وكذلك المتكلفون من أصحاب الإرادة والسلوك وأرباب الحال والمقام والوقت والمكان والبادي والباذه والوارد والخاطر والواقع والقادح واللامع والغيبة والحضور والمحق والحق والسكر واللوائح والطوالع والعطش والدهش والتلبيس والتمكين والتلوين والاسم والرسم والجمع وجمع الجمع وجمع الشواهد وجمع الوجود والأثر والكون والبون والاتصال والانفصال والمسامرة والمشاهدة والمعاينة والتجلي والتخلي وأنا بلا أنا وأنت بلا أنت ونحن بلا نحن وهو بلا هو.

وكل ذلك أدنى إشارة إلى تكلف هؤلاء الطوائف وتنطعهم، وكذلك كثير من المتسببين إلى الفقه، لهم مثل هذا التكلف وأعظم منه، فكل هؤلاء محجوبون بما لديهم، موقوفون على ما عندهم، خاضوا بزعمهم بحار العلم وما ابتلت أقدامهم، وكدوا أفكارهم وأذهانهم وخواطرهم وما استنارت بالعلم الموروث عن الرسل قلوبهم وأفهامهم، فرحين بما عندهم من العلوم، راضين بما قيدوا به من الرسوم، فهم في واد ورسول الله وأصحابه في واد. والله يعلم أنا لم نتجاوز فيهم القول، بل قصرنا فيما ينبغي لنا أن نقوله، فذكرنا غيضًا من فيض، وقليلًا من كثير، وهؤلاء كلهم داخلون تحت الرأي الذي اتفق السلف على ذمه وذم أهله، فهم أهل

الرأي حقًا، الذين قال فيهم عمر بن الخطاب : إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الرَّأْيِ، فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ، أَعْيَتْهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا فَقَالُوا بِالرَّأْيِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.(١)

وقال أيضًا: أصحاب الرأي أعداء السنن، أعيتهم أن يعوها، وتفلتت عليهم أن يرووها، فاشتغلوا عنها بالرأي.

وقال أبوبكر الصديق : أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إن قلت في كتاب الله برأيي، أو بما لا أعلم.

وقال عمر يا أيها الناس إن الرأي كان من رسول الله مصيبًا؛ لأن الله كان يريه، وإنما هو منا الظن والتكلف.

وقال ابن عباس : من أحدث رأيًا ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة من رسول الله لم يرد ما هو على ما هو منه إذا لقي الله .

وقال عمر : يا أيها الناس اتهموا رأيكم على الدين، فقد رأيتني وإني لأرد أمر رسول الله برأيي أجتهد، والله ما آلو ذلك يوم أبي جندل والكتاب يكتب، فقالوا: تكتب باسمك اللهم، فرضي رسول الله وأبيت، فقال: «يَا عُمَرُ، تَرَانِي قَدْ رَضِيتُ وَتَأْبَى؟».(٢)

وقال في الحديث الذي رويناه من طريق مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج أخبرني سليمان بن عتيق عن طلق بن حبيب عن الأحنف بن قيس عن عبدالله بن مسعود عن النبي قال: «**أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**» أخرجه مسلم (٢٦٧٠). فإن لم تكن هذه الألفاظ

(١) أخرجه اللالكائي (٢٠١) من طريق مجالد، وهو ضعيف.

(٢) أخرجه اللالكائي (٢٠٨) وفي سنده المبارك بن فضالة.

والمعاني التي نجدها في كثير من كلام هؤلاء تنطعا فليس للتنطع حقيقة والله سبحانه وتعالى أعلم. اهـ

وذكر الخطيب في تأريخ بغداد (١٣/ ٤٤١) عن أحمد بن سنان قال: كان الوليد الكرابيسي خالي، فلما حضرته الوفاة قال لبنيه: تعلمون أحدًا أعلم بالكلام مني؟ قالوا: لا، قال: فتتهموني؟ قالوا: لا، قال: فإني أوصيكم تقبلون؟ قالوا: نعم! قال: عليكم بما عليه أصحاب الحديث، فإني رأيت الحق معهم، لست أعني الرؤساء، ولكن هؤلاء الممزقين، ألم تر أحدهم يجيء إلى الرئيس منهم فيخطئه ويهجيه. قال أَبُوبكر بن سليمان بن الأشعث: كان أعرف الناس بالكلام بعد حفص الفرد الكرابيسي، وكان حسين الكرابيسي قد تعلم منه الكلام. اهـ

[والحق كل الحق في الكتاب والسنة]

١٣٧- وَالْحَقُّ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الشرح:

قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ﴾[يونس:١٠٨]، فما جاء من عند الله فهو حق لا باطل فيه، وهدى لا ضلال فيه، وصدق لا كذب فيه، وكذلك ما جاء به رسوله فكل من عند الله قال : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[النجم:٣-٤] قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾[النساء:٨٢]، وقال الله : ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾[الحديد:١٦]، وقال تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾[الكهف: ٢٩].

فالله هو الحق المبين، والقرآن هو الحق ودين الإسلام هو دين الحق، فالواجب اتباع الحق وعدم الابتداع، وقد حفظ الله هذا الدين الحق: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[الحجر:٩] فالحق محفوظ.

وَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفْ وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفْ

ومفهوم هذه العبارة: أن ما لم يكن من عند الله من الظنون والأهواء والآراء والأقيسة الفاسدة فهو باطل.

[السنة هي طريقة رسول الله عليه الصلاة والسلام]

١٣٨- وَالسُّنَّةُ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

الشرح:

قد تقدم الكلام على أهمية السنة والأخذ بها، وأراد أن يبين هنا أن لا قول لأحد مع قول رسول الله ، وإنما أقوال الناس وأفعالهم معروضة على ما جاء به .

والسنة: هي الطريقة، وتطلق على طريقة الخير والشر. والمراد بها هنا طريقة الخير.

وفي اصطلاح المحدثين: هي طريقة النبي وهديه، وهي أعم من السنة في اصطلاح الفقهاء، والأدلة على الأخذ بها متواترة؛ لأنها من الوحي الذي أوحاه الله إلى نبيه: ﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾[النجم:٤].

قال ابن القيم في الكلام على مسألة السماع (١٤٥): كل من بعد رسول الله يجب عرض أقواله وأفعاله وأحواله على ما جاء به الرسول، فإن كانت مقبولة لديه قبلت وإلا ردت. اهـ

وقال في نفس المصدر (٤٧٤): مدار الأمر كله على المتابعة للشريعة النبوية في الأقوال والأفعال والنيات، فما ثبت أنه قد قاله أو فعله فهو الحق الذي لا معدل عنه، ولا حق وراءه وما لم يقله ولم يفعله فهو من البدع التي قال رسول الله : «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» أخرجه الترمذي (٢٦٧٦)، وأبوداود (٤٦٠٧)، وفي لفظ: «كُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ» أخرجها النسائي (١٥٧٨).

وثبت في الصحيح أنه قال: «كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» متفق عليه عن عائشة البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

وروي عنه أنه قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ» أخرجه مسلم (١٨٤٤)، وعنه قال: «قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ» أخرجه ابن ماجه (٥) عن أبي الدرداء.

قال الله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾[النور: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور:٦٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[آل عمران:٣١].

وقد كان السلف رضوان الله عليهم يحثُّون على تقديم الكتاب والسنة على كل قول، ففي الفقيه والمتفقه للخطيب (١٠٧١) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: قَدِمَ أَبُوسَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ فَنزَلَ دَارَ أَبِي بَشِيرٍ، فَأَتَيْتُ الْحَسَنَ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدِمَ وَهُوَ قَاضِي الْمَدِينَةِ وَفَقِيهُهُمْ، انْطَلَقْ بِنَا إِلَيْهِ، فَأَتَيْنَاهُ، فَلَمَّا رَأَى الْحَسَنَ، قَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: مَا كَانَ بِهَذَا الْمِصْرِ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَاهُ مِنْكَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُفْتِي النَّاسَ، فَاتَّقِ اللهَ يَا حَسَنُ، وَأَفْتِ النَّاسَ بِمَا أَقُولُ لَكَ: أَفْتِهِمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ قَدْ عَلِمْتَهُ، أَوْ سُنَّةٍ مَاضِيَةٍ قَدْ سَنَّهَا الصَّالِحُونَ وَالْخُلَفَاءُ، وَانْظُرْ رَأْيَكَ الَّذِي هُوَ رَأْيُكَ فَأَلْقِهِ. قُلْتُ: وَلَنْ يَقْدِرَ الْمُفْتِي عَلَى هَذَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ أَكْثَرَ مِنْ كِتَابِ الْأَثَرِ، وَسَمَاعِ الْحَدِيثِ.

[الجماعة]

وَالجَمَاعَةُ مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ.

الشرح:

سميت الجماعة بهذا الإسلام لاجتماعهم على الحق، وقد أمر الله بالاجتماع وحذر من الاختلاف فقال تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾[آل عمران:١٠٣]، وقال رسول الله : «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ» من حديث ابن عباس أخرجه الحاكم (١/ ١٨٦).

وقال رسول الله : «إِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» متفق عليه عن ابن عباس البخاري (٧٠٥٣) ومسلم (١٨٤٩).

وقال رسول الله لحذيفة: لما قال له: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، قُلْتُ يَا رَسُولَ الله: صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِنَتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ، قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ، قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» متفق عليه البخاري (٣٦٠٦) ومسلم (١٨٤٧).

وأنت جماعة ولو كنت وحدك إذا كنت على الحق، فلا تتأثر من قلة السالكين لهذا السبيل وكثرة المعرضين المخالفين، وقد تقدم الكلام بما يغني عن الإعادة.

وكان أصحاب رسول الله مجتمعين كما أشار في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم أجمعين، فلما قتل عثمان انفتح على الناس شر عظيم من الفتن والحروب والاختلاف؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون، حصلت وقعت الجمل بين جيش علي ، والجيش الذي خرج مع عائشة ، وقتل طلحة والزبير وحصلت وقعة صفين قتل فيها العدد الكثير من أصحاب رسول الله من جانب علي ومن جانب معاوية ، ومنهم عمار الذي قال عنه رسول الله : «**تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ**» أخرجه مسلم (٢٩١٦).

وقد تقدم بيان الجماعة بما يغني عن الإعادة.

[النصر بالأخذ بطريقة رسول الله عليه الصلاة والسلام]

وَمَنِ اقْتَصَرَ عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ وَالْجَمَاعَةُ فَلَجَ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ كُلِّهِمْ، وَاسْتَرَاحَ بَدَنُهُ، وَسَلِمَ لَهُ دِينُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي**»، وَبَيَّنَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاجِيَ مِنْهَا، فَقَالَ: «**مَا كُنْتُ أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي**»، فَهَذَا هُوَ الشِّفَاءُ، وَالْبَيَانُ، وَالْأَمْرُ الْوَاضِحُ، وَالْمَنَارُ الْمُسْتَنِيرُ. وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّقَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ، وَعَلَيْكُمْ بِدِينِكُمُ الْعَتِيقِ**».

الشرح:

يشير بهذه الفقرة للرد على المتعمقين والمتنطعين الذي سول لهم الشيطان وأغواهم بالزيادة في الدين ما ليس منه، فوقعوا في البدعة.

وسلامة المرء في دينه أن يتمسك بثلاثة أصول عظيمة:

الأول: القرآن، والثاني: السنة، والثالث: إجماع السلف الصالح.

فهذه الأصول معصومة عن الخطإ، ومصانة عن الزلل.

فأما القرآن؛ فلكونه من عند الله ، قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾[النساء: ٨٢].

وأما السنة؛ فلكونها وحي من الله ، قال الله: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[النجم:٣-٤].

وأما الإجماع؛ فلكون الأمة معصومة من الاجتماع على خطإٍ.

وقد تقدم تخريج حديث الافتراق، وهذا اللفظ لفظ معاوية ، وعلم هنالك أن فرق البدع هالكة ومتوعدة بالعذاب، ومستحقة له، والنجاة كل النجاة في الأخذ بالكتاب والسنة على فهم سلف الأمة.

قوله: **(فهذا الشفاء)** قال الله : ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾[الإسراء:٨٢]؛ فالقرآن والسنة فيهما الشفاء من أمراض الشبهات والشكوك والريب والظنون، قال الله : ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة:١-٢].

الأخذ بالدين العتيق:

وقوله: **(إياكم والتنطع، وإياكم والتعمق، وعليكم بدينكم العتيق)** هذا لم يصح مرفوعًا عن النبي ، وإنما هو موقوف على ابن مسعود، أخرجه اللالكائي في شرح أصول السنة (١٠٨)، والدارمي في مقدمة سننه رقم (١٤٥)، وعبدالرزاق في مصنفه (١٠/٢٥٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/٤٣) وغيرهم.

ولفظه عند اللالكائي : (عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب أهله) أو قال: أصحابه. وقال: (عليكم بالعلم، فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه أو يفتقر إلى ما عنده، وإنكم ستجدون أقواما يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، وإياكم والتنطع، وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق)، والمراد بالدين العتيق: هو الدين الذي كان عليه صحابة رسول الله.

والتنطُّع في الكلام: التعمُّق فالطريق اللاحب، والأمر الواضح والصراط المستقيم هو الأخذ بما كان عليه رسول الله وأصحابه بعيدًا عن التعمق والتنطع قال رسول الله : «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا» أخرجه مسلم عن ابن مسعود (٢٦٧٠).

والمتنطعون المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم.

وهذا الكلام سديد ولا عليه مزيد أن من اقتصر على سنة رسول الله وما كان عليه السلف الصالح؛ فقد هدي ووفق إلى صراط مستقيم وسلم له دينه واستقامته؛ لأن التمسك بالسنة نجاة.

وإذا ما عارضه معارض من أهل الزيغ والضلال فلجه؛ لأنه يتكلم بالحجة والبرهان والسنة والقرآن؛ لأنهما العلم وما سواهما الجهل؛ ولأنهما الدين الحق وما سواها البدعة؛ ولأنهما الهدى وما سواهما الضلال، وفي المأثور عن حذيفة : (من قال بالقرآن أفلج)، وعن الشافعي: (من قال بالحديث قويت حجته).

وجاء عن ابن عبد البر: (من جاء بالسنة أفلج) أي: أنه يفلج من يخاصمه.

قال الله واصفًا وحيه الذي أنزله على محمد : ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾[فصلت:٤٢].

فالآخذ بالقرآن والسنة خاصم لغيره ومنتصر عليه، ثم هو سالم بدينه ودنياه من الفتن، مقبل على عبادة ربه سبحانه وتعالى، والزهري يقول كما عند الدرامي في مقدمة سننه : (الاعتصام بالسنة نجاة، والعلم يقبض قبضًا سريعًا فنعش العلم ثبات الدين والدنيا، وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله).

والمتتبع لحال الأمة والافتراق الحاصل فيها يجد أنه ما سلم دين إلا من اتبع الكتاب والسنة واقتناهما وجعلهما حجة بينه، وبين الرب والخلق، فهذا أحمد كان يقول في محنته بسبب مسألة خلق القرآن: (أتوني بآية من كتاب الله أو حديث عن رسول الله أقول به).

والرسول تركنا على مثل البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، والدين الحق هو ما كان عليه وأصحابه، ولهذا قال الله : ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾[النساء:١١٥].

وقال النبي كما في حديث أبي موسى عند مسلم (٢٥٣١): «**أَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ**».

والقرآن والسنة وما كان عليه الرعيل الأول فيهما الشفاء لما في الصدور.

قال الله : ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحۡمَةٌ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾[الإسراء:٨٢].

قوله: (**استراح بدنه**) وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله في بيان يسرية هذا الدين والنهي عن التعمق والغلو، ففي الصحيحين البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا**

كَذَا وَكَذَا، لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ؛ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

وفي الصحيحين البخاري (٤٣)، ومسلم (٧٨٥) عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: فُلَانَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا، قَالَ: «مَهْ! عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللهِ لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَادَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ».

والتنطع هو التشديد في غير موطن التشديد، ومن كان هذا حاله فإنه مقطوع ومنقطع، وفي الحديث «الْمُنْبَتُ لَا ظَهْرًا أَبْقَى، وَلَا أَرْضًا قَطَعَ» أخرجه البيهقي في الكبرى (٣/ ١٨) عن جابر .

وكَتَبَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدَرِ، فَكَتَبَ [كما في سنن أبي داود (٤٦١٢)]: أَمَّا بَعْدُ، أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللهِ، وَالِاقْتِصَادِ فِي أَمْرِهِ وَاتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ، وَتَرْكِ مَا أَحْدَثَ الْمُحْدِثُونَ بَعْدَ مَا جَرَتْ بِهِ سُنَّتُهُ، وَكُفُوا مُؤْنَتَهُ؛ فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ؛ فَإِنَّهَا لَكَ بِإِذْنِ اللهِ عِصْمَةٌ، ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَبْتَدِعِ النَّاسُ بِدْعَةً إِلَّا قَدْ مَضَى قَبْلَهَا مَا هُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهَا أَوْ عِبْرَةٌ فِيهَا؛ فَإِنَّ السُّنَّةَ إِنَّمَا سَنَّهَا مَنْ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ كَثِيرٍ مَنْ قَدْ عَلِمَ مِنَ الْخَطَإِ وَالزَّلَلِ وَالْحُمْقِ وَالتَّعَمُّقِ، فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ.

وَلَئِنْ قُلْتُمْ: إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي فَمَا دُونَهُمْ

مِنْ مَقْصَرٍ وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ كَتَبْتَ تَسْأَلُ عَنِ الإِقْرَارِ بِالقَدَرِ فَعَلَى الخَبِيرِ بِإِذْنِ الله وَقَعْتَ مَا أَعْلَمُ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنْ مُحْدَثَةٍ، وَلَا ابْتَدَعُوا مِنْ بِدْعَةٍ هِيَ أَبْيَنُ أَثَرًا وَلَا أَثْبَتُ أَمْرًا مِنَ الإِقْرَارِ بِالقَدَرِ، لَقَدْ كَانَ ذَكَرَهُ فِي الجَاهِلِيَّةِ الجُهَلَاءُ يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِي كَلَامِهِمْ، وَفِي شِعْرِهِمْ يُعَزُّونَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا فَاتَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلَامُ بَعْدُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَقَدْ ذَكَرَهُ رَسُولُ الله فِي غَيْرِ حَدِيثٍ وَلَا حَدِيثَيْنِ، وَقَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ المُسْلِمُونَ؛ فَتَكَلَّمُوا بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ يَقِينًا وَتَسْلِيمًا لِرَبِّهِمْ وَتَضْعِيفًا لِأَنْفُسِهِمْ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ لَمْ يُحِطْ بِهِ عِلْمُهُ، وَلَمْ يُحْصِهِ كِتَابُهُ، وَلَمْ يَمْضِ فِيهِ قَدَرُهُ، وَإِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ لَفِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ مِنْهُ اقْتَبَسُوهُ وَمِنْهُ تَعَلَّمُوهُ.

وَلَئِنْ قُلْتُمْ: لِمَ أَنْزَلَ الله آيَةَ كَذَا، لِمَ قَالَ كَذَا، لَقَدْ قَرَءُوا مِنْهُ مَا قَرَأْتُمْ وَعَلِمُوا مِنْ تَأْوِيلِهِ مَا جَهِلْتُمْ، وَقَالُوا بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ بِكِتَابٍ وَقَدَرٍ، وَكُتِبَتِ الشَّقَاوَةُ وَمَا يُقْدَرْ يَكُنْ وَمَا شَاءَ الله كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا نَمْلِكُ لِأَنْفُسِنَا ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، ثُمَّ رَغِبُوا بَعْدَ ذَلِكَ وَرَهِبُوا. اهـ

والتعمق سبب للغلبة، قال ابن حجر في الفتح (١/ ١١٧): لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية، ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب.

[مبدأ الافتراق والاختلاف]

١٣٩- وَاعْلَمْ أَنَّ الدِّينَ الْعَتِيقَ مَا كَانَ مِنْ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى قَتْلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، وَكَانَ قَتْلُهُ أَوَّلَ الْفُرْقَةِ وَأَوَّلَ الِاخْتِلَافِ، فَتَحَارَبَتِ الْأُمَّةُ، وَتَفَرَّقَتْ، وَاتَّبَعَتِ الطَّمَعَ وَالْأَهْوَاءَ وَالْمَيْلَ إِلَى الدُّنْيَا.

الشرح:

المراد بالدين العتيق: الدين القويم الذي هو في الكتاب والسنة لا ما أحدثه المحدثون.

كرر هذه العبارة مشيرًا إلى اجتماع الصحابة قبل مقتل عثمان على الحق؛ فما كان من أمرٍ أجمعوا عليه فهو الدين.

والفتنة أتت على أصحاب رسول الله ، ففي البخاري (٤٠٢٤) قال سعيد بن المسيب: وَقَعَتِ الفِتْنَةُ الأُولَى -يَعْنِي: مَقْتَلَ عُثْمَانَ-؛ فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الفِتْنَةُ الثَّانِيَةُ -يَعْنِي: الحَرَّةَ-؛ فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ الحُدَيْبِيَةِ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الثَّالِثَةُ فَلَمْ تَرْتَفِعْ، وَلِلنَّاسِ طَبَاخٌ.

ومع ذلك الدين الحق هو ما كان عليه رسول الله وأصحابه، وأما ما أُحدث في الدين فليس منه قال رسول الله : «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**» متفق عليه عن عائشة .

وكان الصحابة على ما كان عليه رسول الله يحلون ما أحل الله ويحرمون ما حرم ويعتقدون ما اعتقد رسول الله ؛ فلما كان في آخر زمن عثمان كثر الخوارج

وتألبوا عليه حتى قتلوه، ثم حصلت بعد ذلك الحروب بين علي وعائشة وبين علي ومعاوية، وهذا التنازع الذي حصل بين الصحابة لم يؤثر على المعتقد السلفي.

وليس في هذه العبارة أن الدين قد اضمحل وانتهى، ولكن فيه أن هذا الزمن كانت السنة ظاهرة، والدين قويم، والبدع مقهورة، وبعد الفتنة وقع الضعف بقدر البعد عن الدين العتيق.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين (١/ ٤٩): أهل الإيمان قد يتنازعون في بعض الأحكام ولا يخرجون بذلك عن الإيمان، وقد تنازع الصحابة في كثير من مسائل الأحكام، وهم سادات المؤمنين وأكمل الأمة إيمانًا، ولكن بحمد الله لم يتنازعوا في مسألة واحدة من مسائل الأسماء والصفات والأفعال، بل كلهم على إثبات ما نطق به الكتاب والسنة كلمةً واحدةً، من أولهم إلى آخرهم، لم يسوموها تأويلًا، ولم يحرفوها عن مواضعها تبديلًا، ولم يبدوا لشيء منها إبطالًا، ولا ضربوا لها أمثالًا، ولم يدفعوا في صدورها وأعجازها، ولم يقل أحد منهم يجب صرفها عن حقائقها وحملها على مجازها، بل تلقوها بالقبول والتسليم، وقابلوها بالإيمان والتعظيم، وجعلوا الأمر فيها كلها أمرًا واحدًا، وأجروها على سنن واحد، ولم يفعلوا كما فعل أهل الأهواء والبدع حيث جعلوها عضين، وأقروا ببعضها وأنكروا بعضها من غير فرقان مبين. اهـ

ثم اتبعت الأهواء والأطماع والدنيا، والمعصوم من عصمه الله .

وما يبين أن الطمع في الدنيا سبب لكل شر، ما جاء عند مسلم (٢٩٦٢) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ؛ عَنْ رَسُولِ الله أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا فُتِحَتْ**

عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟»، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللهُ، قَالَ رَسُولُ الله : «**أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ؛ فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ**».

لكن الذي يعتقد في الصحابة رضوان الله عليهم أنهم كانوا بعيدين عن الأطماع والأهواء وإنما وقعوا فيما وقعوا فيه من الاقتتال متأولين، وهذا الإطلاق من البربهاري غير مرضيٍّ ولا مقبول، وكان السبب في زرع هذه الفرقة هو ما أحدثه ابن سبأ اليهودي حيث جعل يبث بين الناس الشبه حول عثمان ، فلما قتل الخوارج عثمان انفتح على الصحابة والأمة شر عظيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فوقعت الحروب ولم يكفر بعضهم بعضًا، ولم يبدع بعضهم بعضًا، والواجب علينا نحوهم ما تقدم بيانه من ذكر محاسنهم، والكف عن مساويهم.

[لا رخصة في الابتداع]

١٤٠- فَلَيْسَ لِأَحَدٍ رُخْصَةٌ فِي شَيْءٍ أَحْدَثَهُ مِمَّا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ، أَوْ يَكُونُ رجلٌ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ أَحْدَثَهُ مِنْ قِبَلِهِ أَوْ مِنْ قِبَلِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ فَهُوَ كَمَنْ أَحْدَثَهُ، فَمَنْ زَعَمَ ذَلِكَ أَوْ قَالَ بِهِ فَقَدْ رَدَّ السُّنَّةَ وَخَالَفَ الحَقَّ وَالْجَمَاعَةَ، وَأَبَاحَ الْبِدَعَ، وَهُوَ أَضَرُّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ إِبْلِيسَ.

الشرح:

يشير إلى أن المبتدعة أنواع، منهم من يُحدثها من نفسه من غير أن يُسبق لها ثم يتبعه الناس عليها، وهذا داخل في حديث عائشة عند البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**». ومنهم من يكون تابعًا لإحداث غيره، وعمله مردود أيضًا، ففي لفظ لمسلم: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنا فَهُوَ رَدٌّ**». ومن كان من المُحدثِين في دين الله تعالى ما لم يشرعه الله تعالى فقد ردّ السنة وأخذ بالبدعة، ما كان على عهد رسول الله دين فهو دين إلى يوم القيامة، وما لم يكن كذلك فليس بدين، وما أحدث بعد رسول الله على غير مثال سابق يراد به التقرب فإنه البدعة، ويجب أن تجتنب، وأما ما كان على مثال سابق ويؤخذ من عمومات الأدلة فهو من الشرع ولا محذور في الأخذ به، والله أعلم.

والواجب علينا عند الاختلاف أن نرجع إلى ما كان عليه رسول الله وأصحابه.

وكل من أحدث في دين الله ؛ فإنه يترك من السنة والإسلام الحق بقدر إحداثه وبعده عن الدين، وربما يصل الحال بالمبتدع حتى يمرق من الإسلام، وكما قيل البدعة بريد الكفر.

والناس المخالفون للكتاب والسنة، إما مُحدِث ابتداء والناس له تبع، وإما تباع لمحدثة أحدثها غيره، ومنهم من له حكم الابتداع، وهذا الذي يعلم الكتاب والسنة ويخالفها لمجرد متابعة ومجاراة الناس، وكل هؤلاء لهم من الإثم والضلال بقدر المخالفة للكتاب والسنة وليست لهم رخصة فقد أقيمت الحجة ووضحت المحجة،

والواجب على المسلم أن يتمسك بما ترك من السنن ودُثر ويعمل به ويدعوا إليه؛ لأن في ذلك إظهار السنن والحفاظ عليها، أما إذا ترك العمل بالسنة مجاراة لأهل البدع اندرس الدين، ولهذا قال سفيان بن سعيد في عقيدته بعد أن ذكر أمور الاعتقاد قال: يا شعيب لا ينفعك ذلك حتى ترى الإسرار بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) في الصلاة أفضل من الجهر، وحتى ترى المسح على الخفين.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٣/ ٢٧٩): وأول بدعة حدثت في الإسلام بدعة الخوارج والشيعة، حدثتا في أثناء خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب؛ فعاقب الطائفتين، أما الخوارج فقتلوه فقتلهم، وأما الشيعة فحرق غاليتهم بالنار، وطلب قتل عبدالله بن سيار فهرب منه، وأمر بجلد من يفضله على أبي بكر وعمر. اهـ

وقوله: (وَأَبَاحَ الْبِدَعَ) وإن لم يُصرح بذلك فصنيعه يدل عليه وهو لازم له.

وقوله: (**فهو أضر على الأمة من إبليس**) ولم يقل أشر، لأن إبليس أصل الشر، ومادته كما أخبر الله عنه قال تعالى: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾[ص:٨٢].

ولكن المبتدع أضر على الناس من الكفار الأصليين، وأضر من إبليس؛ لأن إبليس يتوصل به إلى إضلالهم، ولهذا قال رسول الله في وصف علماء السوء: «وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ» أخرجه مسلم عن حذيفة.

وإبليس والكفار شرهم ومكرهم ظاهر ومعروف، أما هذا يتكلم بالإسلام وباسم أهله فيضل ويُضل، ولهذا قال الله في المنافقين: ﴿هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾[المنافقون:٤].

[صاحب السنة]

وَمَنْ عَرَفَ مَا تَرَكَ أَصْحَابُ الْبِدَعِ مِنْ السُّنَّةِ، وَمَا فَارَقُوا فِيهِ فَتَمَسَّكَ بِهِ فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَصَاحِبُ جَمَاعَةٍ، وَحَقِيقٌ أَنْ يُتَّبَعَ، وَأَنْ يُعَانَ، وَأَنْ يُحْفَظَ، وَهُوَ مِمَّنْ أَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

الشرح:

هذا صواب، فإن كل من ابتدع في دين الله فإنه يترك من السنة بقدر بدعته، ومن عمل بهذه السنن التي تركها أهل البدع ودعا إليها فهو السني، والسني له حق على أهل السنة من حيث إعانته، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾[المائدة:٢]، ونصرته، قال تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾[الأنفال:٧٢]، وأن يحفظ بذكره بالخير والإعانة له والتعاون معه وعدم التعرض له بالتنفير والتحقير وغير ذلك.

[أصول البدع]

١٤١- وَاعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللهُ أَنَّ أُصُولَ الْبِدَعِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ، انْشَعَبَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ: اثْنَانِ وَسَبْعُونَ[١] هَوًى، ثُمَّ يَصِيرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْبِدَعِ يَتَشَعَّبُ حَتَّى تَصِيرَ كُلُّهَا إِلَى أَلْفَيْنِ وَثَمَانِ مِائَةِ قَالَةٍ، وَكُلُّهَا ضَلَالَةٌ، وَكُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهُوَ: مَنْ آمَنَ بِمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ وَاعْتَقَدَهُ مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ فِي قَلْبِهِ وَلَا شُكُوكٍ فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَهُوَ النَّاجِي إِنْ شَاءَ اللهُ.

الشرح:

المعروف أن أصول البدع خمسة:

١- بدعة الخوارج. ٢- بدعة الرفض. ٣- بدعة التجهم. ٤- بدعة الاعتزال. ٥- بدعة الإرجاء.

قال يوسف بن أسباط كما في الشريعة للآجري رقم (٢٠): أصول البدع أربع:

١) الروافض. ٢) والخوارج. ٣) والقدرية. ٤) والمرجئة.

ثم تشعبت كل فرقة ثماني عشرة طائفة؛ فتلك اثنتان وسبعون فرقة، والثالثة والسبعون الجماعة التي قال النبي : «إِنَّهَا النَّاجِيَةَ».

(١) في (أ): (وسبعين)، والتصويب من (ب)، و(ج).

قال الآجري في الشريعة (١/ ٣١٥): رحم الله عبدًا حذر هذه الفرق وجانب البدع، واتبع ولم يبتدع، ولزم الأثر فطلب الطريق المستقيم، واستعان بمولاه الكريم. اهـ

وما من بدعة حدثت بعد هذه البدع؛ إلا وأخذت من إحداهن بعض الأفكار، وربما اجتمع في بعض أهل البدع جميع ما ذكر، ويجتمع أهل البدع في الخروج على أئمة المسلمين.

قال أبو قلابة الجرمي : (ما ابتدع أحد بدعة، إلا رأى السيف).

وقالب أيوب السختياني : (فرقهم الأهواء وجمعهم السيف).

وهذا التقسيم الذي ذكره من حيث تفريعات البدع وأهلها ليس بآخر الممكن، لكن لنعلم أن أصول البدع في هذه الأمة ثنتين وسبعين فرقة، وكل فرقة قد انقسمت إلى فصائل وفرق كثيرة، يجدها الناظر في كتب الملل، فمثلًا المعتزلة تنقسم إلى تقسيمات كثيرة مع اتفاقهم في أصل الاعتزال، وكذا الخوارج والمرجئة والشيعة.

قال الأشعري في مقالات الإسلاميين (٢٥): اختلف المسلمون عشرة أصناف: التشيع، والخوارج، والمرجئة، والمعتزلة، والجهمية، والضرارية، والحسينية، والبكرية، والعامة، وأصحاب الحديث، والكلابية أصحاب عبدالله بن كُلَّاب القطان. ثم قال: والشيع ثلاثة أصناف. وقال: وغالية الشيعة خمس عشرة فرقة، ثم ذكرها فرقة فرقة مع تعريفه بها.

ثم قال: والرافضة الإمامية أربع وعشرون فرقة، وذكرها، ثم قال: والصنف الثالث من الأصناف الثلاثة: أن الشيعة يجمعها ثلاثة أصناف، وهم الزيدية، ثم ذكر أن الزيدية ست فرق، وهكذا دواليك. اهـ

وهذا التقسيم لأصحاب البدع المفسقة، أما البدع المكفرة فأصحابها ليسوا من أهل الملة.

قوله: (**كلها في النار**) أي: أهل البدع المفسقة مستحقة للنار والعياذ بالله.

وقد رد بعضهم حديث معاوية بالنكارة بسبب هذه اللفظة، وقد تقدمت الإجابة عنها، وهذا الحديث هو من أحاديث الوعيد.

قوله: (**إلا واحدة**) تقدم حديث معاوية ، وبيان هذه الواحدة، وأنهم أهل السنة والجماعة الفرقة الناجية أهل الحديث.

وقوله: (**وهو من آمن بما في هذ الكتاب**) في هذا الكتاب خير عظيم، وفيه ما ليس عليه دليل صحيح، فالأولى أن يقول: وكل من آمن بما في القرآن والسنة الصحيحة على مراد الله ، ومراد رسوله ، وطريقة السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين، فهو صاحب سنة وجماعة وهدى وحق.

[البعد عن محدثات الأمور]

١٤٢- وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ لَوْ أَنَّ النَّاسَ وَقَفُوا عِنْدَ مُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ وَلَمْ يَتَجَاوَزُوهَا بِشَيْءٍ وَلَمْ يُوَلِّدُوا كَلَامًا مِمَّا لَمْ يَجِئْ فِيهِ أَثَرٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا عَنْ أَصْحَابِهِ لَمْ تَكُنْ بِدْعَةٌ.

الشرح:

هذا كلام حق لو وقف الناس حيث وقف الصحابة في فهم القرآن والحديث والعمل بهما ما حدثت بدعة ولا ضلالة؛ لأنهم عن علم وقفوا وببصرٍ نافذ كفّو، وما دونهم مقصر وما فوقهم محسر، وهم مع هذا على صراط مستقيم وطريق قويم.

ولهذا إذا نظرت لا تجد مع أهل البدع منهم أحد، كما قال عبدالله بن عباس للخوارج: وليس فيكم منهم أحد.

فالواجب على من أراد أن يقول قولًا أو يفعل فعلًا في باب الدين أن ينظر إلى من سبقه؛ فإن كان هذا القول أو الفعل قد دلَّ عليه دليل من كتاب ربنا أو سنة نبينا ، أو قول صاحب فذاك، وإلا فليكن شعاره: (لو كان خيرًا لسبقونا إليه).

وَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفْ وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفْ

ولهذا كان الإمام أحمد في مناظرته للمعتزلة يقول: هات آية من كتاب الله أو حديثًا من سنة رسول الله حتى أقول به، وهو القائل: لو استطعت أن لا تحك ظهرك إلا بأثر فافعل.

وأبوبكر لما قيل له: قسم ميراث النبي ؟ قال: إني أخشى أن أغير عليه ما كان عليه رسول الله أن أزيغ، أخرجه مسلم (١٧٥٩)، ولأن البدعة هي طريقة في الدين، ليست على مثال سابق.

وفي هذا بيان أن البدع تقع بسبب المجاوزة للأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ، والمخالفة لطريقة السلف الصالحين من الصحابة والتابعين.

وتقع بسبب الاستحسان وعلم الكلام على ما تقدم، وتقع المخالفة للشخص من أمرين:

الأول: أن يكون عنده جهل مركب، فيظن أن عنده علم وليس كذلك.

الثاني: أن يغتر بأحد أصحاب البدع ويوقعه ذلك الشخص في البدعة، ومن هذا ينشأ الوقوع في البدع. أفاده النجمي في شرحه صـ(١٨٨).

[كفر الجحود]

١٤٣- وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ كَافِرًا إِلَّا أَنْ يَجْحَدَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَهُ اللهُ تَعَالَى، أَوْ يَزِيدَ فِي كَلَامِ اللهِ، أَوْ يُنْقِصَ، أَوْ يُنْكِرَ شَيْئًا مِمَّا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ شَيْئًا مِمَّا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

الشرح:

الكفر والبدع سببهما كثرة الفتن يدل على ذلك حديث أبي هريرة عند مسلم (١١٨): «**بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا**».

فمن رد شيئًا من كتاب الله أو كذب به أو ردَّ حديثًا يعتقد صحته فهو كافر بالله العظيم.

ثم ليعلم أن ليس الكفر هو الجحود فقط، بل المكفرات منها القولية، ومنها الفعلية، ومنها الاعتقادية؛ فمن المكفرات القولية: سب الله ، ورسوله ، ودين الإسلام، والقرآن وغير ذلك.

ومن الفعلية: السجود لصنم، أو قبر، أو مخلوق، أو دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، ومن المكفرات الاعتقادية: أن لأرباب القبور قوة على جلب النفع ودفع الضر، والتوكل والاعتماد عليها.

قال الشيخ ابن باز في تعليقه على قول الطحاوي: (ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه): هذا الحصر فيه نظر؛ فإن الكافر يدخل في الإسلام بالشهادتين إذا كان لا ينطق بهما، فإن كان ينطق بهما دخل الإسلام بالتوبة مما أوجب كفره، وقد يخرج من الإسلام بغير الجحود لأسباب كثيرة بينها أهل العلم في باب حكم المرتد، من ذلك طعنه في الإسلام أو في النبي أو استهزاؤه بالله ورسوله أو بكتابه أو بشيء من شرعه سبحانه لقوله سبحانه: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾[التوبة:٦٥-٦٦] ومن ذلك عبادته للأصنام أو الأوثان أو دعوته الأموات والاستغاثة بهم وطلبه منهم المدد والعون ونحو ذلك؛ لأن هذا يناقض قول لا إله إلا الله لأنها تدل على أن العبادة حق لله وحده، ومنها الدعاء والاستغاثة والركوع والسجود والذبح والنذر ونحو ذلك، فمن صرف منها شيئًا لغير الله من الأصنام والأوثان والملائكة والجن وأصحاب القبور وغيرهم من المخلوقين فقد أشرك بالله ولم يحقق قول لا إله إلا الله، وهذه المسائل كلها تخرجه من الإسلام بإجماع أهل العلم، وهي ليست من مسائل الجحود وأدلتها معلومة من الكتاب والسنة، وهناك مسائل أخرى كثيرة يكفر بها المسلم وهي لا تسمى جحودا وقد ذكرها العلماء في باب حكم المرتد فراجعها إن شئت. وبالله التوفيق. انتهى من مجموع فتاويه (٢/ ٨٣).

وفي هذه الفقرة رد على أهل البدع من الخوارج والمعتزلة؛ حيث والخوارج يكفرون المسلمين بسبب وقوعهم في الكبائر والآثام أو ترك الواجبات، والمعتزلة يجعلونهم في منزلة بين المنزلتين مع اتفاق الفرقتين في تخليدهم في النار وبئس القرار، والصحيح أن مرتكب الكبائر لا يكفر إلا إذا قارنه جحود واستحلال. وفيه رد على المرجئة الذين يزعمون أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، وقولهم في غاية الضلال.

وكذلك الزيادة في كلام الله ما ليس منه، أو إنكار حرف منه، أو الانتقاص منه، أو رد حديث يعتقد صحته، فقد كفر، وليس في هذا تكفير المعتزلة الذين يردون خبر الآحاد؛ فإن هؤلاء ضُلّال انطلت عليهم بعض الشبه، وقد قدمنا بيان ذلك في موطنه.

[التحذير من الغلو في الدين]

فَاتَّقِ اللهَ رَحِمَكَ اللهُ وَانْظُرْ لِنَفْسِكَ، وَإِيَّاكَ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ.

الشرح:

حذر المؤلف من الغلو بعد ما تقدم؛ لأن الغلو هو من أعظم الأسباب المؤدية إلى الوقوع في هذه المآزق، وهذه الضلالات.

الغلو والجفاء طرفان فيهما حرب الدين الحق الذي أنزله الله على نبيه وأتمه وحفظه وأكمله، فالمسلم المستقيم هو الذي يكون وسط بين الغالي والجافي بين المُفْرِّط والمُفْرِط.

وبهذا وصف الله أهل السنة أهل الإسلام الحق حيث قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾[البقرة: ١٤٣] أي: عدلا خيارًا.

قال الله ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[البقرة:١٤٣] والوسط: العدل الخيار. وفي البخاري من حديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ : «**يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ شُهُودُكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ، فَتَشْهَدُونَ**». ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ : ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[البقرة:١٤٣]

قَالَ: «عَدْلًا» ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾[البقرة: ١٤٣].

وقال الله ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، وقال الله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾[آل عمران:١١٠].

وقد تكلمت بتوسع عن فضل هذه الأمة، وفضل نبيها، وفضل كتابها، في كتابي الذي رسمته في الرد على دعاة وحدة الأديان.

وهذا الوصف يدخل فيه ابتداء أهل السنّة والجماعة، أهل الفقه والنظر، والخير والأثر، الّذين هم ملازمون لطريقة المعصوم محمّد . وأمّا غيرهم فقد غيّر وبدّل، ويكون بُعْدُه وقربه بقدر ما هو عليه من التنكّب عن الكتاب والسنّة، واستحقوا هذا الوصل للعدالة التي لازموها في أقوالهم وأفعالهم بعيدًا عن طرق النصارى الضالين الذين غلو حتّى بلغ بهم الغلوّ أن اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله ، وألّهوا عيسى عليه السلام، فقال الله ناهيًا لهم عن هذا الصنيع الذميم: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾[النساء:١٧١]، وقال تعالى ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾[المائدة:٧٧].

قال شيخ الإسلام في الجواب الصحيح (٢/ ١٠٠): (ومن تدبّر حال اليهود والنصارى مع المسلمين وجد اليهود والنصارى متقابلين هؤلاء في طرف ضلال وهؤلاء في طرف يقابله والمسلمون هم الوسط وذلك في التوحيد والأنبياء والشرائع والحلال والحرام والأخلاق وغير ذلك). اهـ

وقال ابن كثير : ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا حد التصديق بعيسى ، حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلهًا من دون الله يعبدونه كما يعبدونه، بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه، ممن زعم أنه على دينه، فادَّعوْا فيهم العصمة واتبعوهم في كل ما قالوه، سواء كان حقًا أو باطلا أو ضلالا أو رشادًا، أو صحيحًا أو كذبًا؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾[التوبة:٣١]). اهـ

وأمّا اليهود فقد وقع منهم الجفاء حتى قتلوا الأنبياء، قال الله ﴿فَرِيقٗا كَذَّبُواْ وَفَرِيقٗا يَقۡتُلُونَ ﴾[المائدة:٧٠].

هذا في جانب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ووقع منهم الغلو في عزير حتى ألّهوه قال الله: ﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۚ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴾[التوبة:٣٠] فكلّ من الفريقين اليهود المغضوب عليهم والنصارى الضالون وقع منهم الغلو من جانبيه.

قال الشنقيطي في أضواء البيان : (وعليه فيكون الغلو المنهي عنه شاملا للتفريط والإفراط). اهـ

وقال الشوكاني في فتح القدير (١/ ٦٣٣): (والمراد بالآية النهي لهم عن الإفراط تارة والتفريط أخرى فمن الإفراط غلو النصارى في عيسى حتى جعلوه ربا ومن التفريط غلو اليهود فيه حتى جعلوه لغير رشده). اهـ

وكان الصحابة الكرام الأئمة الأعلام على غاية من الأخذ بالدين الحق، بعيدين كل البعد عن الغلو والجفاء، حتى خلف من بعدهم خلفٌ يقولون ما لا يفعلون ويلبسون الحقّ بالباطل، قال رسول الله عن بعضهم: «**يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ**». متفق عليه من حديث علي . البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦).

كفّروا المسلمين وخرجوا على أئمّة الدين، فلمّا وقع الخوارج في هذه البليّة العظيمة المخالفة للطريقة المستقيمة، ظهرت بالمقابل فرقة أخرى ميّعوا الدين وفرّطوا في الأوامر واستهانوا بأمر الكبائر فزعموا أنّ السارق والزاني والفاسق والمغنّي إيمانه كامل على إيمان جبريل ومكائيل عليهما الصلاة والسلام، وعلى إيمان أبي بكر الصديق وعمر الفاروق فوقع بسببهم بلاء عظيم وخطر عظيم، كان تأثيره في البعد عن شرائع الدين أعظم من تأثير الخوارج حتى قال إبراهيم النخعي كما عند ابن سعد في الطبقات الكبرى (٦/ ٢٧٤): (لأنا على الأمة من هؤلاء -يعني المرجئة- أخوف من عدتهم من الأزارقة -يعني الخوارج-). وأخرج عبدالله بن

أحمد في السنة (٧٣٣) عن يحيى بن أبي كثير وقتادة قالا: (ليس من الأهواء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء). وأخرج رقم (٢٥٨) عن مغيرة بن مقسم كان يقول: (والله الذي لا إله إلا هو ما أعرف منه شر منهم) قيل لأبي بكر: يعني المرجئة؟ قال: المرجئة وغير المرجئة.

وغلت الجبرية في إثبات القدر حتى زعموا أن الفاعل حقيقة هو الله تعالى عن قولهم علوًّا كبيرًا والإنسان إنما هو كالريشة في مهب الريح أو الميت بين يدي مغسله.

وبالمقابل غلت النفاة من القدرية في إثبات أفعال العباد حتى زعمت أن المخلوق المربوب هو خالق فعله وأنّ الله ليس بخالقٍ للشرّ وأخرجوا أفعال العبد من عموم قول الله تعالى ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٍ﴾[الزمر:٦٢]، ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ﴾[الصافات:٩٦].

وغلت الجهمية في جانب التنزيه زعموا، وهو التعطيل، فزعموا أن لهم ربًّا لا فوق ولا تحت ولا داخل العالم ولا خارج عنه ولا حيّ ولا ميّت وهكذا، وعند التحقيق تجد أنّ هذا ربًّا لا وجود له وإنّما هو العدم ووافقتهم المعتزلة في نفي الصفات وخالفوهم في إثبات الأسماء.

وفي الضدّ قابلتهم طائفة الممثلة فغلوا في الإثبات حتى زعموا أن الله له صفات كصفات المخلوقين المربوبين المحتاجين الناقصين تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا ولم يلتفتوا إلى مثل قول الله تعالى ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾[الشورى:١١]، وقوله ﴿وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ﴾.

مع أنّ أهل السنّة الطائفة المنصورة الفرقة الناجية أثبتوا لله ما أثبته لنفسه وما أثبته له رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، بل له صفات تليق بجلاله سبحانه وتعالى، كما أنه لا مثيل له في ذاته فكذلك لا مثيل له في صفاته.

وهكذا دواليك كل فرقةٍ من فرق الضلال في الغلو، تضادهم فرقة من فرق الضلال في الجفاء والتميُّع بل وأهل الغلو والتمييع تجد عند كل فريق منهم غلو من وجه وتميُّع من وجه آخر.

وأهل السنّة هم الوسط بين طرفين وهدى بين ضلالتين وحقٌّ بين باطلين، خرجوا من بين فرث الغلو ودم التميُّع لبنًا سائغًا للشاربين؛ لأنّهم عملوا بقول الله : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾[البقرة:٢٠٨].

أما أهل البدع فإنما يأخذون ما وافق أرائهم وأيد أفكارهم فحادوا وزاغوا عن الصراط المستقيم والطريق القويم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين واتبعوا سبيل المعرضين الضالين الذين أمرنا الله بالبعد عنهم بقوله ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[الروم:٣١].

[ثناء المؤلف على كتابه]

١٤٤- وَجَمِيعَ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَهُوَ عَنِ اللهِ تَعَالَى، وَعَنْ رَسُولِهِ ﷺ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ، وَعَنِ التَّابِعِينَ، وَعَنْ الْقَرْنِ الثَّالِثِ إِلَى الْقَرْنِ الرَّابِعِ.

فَاتَّقِ اللهَ يَا عَبْدَ اللهِ، وَعَلَيْكَ بِالتَّصْدِيقِ وَالتَّسْلِيمِ، وَالتَّفْوِيضِ وَالرِّضَا لِـمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَلَا تَكْتُمْ هَذَا الْكِتَابَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، فَعَسَى يَرُدَّ اللهُ بِهِ حَيْرَانًا عَنْ حَيْرَتِهِ، أَوْ صَاحِبَ بِدْعَةٍ عَنْ بِدْعَتِهِ، أَوْ ضَالًّا عَنْ ضَلَالَتِهِ؛ فَيَنْجُوَ بِهِ.

فَاتَّقِ اللهَ، وَعَلَيْكَ بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ الْعَتِيقِ، وَهُوَ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَرَحِمَ اللهُ عَبْدًا، وَرَحِمَ وَالِدَيْهِ، قَرَأَ هَذَا الْكِتَابَ وَبَثَّهُ وَعَمِلَ بِهِ وَدَعَا إِلَيْهِ، وَاحْتَجَّ بِهِ؛ فَإِنَّهُ دِينُ اللهِ وَدِينُ رَسُولِهِ، وَأَنَّهُ مَن اسْتَحَلَّ شَيْئًا خِلَافًا لِـمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ يَدِينُ اللهَ بِدِينٍ، وَقَدْ رَدَّهُ كُلَّهُ، كَمَا لَوْ أَنَّ عَبْدًا آمَنَ بِجَمِيعِ مَا قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا أَنَّهُ شَكَّ فِي حَرْفٍ فَقَدْ رَدَّ جَمِيعَ مَا قَالَ اللهُ تَعَالَى وَهُوَ كَافِرٌ، كَمَا أَنَّ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ لَا تُقْبَلُ مِنْ صَاحِبِهَا إِلَّا بِصِدْقِ النِّيَّةِ، وَإِخْلَاصِ

الْيَقِينِ، وَكَذَلِكَ لَا يَقْبَلُ اللهُ شَيْئًا مِنَ السُّنَّةِ فِي تَرْكِ بَعْضٍ. وَمَنْ تَرَكَ مِنَ السُّنَّةِ شَيْئًا فَقَدْ تَرَكَ السُّنَّةَ كُلَّهَا، فَعَلَيْكَ بِالْقَبُولِ، وَدَعْ عَنْكَ المَحْكَ وَاللَّجَاجَةَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ دِينِ اللهِ فِي شَيْءٍ، وَزَمَانُكَ خَاصَّةً زَمَانُ سُوءٍ، فَاتَّقِ اللهَ.

الشرح:

هذا الكلام منه ليس على إطلاقه، مع أن أكثر ما في الكتاب - بحمد الله - موافق للكتاب والسنة ومنهج السلف الصالحين ما عدى إطلاقات في التكفير وفي بعض المواطن تقدم التنبيه عليها، ولا يقول قائل بأن هذا من المدح والإطراء لكتابه والعجب، وإنما هذا من باب الدلالة على الخير والرسول يقول: «مَنْ دَلَّ عَلَى الخَيْرِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» أخرجه مسلم من حديث أبي مسعود البدري (١٨٩٠).

والرسول يقول لعبدالله بن عمرو: «اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ» أخرجه أحمد (٢/ ١٦٢).

إلى غير ذلك فالدلالة على الخير مطلوبة لا سيما إن تأكد أن ما في كتابه موافقًا للأدلة الصحيحة والعقيدة الموافقة لهدي السلف الكرام، وهو كما قال مستقى من الكتاب والسنة؛ إلا أنه قد استدل ببعض الأحاديث الضعيفة التي لا يحتج بمثلها وخصوصًا في هذا الباب.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (١٠/ ٣١٢): فالعلم المشروع والنسك المشروع مأخوذ عن أصحاب رسول الله وأما ما جاء عمن بعدهم فلا ينبغي أن يجعل أصلًا وإن كان صاحبه معذورا بل مأجورا لاجتهاد أو تقليد، فمن

بنى الكلام في العلم: الأصول والفروع على الكتاب والسنة والآثار المأثورة عن السابقين فقد أصاب طريق النبوة.

وكذلك من بنى الإرادة والعبادة والعمل والسماع المتعلق بأصول الأعمال وفروعها من الأحوال القلبية والأعمال البدنية على الإيمان والسنة والهدي الذي كان عليه محمد وأصحابه؛ فقد أصاب طريق النبوة وهذه طريق أئمة الهدى، تجد الإمام أحمد إذا ذكر أصول السنة قال: هي التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ، وكتب كتب التفسير المأثور عن النبي والصحابة والتابعين.

وكتب الحديث والآثار المأثورة عن النبي والصحابة والتابعين، وعلى ذلك يعتمد في أصوله العلمية وفروعه حتى قال في رسالته إلى خليفة وقته المتوكل: لا أحب الكلام في شيء من ذلك إلا ما كان في كتاب الله أو في حديث عن رسول الله ، أو الصحابة أو التابعين فأما غير ذلك فالكلام فيه غير محمود.

وكذلك في (الزهد) و(الرقاق) و(الأحوال) فإنه اعتمد في كتاب الزهد على المأثور عن الأنبياء صلوات الله عليهم من آدم إلى محمد ثم على طريق الصحابة والتابعين ولم يذكر من بعدهم وكذلك وصفه لآخذ العلم أن يكتب ما جاء عن النبي ثم عن الصحابة ثم عن التابعين. - وفي رواية أخرى- ثم أنت في التابعين مخير. اهـ

وهذه القرون التي ذكرها هي التي أثنى عليها رسول الله في مثل حديث ابن مسعود وقد تقدم: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الثَّالِثُ**»، وفي حديث عمران بن حصين لا أدري ذكر الرابع أم لا، والشاهد أن تلك القرون كان خيرها أكثر من شرها وهدها أكثر من ضلالها وكانت البدع مقهورة

والسنة منصورة، وقد تقدم سوق الأحاديث الدالة على بيان فضلها وبرها بما يغني عن الإعادة.

قوله: (**فاتق الله يا عبدالله**) الأمر بالتقوى مطلوب والتواصي بها محبوب حيث وصى الله بها الأولين والآخرين قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾[النساء:١٣١]، وهي سبب للمخارج من المضايق قال الله : ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[الطلاق:٢-٣]، ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا﴾[الطلاق:٤] وهي داعية لتطبيق الأوامر واجتناب النواهي.

ومن أعظم أسباب تحصيل هذه العبادة الجليلة هو: العلم النافع؛ ففي الصحيح من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : «**إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ للهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي**».

الحث على نشر العلم:

قوله: (**ولا تكتم هذا الكتاب أحدًا من أهل القبلة... الخ**) الدلالة على الخير والدعوة إليه من أعظم السبل الموصلى إلى مرضات الله ، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾[المائدة:٢]، وفي الحديث: «**لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**»، وفي الحديث: «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ يَتَّبِعُهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا**».

فنشر عقيدة السلف جهاد في سبيل الله ، ومن الصدقات الجارية والأعمال الحميدة هو نشر الكتب التي توضح العقائد والأحكام ويعرف بها الحلال من الحرام، وهذه من طرق الدعوة إلى الله كما هو معلوم عند الخاص والعام.

النهي عن الجدال:

قوله: (**ودع المحال واللجاجة فإنه ليس من دين... الخ**) نعم، الخصام والجدال بالباطل وكثرة الكلام ليس من دين الله ، من دين الله الأخذ بالكتاب والسنة والدعوة إليهما، وما كان من الجدال لنصرة الحق وأهله هذا هو الواجب على جميع المسلمين. وقد تقدم الكلام مرارًا على النهي عن الجدال والخصام.

وقوله: (**فقد رد السنة كلها... الخ**) هذا الإطلاق منه ليس بصواب، وهو على ما تقدم التنبيه ومهما يكن فإن أعمال البشر يعتريها النقص ويقع فيها الزلل والمخالفة حتى، ولو كانت عن اجتهاد فينبغي لمن ألف أو صنف أو دعا أو حاضر أن يحث على التمسك بما فيهما العصمة وهما الكتاب والسنة.

قال العلامة النجمي في إرشاد الساري (١٩٠): إنَّ هذه مبالغةٌ يغفر الله للمؤلف فيها، فإنَّ الله لم يوجب الإيمان بكتابٍ أي بكل ما في ذلك الكتاب إلا كتابه سبحانه وتعالى، وحتى سنة النبي لا يجب الإيمان إلَّا بما صحَّ منها، وثبت عن رسول الله وليس يجب الإيمان بكل ما نسب إلى رسول الله لأنَّه ليس كل ما نسب إليه يكون صحيحًا عنه صلوات الله وسلامه عليه ولهذا قال : «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري، ومسلم.

وإنَّ قول المؤلف: أنَّه من استحلَّ شيئًا خلافًا لما في هذا الكتاب فإنَّه ليس يدين الله بدينٍ وقد ردَّه كلَّه .

هذه المبالغة لا يوافقه عليها الراسخون من أهل العلم، فإنَّه لا يستطيع أن يضمن بأنَّ كل ما في كتابه حقٌّ، فقد يلتبس على العبد الحقّ بالباطل، وقد يظن

الإنسان ولو كان عالمًا جليلًا ومجتهدًا بارعًا قد يعتقد أنَّ ذلك الشيء حقٌّ وهو باطل أو فيه شيءٌ من الباطل.

وإن هذه المبالغة كان ينبغي للمؤلف ألاَّ يقولها، وكلٌّ يؤخذ من قَوله ويرد إلَّا رسول الله وكلٌّ يجوز عليه الخطأ إلَّا من لا ينطق عن الهوى. اهـ

وأمَّا قوله: (**كما أنَّ شهادة أن لا إله إلَّا الله لا تقبل من صاحبها إلَّا بصدق النية، وخالص اليقين**) هذه الشروط بمجموعها ثمانية جمعها أحدهم في قوله:

عِلْمٌ يَقِينٌ وَإِخْلَاصٌ وَصِدْقُكَ مَعْ　　مَحَبَّــةٍ وَانْقِيَــادٍ وَالْقَبُــولِ لَهَــا
وَزِيدَ ثَامِنُهَا الْكُفْـرَانُ مِنْـكَ بِـمَا　　سِوَى الْإِلَهِ مِنَ الْأَوْثَانِ قَـدْ أُلِهَا

قوله: (**وكذلك لا يقبل الله شيئًا من السنة في ترك بعض، ومن خالف وردَّ من السنة شيئًا، فقد ردَّ السنة كلها**) هذا ليس على إطلاقه وإنما يكفر من رد شيئًا من السنة مجمعًا عليه من غير تأويل.

وقوله: (**ودع المحال**) المحال: هو الجدال والخصام ومنه حديث جابر: «**الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ مَاحِلٌ مُصَدَّقٌ**» أخرجه ابن حبان كما في موارد الظمآن ص(٤٤٣). واللجاجة هي كثرة الكلام وغالبًا ما تجر كثرة الكلام إلى قول الباطل والعياذ بالله .

قوله: (**وزمانك خاصة زمان سوء فاتق الله**) هذا إذا كان في ذلك الزمان القرن الرابع الهجري وهو ما زال قريبًا من القرون المفضلة، بل قل إنه قريب من العصر النبوي مع توافر العلماء وظهور الدين عند الحكام والمحكومين فما بالك بهذا الزمان الذي قل خيره وكثر شره وقع الناس بشدة في فساد الأخلاق والعقائد قل فيه العلم وظهر فيه الجهل، ويُتكلم فيه الرويبضة وتتقلب في الحقائق كما قال رسول الله :

«**يُصَدَّقُ فِيهَا الكَاذِبُ وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ**» فلا سلامة من هذه المعايب والمثالب إلا بملازمة تقوى الله والمراقبة له والخوف منه فإن الطاعات سبب لنيل المطالب والبعد عن المثالب، والله المستعان.

[اعتزال الفتن وترك العصبية]

١٤٥- وَإِذَا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ فَالْزَمْ جَوْفَ بَيْتِكَ، وَفِرَّ مِنْ جِوَارِ الْفِتْنَةِ، وَإِيَّاكَ وَالْعَصَبِيَّةَ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنْ قِتَالٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الدُّنْيَا فَهُوَ فِتْنَةٌ؛ فَاتَّقِ اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا تَخْرُجْ فِيهَا، وَلَا تُقَاتِلْ فِيهَا، وَلَا تَهْوَى وَلَا تُشَايِعْ، وَلَا تُمَايِلْ، وَلَا تُحِبَّ شَيْئًا مِنْ أُمُورِهِمْ، فَإِنَّهُ يُقَالُ: مَنْ أَحَبَّ فِعَالَ قَوْمٍ - خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا - كَانَ كَمَنْ عَمِلَهُ، وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ لِمَرْضَاتِهِ، وَجَنَّبَنَا وَإِيَّاكُمْ مَعْصِيَتَهُ.

الشرح:

هذه العبارة دل عليها قول النبي في حديث عقبة بن عامر عند أحمد (٢١٧٣٢) وغير بلفظ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «**أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ**»، وفي الباب آيات وأحاديث كثيرة.

قال الله : ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾[الكهف:٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾[الفرقان:٧٢].

ومن الأحاديث ما أخرجه مسلم (٢٨٨٧) من طريق عثمان الشحام قال: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ فِي أَرْضِهِ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ : «**إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي فِيهَا،**

وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا أَلَا، فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ، وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ قَالَ: «يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ اللهمَّ هَلْ بَلَّغْتُ اللهمَّ، هَلْ بَلَّغْتُ اللهمَّ، هَلْ بَلَّغْتُ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَّيْنِ، أَوْ إِحْدَى الفِئَتَيْنِ فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي قَالَ: «يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ».

وفي البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : «سَتَكُونُ فِتَنٌ القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ» .

وفي رواية لمسلم: «النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ اليَقْظَانِ، وَاليَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَسْتَعِذْ».

وفي البخاري (٧٠٨٨) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله : «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ القَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ».

وعند أحمد (٥/ ١٤٩) عن أبي ذر قال: رَكِبَ رَسُولُ الله حِمَارًا وَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ وَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ شَدِيدٌ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ كَيْفَ تَصْنَعُ؟» قَالَ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «تَعَفَّفْ»، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتٌ شَدِيدٌ يَكُونُ البَيْتُ فِيهِ بِالعَبْدِ - يَعْنِي

القَبْرَ - كَيْفَ تَصْنعُ؟»، قُلْتُ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**اصْبِرْ**»، قَالَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يَعْنِي حَتَّى تَغْرَقَ حِجَارَةُ الزَّيْتِ مِنَ الدِّمَاءِ كَيْفَ تَصْنعُ؟**»، قَالَ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**اقْعُدْ فِي بَيْتِكَ، وَأَغْلِقْ عَلَيْكَ بَابَكَ**» قَالَ: فَإِنْ لَمْ أُتْرَكْ؟ قَالَ: «**فَأْتِ مَنْ أَنْتَ مِنْهُمْ فَكُنْ فِيهِمْ**» قَالَ: فَآخُذُ سِلَاحِي؟ قَالَ: «**إِذَنْ تُشَارِكَهُمْ فِيمَا هُمْ فِيهِ، وَلَكِنْ إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَرُوعَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ فَالْقِ طَرَفَ رِدَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ حَتَّى يَبُوءَ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ**».

النهي عن العصبية:

قوله: (**وإياك والعصبية**) والعصبية هي المخاصمة والمدافعة، فإن كانت بالباطل كانت مذمومة، ففي حديث أبي هريرة عند مسلم (١٨٤٨): «**وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ**».

قال النووي : ومعناها: إنما يقاتل عصبية لقومه وهواه.

وقد نهى رسول الله عن العصبية الجاهلية وحذر منها؛ ففي حديث جابر عند مسلم (٢٥٨٤) قال: اقْتَتَلَ غُلَامَانِ غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوِ الْمُهَاجِرُونَ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ يَا لَلْأَنْصَارِ؛ فَخَرَجَ رَسُولُ الله ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا، دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟**» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ الله؛ إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا، فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، قَالَ: «**فَلَا بَأْسَ، وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ؛ فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا؛ فَلْيَنْصُرْهُ**».

البعد عن قتالات المسلمين:

قوله: (**وكل ما كان من قتال بين المسلمين... الخ**) هذه نصيحة مهمة من هذا الإمام بإجتناب الفتن، ومنها القتال، ولا سيما ونحن في هذا الزمن المتأخر وقد كثر الهرج، ومرجت العهود، وتشابك الناس.

ففي حديث أبي بكرة ، قال: قال رسول الله : «**إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**» فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ «**إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ**» أخرجه البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨).

قال النووي قوله : «**إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا؛ فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ**» معنى: (تواجها) ضرب كل واحد وجه صاحبه أي ذاته وجملته، وأما كون القاتل والمقتول من أهل النار فمحمول على من لا تأويل له، ويكون قتالهما عصبية ونحوها، ثم كونه في النار معناه مستحق لها، وقد يجازى بذلك، وقد يعفو الله تعالى عنه، هذا مذهب أهل الحق.

واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة ليست بداخلة في هذا الوعيد، ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن بهم، والإمساك عما شجر بينهم، وتأويل قتالهم، وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا، بل اعتقد كل فريق أنه المحق، ومخالفه باغ، فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله، وكان بعضهم، وبعضهم مخطئًا معذورا في الخطأ؛ لأنه لاجتهاد، والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه.

وكان علي هو المحق المصيب في تلك الحروب، هذا مذهب أهل السنة، وكانت القضايا مشتبهة حتى إن جماعة من الصحابة تحيروا فيها فاعتزلوا الطائفتين، ولم يقاتلوا، ولم يتيقنوا الصواب، ثم تأخروا عن مساعدته منهم.

قوله : «إِنَّ الْمَقْتولَ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ» فيه دلالة للمذهب الصحيح الذي عليه الجمهور أن من نوى المعصية، وأصر على النية يكون آثما، إن لم يفعلها، ولا تكلم. اهـ

القتال الذي يجتنب:

وقد تقدم شيء من هذا، ولكن ليعلم أن القتال والفتنة التي تعتزل، التي التبس فيها الحق بالباطل، أما إذا عرف المحق من المبطل، فإن الواجب نصرة المحق؛ فالله يقول: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[الحجرات:٩].

قال الحافظ في الفتح شرح حديث رقم (٧٠٨٣): واحتج به من لم ير القتال في الفتنة، وهم كل من ترك القتال مع علي في حروبه، كسعد بن أبي وقاص، وعبدالله بن عمر، ومحمد بن مسلمة، وأبي بكرة وغيرهم، وقالوا: يجب الكف، حتى لو أراد أحد قتله لم يدفعه عن نفسه، ومنهم من قال: لا يدخل في الفتنة، فإن أراد أحد قتله دفع عن نفسه، وذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق وقتال الباغين، وحمل هؤلاء الأحاديث الواردة في ذلك على من ضعف عن القتال أو قصر نظره عن معرفة صاحب الحق، واتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ولو عرف المحق منهم؛ لأنهم لم يقاتلوا

في تلك الحروب إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد، بل ثبت أنه يؤجر أجرًا واحدًا وأن المصيب يؤجر أجرين، كما سيأتي بيانه في كتاب الأحكام.

وحمل هؤلاء الوعيد المذكور في الحديث على من قاتل بغير تأويل سائغ بل بمجرد طلب الملك، ولا يرد على ذلك منع أبي بكرة الأحنف من القتال مع علي؛ لأن ذلك وقع عن اجتهاد من أبي بكرة أداه إلى الامتناع والمنع احتياطا لنفسه ولمن نصحه وسيأتي في الباب الذي بعده مزيد بيان لذلك إن شاء الله تعالى.

قال الطبري: لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين الهرب منه بلزوم المنازل وكسر السيوف لما أقيم حد ولا أبطل باطل، ولوجد أهل الفسوق سبيلا إلى ارتكاب المحرمات من أخذ الأموال وسفك الدماء وسبي الحريم بأن يحاربوهم ويكف المسلمون أيديهم عنهم بأن يقولوا هذه فتنة وقد نهينا عن القتال فيها وهذا مخالف للأمر بالأخذ على أيدي السفهاء انتهى.

وقد أخرج البزار في حديث «**فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ**» زيادة تبين المراد وهي «**إِذَا اقْتَتَلْتُمْ عَلَى الدُّنْيَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ**» ويؤيده ما أخرجه مسلم (٢٩٠٨) بلفظ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ**».

قال القرطبي : فبين هذا الحديث أن القتال إذا كان على جهل من طلب الدنيا أو اتباع هوى، فهو الذي أريد بقوله: «**فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ**»، قلت: ومن ثَمَّ كان الذين توقفوا عن القتال في الجمل وصفين أقل عددًا من الذين قاتلوا، وكلهم متأول مأجور إن شاء الله، بخلاف من جاء بعدهم ممن قاتل على طلب الدنيا، كما سيأتي عن أبي برزة الأسلمي ، والله أعلم.

ومما يؤيد ما تقدم ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة رفعه:«مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ» واستدل بقوله: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

من ذهب إلى المؤاخذة بالعزم وإن لم يقع الفعل، وأجاب من لم يقل بذلك أن في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال، ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار أن يكونوا في مرتبة واحدة، فالقاتل يعذب على القتال والقتل، والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد.

وقالوا في قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾[البقرة:٢٨٦] اختيار باب الافتعال في الشر لأنه يشعر بأنه لا بد فيه من المعالجة، بخلاف الخير فإنه يثاب عليه بالنية المجردة، ويؤيده حديث: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ».

والحاصل أن المراتب ثلاث: الهم المجرد وهو يثاب عليه ولا يؤاخذ به، واقتران الفعل بالهم أو بالعزم ولا نزاع في المؤاخذة به، والعزم وهو أقوى من الهم وفيه النزاع.

تنبيه: ورد في اعتزال الأحنف القتال في وقعة الجمل سبب آخر، فأخرج الطبري[١] بسند صحيح عن حصين بن عبدالرحمن عن عمرو بن جاوان قال: قلت له: أرأيت اعتزال الأحنف ما كان؟ قال: سمعت الأحنف قال: حججنا فإذا الناس مجتمعون في وسط المسجد -يعني: النبوي- وفيهم علي والزبير وطلحة وسعد، إذ جاء عثمان، فذكر قصة مناشدته لهم في ذكر مناقبه، قال الأحنف: فلقيت طلحة

---

(١) في تاريخه (٤/ ٤٩٧).

والزبير فقلت: إني لا أرى هذا الرجل -يعني: عثمان- إلا مقتولًا، فمن تأمراني به؟ قالا: علي، فقدمنا مكة فلقيت عائشة وقد بلغنا قتل عثمان فقلت لها: من تأمرينني به؟ قالت: علي، قال: فرجعنا إلى المدينة فبايعت عليًّا، ورجعت إلى البصرة فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت فقال: هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الخريبة يستنصرون بك، فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لي، ثم أتيت طلحة والزبير فذكرتهما؛ فذكـر القصة وفيها: قال: فقلت: والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله ، ولا أقاتل رجلًا أمرتموني ببيعته، فاعتزل القتال مع الفريقين. ويمكن الجمع بأنه هم بالترك، ثم بدا له في القتال مع علي، ثم ثبطه عن ذلك أبوبكرة، أو هم بالقتال مع علي فثبطه أبوبكرة، وصادف مراسلة عائشة له فرجح عنده الترك.

وأخرج الطبري أيضًا من طريق قتادة قال: نزل علي بالزاوية فأرسل إليه الأحنف: إن شئت أتيتك وإن شئت كففت عنك أربعة آلاف سيف، فأرسل إليه: كف من قدرت على كفه. اهـ

وترجع إلى أهل العلم والشأن فما أفتوا فيه بأنه قتال فتنة لا يقاتل فيها، ومن علم أنه يجب أو يجوز المشاركة فيها لنصرة الحق وقمع الباطل فذاك.

وأما قوله: (**فإنه يقال من أحب فعال قوم**) فهذا صواب من كثر سواد قوم فهو منهم، ومن أحب فعل الظالم فهو ظالم، والمرء مع من أحب، ويدل على ذلك حديث أبي كبشة الأنماري عند الترمذي (٢٣٢٥): «**إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ الله مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لله فِيهِ حَقًّا؛ فَهَذَا بِأَفْضَلِ المَنَازِلِ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ الله عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا؛ فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ**

بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ الله مَالًا، وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا؛ فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ لله فِيهِ حَقًّا؛ فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ الله مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ؛ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ».

[النظر في النجوم]

١٤٦- وَأَقِلَّ مِنَ النَّظَرِ فِي النُّجُومِ، إِلَّا مَا تَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، وَالْهَ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الزَّنْدَقَةِ.

الشرح:

الأمر في النجوم له حالان. قال ابن بطة في الإبانة (١/ ٢٤٤) قسم القدر: فأما أمر النجوم: فأحدهما واجب علمه والعمل به، فأما ما يجب علمه والعمل به فهو أن يتعلم من النجوم ما يهتدي به في ظلمات البر والبحر، ويعرف به القبلة والصلاة والطرقات، فبهذا العلم من النجوم نطق الكتاب ومضت السنة. وأما ما لا يجوز النظر فيه والتصديق به، ويجب علينا الإمساك عنه من علم النجوم فهو أن لا يحكم للنجوم بفعل، ولا يقضي لها بحدوث أمره كما يدعي الجاهلون من علم الغيوب بعلم النجوم، ولا قوة إلا بالله. اهـ

الله خلق النجوم لثلاثة أشياء: رجومًا للشياطين، وزينة للسماء، وعلامات يهتدى بها، وقد جاء عن قتادة بمعناه وسيأتي، ويدل على ذلك عدة آيات، فأما قوله: رجومًا للشياطين وزينة للسماء، قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ ٱلسَّعِيرِ﴾[الملك:٥].

وأما كونه يُهتدى بها في البحر والبر قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾[الأنعام:٩٧].

قال ابن كثير في تفسيره : قال الله : ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ ۖ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ ٱلسَّعِيرِ﴾ وهي الكواكب التي وضعت فيها من السيارات والثوابت.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ عاد الضمير في قوله: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا﴾ على جنس المصابيح لا على عينها؛ لأنه لا يرمي بالكواكب التي في السماء، بل بشهب من دونها، وقد تكون مستمدة منها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ ٱلسَّعِيرِ﴾ أي: جعلنا للشياطين هذا الخزي في الدنيا، وأعتدنا لهم عذاب السعير في الأخرى، كما قال: في أول الصافات: ﴿إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةٍ ٱلْكَوَاكِبِ ﴿٦﴾ وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَٰنٍ مَّارِدٍ ﴿٧﴾ لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ ﴿٨﴾ دُحُورًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴿٩﴾ إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾[الصافات:٦-١٠].

قال قتادة: إنما خلقت هذه النجوم لثلاث خصال: خلقها الله زينة للسماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها غير ذلك فقد قال برأيه وأخطأ حظه، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به. رواه ابن جرير، وابن أبي حاتم.

فأما كونها زينة للسماء فظاهر، وبين أنها تتلألأ في السماء كدر يصيبه الضوء.

كون النجوم رجومًا للشياطين:

قال الله : ﴿إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةٍ ٱلْكَوَاكِبِ ﴿٦﴾ وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَٰنٍ مَّارِدٍ ﴿٧﴾ لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ ﴿٨﴾ دُحُورًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴿٩﴾ إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾[الصافات:٦-١٠].

وعن ابن عباس عند البخاري (٧٧٣) ومسلم (٤٤٩) قَالَ: مَا قَرَأَ رَسُولُ الله عَلَى الجِنِّ وَمَا رَآهُمْ، انْطَلَقَ رَسُولُ الله فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالُوا: مَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ حَدَثَ فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ؟ فَانْطَلَقُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَمَرَّ النَّفَرُ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَ تِهَامَةَ وَهُوَ بِنَخْلٍ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا القُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا، فَأَنْزَلَ الله عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ : ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ .

وأخرج مسلم (٢٢٩) عن عبدالله بن عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ الله رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ الله : **«مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟»** قَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله : **«فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ العَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ العَرْشِ لِحَمَلَةِ العَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ، قَالَ: فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الخَبَرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَتَخْطَفُ الجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ وَيُرْمَوْنَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ»**.

وأما كونها رجومًا للشياطين فقد اختلف العلماء متى كان مبدأ هذا الرمي.

قال القرطبي في تفسيره (١٥/ ٦١): واختلف هل كان هذا القذف قبل المبعث، أو بعده لأجل المبعث؛ على قولين. وجاءت الأحاديث بذلك.

وقد يمكن الجمع بينهما أن يقال: إن الذين قالوا لم تكن الشياطين ترمى بالنجوم قبل مبعث النبي ثم رميت؛ أي لم تكن ترمى رميا يقطعها عن السمع، ولكنها كانت ترمى وقتا ولا ترمى وقتا، وترمى من جانب ولا ترمى من جانب. ولعل الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ ﴿٨﴾ دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾[الصافات:٨] إلى هذا المعنى، وهو أنهم كانوا لا يقذفون إلا من بعض الجوانب فصاروا يرمون واصبًا، وإنما كانوا من قبل كالمتجسسة من الإنس، يبلغ الواحد منهم حاجته ولا يبلغها غيره، ويَسلَم واحد ولا يَسلَم غيره، بل يقبض عليه ويعاقب وينكل.

فلما بعث النبي زيد في حفظ السماء، وأعدت لهم شهب لم تكن من قبل؛ ليدحروا عن جميع جوانب السماء، ولا يقروا في مقعد من المقاعد التي كانت لهم منها؛ فصاروا لا يقدرون على سماع شيء مما يجري فيها، إلا أن يختطف أحد منهم بخفة حركته خطفة، فيتبعه شهاب ثاقب قبل أن ينزل إلى الأرض فيلقيها إلى إخوانه فيحرقه؛ فبطلت من ذلك الكهانة وحصلت الرسالة والنبوة.

فإن قيل: إن هذا القذف إن كان لأجل النبوة فلم دام بعد النبي ؟ فالجواب: أنه دام بدوام النبوة، فإن النبي أخبر ببطلان الكهانة فقال: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَكَهَّنَ**» فلو لم تحرس بعد موته لعادت الجن إلى تسمعها؛ وعادت الكهانة.

ولا يجوز ذلك بعد أن بطل، ولأن قطع الحراسة عن السماء إذا وقع لأجل النبوة فعادت الكهانة دخلت الشبهة على ضعفاء المسلمين، ولم يؤمن أن يظنوا أن الكهـانة إنما عادت لتناهي النبوة، فصح أن الحكمة تقضي دوام الحراسة في حياة النبي ، وبعد أن توفاه الله إلى كرامته . ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ أي: دائم، عن مجاهد وقتادة.

وقال ابن عباس: شديد. الكلبي والسدي وأبو صالح: موجع؛ أي الذي يصل وجعه إلى القلب؛ مأخوذ من الوصب وهو المرض.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ﴾ استثناء من قوله: ﴿وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ﴾ وقيل: الاستثناء يرجع إلى غير الوحي؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ﴾[الشعراء:٢١٢] فيسترق الواحد منهم شيئًا مما يتفاوض فيه الملائكة، مما سيكون في العالم قبل أن يعلمه أهل الأرض؛ وهذا لخفة أجسام الشياطين فيرجمون بالشهب حينئذ.

وروي في هذا الباب أحادث صحاح، مضمنها: أن الشياطين كانت تصعد إلى السماء، فتقعد للسمع واحدا فوق واحد، فيتقدم الأجسر نحو السماء ثم الذي يليه ثم الذي يليه، فيقضي الله تعالى الأمر من أمر الأرض، فيتحدث به أهل السماء فيسمعه منهم الشيطان الأدنى، فيلقيه إلى الذي تحته فربما أحرقه شهاب، وقد ألقى الكلام، وربما لم يحرقه على ما بيناه. فتنزل تلك الكلمة إلى الكهان، فيكذبون معها مائة كذبة، وتصدق تلك الكلمة فيصدق الجاهلون الجميع كما بيناه في الأنعام، فلما جاء الله بالإسلام حرست السماء بشدة، فلا يفلت شيطان سمع بَتّةً، والكواكب الراجمة هي التي يراها الناس تنقض.

قال النقاش ومكي: وليست بالكواكب الجارية في السماء؛ لأن تلك لا ترى حركتها، وهذه الراجمة ترى حركتها؛ لأنها قريبة منا. اهـ

ولا بأس بالاهتداء بالنجوم وتعلم أوقات الزراعة ومواقيت العبادات، لكن المحذور هو تعلمها على طريقة السحرة والمشعوذين، والكهان، والعرافين، وربط الحوادث الأرضية بالتغيرات الفلكية.

ولهذا صح عن النبي قوله: «**مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ**» في السنن عن ابن عباس أخرجه أبوداود (٣٩٠٥).

قال الشيخ النجمي في إرشاد الساري (١٩٤): تعلم علم النجوم ينقسم إلى قسمين:

١- علم تسيير: وهو العلم الذي تعرف به المنازل، وأوقات الزراعة، وما أشبه ذلك، فهذا جائز.

٢- علم التأثير: وهو ما يقوله المنجِّمون من أنَّ النجوم لها تأثيرٌ في وقائع الأرض، وما يحوي ذلك من كتبٍ مضلة كـ شمس المعارف ، وأبي المعشر الفلكي، وغير ذلك. اهـ

مع أن هؤلاء الذين يتعلمون علم التأثير ويدعون معرفته هم في الواقع يتعاملون مع الجن، وهم كهان، وقد قال رسول الله في الكهان: «**لَيْسُوا بِشَيْءٍ**» كما في الصحيح (٢٢٢٨) من حديث عائشة.

ثم ليعلم أن معرفة مقادير الخلائق وعلم الغيب المطلق لله وحده؛ فمن زعم أنه يعلم ذلك، أو أن للنجوم تأثير في حياة الناس، وتأثير في الحوادث الأرضية، فقد خرج من الإسلام والعياذ بالله.

فكل علم ليس في كتاب الله ، ولا سنة رسوله ، وليس فيه قول صاحب فهو ضلال بعيد، لاسيما إن اقترن بهذا العلم، تعلم الشركيات والكفريات، والله المستعان وعليه التكلان.

[التحذير من النظر في علم الكلام]

١٤٧- وَإِيَّاكَ وَالنَّظَرَ فِي الْكَلَامِ، وَالْجُلُوسَ إِلَى أَصْحَابِ الْكَلَامِ، وَعَلَيْكَ بِالْآثَارِ وَأَهْلِ الْآثَارِ، وَإِيَّاهُمْ فَاسْأَلْ، وَمَعَهُمْ فَاجْلِسْ، وَمِنْهُمْ فَاقْتَبِسْ.

الشرح:

قد تقدم الكلام على ذم الكلام والجدال والخصومة مرارًا، وهو يكرر لتأثير هذا العلم على استقامته الناس وأبعاد الناس عن علم كتاب ربنا وسنة نبينا ، والنظر لها معرة على الدارس والناظر وربما انطلت الشبهة وحلت في القلب فتكون بداية الدخول في الزندقة وبغض الآثار والعياذ بالله وهذه النصائح ذهبية أجلس مع أهل العلم الذين يُقتبس منهم العلم والخير الذين يربطونك بالأثر من الكتاب والسنة، وسيأتي الكلام على خطر مجالسة أهل البدع في آخر الكتاب.

قال الشوكاني في أدب الطلب (١٩٠): واعلم أني عند الاشتغال بعلم الكلام وممارسة تلك المذاهب والنحل لم أزدد بها إلا حيرة، ولا استفدت منها إلا العلم بأن تلك المقالات خزعبلات، فقلت إذ ذاك مشيرًا إلى ما استفدته من هذا العلم:

وَغَايَةُ مَا حَصَّلْتُهُ مِنْ مَبَاحِثِي ... وَمِنْ نَظَرِي مِنْ بَعْدِ طُولِ التَّدَبُّرِ
هُوَ الْوَقْفُ مَا بَيْنَ الطَّرِيقَيْنِ حِيرَةً ... فَمَا عِلْمُ مَنْ لَمْ يَلْقَ غَيْرُ التَّحَيُّرِ
عَلَى أَنَّنِي قَدْ خُضْتُ مِنْهُ غِمَارَهُ ... وَمَا قَنِعَتْ نَفْسِي بِدُونِ التَّبَحُّرِ

وعند هذا رميت بتلك القواعد من حالق، وطرحتها خلق الحائط، ورجعت إلى الطريقة المربوطة بأدلة الكتاب والسنة المعمودة بالأعمدة التي هي أوثق السالكين مسالكهم، فطاحت الحيرة، وانجابت ظلمة العماية، وانقشعت سحابة الجهالة، وانكشفت ستور الغواية، ولله الحمد على أني ولله الشكر لم أشتغل بهذا الفن إلا بعد رسوخ القدم في أدلة الكتاب والسنة، فكنت إذا عرضت مسألة من مسائله مبنية على غير أساس رجعت إلى ما يدفعها من علم الشرع، ويدمغ زائفها من أنوار الكتاب والسنة، ولكني كنت أقدّر في نفسي أنه لو لم يكن لدي إلا تلك القواعد والمقالات فلا أجد حينئذ إلا حيرة، ولا أمشي إلا في ظلمة، ثم إذا ضربت بها وجه قائلها ودخلت إلى تلك المسائل من الباب الذي أمر الله بالدخول منه كنت حينئذ في راحة من تلك الحيرة، وفي دعة من تلك الخزعبلات، والحمد لله رب العالمين عدد ما حمده الحامدون، بكل لسان في كل زمان. اهـ

وتضمنت هذه الفقرة أمورًا:

الأول: التحذير من القراءة في كتب المتكلمين.

الثاني: الحذر من مجالسة أهل البدع والكلام.

الثالث: الحرص على مجالسة أهل السنة.

الرابع: السؤال لأهل السنة فيما أشكل.

الخامس: الحرص على الآثار علمًا وعملًا.

وقد تقدمت الأدلة والأقوال على هذه الفوائد وما لم يتقدم سيأتي والحمد لله.

[الخوف من الله]

١٤٨- وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَا عُبِدَ اللهُ بِشَيْءٍ مِثْلِ الْخَوْفِ مِنَ اللهِ، وَطَرِيقِ الْخَوْفِ وَالْحُزْنِ وَالشَّفَقَاتِ وَالْحَيَاءِ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاحْذَرْ أَنْ تَجْلِسَ مَعَ مَنْ يَدْعُو إِلَى الشَّوْقِ وَالمَحَبَّةِ، وَمَنْ يَخْلُو مَعَ النِّسَاءِ، وَطَرِيقِ المَذْهَبِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ عَلَى الضَّلَالَةِ.

الشرح:

تقدم الكلام على هذه المسألة، وعلمنا أن الله يُعبد بالخوف والرجاء؛ خلافًا للخوارج والصوفية، وبينا أن من زعم أنه يعبدالله بالحب وحده دون الخوف والرجاء، فهو زنديق خارج من الملة، قال الله عن زكريا عليه السلام وأهله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾[الأنبياء:٩٠].

فهذه طريقة الرسل عبادة مع محبة ورهبة وخوف ورجاء.

وفي هذه الفقرة التحذير من مجالسة أهل البدع والأهواء لا سيما الصوفية الضلال الذين يدعون الشوق والمحبة وتعلقت قلوبهم بالمردان والنساء فتقع منهم الفواحش وربما وقع أكثر من ذلك وهو المنكر العظيم حيث يتخيلون الله في هذه الصور تعالى الله عن قولهم علوًا كبيرًا، زاعمين أنهم في طريق الولاية مع أنهم تلبسين ومقارفين لطرق أهل الغواية، وانطلت أفعالهم على من لم يبصره الله بالحق وأهله، ولم يفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان.

وإنك لتعجب كيف يزعمون الولاية في هؤلاء الفسقة الذين يجاهرون بالمعاصي من الخلوة مع النساء الأجنبيات، والتعشق بالمردان، والتصابي، والألحان، ثم يجالسون فيقع مجالسهم في البلاء على ما يأتي.

[دعوة الله عز وجل الناس إلى عبادته وتوفيقه لمن شاء لطاعته]

١٤٩- وَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دَعَا الْخَلْقَ كُلَّهُمْ إِلَى عِبَادَتِهِ، وَمَنَّ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ بِالْإِسْلَامِ تَفَضُّلًا مِنْهُ.

الشرح:

والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات: ٥٦].

وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[الإسراء:٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾[النساء:٣٦]، وقال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾[الأنعام:١٥١] إلى غير ذلك من الأدلة الشرعية التي تدل على الدعوة إلى إفراد الله بما يجب له.

قال شيخ الإسلام في التدمرية (١٧٤): ورأس الأسلام مطلقا شهادة أن لا إله إلا الله وبها بعث جميع الرسل كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾[النحل:٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾[الأنبياء:٢٥]، وقال عن الخليل: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[الزخرف:٢٦-٢٨]، وقال تعالى عنه: ﴿قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[الشعراء:٧٥-٧٧].

وقال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾[الممتحنة:٤]، وقال: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾[الزخرف:٤٥].

وذكر عن رسله: كنوح، وهود، وصالح، وغيرهم أنهم قالوا لقومهم: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾[الأعراف:٥٩]، وقال عن أهل الكهف: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُمْ بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾ وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا﴾ إلى قوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾[الكهف:١٣-١٥].

وقد قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾[النساء:٤٨] ذكر ذلك في موضعين من كتابه. اهـ

فالله بعث جميع الرسل وأنزل الكتب وأمر بالاستجابة والانقياد فمن أطاعه فهو بتوفيقه وبفضله قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[النور:٢١]، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾[النور:٤٦].

يهدي من علمه أهلًا للهداية، ومن علمه أهلًا للشقاوة خذله، والعباد دائرون بين عدله وفضله قال الله : ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾[الأنفال: ٢٢-٢٣].

[الكف عما شجر بين الصحابة]

١٥٠- وَالْكَفَّ عَنْ حَرْبِ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ وَعَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِرَحِمَهُمُ اللهُ أَجْمَعِينَ وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ، وَلَا تُخَاصِمْ فِيهِمْ، وَكِلْ أَمْرَهُمْ إِلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَذِكْرَ أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي وَأَخْتَانِي»، «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَظَرَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».

الشرح:

هذا هو الواجب، وقد تقدم الكلام على فضائل الصحابة وحقوقهم وعلى المرء أن يستغفر لهم كما أمره الله ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾[الحشر:١٠].

وفي صحيح مسلم (٣٠٢٢) قالت عائشة لعروة: يَا ابْنَ أُخْتِي أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ فَسَبُّوهُمْ ومع ذلك نقول: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[البقرة:١٣٤].

وهم مجتهدون فمصيبهم له أجران ومخطئهم له أجر لحديث: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» أخرجه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦) عن عمرو بن العاص ، وكلهم كان لديه

شيء من الحق لحديث أبي سعيد عند مسلم (١٠٥٦): «**يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالحَقِّ**».

وفي رواية: «**تَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَتَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِمَا مَارِقَةٌ يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَاهُمْ بِالحَقِّ**»، وفي رواية: «**يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الحَقِّ**» مع اعتقادنا أن عليًّا في جميع حروبه كان هو المحق، ونعتقد أفضليته على معاوية وغيره من أبناء زمانه.

قال الحافظ في الفتح شرح حديث رقم (٤٤٧): فإن قيل كان قتله بصفين وهو مع علي والذين قتلوه مع معاوية وكان معه جماعة من الصحابة فكيف يجوز عليهم الدعاء إلى النار؟ فالجواب: أنهم كانوا ظانين أنهم يدعون إلى الجنة، وهم مجتهدون لا لوم عليهم في اتباع ظنونهم، فالمراد بالدعاء إلى الجنة الدعاء إلى سببها وهو طاعة الإمام، وكذلك كان عمار يدعوهم إلى طاعة علي وهو الإمام الواجب الطاعة إذ ذاك، وكانوا هم يدعون إلى خلاف ذلك لكنهم معذورون للتأويل الذي ظهر لهم. اهـ

قال شيخ الإسلام في الواسطية: ويمسكون عما شجر من الصحابة ويقولون: إن هذه الآثار المروية في مساويهم منها ما هو كاذب ومنها ما قد زيد فيه ونقص وغير عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذورون إما مجتهدون مصيبون وإما مجتهدون مخطئون. اهـ

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٣٥/ ٥٠-٥١): أهل الأهواء في قتال علي ومن حاربه على أقوال: أما الخوارج فتكفر الطائفتان المقتتلان جميعًا، وأما الرافضة فتكفر من قاتل عليًّا؛ مع المتواتر عنه من أنه حكم فيهم بحكم المسلمين ومنع من تكفيرهم، ولهم في قتال طلحة والزبير؛ وعائشة ثلاثة أقوال: أحدها تفسيق

إحدى الطائفتين؛ لا بعينها، وهو قول عمرو بن عبيد وأصحابه، والثاني: تفسيق من قاتله إلا من تاب ويقولون: إن طلحة والزبير وعائشة تابوا وهذا مقتضى ما حكي عن جمهورهم؛ كأبي الهذيل وأصحابه وأبي الحسين وغيرهم، وذهب بعض الناس إلى تخطئته في قتال طلحة والزبير؛ دون قتال أهل الشام، ففي الجملة أهل البدع من الخوارج والروافض والمعتزلة؛ ونحوهم: يجعلون القتال موجبا لكفر أو لفسق.

وأما أهل السنة فمتفقون على عدالة القوم؛ ثم لهم في التصويب والتخطئة مذاهب لأصحابنا وغيرهم: أحدها: أن المصيب علي فقط، والثاني: الجميع مصيبون، والثالث: المصيب واحد؛ لا بعينه، والرابع: الإمساك عما شجر بينهم مطلقًا؛ مع العلم بأن عليا وأصحابه هم أولى الطائفتين بالحق كما في حديث أبي سعيد لما قال النبي : «**تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَقْتُلُهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ**» وهذا في حرب أهل الشام والأحاديث تدل على أن حرب الجمل فتنة وأن ترك القتال فيها أولى فعلى هذا نصوص أحمد وأكثر أهل السنة، وذلك الشجار بالألسنة والأيدي أصل لما جرى بين الأمة بعد ذلك؛ في الدين والدنيا، فليعتبر العاقل بذلك؛ وهو مذهب أهل السنة والجماعة. اهـ

قوله: (**إياكم وذكر أصحابي وأصهاري وأختاني**) لم أجده بهذا اللفظ لكن قد جاءت أحاديث كثيرة في الكف عن أذية الصحابة أو سبهم، أو تنقصهم، منها ما أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥١٤) من حديث أبي سعيد قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبدالرحمن بن عوف شيء؛ فسبه، فقَالَ رَسُولُ الله : «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**».

فخالد صحابي، وعبدالرحمن بن عوف أسبق منه في الصحبة؛ فانظر إلى البون الشاسع، فما بك بمن جاء بعدهم يتنقصهم ويذكر مثالبهم، وجاء هذا الحديث بنحوه عند مسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة .

فلا يُذكر الصحابة إلا بالجميل، ومن ذكرهم بغير الجميل فهو على غير السبيل، وقد أمرنا الله بالاستغفار لهم؛ فهذا الذي يجب علينا سلوكه، كما قال الله : ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾[الحشر:١٠].

قوله: (لعل الله اطلع على أهل بدر... الخ) هذا الحديث جاء عن عدة من الصحابة منها في البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤١٤) عن علي قال: بَعَثَنِي رَسُولُ الله أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ، قَالَ: «**انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ؛ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا**» فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ؛ فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ؛ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ الله ؛ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ المُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ الله ، فَقَالَ رَسُولُ الله : «**يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟**» قَالَ: يَا رَسُولَ الله، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ المُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ؛ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ الله : «**لَقَدْ صَدَقَكُمْ**» قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ، قَالَ: «**إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا**

يُدْرِيكَ لَعَلَّ الله أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: «**اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**».

وجاء بنحوه من حديث عمر عند البزار (٣/ ٢٥٥)، ومن حديث جابر بن عبدالله عند أحمد (٣/ ٣٥٠)، ومن حديث أبي هريرة عند أحمد (٢/ ٢٩٥).

وهذا فيه فضيلة عظيمة لأهل بدر، وكانت غزوة بدر في السنة الثانية من الهجرة في شهر رمضان، ولم تكن نية المسلمين القتال، وإنما مرادهم أخذ قافلة قريش فقضى الله ما فيه الخير للأمة، قال الله: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[الأنفال:٧].

وأفضل الصحابة والملائكة من شهد بدر، ففي البخاري (٣٩٩٣) عن رفاعة بن رافع الزرقي قال: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ، فَقَالَ: «**مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ، قَالَ: مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ**».

ذكر غزوة بدر:

قال ابن القيم في زاد المعاد (٣/ ١٧١-١٨٨): فلما كان في رمضان من هذه السنة بلغ رسول الله خبر العير المقبلة من الشام لقريش صحبة أبي سفيان، وهي العير التي خرجوا في طلبها لما خرجت من مكة، وكانوا نحو أربعين رجلًا، وفيها أموال عظيمة لقريش.

فندب رسول الله ﷺ الناس للخروج إليها، وأمر من كان ظهره حاضرًا بالنهوض، ولم يحتفل لها احتفالًا بليغًا؛ لأنه خرج مسرعًا في ثلاثمائة وبضعة عشر رجلًا، ولم يكن معهم من الخيل إلا فرسان فرس للزبير بن العوام، وفرس للمقداد بن الأسود الكندي.

وكان معهم سبعون بعيرًا يعتقب الرجلان والثلاثة على البعير الواحد، فكان رسول الله ﷺ وعلي، ومرثد بن أبي مرثد الغنوي، يعتقبون بعيرًا، وزيد بن حارثة، وابنه وكبشة موالي رسول الله ﷺ يعتقبون بعيرًا وأبوبكر، وعمر، وعبدالرحمن بن عوف، يعتقبون بعيرًا.

واستخلف على المدينة وعلى الصلاة ابن أم مكتوم، فلما كان بالروحاء رد أبالبابة بن عبدالمنذر، واستعمله على المدينة، ودفع اللواء إلى مصعب بن عمير، والراية الواحدة إلى علي بن أبي طالب، والأخرى التي للأنصار إلى سعد بن معاذ، وجعل على الساقة قيس بن أبي صعصعة.

وسار فلما قرب من الصفراء، بعث بسبس بن عمرو الجهني، وعدي بن أبي الزغباء إلى بدر يتجسسان أخبار العير.

وأما أبو سفيان، فإنه بلغه مخرج رسول الله ﷺ وقصده إياه، فاستأجر ضمضم بن عمرو الغفاري إلى مكة، مستصرخًا لقريش بالنفير إلى عيرهم ليمنعوه من محمد وأصحابه، وبلغ الصريخ أهل مكة، فنهضوا مسرعين وأوعبوا في الخروج، فلم يتخلف من أشرافهم أحد سوى أبي لهب، فإنه عوض عنه رجلًا كان له عليه دين، وحشدوا فيمن حولهم من قبائل العرب، ولم يتخلف عنهم أحد من بطون

قريش إلا بني عدي، فلم يخرج معهم منهم أحد، وخرجوا من ديارهم كما قال تعالى: ﴿بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[الأنفال:٤٧].

وأقبلوا كما قال رسول الله : «بِحَدِّهِمْ وَحَدِيدِهِمْ تُحَادُّهُ وَتُحَادُّ رَسُولَهُ»، وجاءوا على حرد قادرين، وعلى حمية وغضب وحنق على رسول الله وأصحابه؛ لما يريدون من أخذ عيرهم وقتل من فيها.

وقد أصابوا بالأمس عمرو بن الحضرمي، والعير التي كانت معه فجمعهم الله على غير ميعاد، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِي ٱلْمِيعَـٰدِ وَلَـٰكِن لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾[الأنفال:٤٢].

ولما بلغ رسول الله خروج قريش، استشار أصحابه فتكلم المهاجرون فأحسنوا، ثم استشارهم ثانيًا، فتكلم المهاجرون فأحسنوا، ثم استشارهم ثالثًا، الأنصار أنه يعنيهم.

فبادر سعد بن معاذ، فقال يا رسول الله كأنك تعرض بنا؟ وكان إنما يعنيهم لأنهم بايعوه على أن يمنعوه من الأحمر والأسود في ديارهم، فلما عزم على الخروج استشارهم ليعلم ما عندهم، فقال له سعد: لعلك تخشى أن تكون الأنصار ترى حقًا عليها أن لا ينصروك إلا في ديارها، وإني أقول عن الأنصار، وأجيب عنهم: فاظعن حيث شئت، وصل حبل من شئت، واقطع حبل من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت، وأعطنا ما شئت، وما أخذت منا كان أحب إلينا مما تركت، وما أمرت فيه من أمر فأمرنا تبع لأمرك، فوالله لئن سرت حتى تبلغ البرك من غمدان لنسيرن معك، ووالله لئن استعرضت بنا هذا البحر خضناه معك.

وقال له المقداد: لا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى: ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾[المائدة:٢٤]، ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك ومن بين يديك ومن خلفك.

فأشرق وجه رسول الله وسر بما سمع من أصحابه، وقال: «**سِيرُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّ اللهَ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مَصَارِعَ القَومِ**».

فسار رسول الله إلى بدر، وخفض أبوسفيان فلحق بساحل البحر، ولما رأى أنه قد نجا، وأحرز العير كتب إلى قريش: أن ارجعوا، فإنكم إنما خرجتم لتحرزوا عيركم، فأتاهم الخبر وهم بالجحفة فهموا بالرجوع، فقال أبوجهل: والله لا نرجع حتى نقدم بدرًا، فنقيم بها، ونطعم من حضرنا من العرب، وتخافنا العرب بعد ذلك.

فأشار الأخنس بن شريق عليهم بالرجوع فعصوه، فرجع هو وبنو زهرة، فلم يشهد بدرًا زهري، فاغتبطت بنو زهرة بعد برأي الأخنس فلم يزل فيهم مطاعًا معظمًا، وأرادت بنو هاشم الرجوع فاشتد عليهم أبوجهل وقال: لا تفارقنا هذه العصابة حتى نرجع، فساروا.

وسار رسول الله حتى نزل عشيًا أدنى ماء من مياه بدر، فقال: «**أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي المَنْزِلِ**» فقال الحباب بن المنذر: يا رسول الله، أنا عالم بها وبقلبها، إن رأيت أن نسير إلى قلب قد عرفناها، فهي كثيرة الماء عذبة، فننزل عليها ونسبق القوم إليها، ونغور ما سواها من المياه.

وسار المشركون سراعًا يريدون الماء، وبعث عليًّا وسعدًا والزبير إلى بدر يلتمسون الخبر، فقدموا بعبدين لقريش، ورسول الله قائم يصلي، فسألهما

أصحابه: من أنتما؟ قالا: نحن سقاة لقريش، فكره ذلك أصحابه وودوا لو كانا لعير أبي سفيان.

فلما سلم رسول الله قال لهما: «**أَخْبِرَانِي أَيْنَ قُرَيْشٌ؟**» قالا: وراء هذا الكثيب، فقال: «**كَمِ الْقَوْمُ؟**» فقالا: لا علم لنا، فقال: «**كَمْ يَنْحَرُونَ كُلَّ يَوْمٍ؟**» فقالا: يومًا عشرًا، ويومًا تسعًا، فقال رسول الله : «**الْقَوْمُ مَا بَيْنَ تِسْعِمِائَةٍ إِلَى الْأَلْفِ**».

فأنزل الله في تلك الليلة مطرًا واحدًا، فكان على المشركين وابلًا شديدًا منعهم من التقدم، وكان على المسلمين طلًا طهرهم به وأذهب عنهم رجس الشيطان، ووطأ به الأرض، وصلب به الرمل، وثبت الأقدام، ومهد به المنزل، وربط به على قلوبهم.

فسبق رسول الله وأصحابه إلى الماء فنزلوا عليه شطر الليل وصنعوا الحياض، ثم غوروا ما عداها من المياه، ونزل رسول الله وأصحابه على الحياض، وبني لرسول الله عريش يكون فيها على تل يشرف على المعركة، ومشى في موضع المعركة وجعل يشير بيده: «**هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ إِنْ شَاءَ اللهُ**»، فما تعدى أحد منهم موضع إشارته.

فلما طلع المشركون وتراءى الجمعان قال رسول الله : «**اللهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشٌ جَاءَتْ بِخُيَلَائِهَا وَفَخْرِهَا، جَاءَتْ تُحَادُّكَ، وَتُكَذِّبُ رَسُولَكَ**»، وقام ورفع يديه واستنصر ربه وقال: «**اللهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ**»، فالتزمه الصديق من ورائه وقال: يا رسول الله أبشر فوالذي نفسي بيده لينجزن الله لك ما وعدك.

واستنصر المسلمون الله واستغاثوه وأخلصوا له وتضرعوا إليه، فأوحى الله إلى ملائكته: ﴿أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾[الأنفال:١٢]، وأوحى الله إلى رسوله: ﴿أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾[الأنفال:٩] قرئ بكسر الدال وفتحها، فقيل: المعنى إنهم ردف لكم، وقيل: يردف بعضهم بعضًا أرسالًا لم يأتوا دفعة واحدة.

فإن قيل: هاهنا ذكر أنه أمدهم بألف، وفي سورة آل عمران قال: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ (١٢٤) بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾[آل عمران:١٢٤-١٢٥].

فكيف الجمع بينهما؟

قيل: قد اختلف في هذا الإمداد الذي بثلاثة آلاف والذي بالخمسة على قولين:

أحدهما: أنه كان يوم أحد، وكان إمدادًا معلقًا على شرط، فلما فات شرطه فات الإمداد، وهذا قول الضحاك ومقاتل وإحدى الروايتين عن عكرمة.

والثاني: أنه كان يوم بدر، وهذا قول ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، عكرمة، اختاره جماعة من المفسرين.

وحجة هؤلاء أن السياق يدل على ذلك فإنه سبحانه قال: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٢٣) إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ (١٢٤) بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا﴾[آل عمران:١٢٣-١٢٥]، إلى أن قال: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ﴾ أي: هذا الإمداد إلا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به، قال هؤلاء فلما استغاثوا، أمدهم بتمام ثلاثة آلاف ثم أمدهم بتمام خمسة

آلاف لما صبروا واتقوا، فكان هذا التدريج ومتابعة الإمداد أحسن موقعًا، وأقوى لنفوسهم وأسر لها من أن يأتي به مرة واحدة، وهو بمنزلة متابعة الوحي ونزوله مرة بعد مرة.

وقالت الفرقة الأولى: القصة في سياق أحد، وإنما أدخل ذكر بدر اعتراضًا في أثنائها، فإنه سبحانه قال: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾[آل عمران:١٢١-١٢٢].

ثم قال: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[آل عمران:١٢٣]، فذكرهم نعمته عليهم لما نصرهم ببدر وهم أذلة، ثم عاد إلى قصة أحد، وأخبر عن قول رسوله لهم: ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ﴾[آل عمران:١٢٤].

ثم وعدهم أنهم إن صبروا واتقوا، أمدهم بخمسة آلاف فهذا من قول رسوله والإمداد الذي ببدر من قوله تعالى، وهذا بخمسة آلاف وإمداد بدر بألف، وهذا معلق على شرط، وذلك مطلق، والقصة في سورة آل عمران هي قصة أحد مستوفاة مطولة، وبدر ذكرت فيها اعتراضًا.

والقصة في سورة الأنفال قصة بدر مستوفاة مطولة، فالسياق في آل عمران غير السياق في الأنفال، يوضح هذا أن قوله: ﴿وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا﴾[آل عمران:١٢٥] قد قال مجاهد: إنه يوم أحد.

وهذا يستلزم أن يكون الإمداد المذكور فيه فلا يصح قوله إن الإمداد بهذا العدد كان يوم بدر، وإتيانهم من فورهم هذا يوم أحد، والله أعلم.

فصلٌ: وبات رسول الله يصلي إلى جذع شجرة هناك، وكانت ليلة الجمعة السابع عشر من رمضان في السنة الثانية فلما أصبحوا، أقبلت قريش في كتائبها، واصطف الفريقان فمشى حكيم بن حزام، وعتبة بن ربيعة في قريش، أن يرجعوا ولا يقاتلوا، فأبى ذلك أبو جهل.

وجرى بينه وبين عتبة كلام أحفظه، وأمر أبوجهل أخا عمرو بن الحضرمي أن يطلب دم أخيه عمرو، فكشف عن إسته وصرخ واعمراه، فحمي القوم ونشبت الحرب، وعدل رسول الله الصفوف.

ثم رجع إلى العريش هو وأبوبكر خاصة، وقام سعد بن معاذ في قوم من الأنصار على باب العريش يحمون رسول الله .

وخرج عتبة وشيبة ابنا ربيعة، والوليد بن عتبة، يطلبون المبارزة، فخرج إليهم ثلاثة من الأنصار: عبدالله بن رواحة، وعوف ومعوذ ابنا عفراء، فقالوا لهم: من أنتم؟ فقالوا: من الأنصار، قالوا: أكفاء كرام، وإنما نريد بني عمنا.

فبرز إليهم علي وعبيدة بن الحارث وحمزة، فقتل علي قرنه الوليد، وقتل حمزة قرنه عتبة، وقيل: شيبة، واختلف عبيدة وقرنه ضربتين فكر علي وحمزة على قرن عبيدة فقتلاه واحتملا عبيدة، وقد قطعت رجله، فلم يزل ضمنا حتى مات بالصفراء، وكان علي يقسم بالله لنزلت هذه الآية فيهم: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾[الحج:١٩].

ثم حمي الوطيس واستدارت رحى الحرب واشتد القتال، وأخذ رسول الله في الدعاء والابتهال ومناشدة ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فرده عليه

الصديق، وقال: بغض مناشدتك ربك؛ فإنه منجز لك ما وعدك، فأغفي رسول الله إغفاءة واحدة، وأخذ القوم النعاس في حال الحرب.

ثم رفع رسول الله رأسه فقال: «**أَبْشِرْ يَا أبا بكر! هَذَا جِبْرِيلُ عَلَى ثَنَايَاهُ النَّقْعُ**»، وجاء النصر، وأنزل الله جنده، وأيد رسوله والمؤمنين ومنحهم أكتاف المشركين أسرًا وقتلًا، فقتلوا منهم سبعين وأسروا سبعين.

... ولما انقضت الحرب أقبل رسول الله حتى وقف على القتلى فقال: «**بِئْسَ عَشِيرَةُ النَّبِيِّ كُنْتُمْ لِنَبِيِّكُمْ، كَذَّبْتُمُونِي وَصَدَّقَنِي النَّاسُ، وَخَذَلْتُمُونِي وَنَصَرَنِي النَّاسُ، وَأَخْرَجْتُمُونِي وَآوَانِي النَّاسُ**».

ثم أمر بهم فسحبوا إلى قليب من قلب بدر، فطرحوا فيه، ثم وقف عليهم، فقال: «**يَا عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَيَا شَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَيَا فُلَانُ، وَيَا فُلَانُ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا، فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا**»، فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله ما تخاطب من أقوام قد جيفوا؟ فقال: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْجَوَابَ**».

ثم أقام رسول الله بالعرصة ثلاثًا، وكان إذا ظهر على قوم أقام بعرصتهم ثلاثًا، ثم ارتحل مؤيدًا منصورًا، قرير العين بنصر الله له، ومعه الأسارى والمغانم، فلما كان بالصفراء، قسم الغنائم وضرب عنق النضر بن الحارث بن كلدة، ثم لما نزل بعرق الظبية، ضرب عنق عقبة بن أبي معيط.

ودخل النبي المدينة مؤيدًا مظفرًا منصورًا قد خافه كل عدو له المدينة وحولها، فأسلم بشر كثير من أهل المدينة، وحينئذ دخل عبدالله بن أبي المنافق وأصحابه في الإسلام ظاهرًا.

وجملة من حضر بدرًا من المسلمين ثلاثمائة وبضعة عشر رجلًا، من المهاجرين ستة وثمانون، ومن الأوس أحد وستون، ومن الخزرج مائة وسبعون، وإنما قل عدد الأوس عن الخزرج، وإن كانوا أشد منهم وأقوى شوكة وأصبر عند اللقاء؛ لأن منازلهم كانت في عوالي المدينة، وجاء النفير، وقال النبي : «**لَا يَتْبَعْنَا إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا**» فاستأذنه رجال ظهورهم في علو المدينة أن يستأني بهم حتى يذهبوا إلى ظهورهم، فأبى ولم يكن عزمهم على اللقاء، ولا أعدوا له عدته، ولا تأهبوا له أهبته، ولكن جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد.

شهداء المسلمين: واستشهد من المسلمين يومئذ أربعة عشر رجلًا: ستة من المهاجرين وستة من الخزرج، واثنان من الأوس، وفرغ رسول الله من شأن بدر والأسارى في شوال. اهـ

[حرمة أموال المسلمين]

١٥١- وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطِيبَةٍ مِنْ نَفْسِهِ، وَإِنْ كَانَ مَعَ رَجُلٍ مَالٌ حَرَامٌ فَقَدْ ضَمِنَهُ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنَّهُ عَسَى أَنْ يَتُوبَ هَذَا فَيُرِيدُ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَى أَرْبَابِهِ فَأَخَذْتَ حَرَامًا.

الشرح:

الأدلة متواترة على حرمة مال المسلم كما هو الحال في حرمة دمه، وهذا الذي ذكره قد جاء عن أنس عند الدارقطني رقم (٢٨٨٥)، وجاء عن جرير : (حرمة مال المسلم كحرمة دمه)، صح بمجموع طرقه، أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١٣٧٢)، وهو مخرج في تحقيقي لكتاب الإيمان للقاسم بن سلام، وقد قال الله : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[النساء:٢٩].

وقال : ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[البقرة:١٨٨].

وقد تواتر عن النبي قوله في أعظم مجمع للمسلمين: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ

هَذَا» من حديث أبي بكرة في الصحيحين البخاري (٦٧) ومسلم (١٦٧٩)، وقد جاء هذا الحديث عن عدة من الصحابة رضوان الله عليهم.

قوله: **(وإن كان مع رجل مال حرام... الخ)** لا يجوز لك تأول أكل أموال الناس بالباطل على أن هذه الأموال حرام فهو قد ضمنه وأنت بصنيعك مشارك لصاحبه في الحرمة، ثم أنت غاصب وظالم وأيضًا قد يتوب الرجل فيريد رده، فلا يستطيع، وفي هذه الفقرة ردٌّ على أصحاب الأفكار التكفيرية المخالفة للشرع، حيث يستبيحون الأموال والدماء والأعراض، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

قال القرطبي في تفسيره (٢/٣٣٦) قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾[النساء:٢٩] الخطاب بهذه الآية يتضمن جميع أمة محمد ، والمعنى: لا يأكل بعضكم مال بعض بغير حق؛ فيدخل في هذا: القمار والخداع والغصوب وجحد الحقوق، وما لا تطيب به نفس مالكه، أو حرمته الشريعة وإن طابت به نفس مالكه، كمهر البغي وحلوان الكاهن وأثمان الخمور والخنازير وغير ذلك، ولا يدخل فيه الغبن في البيع مع معرفة البائع بحقيقة ما باع لأن الغبن كأنه هبة، على ما يأتي بيانه في سورة النساء، وأضيفت الأموال إلى ضمير المنهي لما كان كل واحد منهما منهيًا ومُنْهِيًا عنه، كما قال: ﴿تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ﴾[البقرة:٨٥]. وقال قوم: المراد بالآية ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾[النساء:٢٩] أي: في الملاهي والقيان والشرب والبطالة، فيجيء على هذا إضافة المال إلى ضمير المالكين.

الثالثة: من أخذ مال غيره لا على وجه إذن الشرع فقد أكله بالباطل، ومن الأكل بالباطل أن يقضي القاضي لك وأنت تعلم أنك مبطل، فالحرام لا يصير حلالًا

بقضاء القاضي، لأنه إنما يقضي بالظاهر، وهذا إجماع في الأموال، وإن كان عند أبي حنيفة قضاؤه ينفذ في الفروج باطنًا، وإذا كان قضاء القاضي لا يغير حكم الباطن في الأموال في الفروج أولى، وروى الأئمة عن أم سلمة قالت: قال رسول الله : «**إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ؛ فَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ**». اهـ

وقال (٥/ ١٤٣) في قوله تعالى: ﴿بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ أي بغير حق، ووجوه ذلك تكثر على ما بيناه؛ وقد قدمنا معناه في البقرة، ومن أكل المال بالباطل بيع العربان؛ وهو أن يأخذ منك السلعة أو يكتري منك الدابة ويعطيك درهما فما فوقه، على أنه إن اشتراها أو ركب الدابة فهو من ثمن السلعة أو كراء الدابة؛ وإن ترك ابتياع السلعة أو كراء الدابة فما أعطاك فهو لك؛ فهذا لا يصلح ولا يجوز عند جماعة فقهاء الأمصار من الحجازيين والعراقيين، لأنه من باب بيع القمار والغرر والمخاطرة، وأكل المال بالباطل بغير عوض ولا هبة، وذلك باطل بإجماع. اهـ

وتدل هذه الآية بمفهومها، كما تدل عليه كثير من الأحاديث: أنه إذا أعطي من طيبة من نفسه؛ كهدية أو هبة أو صدقة، أو غير ذلك من أوجه العطاء فليس في ذلك محضور، وإنما المحضور في أخذه بالباطل.

وفي مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : «**هَلْ تَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ؟**» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا يَا رَسُولَ الله مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، قَالَ: «**إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصِيَامٍ وَصَلَاةٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ عِرْضَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا؛ فَيُقْعَدُ فَيَقْتَصُّ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ**

حَسَنَاتِهِ؛ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ مِنَ الخَطَايَا، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

فيجب على من تحمل شيئًا من أموال الناس بالباطل أن يتحلل قبل أن لا يكون دينارًا ولا درهمًا، وإنما هي الحسنات والسيئات، كما صح ذلك عن النبي ، وقد استوفينا ذلك والحمد لله في كتابنا الدر المكنون في أحكام الديون وبينَّا شروط التوبة في ذلك في كلامنا على التوبة وشروطها، وقد تقدم.

[الأصل في المكاسب الحل]

١٥٢- وَالْمَكَاسِبُ مَا بَانَ لَكَ صِحَّتُهُ فَهُوَ مُطْلَقٌ، إِلَّا مَا ظَهَرَ فَسَادُهُ، إِنْ كَانَ فَاسِدًا يَأْخُذُ مِنَ الْفَاسِدِ مَسْكَةَ نَفْسِهِ، وَلَا تَقُولُ: أَتْرُكُ الْمَكَاسِبَ وَآخُذُ مَا أَعْطَوْنِي، لَمْ يَفْعَلْ هَذَا الصَّحَابَةُ، وَلَا الْعُلَمَاءُ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، قَالَ عُمَرُ : كَسْبٌ فِيهِ بَعْضُ الدَّنِيَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْحَاجَةِ إِلَى النَّاسِ.

الشرح:

الأصل في المكاسب الحل، قال الله : ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك:١٥] ففي هذه الآية الحث على التكسب لما فيه من إعفاف النفس عن التطلع لما في أيدي الناس، وكذلك إعفاف الذرية.

ففي البخاري (٢٠٧٤)، ومسلم (١٠٤٢) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : «**لَأَنْ يَحْتَزِمَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ**».

قال النووي : فيه الحث على الصدقة، والأكل من عمل يده، والإكتساب بالمباحات. اهـ

وفي البخاري (٢٠٧٥) عن الزبير بن العوام قال: قال رسول الله : «**لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ؛ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ**».

وفي حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٠٧٣) عَن رَسُولِ الله : «أَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

وأخرج مسلم (٢٣٧٩) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : «إِنَّ زَكَرِيَّا كَانَ نَجَّارًا».

وفي البخاري (٢٠٧٠) عن عائشة قَالَتْ: لَـمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُوبَكْرٍ الصِّدِّيقُ، قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَئُونَةِ أَهْلِي، وَشُغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ.

وأخرج (٢٠٧١) عن عائشة قالت: كان أصحاب رسول الله عمال أنفسهم.

وفي مسلم (٨٤٥): كان الناس أهل عمل، ولم يكن لهم كفاة. وقد بوب البخاري في صحيحه كتاب البيوع: باب كسب الرجل وعمله بيده.

وإنما احتاج العلماء إلى ذكر مثل هذا الأمر الواضح البين؛ لأنه قد وجد من ينكر المكاسب ويطعن في حلها، وأنها تخالف التوكل، وإلا فإن الله يقول في كتابه الكريم: ﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ﴾[البقرة:٢٦٧].

وفي حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ» أخرجه البخاري (٢٠٦٦)، ومسلم (١٠٢٤).

قال الحافظ في الفتح : قوله: (باب كسب الرجل وعمله بيده) عطف العمل باليد على الكسب من عطف الخاص على العام، لأن الكسب أعم من أن

يكون عملا باليد أو بغيرها. وقد اختلف العلماء في أفضل المكاسب. قال الماوردي: أصول المكاسب الزراعة والتجارة والصنعة، والأشبه بمذهب الشافعي أن أطيبها التجارة، قال: والأرجح عندي أن أطيبها الزراعة لأنها أقرب إلى التوكل. وتعقبه النووي بحديث المقدام الذي في هذا الباب وأن الصواب أن أطيب الكسب ما كان بعمل اليد، قال: فإن كان زراعا فهو أطيب المكاسب لما يشتمل عليه من كونه عمل اليد، ولما فيه من التوكل، ولما فيه من النفع العام للآدمي وللدواب، ولأنه لا بد فيه في العادة أن يوكل منه بغير عوض.

قلت: وفوق ذلك من عمل اليد ما يكتسب من أموال الكفار بالجهاد وهو مكسب النبي وأصحابه وهو أشرف المكاسب لما فيه من إعلاء كلمة الله تعالى وخذلان كلمة أعدائه والنفع الأخروي.

قال: ومن لم يعمل بيده فالزراعة في حقه أفضل لما ذكرنا. قلت: وهو مبني على ما بحث فيه من النفع المتعدي، ولم ينحصر النفع المتعدي في الزراعة بل كل ما يعمل باليد فنفعه متعد لما فيه من تهيئة أسباب ما يحتاج الناس إليه. والحق أن ذلك مختلف المراتب، وقد يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، والعلم عند الله تعالى.

قال ابن المنذر : إنما يفضل عمل اليد سائر المكاسب إذا نصح العامل، كما جاء مصرحا به في حديث أبي هريرة. قلت: ومن شرطه أن لا يعتقد أن الرزق من الكسب بل من الله تعالى بهذه الواسطة، ومن فضل العمل باليد الشغل بالأمر المباح عن البطالة واللهو وكسر النفس بذلك والتعفف عن ذلة السؤال والحاجة إلى الغير. اهـ

ومن هذا الباب أبواب الزكاة والبيوع، فإنها تتكلم عن أحكام المكاسب ثم يأتي هؤلاء المتهوكون فيطعنون في مشروعية المكاسب المباحة ويجعلونها منافية

للشريعة، بل في حديث عمر دلالة واضحة على بطلان قولهم وطريقتهم وأذكره؛ لأنهم يستدلون به وجعلوه ديدنهم وهو عند الترمذي (٢٣٤٤) ولفظه: «**لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى الله حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا**» فهذا الحديث فيه التكسب؛ لأن الطير تخرج من بيوتها وعششها في طلب الرزق، فإذا كسبته أكلته فترجع على حال طيب من الشبع والكلام في فساد مذهب الصوفية في هذا الباب وغيره يطول.

قال شيخ الإسلام في الحموية (٤٤١) ناقلًا عن أبي جعفر الطبري : ومما نعتقده أن الله أباح المكاسب والتجارات والصناعات وإنما حرم الله الغش والظلم، وأما من قال بتحريم تلك المكاسب فهو ضال مضل مبتدع؛ إذ ليس الفساد والظلم والغش من التجارات والصناعات في شيء إنما حرم الله ورسوله الفساد؛ لا الكسب والتجارات؛ فإن ذلك على أصل الكتاب والسنة جائز إلى يوم القيامة وإن مما نعتقد أن الله لا يأمر بأكل الحلال ثم يعدمهم الوصول إليه من جميع الجهات؛ لأن ما طالبهم به موجود إلى يوم القيامة. اهـ

المضطر إلى الحرام:

فالأصل في المكاسب الحلال الحل وما كان من المكاسب المحرمة فيجب الابتعاد عنه وعدم الأكل منه إلا للمضطر لقول الله : ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[البقرة:١٧٣].

قال القرطبي في تفسيره (٢/ ٢٢٠): الاضطرار لا يخلو أن يكون بإكراه من ظالم أو بجوع في مخمصة، والذي عليه الجمهور من الفقهاء والعلماء في معنى الاية هو من صيره العدم والغرث وهو الجوع إلى ذلك، وهو الصحيح. اهـ

وقال (٢/ ٢٢٠-٢٢١): وأما المخمصة فلا يخلو أن تكون دائمة أو لا، فإن كانت دائمة فلا خلاف في جواز الشبع من الميتة، إلا أنه لا يحل له أكلها وهو يجد مال مسلم لا يخاف فيه قطعا، كالتمر المعلق وحريسة الجبل، ونحو ذلك مما لا قطع فيه ولا أذى، وهذا مما لا اختلاف فيه، لحديث أبي هريرة قال: بينما نحن مع رسول الله في سفر إذ رأينا إبلا مصرورة بعضاه الشجر فثبنا إليها فنادانا رسول الله فرجعنا إليه فقال: «**إِنَّ هَذِهِ الْإِبِلَ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هُوَ قُوتُهُمْ وَيُمْنُهُمْ بَعْدَ الله أَيَسُرُّكُمْ لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى مَزَاوِدِكُمْ فَوَجَدْتُمْ مَا فِيهَا قَدْ ذُهِبَ بِهِ أَتُرَوْنَ ذَلِكَ عَدْلًا**» قَالُوا لَا قَالَ «**فَإِنَّ هَذَا كَذَلِكَ**» قُلْنَا أَفَرَأَيْتَ إِنِ احْتَجْنَا إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَقَالَ «**كُلْ وَلَا تَحْمِلْ وَاشْرَبْ وَلَا تَحْمِلْ**» خرجه ابن ماجه (٢٣٠٣) وهو حسن لغيره، وقال: هذا الأصل عندي.

وذكره ابن المنذر قال: قلنا يا رسول الله، ما يحل لاحدنا من مال أخيه إذا اضطر إليه، قال: «**كُلْ وَلَا تَحْمِلْ وَاشْرَبْ وَلَا تَحْمِلْ**»، قال ابن المنذر: وكل مختلف فيه بعد ذلك فمردود إلى تحريم الله الأموال.

قال أبوعمر: وجملة القول في ذلك أن المسلم إذا تعين عليه رد رمق مهجة المسلم، وتوجه الفرض في ذلك بألا يكون هناك غيره قضى عليه بنرميق تلك المهجة الأدمية. وكان للممنوع منه ماله من ذلك محاربة من منعه ومقاتلته، وإن أتى ذلك على نفسه، وذلك عند أهل العلم إذا لم يكن هناك إلا واحد لا غير، فحينئذ يتعين

عليه الفرض، فإن كانوا كثيرا أو جماعة وعددا كان ذلك عليهم فرضا على الكفاية، والماء في ذلك وغيره مما يرد نفس المسلم ويمسكها سواء.

إلا أنهم اختلفوا في وجوب قيمة ذلك الشيء على الذي ردت به مهجته ورمق به نفسه، فأوجبها موجبون، وأباها آخرون، وفي مذهبنا القولان جميعًا، ولا خلاف بين أهل العلم متأخريهم ومتقدميهم في وجوب رد مهجة المسلم عند خوف الذهاب والتلف بالشيء اليسير الذي لا مضرة فيه على صاحبه وفيه البلغة. اهـ

وقد تكلم شيخ الإسلام كما في المجموع (١٠/ ٤٢٦) عن العمل بالسبب لتحصيل الكسب الطيب فقال: وكذلك السبب وترك السبب فمن كان قادرًا على السبب ولا يشغله عما هو أنفع له في دينه، فهو مأمور به مع التوكل على الله وهذا خير له من أن يأخذ من الناس ولو جاءه بغير سؤال. اهـ

أرجح المكاسب:

وقال كما في المجموع (١٠/ ٦٦٢): وأما أرجح المكاسب: فالتوكل على الله والثقة بكفايته وحسن الظن به، وذلك أنه ينبغي للمهتم بأمر الرزق أن يلجأ فيه إلى الله ويدعوه كما قال سبحانه فيما يأثر عنه نبيه: «**كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْته فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْته فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ**» أخرجه مسلم (٢٥٧٧) عن أبي ذر ، وفيما رواه الترمذي مرسلًا (٣٩٧٤) عن أنس قال: قال رسول الله : «**لِيَسْأل أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا، حَتَّى شِسْعَ نَعْلِهِ إذَا انْقَطَعَ؛ فَإِنَّهُ إنْ لَمْ يُيَسِّرْهُ لَمْ يَتَيَسَّرْ**»، وقد قال الله تعالى في كتابه: ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾[النساء:٣٢]، وقال سبحانه: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾[الجمعة:١٠].

وهذا وإن كان في الجمعة فمعناه قائم في جميع الصلوات، ولهذا والله أعلم أمر النبي الذي يدخل المسجد أن يقول: «اللهمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ» وإذا خرج أن يقول: «اللهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ» أخرجه مسلم (٧١٣) وقد قال الخليل : ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ وَٱعۡبُدُوهُ وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓ﴾[العنكبوت:١٧].

وهذا أمر والأمر يقتضي الإيجاب فالاستعانة بالله واللجأ إليه في أمر الرزق وغيره أصل عظيم، ثم ينبغي له أن يأخذ المال بسخاوة نفس ليبارك له فيه ولا يأخذه بإشراف وهلع؛ بل يكون المال عنده بمنزلة الخلاء الذي يحتاج إليه من غير أن يكون له في القلب مكانة والسعي فيه إذا سعى كإصلاح الخلاء، وفي الحديث المرفوع الذي رواه الترمذي (٢٤٦٥) وغيره: «**مَنْ أَصْبَحَ وَالدُّنْيَا أَكْبَرُ هَمِّهِ شَتَّتَ الله عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ أَصْبَحَ وَالآخِرَةُ أَكْبَرُ هَمِّهِ، جَمَعَ الله عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ**».

وقال بعض السلف: (أَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنْتَ إِلَى نَصِيبِك مِنَ الآخِرَةِ أَحْوَجُ، فَإِنْ بَدَأْت بِنَصِيبِك مِنَ الآخِرَةِ مَرَّ عَلَى نَصِيبِك مِنَ الدُّنْيَا فَانْتَظَمَهُ انْتِظَامًا)، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنۡهُم مِّن رِّزۡقٖ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطۡعِمُونِ ٥٧ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلۡقُوَّةِ ٱلۡمَتِينُ﴾[الذاريات:٥٦-٥٨] فأما تعيين مكسب على مكسب من صناعة أو تجارة أو بناية أو حراثة أو غير ذلك؛ فهذا يختلف باختلاف الناس ولا أعلم في ذلك شيئًا عاما لكن إذا عن للإنسان جهة فليستخر الله تعالى فيها الاستخارة المتلقاة عن معلم الخير ، فإن فيها من البركة ما لا يحاط به، ثم ما تيسر له فلا يتكلف غيره إلا أن يكون منه كراهة شرعية. اهـ

وقد تقدم لك الكلام حول شرعية المكاسب ولم يقل بعدم مشروعيتها أحدٌ ممن يعتد به؛ فإياك وآراء الصوفية؛ فإنها مخالفة للمعقول والمنقول، والقواعد والأصول، ثم هم مع ذلك في خلوتهم ينتظرون ما يجود به عليهم أرباب الأموال؛ فالله المستعان، وقد كان السلف يتكسبون لإعفاف أنفسهم وإعفاف أهاليهم، وهذا هو الأمر الموافق للشرع.

وأما أثر عمر، فهو مذكورٌ في كنز العمال (٤/ ١٢٢) وعزاه إلى وكيع ، ولعله في الزهد وأورده ابن الجوزي في مناقب عمر (١٩٤)، وكلامه هو الموافق للصواب وإن كان العمل فيه بعض الدنية لكن إعفاف النفس عن مال الغير، وعن الحرام مزية عظيمة ورتبة جليلة، وفي المأثور عن سفيان: لأن أعمل خير من أن يتمندل بيَّ الناس.

[الصلاة خلف أهل البدع]

١٥٣- وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ جَائِزَةٌ خَلْفَ مَنْ صَلَّيْتَ خَلْفَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ جَهْمِيًّا؛ فَإِنَّهُ مُعَطِّلٌ، وَإِنْ صَلَّيْتَ خَلْفَهُ فَأَعِدْ صَلَاتَكَ. وَإِنْ كَانَ إِمَامُكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ جَهْمِيًّا، وَهُوَ سُلْطَانٌ، فَصَلِّ خَلْفَهُ وَأَعِدْ صَلَاتَكَ. وَإِنْ كَانَ إِمَامُكَ مِنَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ صَاحِبَ سُنَّةٍ فَصَلِّ خَلْفَهُ وَلَا تُعِدْ صَلَاتَكَ.

الشرح:

الصلاة خلف كل بر وفاجر من المسلمين، هي عقيدة أهل السنة والجماعة على مر العصور، وتقلبات الدهور، مع أنهم يرون أن الصلاة خلف السني أفضل إن وجد، ومما يدل على ما ذهبوا إليه حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٩٤): «**يُصَلُّونَ بِكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ**».

وبوب البخاري في صحيحه : [باب إمامة المفتون والمبتدع] وقال: قال الحسن: صل وعليه بدعته، وذكر حديث عبيدالله بن عدي بن الخيار رقم (٦٩٥) وفيه: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامُ عَامَّةٍ، وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامُ فِتْنَةٍ، وَنَتَحَرَّجُ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ؛ فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسِنْ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ.

وقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا نَرَى أَنْ يُصَلَّى خَلْفَ الْمُخَنَّثِ؛ إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ.

قال الطحاوي : ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من أهل القبلة، وعلى من مات منهم.

وقال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٣/ ٣٤٢-٣٤٦): وأما الصلاة خلف أهل الأهواء والبدع وخلف أهل الفجور ففيه نزاع مشهور وتفصيل ليس هذا موضع بسطه، لكن أوسط الأقوال في هؤلاء أن تقديم الواحد من هؤلاء في الإمامة لا يجوز مع القدرة على غيره؛ فإن من كان مظهرا للفجور أو البدع يجب الإنكار عليه ونهيه عن ذلك وأقل مراتب الإنكار هجره لينتهي عن فجوره وبدعته؛ ولهذا فرق جمهور الأئمة بين الداعية وغير الداعية فإن الداعية أظهر المنكر فاستحق الإنكار عليه بخلاف الساكت فإنه بمنزلة من أسر بالذنب فهذا لا ينكر عليه في الظاهر فإن الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها ولكن إذا أعلنت فلم تنكر ضرت العامة؛ ولهذا كان المنافقون تقبل منهم علانيتهم وتوكل سرائرهم إلى الله تعالى بخلاف من أظهر الكفر.

فإذا كان داعية منع من ولايته وإمامته وشهادته وروايته لما في ذلك من النهي عن المنكر، لا لأجل فساد الصلاة أو اتهامه في شهادته وروايته، فإذا أمكن لإنسان ألا يقدم مظهرًا للمنكر في الإمامة وجب ذلك، لكن إذا ولاه غيره ولم يمكنه صرفه عن الإمامة، أو كان هو لا يتمكن من صرفه إلا بشر أعظم ضررًا من ضرر ما أظهره من المنكر فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا دفع أخف الضررين بتحصيل أعظم الضررين؛ فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان، ومطلوبها ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعًا، ودفع شر الشرين إذا لم يندفعا جميعًا، فإذا لم يمكن منع المظهر للبدعة

والفجور إلا بضرر زائد على ضرر إمامته لم يجز ذلك، بل يصلي خلفه ما لا يمكنه فعلها إلا خلفه، كالجُمَع والأعياد والجماعة؛ إذا لم يكن هناك إمام غيره؛ ولهذا كان الصحابة يصلون خلف الحجاج والمختار بن أبي عبيد الثقفي وغيرهما الجمعة والجماعة؛ فإن تفويت الجمعة والجماعة أعظم فسادًا من الاقتداء فيهما بإمام فاجر، لا سيما إذا كان التخلف عنهما لا يدفع فجوره، فيبقى ترك المصلحة الشرعية بدون دفع تلك المفسدة.

ولهذا كان التاركون للجمعة والجماعات خلف أئمة الجور مطلقًا معدودين عند السلف والأئمة من أهل البدع، وأما إذا أمكن فعل الجمعة والجماعة خلف البر فهو أولى من فعلها خلف الفاجر، وحينئذ فإذا صلى خلف الفاجر من غير عذر فهو موضع اجتهاد للعلماء، منهم من قال: أنه يعيد لأنه فعل ما لا يشرع بحيث ترك ما يجب عليه من الإنكار بصلاته خلف هذا فكانت صلاته خلفه منهيًا عنها فيعيدها، ومنهم من قال: لا يعيد، قال: لأن الصلاة في نفسها صحيحة وما ذكر من ترك الإنكار هو أمر منفصل عن الصلاة وهو يشبه البيع بعد نداء الجمعة، وأما إذا لم يمكنه الصلاة إلا خلفه كالجمعة فهنا لا تعاد الصلاة وإعادتها من فعل أهل البدع وقد ظن طائفة من الفقهاء أنه إذا قيل: إن الصلاة خلف الفاسق لا تصح أعيدت الجمعة خلفه وإلا لم تعد وليس كذلك، بل النزاع في الإعادة حيث ينهى الرجل عن الصلاة؛ فأما إذا أمر بالصلاة خلفه فالصحيح هنا أنه لا إعادة عليه لما تقدم من أن العبد لم يؤمر بالصلاة مرتين.

وأما الصلاة خلف من يكفر ببدعته من أهل الأهواء فهناك قد تنازعوا في نفس صلاة الجمعة خلفه، ومن قال: إنه يكفر أمر بالإعادة لأنها صلاة خلف كافر. اهـ

وقال (٢٣/ ٣٥١): يجوز للرجل أن يصلي الصلوات الخمس والجمعة وغير ذلك خلف من لم يعلم منه بدعة ولا فسقًا باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين، وليس من شرط الائتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه ولا أن يمتحنه؛ فيقول: ماذا تعتقد؟ بل يصلي خلف مستور الحال. اهـ

فعلى ما تقدم من كلام أهل العلم المؤيد بالأدلة الصحيحة الصريحة في صحة الصلاة خلف أهل البدع غير المكفرة، وخلف عصاة أمة محمد ، مع اعتقاد أن الصلاة خلف السني الطائع أفضل.

وأما الصلاة خلف أصحاب البدع المكفرة؛ فالصحيح أن الصلاة تعاد، قال عبدالله بن أحمد في السنة (٤): سمعت أبي يقول: من قال ذلك القول -أي: القرآن مخلوق- لا يصلى خلفه الجمعة ولا غيرها؛ إلا أنا لا ندع إتيانها؛ فإن صلى رجل أعاد الصلاة.

وقال (٥): سمعت أبي يقول: لا يصلى خلف أهل البدع -يعني: الجهمية والمعتزلة-. اهـ

وقد تقدمت نصوص كثيرة فلا داعي للتكرار.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٣/ ٣٥٥): وأما الصلاة خلف المبتدع فهذه المسألة فيها نزاع وتفصيل، فإذا لم تجد إماما غيره كالجمعة التي لا تقام إلا بمكان واحد، وكالعيدين وكصلوات الحج خلف إمام الموسم فهذه تفعل خلف كل بر وفاجر باتفاق أهل السنة والجماعة وإنما تدع مثل هذه الصلوات خلف الأئمة أهل البدع كالرافضة ونحوهم ممن لا يرى الجمعة والجماعة إذا لم يكن في القرية إلا مسجد واحد فصلاته في الجماعة خلف الفاجر خير من صلاته في بيته منفردا؛ لئلا يفضي إلى

ترك الجماعة مطلقا، وأما إذا أمكنه أن يصلي خلف غير المبتدع فهو أحسن وأفضل بلا ريب لكن إن صلى خلفه ففي صلاته نزاع بين العلماء، ومذهب الشافعي وأبي حنيفة تصح صلاته، وأما مالك وأحمد ففي مذهبهما النزاع وتفصيل.

وهذا إنما هو في البدعة التي يعلم أنها تخالف الكتاب والسنة مثل بدع الرافضة والجهمية ونحوهم، فأما مسائل الدين التي يتنازع فيها كثير من الناس في هذه البلاد مثل مسألة الحرف والصوت ونحوها فقد يكون كل من المتنازعين مبتدعا وكلاهما جاهل متأول، فليس امتناع هذا من الصلاة خلف هذا بأولى من العكس، فأما إذا ظهرت السنة وعلمت فخالف ها واحد فهذا هو الذي فيه النزاع. اهـ

[قبر رسول الله ﷺ وقبري أبي بكر وعمر رضي الله عنهما]

١٥٤- وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمَا فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَدْ دُفِنَا هُنَاكَ مَعَهُ، فَإِذَا أَتَيْتَ الْقَبْرَ فَالتَّسْلِيمُ عَلَيْهِمَا وَاجِبٌ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

الشرح:

كون النبي وأبوبكر وعمر قد قبروا في حجرة عائشة من الأمور المتواترة التي لا يخالف فيها أحد، وإذا وجد من ينكر ذلك فهو من باب المكابرة لا غير.

وقد بوب البخاري في كتاب الجنائز باب ما جاء في قبر النبي وأبي بكر وعمر ، وذكر فيه حديث عائشة رقم (١٣٨٩) قالت: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي. وأخرج رقم (١٣٩٠) عن عروة قال: لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمُ الحَائِطُ فِي زَمَانِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِالمَلِكِ أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ فَبَدَتْ لَهُمْ قَدَمٌ فَفَزِعُوا، وَظَنُّوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ ، فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ: لَا وَاللهِ مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ ، مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ عُمَرَ .

وفيه رقم (١٣٩١) قالت عائشة لعبدالله بن الزبير : لَا تَدْفِنِّي مَعَهُمْ، وَادْفِنِّي مَعَ صَوَاحِبِي بِالبَقِيعِ؛ لَا أُزَكَّى بِهِ أَبَدًا.

وذكر حديث عمرو بن ميمون (١٣٩٢) وفيه قال: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ: يَا عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ فَقُلْ: يَقْرَأُ

عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَلَيْكِ السَّلَامَ، ثُمَّ سَلْهَا أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيَّ قَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي فَلَأُوثِرَنَّهُ اليَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ لَهُ: مَا لَدَيْكَ، قَالَ: أَذِنَتْ لَكَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَالَ: مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ المَضْجَعِ فَإِذَا قُبِضْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلِّمُوا، ثُمَّ قُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَإِنْ أَذِنَتْ لِي فَادْفِنُونِي وَإِلَّا فَرُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ المُسْلِمِينَ. الحديث بطوله.

وإذا زار زائر قبر النبي فإنه يُسلم عليه وعلى أبي بكر وعمر، فإن أحب أن يأتي بما صح عن النبي : «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ**» أخرجه مسلم عن عائشة (٩٧٤).

وإن فعل كفعل ابن عمر فلا حرج، فقد أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢٢١) عن عبيدالله عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصلى، ثم أتى قبر النبي فقال: السلام عليكم يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه، ثم يأخذ وجهه، وكان إذا قدم من سفر يفعل ذلك قبل أن يدخل منزله. وهذا أثر صحيح من هذا الصحابي الجليل فمن فعله فلا ينكر عليه.

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١/ ٣٥٢): وفى سنن أبي داود عن النبى ﷺ أنه قال: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِى حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ**» لكن ليس من المشروع أن يطلب من الأموات لا دعاء ولا غيره. وفى موطإ مالك أن ابن عمر كان يقول: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبة، ثم ينصرف. وعن عبدالله بن دينار قال: رأيت عبدالله بن عمر يقف على قبر النبى ﷺ فيصلى على النبى ﷺ ويدعو لأبى بكر وعمر. وكذلك أنس بن مالك وغيره، نقل عنهم أنهم كانوا يسلمون على النبى ﷺ،

فإذا أرادوا الدعاء استقبلوا القبلة يدعون الله تعالى، لا يدعون مستقبلى الحجرة. وإن كان قد وقع فى بعض ذلك طوائف من الفقهاء والصوفية والعامة من لا اعتبار بهم، فلم يذهب إلى ذلك إمام متبَع فى قوله، ولا من له فى الأمة لسان صدق عام. ومذهب الأئمة الأربعة مالك وأبى حنيفة والشافعى وأحمد وغيرهم من أئمة الإسلام أن الرجل إذا سلم على النبى ﷺ وأراد أن يدعو لنفسه فإنه يستقبل القبلة. واختلفوا فى وقت السلام عليه، فقال الثلاثة مالك والشافعى وأحمد: يستقبل الحجرة ويسلم عليه من تلقاء وجهه، وقال أبوحنيفة: لا يستقبل الحجرة وقت السلام كما لا يستقبلها وقت الدعاء باتفاقهم، ثم فى مذهبه قولان، قيل: يستدير الحجرة، وقيل: يجعلها عن يساره . فهذا نزاعهم فى وقت السلام، وأما فى وقت الدعاء فلم يتنازعوا فى أنه إنما يستقبل القبلة لا الحجرة.

وأما القول بوجوب السلام فلا أعلم له دليلاً، والله أعلم.

[وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

١٥٥- وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ، إِلَّا مَنْ خِفْتَ سَيْفَهُ أَوْ عَصَاهُ.

الشرح:

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم ميزات هذا الدين القويم، دين رب العالمين، قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾[آل عمران:١١٠]، وهو من الشعائر الواجبة.

ويقوم به المسلم على الترتيب المذكور في حديث أبي سعيد : «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ» أخرجه مسلم (٥٠).

والإنكار القلبي يكون عند التخوف من الضرر إما بسبب جور السلطان أو غير ذلك من الأعذار.

ولعظم شأن هذه الشعيرة الجليلة أنزل الله الكتب وأرسل الرسل، قال ابن القيم في المدارج (٣/ ١٢٣): إنما بعث الله رسله وأنزل كتبه بالإنكار على الخلق بما هم عليه من أحكام البشرية وغيرها، فلهذا أرسلت الرسل وأنزلت الكتب وانقسمت الدار إلى دار سعادة للمنكرين، ودار شقاوة للمنكر عليهم.

وقال تعالى مرغبًا فيه وحاثًا عليه: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[آل عمران:١٠٤].

فمن أعظم وسائل الفلاح في الدنيا للداعين بنشر خيرهم ودعوتهم هو صدعهم بالمعروف ودعوتهم إليه، ونهيهم عن المنكر وتحذير الناس منه.

كما أنه سبب للفلاح الآخروي السرمدي، فهل من مدكر.

وقال تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾[آل عمران:١١٣-١١٤].

فقرن الله بين الإيمان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لما بينهما من التلازم، وليعلم أنه لا كمال لإيمان العبد إلا بتحقيق هذه الشعيرة العظيمة.

وقال تعالى مبينًا أن الولاية للمؤمنين لا تكمل ولا تتم إلا بملازمة هذه الوسيلة العظيمة لنصرة الحق والسنة: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[التوبة:٧١].

والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر باع نفسه من الله، ووعد بالحسنى، فهنيئًا له قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١١﴾ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[التوبة:١١١-١١٢].

ولنا في قصة أهل القرية العبرة العظيمة، كيف نجى الله أهل الخير واستمرت دعوتهم، وأهلك غيرهم ممن عصى وتمرد، قال تعالى: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾[الأعراف:١٦٣-١٦٥].

ومن فرط في هذه الوسيلة تعمدًا وتهاونًا بالدين استحق اللعن، فقد قال الله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾[المائدة:٧٨-٧٩].

وذم الله الأحبار بعدم النهي عن المنكر، فقال: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾[المائدة:٦٣].

ولا خير فيك أيها الداعي أنت وغيرك من المسلمين إلا بتحقيق هذه الشعيرة، قال الله تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[النساء:١١٤].

وبين أن العاقبة لأصحاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾[الحج:٤١].

ولو نظرنا في عاقبة المفرطين في هذه الشعيرة الجليلة والطريقة القويمة تجد أن دعواتهم قد انتهت والشر بينهم قد عم، ووصفوا بأقبح الأوصاف.

فقد شبههم الله بالحمير كما في قوله: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا ۚ بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[الجمعة:٥].

وشبههم بالكلاب كما في قوله: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَـٰهُ ءَايَـٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَـٰهُ بِهَا وَلَـٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[الأعراف: ١٧٥-١٧٦] ولعنوا كما تقدم.

أخرج ابن ماجه في سننه (٤٠١٧) من حديث أبي سعيد: «**إِنَّ اللهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ فَإِذَا لَقَّنَ اللهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ قَالَ يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ**» الحديث في: الصحيح المسند .

وأخرج الترمذي (٢١٩١) من حديث أبي سعيد مرفوعًا: «**لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ فِي حَقٍّ إِذَا رَآهُ أَوْ شَهِدَهُ أَوْ سَمِعَهُ**».

الحامل على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قال ابن رجب في شرح الحديث الرابع والثلاثين في جامع العلوم والحكم : واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يحمل عليه رجاء ثوابه، وتارة خوف العقاب في تركه، وتارة الغضب لله على انتهاك محارمه، وتارة النصيحة للمؤمنين والرحمة لهم ورجاء انقاذهم مما أوقعوا أنفسهم فيه من التعرض لغضب

الله وعقوبته في الدنيا والآخرى، وتارة يحمل عليه إجلال الله وإعظامه ومحبته، وأنه أهل أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر، وأنه يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والأموال، ومن حفظ هذا المقام هان علية كل ما يلقى من الأذى في الله ، وربما دعا لمن آذاه كما قال ذلك النبي لما ضربه قومه، فجعل يمسح الدم عن وجهه، ويقول: «رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» أخرجه البخاري (٣٤٧٧)، ومسلم (١٧٩٢) عن عائشة .

درجات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثلاثة درجات يجمعها حديث أبي سعيد عند مسلم (٥٠) قال: قال رسول الله : «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

وفي حديث ابن مسعود عند مسلم (٥١) بعد الثالثة: «وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ حَبَّةُ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ».

قال النووي في شرح الحديث (٢/ ٢١-٢٤) قوله: (فليغيره) : فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة وهو أيضًا من النصيحة التي هي الدين ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة ولا يعتد بخلافهم.

كما قال الإمام أبو المعالى إمام الحرمين لا يكترث بخلافهم في هذا فقد أجمع المسلمون عليه قبل أن ينبغ هؤلاء ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافًا للمعتزلة، وأما قول الله : ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾[المائدة:١٠٥]، فليس مخالفًا لما ذكرناه؛ لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية إنكم إذا فعلتم ما

كلفتم به فلا يضركم تقصير غيركم مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[الأنعام:١٦٤].

وإذا كان كذلك فمما كلف به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب، فلا عتب بعد ذلك على الفاعل؛ لكونه أدى ما عليه، فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول، والله أعلم. ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف.

ثم إنه قد يتعين كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو، أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على منكر أو تقصير في المعروف، قال العلماء : ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لكونه لا يفيد في ظنه، بل يجب عليه فعله، فإن الذكرى تنفع المؤمنين، وقد قدمنا أن الذى عليه الأمر والنهي لا القبول، وكما قال الله : ﴿وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾[النور:٥٤]، ومثل العلماء هذا بمن يرى إنسانًا في الحمام أو غيره مكشوف بعض العورة ونحو ذلك، والله أعلم.

قال العلماء: ولا يشترط في الآمر والناهي أن يكون كامل الحال ممتثلًا ما يأمر به مجتنبًا ما ينهى عنه، بل عليه الأمر وإن كان مخلًّا بما يأمر به، والنهي وإن كان متلبسًا بما ينهى عنه، فإنه يجب عليه شيئان: أن يأمر نفسه وينهاها ويأمر غيره وينهاه، فإذا أخل بأحدهما كيف يباح له الإخلال بالآخر.

قال العلماء: ولا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات، بل ذلك جائز لآحاد المسلمين، قال امام الحرمين: والدليل عليه إجماع

المسلمين، فإن غير الولاة في الصدر الأول والعصر الذى يليه كانوا يأمرون الولاة بالمعروف وينهونهم عن المنكر مع تقرير المسلمين إياهم، وترك توبيخهم على التشاغل بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من غير ولاية، والله أعلم. ثم إنه إنما يأمر وينهى من كان عالمًا بما يأمر به وينهى عنه، وذلك يختلف باختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة كالصلاة والصيام والزنا والخمر ونحوها فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد لم يكن للعوام مدخل فيه ولا لهم إنكاره، بل ذلك للعلماء.

واعلم أن هذا الباب - أعنى باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر - قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جدًّا، وهو باب عظيم، به قوام الأمر وملاكه، وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور:٦٣].

فينبغي لطالب الآخرة، والساعي في تحصيل رضا الله ، أن يعتني بهذا الباب؛ فإن نفعه عظيم، لا سيما وقد ذهب معظمه، ويخلص نيته، ولا يهابن من ينكر عليه؛ لارتفاع مرتبته، فإن الله تعالى قال: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ﴾[الحج:٤٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾[آل عمران:١٠١]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[العنكبوت:٦٩] وقال تعالى: ﴿الم (١) أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ (٢) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾[العنكبوت:٢-٣].

واعلم أن الأجر على قدر النصب، ولا يتاركه أيضًا لصداقته ومودته ومداهنته وطلب الوجاهة عنده ودوام المنزلة لديه؛ فإن صداقته ومودته توجب له حرمةً وحقًّا، ومن حقه أن ينصحه ويهديه إلى مصالح آخرته، وينقذه من مضارها وصديق الإنسان ومحبه هو من سعى في عمارة آخرته، وإن أدى ذلك إلى نقص في دنياه، وعدوه من يسعى في ذهاب أو نقص آخرته وإن حصل بسبب ذلك صورة نفع في دنياه، وإنما كان إبليس عدوا لنا لهذا، وكانت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين أولياء للمؤمنين لسعيهم في مصالح آخرتهم وهدايتهم إليها، ونسأل الله الكريم توفيقنا وأحبابنا وسائر المسلمين لمرضاته، وأن يعمنا بجوده ورحمته، والله أعلم.

وينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يرفق؛ ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب، فقد قال الإمام الشافعي : من وعظ أخاه سرًّا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه. ومما يتساهل أكثر الناس فيه من هذا الباب ما إذا رأى إنسانًا يبيع متاعًا معيبًا أو نحوه فإنهم لا ينكرون ذلك ولا يعرفون المشترى بعيبه، وهذا خطأ ظاهر، وقد نص العلماء على أنه يجب على من علم ذلك أن ينكر على البائع وأن يعلم المشترى به، والله أعلم.

وأما صفة النهى ومراتبه: فقد قال النبي في هذا الحديث الصحيح: «فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ» فقوله (فبقلبه) معناه فليكرهه بقلبه، وليس ذلك بإزالة وتغيير منه للمنكر، ولكنه هو الذى في وسعه، وقوله : «وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» معناه - والله أعلم - أقله ثمرة، قال القاضي عياض : هذا الحديث أصل في صفة التغيير، فحق المغير أن يغيره بكل وجه

أمكنه زواله به، قولًا كان أو فعلًا، فيكسر آلات الباطل، ويريق المسكر بنفسه، أو يأمر من يفعله، وينزع الغصوب ويردها إلى أصحابها بنفسه، أو بأمره اذا أمكنه، ويرفق في التغيير جهده بالجاهل، وبذى العزة الظالم المخوف شره؛ إذ ذلك أدعى إلى قبول قوله، كما يستحب أن يكون متولى ذلك من أهل الصلاح والفضل لهذا المعنى، ويغلظ على المتمادى في غيه والمسرف في بطالته إذا أمن أن يؤثر إغلاظه منكرًا أشد مما غيره؛ لكون جانبه محميًّا عن سطوة الظالم، فإن غلب على ظنه أن تغييره بيده يسبب منكرًا أشد منه من قتله أو قتل غيره بسببه كف يده، واقتصر على القول باللسان والوعظ والتخويف، فإن خاف أن يسبب قوله مثل ذلك غير بقلبه، وكان في سعة، وهذا هو المراد بالحديث إن شاء الله تعالى، وإن وجد من يستعين به على ذلك استعان، ما لم يؤد ذلك إلى اظهار سلاح وحرب، وليرفع ذلك إلى من له الأمر إن كان المنكر من غيره، أو يقتصر على تغييره بقلبه، هذا هو فقه المسألة وصواب العمل فيها عند العلماء والمحققين، خلافًا لمن رأى الإنكار بالتصريح بكل حال وإن قتل ونيل منه كل أذى. هذا آخر كلام القاضي . اهـ

قال سفيان الثوري كما في جامع العلوم والحكم (٦١٠) ط ابن الجوزي: لا يأمر بالمعروف إلا من توفرت فيه ثلاث خصال: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما أمر عدل بما نهى، عالم بما يأمر عالم بما ينهى. اهـ

درجات إنكار المنكر:

قال ابن القيم في إعلام الموقعين (٣/ ٧٦): وإنكار المنكر أربع درجات:

١- أن يزول ويخلفه ضده.

٢- أن يقل وإن لم يزل بجملته.

٣- أن يخلفه ما هو مثله.

٤- أن يخلفه ما هو شر منه.

فالدرجتان الأوليان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة. فإذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشطرنج كان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة، إلا إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحب إلى الله ورسوله كرمي النشاب، وسباق الخيل، ونحو ذلك، وإذا رأيت الفساق قد اجتمعوا على لهو، ولعب، أو سماع مكاء وتصدية، فإن نقلتهم عنه إلى طاعة الله فهو المراد، وإلا كان تركهم على ذلك خيرًا من أن تفرغهم لما هو أعظم من ذلك، فكان ما هم فيه شاغلًا لهم عن ذلك، وكما إذا كان الرجل مشتغلًا بكتب المجون ونحوها وخفت من نقله عنها انتقاله إلى كتب البدع والضلال والسحر فدعه وكتبه الأولى، وهذا باب واسع، وسمعت شيخ الإسلام بن تيمية - قدس الله روحه ونور ضريحه - يقول: مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معي، فأنكرت عليه وقلت له: إنما حرم الله الخمر؛ لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبي الذرية، وأخذ الأموال فدعهم. اهـ

[التسليم على المسلمين وبعض آدابه]

١٥٦- وَالتَّسْلِيمُ عَلَى عِبَادِ اللهِ أَجْمَعِينَ.

الشرح:

التسليم على المسلمين مشروع ومن حقوقهم؛ ففي حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٦٢): «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ** .

واتفقا عليه بلفظ: «**خَمْسٌ تَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ**».

وفي حديث عبدالله بن مسعود في الصحيحين البخاري (٦٢٢٠) ومسلم (٤٠٢) في التشهد: «**السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ**».

وفي حديث أبي هريرة عند مسلم (٥٤): «**لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟؛ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ**».

قال النووي في شرح الحديث: فيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم، من عرفت، ومن لم تعرف، كما تقدم في الحديث الآخر، والسلام أول أسباب التألف، ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع، وإعظام حرمات المسلمين.

وقد ذكر البخاري في صحيحه عن عمار بن ياسر أنه قال: «**ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الإِيمَانَ: الإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالإِنْفَاقُ مِنَ الإِقْتَارِ**».

روى غير البخاري هذا الكلام مرفوعًا إلى النبي ، وبذل السلام للعالم، والسلام على من عرفت ومن لم تعرف، وإفشاء السلام كلها بمعنى واحد، وفيها لطيفة أخرى وهي أنها تتضمن رفع التقاطع والتهاجر والشحناء وفساد ذات البين التي هي الحالقة، وأن سلامه لله لا يتبع فيه هواه، ولا يخص أصحابه وأحبابه به. اهـ

وقول النووي عن أثر عمار: وقد روى هذا الأثر مرفوع عن النبي .

أقول: لم يصح مرفوعًا، وصح موقوفًا، وقد خرجته في تحقيقي لـ كتاب الإيمان للقاسم بن سلام.

قال الحافظ في الفتح في كتاب الإيمان: وبذل السلام يتضمن مكارم الأخلاق، والتواضع، وعدم الاحتقار، ويحصل به التآلف والتحابب. اهـ

والسلام يكون على المعروف، وغير المعروف من المسلمين؛ لحديث عبدالله بن عمرو ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ الله ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**» متفق عليه، البخاري (٢٨)، ومسلم (٣٩).

قال النووي : ومعنى: «**وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**» أي: تسلم على كل من لقيته، عرفته أم لم تعرفه، ولا تخص به من تعرفه كما يفعله كثيرون من الناس، ثم إن هذا العموم مخصوص بالمسلمين فلا يسلم ابتداء على كافر. اهـ

وهذا القول الذي ذكره النووي ، يدل عليه حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٦٧): «**لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ، وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ**».

أما إذا سلموا هم وابتدأوا، فقل: وعليكم، لحديث أنس عند البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣): «**إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ؛ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**».

قال النووي : اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا، لكن لا يقال لهم: وعليكم السلام، بل يقال: عليكم فقط، أو وعليكم.

وقال : واختلف العلماء في رد السلام على الكفار وابتدائهم به، فمذهبنا تحريم ابتدائهم به، ووجوب رده عليهم بأن يقول: وعليكم، أو عليكم فقط، ودليلنا في الابتداء قوله : «**لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ، وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ**»، وفي الرد قوله : «**فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**».

وبهذا الذي ذكرناه عن مذهبنا قال أكثر العلماء وعامة السلف، وذهبت طائفة إلى جواز ابتدائنا لهم بالسلام، روي ذلك عن ابن عباس وأبي أمامة وابن أبي محيريز، وهو وجه لبعض أصحابنا حكاه الماوردي، لكنه قال: يقول: السلام عليك، ولا يقول: عليكم بالجمع، واحتج هؤلاء بعموم الأحاديث، وبإفشاء السلام، وهي حجة باطلة لأنه عام مخصوص بحديث: «**لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ، وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ**».

وقال بعض أصحابنا: يكره ابتداؤهم بالسلام، ولا يحرم، وهذا ضعيف أيضًا؛ لأن النهي للتحريم، فالصواب تحريم ابتدائهم، وحكى القاضي عن جماعة: أنه يجوز ابتداؤهم به للضرورة والحاجة أو سبب، وهو قول علقمة والنخعي، وعن الأوزاعي أنه قال: إن سلمت فقد سلم الصالحون، وإن تركت فقد ترك الصالحون، وقالت طائفة من العلماء: لا يرد عليهم السلام، ورواه ابن وهب وأشهب عن

مالك، وقال بعض أصحابنا: يجوز أن يقول في الرد عليهم: وعليكم السلام، ولكن لا يقول: ورحمة الله، حكاه الماوردي، وهو ضعيف مخالف للأحاديث والله أعلم.

ويجوز الابتداء بالسلام على جمع فيهم مسلمون وكفار، أو مسلم وكفار، ويقصد المسلمين للحديث السابق: أنه : «**سَلَّمَ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ**» أخرجه البخاري (٦٢٥٤) ومسلم (١٧٩٨). اهـ

وهنا فوائد: قال النووي في شرحه على كتاب السلام من صحيح مسلم : واعلم أن ابتداء السلام سنة، ورده واجب، فإن كان المسلم جماعة فهو سنة كفاية في حقهم، إذا سلم بعضهم حصلت سنة السلام في حق جميعهم، فإن كان المسلم عليه واحدًا تعين عليه الرد، وإن كانوا جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم، فإذا رد واحد منهم سقط الحرج عن الباقين، والأفضل أن يبتدئ الجميع بالسلام، وأن يرد الجميع، وعن أبي يوسف أنه لا بد أن يرد الجميع.

ونقل ابن عبد البر وغيره إجماع المسلمين على أن ابتداء السلام سنة، وأن رده فرض، وأقل السلام أن يقول: السلام عليكم، فإن كان المسلم عليه واحدًا فأقله السلام عليك، والأفضل أن يقول: السلام عليكم ليتناوله وملكيه، وأكمل منه أن يزيد ورحمة الله، وأيضًا وبركاته، ولو قال: سلام عليكم أجزأه، واستدل العلماء لزيادة: ورحمة الله وبركاته بقوله تعالى إخبارا عن سلام الملائكة بعد ذكر السلام: ﴿رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾[هود:٧٣].

وبقول المسلمين كلهم في التشهد: «**السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ**»، ويكره أن يقول المبتدي: عليكم السلام، فإن قاله استحق الجواب على

الصحيح المشهور، وقيل: لا يستحق، وقد صح أن النبي ﷺ قال: «**لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ؛ فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةَ الْمَوْتَى**» والله أعلم.

وأما صفة الرد فالأفضل والأكمل أن يقول: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، فيأتي بالواو، فلو حذفها جاز، وكان تاركًا للأفضل، ولو اقتصر على: وعليكم السلام، أو على: عليكم السلام أجزأه، ولو اقتصر على: عليكم لم يجزه، بلا خلاف، ولو قال: وعليكم بالواو ففي إجزائه وجهان لأصحابنا، قالوا: وإذا قال المبتدي: سلام عليكم، أو السلام عليكم، فقال المجيب مثله: سلام عليكم، أو السلام عليكم، كان جوابًا وأجزأه، قال الله تعالى: ﴿قَالُواْ سَلَٰمًاۖ قَالَ سَلَٰمٌ﴾[هود:٦٩] ولكن بالألف واللام أفضل.

وأقل السلام ابتداء وردًا أن يسمع صاحبه، ولا يجزئه دون ذلك، ويشترط كون الرد على الفور، ولو أتاه سلام من غائب مع رسول أو في ورقة وجب الرد على الفور، وقد جمعت في كتاب الأذكار نحو كراستين في الفوائد المتعلقة بالسلام، وهذا الذي جاء به الحديث من تسليم الراكب على الماشي، والقائم على القاعد، والقليل على الكثير، وفي كتاب البخاري: والصغير على الكبير، كله للاستحباب، فلو عكسوا جاز، وكان خلاف الأفضل.

وأما معنى السلام فقيل: هو اسم الله تعالى، فقوله: السلام عليك، أي اسم السلام عليك، ومعناه اسم الله عليك أي: أنت في حفظه كما يقال: الله معك، والله يصحبك، وقيل: السلام بمعنى السلامة، أي السلامة ملازمة لك. اهـ

ترك رد السلام على أهل البدع:

وهذا الرد في حق المستورين من المسلمين، أما أهل البدع والريب فلا يسلم عليهم، وكذا أهل المعاصي إن رُجي رجوعهم عنها بسبب الهجر؛ وإلا عُملوا معاملة عوام المسلمين، أما أهل البدع فيُهْجَرُون على الإطلاق لما سيأتي بيانه في آخر الكتاب إن شاء الله.

قال البخاري في كتاب الاستئذان: باب من لم يسلم على من اقترف ذنبًا ولم يرد سلامه حتى تتبين توبته وإلى متى تتبين توبة العاصي؟ وقال عبدالله بن عمرو: لا تسلموا على شربة الخمر.

قال الحافظ في الفتح تحت حديث (٦٢٥٥): أما الحكم الأول فأشار إلى الخلاف فيه، وقد ذهب الجمهور إلى أنه لا يسلم على الفاسق ولا المبتدع. قال النووي: فإن اضطر إلى السلام بأن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنيا إن لم يسلم سلم، وكذا قال ابن العربي، وزاد: وينوي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى، فكأنه قال الله رقيب عليكم.

وقال المهلب: ترك السلام على أهل المعاصي سنة ماضية، وبه قال كثير من أهل العلم في أهل البدع، وخالف في ذلك جماعة كما تقدم في الباب قبله، وقال ابن وهب يجوز ابتداء السلام على كل أحد ولو كان كافرا، واحتج بقوله تعالى: ﴿وَقُولُواْلِلنَّاسِ حُسۡنٗا﴾[البقرة:٨٣].

وتعقب بأن الدليل أعم من الدعوى، وألحق بعض الحنفية بأهل المعاصي من يتعاطى خوارم المروءة، ككثرة المزاح واللهو وفحش القول، والجلوس في الأسواق لرؤية من يمر من النساء ونحو ذلك.

وحكى ابن رشد قال: قال مالك: لا يسلم على أهل الأهواء. قال ابن دقيق العيد: ويكون ذلك على سبيل التأديب لهم والتبري منهم. وأما الحكم الثاني فاختلف فيه أيضًا فقيل: يستبرأ حاله سنة وقيل ستة أشهر وقيل خمسين يوما كما في قصة كعب، وقيل ليس لذلك حد محدود بل المدار على وجود القرائن الدالة على صدق مدعاه في توبته، ولكن لا يكفي ذلك في ساعة ولا يوم، ويختلف ذلك باختلاف الجناية والجاني.

وقد اعترض الداودي على من حده بخمسين ليلة أخذا من قصة كعب فقال: لم يحده النبي بخمسين، وإنما أخر كلامهم إلى أن أذن الله فيه؛ يعني فتكون واقعة حال لا عموم فيها. وقال النووي: وأما المبتدع ومن اقترف ذنبا عظيما ولم يتب منه فلا يسلم عليهم ولا يرد عليهم السلام كما قال جماعة من أهل العلم، واحتج البخاري لذلك بقصة كعب بن مالك. انتهى

والتقييد بمن لم يتب جيد لكن في الاستدلال لذلك بقصة كعب نظر، فإنه ندم على ما صدر منه وتاب، ولكن أخر الكلام معه حتى قبل الله توبته، وقضيته أن لا يكلم حتى تقبل توبته، ويمكن الجواب بأن الاطلاع على القبول في قصة كعب كان ممكنا، وأما بعده فيكفي ظهور علامة الندم والإقلاع وأمارة صدق ذلك. اهـ

وقد قدمنا شروط توبة المبتدع عند كلامنا على التوبة، والحمد لله رب العالمين.

[أعذار التخلف عن الجماعة]

١٥٧- وَمَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَالْعَذْرُ كَمَرَضٍ لَا طَاقَةَ لَهُ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ خُوْفٍ مِنْ سُلْطَانٍ ظَالِمٍ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَلَا عُذْرَ لَهُ.

الشرح:

ترك الجمع والجماعات والأعياد مع أئمة المسلمين أبرارًا كانوا أو فجارًا من شعار الخوارج والروافض، وأما من لا تجب عليهم الجمعة فهم المذكورون في حدث طارق بن شهاب عند أبي داود (١٠٦٧) وغيره: «**الْجُمَعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ إِلَّا عَلَى أَرْبَعَةٍ: الْمَرْأَةِ، وَالْمُسَافِرِ، وَالعَبْدِ، وَالمَرِيضِ**».

والحديث مخرج في الصحيح المسند للإمام الوادعي، وطارق وإن كان لم يسمع من النبي فهو صحابي صغير، ومراسيل الصحابة مقبولة؛ فهذا الحديث فيه بعض المعذورين على شهود الجمعة.

قال ابن رجب في فتح الباري (٨/٥٨-٦١): صلاة الجمعة فريضة من فرائض الأعيان على الرجال دون النساء، بشرائط أخر، هذا قول جمهور العلماء، ومنهم من حكاه إجماعًا كابن المنذر.

وشذ من زعم أنها فرض كفايةٍ الشافعية، وحكاه بعضهم قولًا للشافعي، وأنكر ذلك عامة أصحابه، حتى قال طائفة منهم: لا تحل حكايته عنه.

وحكاية الخطابي لذلك عن أكثر العلماء وهم منه، ولعله أشتبه عليه الجمعة بالعيد، وحكي عن بعض المتقدمين: أن الجمعة سنةٌ، وقد روى ابن وهبٍ، عن مالكٍ، أن الجمعة سنة، وحملها ابن عبد البر على أهل القرى المختلف في وجوب الجمعة عليهم خاصة، دون أهل الأمصار، ونقل حنبلٌ، عن أحمد، أنه قال: الصلاة -يعني: صلاة الحمعة -فريضةٌ، والسعي إليها تطوعٌ، سنةٌ مؤكدةٌ.

وهذا إنما هو توقف عن اطلاق الفرض على اتيان الجمعة، وأما الصلاة نفسها، فقد صرح بأنها فريضةٌ، وهذا يدل على أن ما هو وسيلة إلى الفريضة ولا تتم الا به لا يطلق عليه اسم الفريضة؛ لأنه وإن كان مأمورًا به فليس مقصودًا لنفسه، بل لغيره، وتأول القاضي أبو يعلى كلام أحمد بما لا يصح.

وقد دل على فرضيتها: قول الله : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾[الجمعة:٩].

والمراد بالسعي: شدة الاهتمام بإتيانها والمبادرة إليها، فهو من سعي القلوب، لا من سعي الأبدان، كذا قال الحسن وغيره، وسيأتي بسط ذلك فيما بعد إن شاء الله سبحانه وتعالى.

وفي صحيح مسلم (٨٦٥) عن عبدالله بن عمر وأبي هريرة، إنهما سمعا رسول الله يقول على أعواد منبره: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ».

وخرج الإمام أحمد (٥/ ٣٠٠) وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث أبي الجعد الضمري -وكانت له صحبة-، عن النبي ، قال: «مَنْ تَرَكَ

الجُمُعَةَ تَهَاوُنًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ طُبِعَ عَلَى قَلْبِهِ»، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ، وخرَّجه ابن حبان في صحيحه .

وروي معناه من وجوهٍ كثيرةٍ:

وأخرج أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ، عن طارق بن شهابٍ، عن النبي قال: «**الجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ فِي جَمَاعَةٍ، إِلَّا أَرْبَعَةٍ: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوِ امْرَأَةٌ، أَو صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيْضٌ**».

قال أبو داود: طارق بن شهابٍ رأى النبي ، ولم يسمع منه شيئًا قال البيهقي: وقد وصله بعضهم عن طارق، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ، وليس وصله بمحفوظٍ، وخرج النسائي من حديث حفصة، عن النبي ، قال: «**رَوَاحُ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ**». وكذا المسافر لا تجب عليه الجمعة. اهـ

قال ابن المنذر في الإجماع (٤١): وأجمعوا على أن الجمعة واجبة على الأحرار البالغين المقيمين الذين لا عذر لهم. اهـ

قال ابن عبدالبر في الاستذكار (٥/ ٧٦): وأما قوله - أي: مالك في الموطإ - ليس على مسافر جمعة فالإجماع لا خلاف فيه. اهـ

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٤/ ١٧٧-١٧٩): تنازع الناس في صلاة الجمعة والعيدين هل تشترط لهما الإقامة أم تفعل في السفر؟ على ثلاثة أقوال: أحدها: من شرطهما جميعًا الإقامة فلا يشرعان في السفر، هذا قول الأكثرين وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في أظهر الروايتين عنه.

والثاني: يشترط ذلك في الجمعة دون العيد وهو قول الشافعي وأحمد في الرواية الثانية عنه، والثالث: لا يشترط لا في هذا ولا هذا كما يقوله من يقوله من الظاهرية وهؤلاء عمدتهم مطلق الأمر ولقوله: ﴿إِذَا نُودِىَ﴾ ونحو ذلك.

وزعموا أنه ليس في الشرع ما يوجب الاختصاص بالمقيم، والذين فرقوا بين الجمعة والعيد قالوا: العيد إما نفل وإما فرض على الكفاية ولا يسقط به فرض آخر كما تسقط الظهر بالجمعة والنوافل مشروعة للمقيم والمسافر كصلاة الضحى وقيام الليل والسنن الرواتب وكذلك فرض الكفاية كصلاة الجنائز.

والصواب بلا ريب هو القول الأول وهو أن ذلك ليس بمشروع للمسافر فإن رسول الله كان يسافر أسفارا كثيرة، قد اعتمر ثلاث عمر سوى عمرة حجته وحج حجة الوداع ومعه ألوف مؤلفة وغزا أكثر من عشرين غزاة ولم ينقل عنه أحد قط أنه صلى في السفر لا جمعة ولا عيدا بل كان يصلي ركعتين ركعتين في جميع أسفاره ويوم الجمعة يصلي ركعتين كسائر الأيام ولم ينقل عنه أحد قط أنه خطب يوم الجمعة وهو مسافر قبل الصلاة لا وهو قائم على قدميه ولا على راحلته كما كان يفعله في خطبة العيد ولا على منبر كما كان يخطب يوم الجمعة.

وقد كان أحيانًا يخطب بهم في السفر خطبا عارضة فينقلونها كما في حديث عبدالله بن عمرو ولم ينقل عنه قط أحد أنه خطب يوم الجمعة في السفر قبل الصلاة؛ بل ولا نقل عنه أحد أنه جهر بالقراءة يوم الجمعة.

ومعلوم أنه لو غير العادة فجهر وخطب لنقلوا ذلك ويوم عرفة خطب بهم ثم نزل فصلى بهم ركعتين ولم ينقل أحد أنه جهر ولم تكن تلك الخطبة للجمعة؛ فإنها لو كانت للجمعة لخطب في غير ذلك اليوم من أيام الجمع وإنما كانت لأجل النسك. اهـ

والأعذار في التخلف عن الجمعة والجماعة: السفر، والمطر، وقد تقدم الدليل على السفر، وأما الدليل على التخلف من أجل المطر؛ ففي البخاري (٦١٦)، ومسلم (٦٩٩) عن ابن عباس أنه قال لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، فَلَا تَقُلْ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، قَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي إِنَّ الْجُمْعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ وَالدَّحَضِ.

وأما الخوف من السلطان فيستدل على جواز التخلف بعموم قول الله : ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾[البقرة:١٩٥]، وبقوله : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[الحج:٧٨]، وبقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[البقرة: ٢٨٦] وبحديث حذيفة البخاري (٣٠٦٠)، ومسلم (١٤٩) قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ، فَقَالَ: «**أَحْصُوا لِي كَمْ يَلْفِظُ الإِسْلَامَ**»، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّ مِائَةٍ إِلَى السَّبْعِ مِائَةٍ، قَالَ «**إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا**»، قَالَ: فَابْتُلِينَا حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا.

ومن الخصال التي يجوز التخلف عن الجماعة بسببها: المرض.

قال ابن المنذر في الأوسط : مرض رسول الله ؛ فتخلف عن الجماعة، ولا اختلاف أعلمه بين أهل العلم؛ أن للمريض أن يتخلف عن الجماعة من أجل المرض، وذكر حديث عائشة الذي أخرجه البخاري (٦٨٨)، ومسلم (٤١٢) قالت: صَلَّى رَسُولُ الله فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اجْلِسُوا. قال ابن المنذر: في هذا الحديث دليل على أن للمريض أن

يتخلف عن الجماعة من أجل المرض، ويدل على أن للمريض أن يجمع في منزله جماعة إذا لم يجد السبيل إلى حضور المسجد.

ومن الرخص في ترك الجماعة حضور العَشَاء؛ لحديث أنس بن مالك عند البخاري (٦٧٢)، ومسلم (٥٥٧)، أن رسول الله قال: «**إِذَا قُدِّمَ الْعَشَاءُ فَابْدَءُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ**».

وعن ابن عمر ، عندهما: البخاري (٦٧٣)، ومسلم (٥٥٩) نحوه، وزاد البخاري: وكان ابن عمر يوضع له الطعام، وتقام الصلاة؛ فلا يأتيها حتى يفرغ، وإنه ليسمع قراءة الإمام وجاء في الصحيحين عن عائشة نحوه.

وبوب عليه البخاري في كتاب الأذان: باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، وقال: وكان ابن عمر يبدأ بالعشاء، وقال أبو الدرداء: من فقه المرء إقباله على حاجته، حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ.

قال ابن المنذر في الأوسط : وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب، فممن كان مذهبه القول بظاهر هذا الحديث عمر بن الخطاب، وعبدالله بن عمر، وقال أنس بن مالك: كنت مع أبي بن كعب، وأبي طلحة، ورجال من الأنصار على طعام، فنودي بالصلاة، فقمت، فقالوا: أفتيا عراقية؟ ومنعوني.

قلت: ثم ساق سنده وهو صحيح، وأخرجه عبدالرزاق رقم (٢١٨٧)، قال: وروينا عن ابن عباس أنه قال للمؤذن: لا تعجل بالإقامة، لا نقوم إلى الصلاة وفي أنفسنا منه شيء.

قلت: وسنده ضعيف في سنده شريك وزياد مولى ابن عباس، والأثر أخرجه ابن المنذر رقم (١٩٠٢)، وابن أبي شيبة (٢/ ٣١١) قال: وممن كان مذهبه القول

بظاهر هذا الحديث سفيان الثوري وأحمد وإسحاق وقد كان أحمد يقول: إما إذا لم يصب منه شيئًا فلا يقوم، وأما إذا أصاب منه فعلى حديث عمر بن أمية الضمري قال: دُعيَّ النبي إلى الصلاة فألقى السكين.

قلت: وهذا الحديث أخرجه البخاري (٢٠٨)، ومسلم (٣٥٥).

قال: أبوبكر بن المنذر بظاهر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم نقول: وكان ابن عمر وهو راوي الحديث يستعمله.

ومن الرخص الرخصة للأعمى يدل على ذلك حديث عتبان بن مالك في البخاري (٦٦٧)، ومسلم (٢٦٣) في كتاب الصلاة بعد حديث (٦٥٧) من كتاب المساجد ولفظه: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ الله فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي، فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ الله، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله : «**سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ الله**»، قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ الله وَأَبُوبَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ الله فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ البَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «**أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟**» قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ فَقَامَ رَسُولُ الله فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَّنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ.

قال النووي في شرح الحديث: فيه سقوط الجماعة للعذر. اهـ

وبوب عليه البخاري باب الرخصة في المطر والعلة أن يصلي في رحله، ويشكل على حديث عتبان هذا ما أخرجه مسلم (٦٥٣) عن أبي هريرة: أَتَى النَّبِيَّ رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى المَسْجِدِ فَسَأَلَ

رَسُولَ اللهِ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ: «**هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟**»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَأَجِبْ**».

والجمع بين الحديثين أن ابن أم مكتوم كانت لدية قوة وخفة واستطاعة بخلاف عتبان ، وهذا جمع شيخنا الحجوري حفظه الله؛ وذلك لأن ابن أم مكتوم وهو المراد في هذا الحديث ربما حمل الرآية وربما استخلفه رسول الله على المدينة.

ومن الرخص التخلف للحاقن وعليه بوب أبوبكر بن المنذر في الأوسط ، والحاقن هو الذي حبس بوله كالحاقب للغائط قاله ابن الأثير، واستدل بحديث عبدالله بن الأرقم قال: سمعت رسول الله يقول: «**إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمُ الغَائِطُ فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ**» أخرجه الأربعة أبو داود (٨٩)، والترمذي (١٤٣)، وابن ماجه (٦١٦)، والنسائي (٨٥١).

ومنها التخلف لمن أكل الثوم والبصل والكراث لحديث أبي هريرة عند مسلم (٥٦٣): «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ** - يعني الثوم - **فَلَا يُؤْذِينَا فِي مَسَاجِدِنَا**» وجاء عن أنس بنحوه عند البخاري (٨٥٦)، ومسلم (٥٦٢)، وجاء عن ابن عمر عند البخاري (٨٥٣)، ومسلم (٥٦١).

وأخرج مسلم (٥٦٤) من حديث جابر قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ عَنْ أَكْلِ البَصَلِ وَالكُرَّاثِ، فَغَلَبَتْنَا الحَاجَةُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا فَقَالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ المُنْتِنَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا**».

قال النووي : قوله : «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ** - يعني الثوم - **فَلَا يُؤْذِينَا فِي مَسَاجِدِنَا**» هذا تصريح ينهى من أكل الثوم ونحوه عن دخول كل مسجد،

وهذا مذهب العلماء كافة إلا ما حكاه القاضي عياض عن بعض العلماء: أن النهي خاص في مسجد النبي لقوله في بعض روايات مسلم: «**فلا يقربن مسجدنا**»، وحجة الجمهور: «**فَلَا يَقْرَبَنَّ الْمَسَاجِدْ**»، ثم إن هذا النهي إنما هو عن حضور المسجد، لا عن أكل الثوم والبصل ونحوهما، فهذه البقول حلال بإجماع من يعتد به.

وحكى القاضي عياض عن أهل الظاهر تحريمها؛ لأنها تمنع عن حضور الجماعة وهي عندهم فرض عين، وحجة الجمهور: قوله في أحاديث الباب: «**كُلْ، فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي**»، وقوله : «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ لِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لِي**».اهـ

هذا في حق من أكلها نية، أما من طبخها حتى أماتها فلا حرج في إتيان المسجد يدل على ذلك حديث عمر بن الخطاب عند مسلم (٥٦٧) قال : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أُرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ هَذَا الثُّومُ وَهَذَا الْبَصَلُ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ يُوجَدُ رِيحُهُ مِنْهُ فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ حَتَّى يُخْرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ كَانَ آكِلَهَا لَا بُدَّ فَلْيُمِتْهَا طَبْخًا.

[وجوب الاقتداء بالإمام في الصلاة]

١٥٨- وَمَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَلَمْ يَقْتَدِ بِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

الشرح:

لحديث رسول الله : «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ» الحديث أخرجه البخاري (٨٠٥)، ومسلم (٤١١) من حديث أنس بن مالك، وجاء من حديث جابر أخرجه مسلم (٤١٢)، واتفقا عليه من حديث أبي هريرة ، وأخرجاه عن عائشة .

قال النووي في شرح مسلم (٤/ ١٣١): وفيه وجوب متابعة المأموم لإمامه في التكبير والقيام والقعود والركوع والسجود، وأنه يفعلها المأموم بعد الإمام فيكبر تكبيرة الإحرام بعد فراغ الإمام منها، فإن شرع فيها قبل فراغ الإمام منها لم تنعقد صلاته، ويركع بعد شروع الإمام في الركوع وقبل رفعه منه، فإن قارنه أو سبقه فقد أساء، ولكن لا تبطل صلاته، وكذا السجود، ويسلم بعد فراغ الإمام من السلام، فإن سلم قبله بطلت صلاته إلا أن ينوي المفارقة ففيه خلاف مشهور، وإن سلم معه لا قبله ولا بعده فقد أساء ولا تبطل صلاته على الصحيح، وقيل: تبطل. اهـ

قال الشيخ النجمي في إرشاد الساري (٢٠٤): ثم أشار إلى مسألة قد فعلها بعض المبتدعة بحيث يصلي خلف الإمام بنية أنه منفرد. اهـ

ومسابقة الإمام كبيرة من كبائر الذنوب ففي حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧): «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ أَوْ يَجْعَلَ اللهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ»، وفي رواية: «وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ» قال النووي : هذا كله بيان لغلظ تحريم ذلك.

[مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

١٥٩- وَالْأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ وَالْقَلْبِ بِلَا سَيْفٍ.

الشرح:

تقدم الكلام بما يغني عن الإعادة إلا أن هذه الفقرة يدل عليها حديث أبي سعيد عند مسلم (٥٠): «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**» فهذه ثلاث مراتب ينبغي للمسلم أن يقوم بها يستطيعه منها على الترتيب في الحديث.

وقوله: (**بلا سيف**) رد على الخوارج الذين وضعوا السيف في أمة محمد على أنهم ينكرون المنكر، والمعتزلة فإنهم يعتبرون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الخروج على الحكام الظلمة، فالخروج على الحكام المسلمين منكر لا معروف وقد تقدم الكلام على مسألة الخروج بما يكفي والله أعلم.

[المستور من المسلمين]

١٦٠- وَالمَسْتُورُ مِنَ المُسْلِمِينَ مَنْ لَمْ تَظْهَرْ لَهُ رِيبَةٌ.

الشرح:

قد تقدم على أن الناس يؤخذون بظواهرهم وسرائرهم إلى الله ؛ فمن كان ظاهره السلامة على حسن الظن، قال عبدالله بن مسعود: نهينا عن التجسس وإن يظهر لنا شيء عملنا به. أخرجه أبو داود (٤٨٩٠)، وهذا كلام واضح وفيه رد على من زعم أن من لم تظهر منه ريبة فهو عدل.

[ضلال من ادعى علمًا باطنًا مخالفًا للكتاب والسنة الصحيحة]

١٦١- وَكُلُّ عِلْمٍ ادَّعَاهُ الْعِبَادُ مِنْ عِلْمِ الْبَاطِنِ لَمْ يُوجَدْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَهُوَ بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ وَلَا يَدْعُو إِلَيْهِ.

الشرح:

العلم المحمود والممدوح والحقيقي هو علم الكتاب والسنة، علم قال الله وقال رسوله على فهم سلف الأمة رضوان الله عليهم؛ لأنهم أزكى الناس عقولًا وأعلاهم معرفة وأكثرهم فهمًا، وأما ما يدعيه الزنادقة من الباطنية وغيرهم أن هنالك علم باطن فهذا بدعة مكفرةٌوزندقةٌ ظاهرةٌ حيث حرفوا الكلم عن مواضعه وكذبوا على الله ورسوله ، وخالفوا منهج السلف الصالحين من الصحابة والتابعين.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (١٣/ ٢٣٤): وأما إذا أريد بالعلم الباطن العلم الذي يبطن عن أكثر الناس، أو عن بعضهم، فهذا على نوعين:

أحدهما: باطن يخالف العلم الظاهر.

والثاني: لا يخالفه.

فأما الأول فباطل؛ فمن ادعى علمًا باطنًا أو علمًا بباطن وذلك يخالف العلم الظاهر كان مخطئًا؛ إما ملحدًا زنديقًا، وإما جاهلًا ضالًّا.

وأما الثاني فهو بمنزلة الكلام في العلم الظاهر، قد يكون حقًا، وقد يكون باطلا، فإن الباطن إذا لم يخالف الظاهر لم يعلم بطلانه من جهة مخالفته للظاهر المعلوم، فإن علم أنه حق قبل، وإن علم أنه باطل رد وإلا أمسك عنه.

وأما الباطن المخالف للظاهر المعلوم فمثل ما يدعيه الباطنية القرامطة من الإسماعيلية والنصيرية وأمثالهم، ممن وافقهم من الفلاسفة وغلاة المتصوفة والمتكلمين. وشَرُّ هؤلاء القرامطةُ؛ فإنهم يدعون أن للقرآن والإسلام باطنًا يخالف الظاهر؛ فيقولون: الصلاة المأمور بها ليست هذه الصلاة، أو هذه الصلاة إنما يؤمر بها العامة، وأما الخاصة فالصلاة في حقهم معرفة أسرارنا. والصيام: كتمان أسرارنا. والحج: السفر إلى زيارة شيوخنا المقدسين.

ويقولون: إن الجنة للخاصة: هي التمتع في الدنيا باللذات، والنار هي التزام الشرائع والدخول تحت أثقالها. ويقولون: إن الدابة التي يخرجها الله للناس هي العالم الناطق بالعلم في كل وقت، وإن إسرافيل الذي ينفخ في الصور هو العالم الذي ينفخ بعلمه في القلوب حتى تحيا.

وجبريل هو العقل الفعال الذي تفيض عنه الموجودات، والقلم هو العقل الأول الذي تزعم الفلاسفة أنه المبدع الأول، وأن الكواكب والقمر والشمس التي رآها إبراهيم هي النفس والعقل وواجب الوجود، وأن الأنهار الأربعة التي رآها النبي ليلة المعراج هي العناصر الأربعة، وأن الأنبياء التي رآها في السماء هي الكواكب. فآدم هو القمر، ويوسف هو الزهرة، وإدريس هو الشمس، وأمثال هذه الأمور.

وقد دخل في كثير من أقوال هؤلاء كثير من المتكلمين والمتصوفين، لكن أولئك القرامطة ظاهرهم الرفض وباطنهم الكفر المحض، وعامة الصوفية والمتكلمين ليسوا رافضة يفسقون الصحابة ولا يكفرونهم، لكن فيهم من هو كالزيدية الذين يفضلون عليًا على أبي بكر، وفيهم من يفضل عليًا في العلم الباطن كطريقة الحربي وأمثاله، ويدعون أن عليًا كان أعلم بالباطن، وأن هذا العلم أفضل من جهته، وأبوبكر كان أعلم بالظاهر.

وهؤلاء عكس محققي الصوفية وأئمتهم، فإنهم متفقون على أن أعلم الخلق بالعلم الباطن هو أبوبكر الصديق. وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن أبا بكر أعلم الأمة بالباطن والظاهر، وحكى الإجماع على ذلك غير واحد.

وهؤلاء الباطنية قد يفسرون: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾[يس:١٢]، أنه عليّ، ويفسرون قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ بأنهما أبوبكر وعمر، وقوله: ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾[التوبة:١٢] أنهم طلحة والزبير، و﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾[الإسراء:٦٠] بأنها بنو أمية.

وأما باطنية الصوفية فيقولون في قوله تعالى: ﴿اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾[النازعات:١٧]: إنه القلب، و﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾[البقرة:٦٧]: إنها النفس، ويقول أولئك: هي عائشة، ويفسرون هم والفلاسفة تكليم موسى بما يفيض عليه من العقل الفعال أو غيره، ويجعلون خلع النعلين ترك الدنيا والآخرة، ويفسرون الشجرة التي كلم منها موسى، والواد المقدس ونحو ذلك بأحوال تعرض للقلب عند حصول المعارف له. اهـ

وقال كما في المجموع (١١/ ٢٢٤): ومن ادعى أن من الأولياء الذين بلغتهم رسالة محمد من له طريق إلى الله لا يحتاج فيه إلى محمد فهذا كافر ملحد، وإذا قال: أنا محتاج إلى محمد في علم الظاهر دون علم الباطن، أو في علم الشريعة دون علم الحقيقة؛ فهو شر من اليهود والنصارى الذين قالوا: إن محمدًا رسول إلى الأميين دون أهل الكتاب، فإن أولئك آمنوا ببعض وكفروا ببعض فكانوا كفارًا بذلك، وكذلك هذا الذي يقول: إن محمدًا بعث بعلم الظاهر دون علم الباطن، آمن ببعض ما جاء به وكفر ببعض فهو كافر، وهو أكفر من أولئك؛ لأن علم الباطن الذي هو علم إيمان القلوب ومعارفها وأحوالها هو علم بحقائق الإيمان الباطنة، وهذا أشرف من العلم بمجرد أعمال الإسلام الظاهرة. فإذا ادعى المدعي أن محمدًا إنما علم هذه الأمور الظاهرة دون حقائق الإيمان، وأنه لا يأخذ هذه الحقائق عن الكتاب والسنة، فقد ادعى أن بعض الذي آمن به مما جاء به الرسول دون البعض الآخر، وهذا شر ممن يقول: أومن ببعض، وأكفر ببعض، ولا يدعي أن هذا البعض الذي آمن به أدنى القسمين.

وهؤلاء الملاحدة يدعون أن الولاية أفضل من النبوة ويلبسون على الناس فيقولون: ولايته أفضل من نبوته وينشدون:

مَقَــامُ النُّبُــوَّةِ فِي بَــرْزَخٍ فُوَيْــقَ الرَّسُــولِ وَدُونَ الْــوَلِي

ويقولون: نحن شاركناه في ولايته التي هي أعظم من رسالته. اهـ

[تحريم هبت المرأة نفسها بغير ولي]

١٦٢- وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لَهُ، يُعَاقَبَانِ إِنْ نَالَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ وصَدَاقٍ.

الشرح:

تقدم الكلام على هذه المسألة وهي أنه لا نكاح إلا بولي، وأن تزويج المرأة لنفسها يعتبر سفاحًا، وقد بوب البخاري في صحيحه في كتاب النكاح، باب: هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد وساق حديث عروة رقم (٥١١٣) قال: كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللَّائِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا تَسْتَحِي الْمَرْأَةُ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾[الأحزاب: ٥١]، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح في شرح الحديث: قوله: (باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد) أي: فيحل له نكاحها بذلك، وهذا يتناول صورتين: إحداهما: مجرد الهبة من غير ذكر مهر، والثاني: العقد بلفظ الهبة، فالصورة الأولى ذهب الجمهور إلى بطلان النكاح، وأجازه الحنفية والأوزاعي، ولكن قالوا يجب مهر المثل، وقال الأوزاعي: إن تزوج بلفظ الهبة وشرط أن لا مهر لم يصح النكاح، وحجة الجمهور قوله تعالى: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الأحزاب:٥٠].

فعدوا ذلك من خصائصه وأنه يتزوج بلفظ الهبة بغير مهر في الحال ولا في المآل، وأجاب المجيزون عن ذلك بأن المراد أن الواهبة تختص به لا مطلق الهبة، والصورة الثانية ذهب الشافعية وطائفة إلى أن النكاح لا يصح إلا بلفظ النكاح أو

التزويج، لأنهما الصريحان اللذان ورد بهما القرآن والحديث، وذهب الأكثر إلى أنه يصح بالكنايات، واحتج الطحاوي لهم بالقياس على الطلاق فإنه يجوز بصرائحه وبكناياته مع القصد. اهـ

ويعاقبان بما دون الحد يجتهد الإمام في ذلك بما يراه رادعًا لهما وزاجرًا لأمثالهما وهذا نكاح سفاح ولا وجه لمن استدل بهذه الآية وغيرها من الأحاديث في الباب، فإن هبة المرأة نفسها كان خاص بالنبي .

قال القرطبي في التفسير (١٤/ ١٨٦): أجمع العلماء على أن هبة المرأة نفسها غير جائز، وأن هذا اللفظ من الهبة لا يتم عليه نكاح، إلا ما روى عن أبي حنيفة وصاحبيه فإنهم قالوا: إذا وهبت فأشهد هو على نفسه بمهر فذلك جائز، وقال ابن عطية: فليس في قولهم إلا تجويز العبارة ولفظة الهبة، وإلا فالأفعال التي اشترطوها هي أفعال النكاح بعينه. اهـ

[الطعن في الصحابة علامة الضلال]

١٦٣- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ قَوْلِ سُوءٍ وَهَوًى؛ لِقَوْلِ رَسُولِ ﷺ: «**إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا**»، فَقَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَكُونُ مِنْهُمْ مِنَ الزَّلَلِ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَلَمْ يَقُلْ فِيهِمْ إِلَّا خَيْرًا، وَقَوْلِهِ: «**ذَرُوا أَصْحَابِي، لَا تَقُولُوا فِيهِمْ إِلَّا خَيْرًا**». وَلَا تُحَدِّثْ بِشَيْءٍ مِنْ زَلَلِهِمْ وَلَا حَرْبِهِمْ وَلَا مَا غَابَ عَنْكَ عِلْمُهُ، وَلَا تَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُ بِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْلَمُ لَكَ قَلْبُكَ إِنْ سَمِعْتَ.

الشرح:

من علامة أهل الضلال الطعن في الصحابة ومن سار على سيرهم من حملة الآثار ومن كان هذا حاله فهو على مذهب ردي وطريق غير سوي لمخالفته لهذا الحديث: «**إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا**» أخرجه البيهقي[1]، والحديث في صحيح الجامع (٧٥٥٧).

وحديث: «**ذَرُوا أَصْحَابِي**» أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢/ ٢٩٠) وإسناده حسن، فالواجب على المسلمين عدم ذكر أصحاب رسول الله بما يقدح في عدالتهم؛ لأن القدح فيهم قدح في الشريعة وطعن في الله حيث رضي لنبيه

(١) في القضاء والقدر (٤٤٤) ط: مكتبة العبيكان.

بمثل هؤلاء القوم، وطعن في الرسالة وصاحبها فإذا رأيت أحدًا يتنقصهم ويذكر مساؤهم فاعلم أنه صاحب قول سوء. وقد قدمنا الكلام في فضائلهم، والواجب على الناس نحوهم، وفيما دار بينهم فلا داعي للتكرار.

[خطر رد الآثار والأحاديث]

١٦٤- وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى الْآثَارِ أَو يَرُدُّ الْآثَارَ أَوْ يُرِيدُ غَيْرَ الْآثَارِ فَاتَّهِمْهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَا تَشُكُّ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى مُبْتَدِعٌ.

الشرح:

هذا القول تظاهرت عليه أقوال السلف رضوان الله عليهم، وقد تقدم الكلام على خطر رد الأحاديث مرارًا، وهذا ليعلم أن ما يقوم به أهل الأهواء من رد الآثار المروية، والحجج القوية خطر وزلل عظيم.

وقد تقدم: أن من رد حديثًا يعتقد صحته فهو كافر بالله العظيم، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلًا، وتقدم ذم الرأي وبيان فساده.

قوله: **(ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع)** هذا صواب؛ لأن أهل السنة والجماعة يعظمون الدليل ويبحثون عنه ويعملون به، بينما الطعن في الأحاديث والآثار إنما هو طريق الضُّلّال من أهل البدع والزنادقة.

[جور السلطان لا ينقض الفرائض]

١٦٥- وَاعْلَمْ أَنَّ جَوْرَ السُّلْطَانِ لَا يُنْقِصُ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي افْتَرَضَهَا عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، جَوْرُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَتَطَوُّعُكَ وَبِرُّكَ مَعَهُ تَامٌّ لَكَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، -يَعْنِي: الْجُمُعَةُ مَعَهُمْ وَالْجِهَادُ- وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الطَّاعَاتِ فَشَارِكْهُ فِيهِ فَلَكَ نِيَّتُكَ.

الشرح:

وهذه المسألة قد تقدم الكلام عليها، ونزيد هنا: أن على المسلم أن يلازم الطاعات والقربات مع جميع الأمراء، وفي جميع الأحوال، سواء كانوا أبررًا أو فجارًا؛ فلهم برهم وفجورهم، ولك عملك وصلاحك، لا تترك أعمال الخير بسبب جور السلاطين؛ فهذا مذهب أهل البدع من الرافضة والمعتزلة والخوارج على ما تقدم بيانه، والحمد لله.

[الدعاء للسلطان]

١٦٦- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو عَلَى السُّلْطَانِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو لِلسُّلْطَانِ بِالصَّلَاحِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ، لِقَوْلِ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ: لَوْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ مَا جَعَلْتُهَا إِلَّا فِي السُّلْطَانِ. أَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ، قَالَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّبَرِيُّ، نَا مَرْدَوَيْهِ الصَّائِغُ، قَالَ سَمِعْتُ فُضَيْلًا يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً مَا جَعَلْتُهَا إِلَّا فِي السُّلْطَانِ، قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَلِيٍّ فَسِّرْ لَنَا هَذَا؟ قَالَ: إِذَا جَعَلْتُهَا فِي نَفْسِي لَمْ تَعْدُنِي، وَإِذَا جَعَلْتُهَا فِي السُّلْطَانِ صَلَحَ فَصَلَحَ بِصَلَاحِهِ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ. فَأُمِرْنَا أَنْ نَدْعُوَ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَلَمْ نُؤْمَرْ أَنْ نَدْعُوَ عَلَيْهِمْ وَإِنْ ظَلَمُوا وَإِنْ جَارُوا؛ لِأَنَّ ظُلْمَهُمْ وَجَوْرَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَصَلَاحَهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ.

الشرح:

أثر الفضيل أخرجه أبونعيم في الحلية (٨/ ٩١)، والخلال في السنة (٩).

والدعاء على السلطان من علامة أهل البدع، بل ينبغي أن يدعي للسلطان بالصلاح؛ لأن صلاح السلطان صلاح للأمة، والناس على دين ملوكهم، فأهل البدعة دينهم الخروج ولذلك يدعون على أولياء أمورهم بينما أهل السنة يسمعون

ويطيعون في المعروف ويصبرون على الجور والظلم؛ امتثالًا لكتاب الله وسنة رسوله ، فلذا تجدهم يدعون لسلاطينهم بالهداية والصلاح.

وقد تقدمت الأدلة على وجوب طاعة أولياء الأمور في المعروف، وأن طاعتهم في الخير، طاعة لله ، ولرسوله ، وهذه العبارة المضافة إلى الفضيل بن عياض تناقلها العلماء لما فيها من البركة؛ ولأنها موافقة لطريقة المسلمين السلفيين، وكان أحمد وغيره من أهل علم على مثل هذه العبارة.

[مذهب أهل السنة في أمهات المؤمنين]

١٦٧- وَلَا تَذْكُرْ أَحَدًا مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا بِخَيْرٍ.

الشرح:

زوجات النبي الطاهرات المطهرات سماهن الله أمهات المؤمنين فقال تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾[الأحزاب:٦] والمراد أمهاتهم في القدر والاحترام وتحريم نكاحهن بعد رسول الله قال الله تعالى: ﴿وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾[الأحزاب: ٥٣].

قال القرطبي في تفسيره (٣/ ١١٢): قوله تعالى: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ شرف الله تعالى أزواج نبيه بأن جعلهن أمهات المؤمنين، أي في وجوب التعظيم والمبرة والإجلال وحرمة النكاح على الرجال، وحجبهن رضي الله تعالى عنهن بخلاف الأمهات.

وقيل: لما كانت شفقتهن عليهم كشفقة الأمهات أنزلن منزلة الأمهات، ثم هذه الأمومة لا توجب ميراثا كأمومة التبني، وجاز تزويج بناتهن، ولا يجعلن أخوات للناس، وسيأتي عدد أزواج النبي في آية التخيير إن شاء الله تعالى.

واختلف الناس هل هن أمهات الرجال والنساء أم أمهات الرجال خاصة، على قولين: فروى الشعبي عن مسروق عن عائشة أن امرأة قالت لها: يا أمة، فقالت لها: لست لك بأم، إنما أنا أم رجالكم.

قال ابن العربي : وهو الصحيح.

قلت: لا فائدة في اختصاص الحصر في الإباحة للرجال دون النساء، والذي يظهر لي أنهن أمهات الرجال والنساء، تعظيما لحقهن على الرجال والنساء.

يدل عليه صدر الآية: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾[الأحزاب:٦]، وهذا يشمل الرجال والنساء ضرورة.

ويدل على ذلك حديث أبي هريرة وجابر، فيكون قوله: ﴿وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡ﴾ عائدا إلى الجميع، ثم إن في مصحف أبي بن كعب (وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم)، وقرأ ابن عباس: (من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم).

وهذا كله يوهن ما رواه مسروق إن صح من جهة الترجيح، وإن لم يصح فيسقط الاستدلال به في التخصيص، وبقينا على الأصل الذي هو العموم الذي يسبق إلى المفهوم. اهـ

وقال في التفسير (١٣/ ١١٣): اختلف في كونهن كالأمهات في المحرم وإباحة النظر، على وجهين:

أحدهما: هن محرم، لا يحرم النظر إليهن.

الثاني: أن النظر إليهن محرم، لأن تحريم نكاحهن إنما كان حفظًا لحق رسول الله فيهن، وكان من حفظ حقه تحريم النظر إليهن، ولأن عائشة كانت إذا أرادت دخول رجل عليها أمرت أختها أسماء أن ترضعه ليصير أبنا لأختها من الرضاعة، فيصير محرما يستبيح النظر.

وأما اللاتي طلقهن رسول الله في حياته فقد اختلف في ثبوت هذه الحرمة لهن على ثلاثة أوجه:

أحدها: ثبتت لهن هذه الحرمة تغليبا لحرمة رسول الله .

الثاني: لا يثبت لهن ذلك، بل هن كسائر النساء؛ لأن النبي قد أثبت عصمتهن، وقال: «**أَزْوَاجِي فِي الدُّنْيَا هُنَّ أَزْوَاجِي فِي الآخِرَةِ**».

الثالث: من دخل بها رسول الله منهن ثبتت حرمتها وحرم نكاحها وإن طلقها؛ حفظًا لحرمته وحراسة لخلوته.

ومن لم يدخل بها لم تثبت لها هذه الحرمة، وقد هم عمر بن الخطاب برجم امرأة فارقها رسول الله فتزوجت فقالت: لم هذا! وما ضرب علي رسول الله حجابًا ولا سميت أم المؤمنين، فكف عنها عمر . اهـ

الحكم فيمن سب أمهات المؤمنين:

وسب أمهات المؤمنين وتنقصهن يعتبر جريمة عظيمة وتعدي على حرمات الرسول ، وأما من أتهم إحداهن بالزنا فهو كافر بالله العظيم.

قال ابن قدامة في اللمعة : قذف عائشة بما برأها الله منه كفر؛ لأنه تكذيب للقرآن، ومن قذف غيرها من أمهات المؤمنين قولان لأهل العلم، أصحها: أنه كفر؛ لأنه قدح في النبي ، فإن الخبيثات للخبيثين. اهـ

قال شيخ الإسلام في الصارم المسلول (٥٧١): فأما من سب أزواج النبي فقال القاضي أبو يعلى: من قذف عائشة بما برأها الله منه كفر بلا خلاف، وقد حكى الإجماع على هذا غير واحد وصرح غير واحد من الأئمة بهذا الحكم

فروي عن مالك: من سب أبا بكر جلد ومن سب عائشة قتل قيل له: لم؟ قال: من رماها فقد خالف القرآن لأن الله تعالى قال: ﴿ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾[النور:١٧].

وقال أبوبكر بن زياد النيسابوري: سمعت القاسم بن محمد يقول لإسماعيل ابن إسحاق: أتي المأمون بالرقة برجلين شتم أحدهما فاطمة والآخر عائشة فأمر بقتل الذي شتم فاطمة وترك الآخر، فقال إسماعيل: ما حكمهما إلا أن يقتلا؛ لأن الذي شتم عائشة رد القرآن، وعلى هذا مضت سيرة أهل الفقه والعلم من أهل البيت وغيرهم.

قال أبو السائب القاضي: كنت يوما بحضرة الحسن بن زيد الداعي بطرستان وكان يلبس الصوف ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويوجه في كل سنة بعشرين ألف دينار إلى المدينة السلام يفرق على سائر ولد الصحابة وكان بحضرته رجل فذكر عائشة بذكر قبيح من الفاحشة، فقال: يا غلام اضرب عنقه، فقال له العلويين: هذا رجل من شيعتنا، فقال: معاذ الله هذا رجل طعن على النبي قال الله تعالى: ﴿ ٱلْخَبِيثَـٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَـٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَـٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَـٰتِ ۚ أُوْلَـٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾[النور:٢٦]؛ فإن كانت عائشة خبيثة فالنبي خبيث فهو كافر فاضربوا عنقه فضربوا عنقه وأنا حاضر رواه اللالكائي.

وروي عن محمد بن زيد أخي الحسن بن زيد انه قدم عليه رجل من العراق فذكر عائشة بسوء فقام إليه بعمود فضرب به دماغه فقتله فقيل له: هذا من شيعتنا ومن بني الآباء فقال: هذا سمى جدي قرنان ومن سمى جدي قرنان استحق القتل فقتله.

و أما من سب غير عائشة من أزواجه ففيه قولان:

أحدهما: أنه كساب غيرهن من الصحابة على ما سيأتي.

والثاني: وهو الأصح أنه من قذف واحدة من أمهات المؤمنين فهو كقذف عائشة وقد تقدم معنى ذلك عن ابن عباس؛ وذلك لأن هذا فيه عار وغضاضة على رسول الله وأذى له أعظم من أذاه بنكاحهن بعده وقد تقدم التنبيه على ذلك فيما مضى عند الكلام على قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[الأحزاب:٥٧] الآية، والأمر فيه ظاهر. اهـ

وما ذهب إليه شيخ الإسلام هو القول الذي لا محيص عنه في هذا الباب على ما تقدم.

أسماء أمهات المسلمين:

ومات رسول الله عن تسع من أمهات المؤمنين، وقد تزوج رسول الله ثلاثة عشر دخل بإحدى عشرة زوجة منهن وهن:

١) خديجة بنت خويلد الأسدية، أم أولاده ما عدا إبراهيم، ولم يتزوج عليها رسول الله حتى ماتت، ماتت سنة عشر من البعثة قبل المعراج.

٢) عائشة بنت أبي بكر الصديق الصديقة بنت الصديق، عقد عليها وعمرها ست سنين، ودخل بها وعمرها تسع سنين، توفيت سنة (٥٨هـ).

٣) سودة بنت زمعة العامرية، تزوج بها قبل عائشة بمكة، وبنى بها بمكة، توفيت آخر خلافة عمر، وقيل: سنة (٥٤هـ).

٤) حفصة بنت عمر بن الخطاب، تزوج بها رسول الله في السنة الثالثة من الهجرة، توفيت سنة (٤١هـ).

٥) أم سلمة هند بنت أبي أمية المخزومية، تزوج بها سنة أربع في شعبان في سنة خمس، وقيل غير ذلك، توفيت سنة (٦١هـ).

٦) زينب بنت جحش الأسدية بنت عمته، تزوجها بعد مولاه زيد، زوجها الله من السماء، توفيت سنة (٢٠هـ)، وهي أول أزواجه لحوقًا به .

٧) زينب بنت خزيمة الهلالية أم المساكين، تزوجها بعد أحد سنة ثلاث بعد شهرين أو ثلاثة من دخوله بها، وماتت.

٨) جويرية بنت الحارث الخزاعية، ماتت سنة (٥٦هـ)، وكان قد تزوجها سنة (٦هـ).

٩) أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان، تزوجها سنة ست، وبنى بها سنة سبع، ماتت سنة (٤٤هـ).

١٠) صفية بنت حيي بن أخطب من بني النضير، تزوجها بعد خيبر سنة سبع للهجرة، وكان مهرها عتاقها، وتوفيت سنة (٥٠هـ).

١١) ميمونة بنت الحارث الهلالية، تزوجها في عمرة القضاء سنة سبع، وماتت سنة (٥١هـ).

وكلهن ثيبات؛ إلا ما كان من شأن الصديقة بنت الصديق ، وكانت أحب أزواجه إليه.

وممن تزوجهن، ولم يدخل بهن، ولم يثبت لهن من الأحكام ما ثبت للأولات:

١) أسماء بنت النعمان الكندية، تزوجها النبي ثم فارقها، واختلف في سبب الفراق.

٢) أميمة بنت النعمان بن شراحبيل الجونية.

٣) العالية بنت ظبيان.

٤) الغفارية رأى بها وضحًا ففارقها.

٥) أم شريك وهبت نفسها للنبي .

٦) أسماء بنت الصلت السلمية.

٧) ليلى بنت الحطيم الأنصارية.

ومن سرارية:

١) مارية القبطية أم إبراهيم.

٢) ريحانة بنت عمرو القرظية.

وأفضلهن: خديجة وعائشة، وقد اختلف السلف في أوجه التفضيل بين عائشة وخديجة، فخديجة أفضل من حيث النصرة، وعائشة من حيث العلم وغير ذلك.

[من علامات أهل السنة]

١٦٨- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْفَرَائِضَ فِي جَمَاعَةٍ مَعَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَهَاوَنُ بِالْفَرَائِضِ فِي جَمَاعَةٍ - وَإِنْ كَانَ مَعَ السُّلْطَانِ - فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى.

الشرح:

من علامات أهل السنة تعاهد أوامر الله وأوامر رسوله . ومن علامات أهل البدعة التهاون بالفرائض والأدلة.

وهذه المسألة خالف فيها أهل البدع من المعتزلة، والرافضة، والخوارج، ومن نحا نحوهم، وهم كثير في هذا الزمان لا كثرهم الله ، فكم من الشر الذي جروه للأمة؛ فالواجب على الإنسان العمل بالأمة بفهم السلف بعيدًا عن الهوى والشهوة، والحذر من علماء السوء الذين يبيحون له ما يسير عليه من الباطل، حتى أباحوا للناس المظاهرات والانتخابات، والاعتصامات، والديمقراطيات، وغيرها من البلايا والرزايا.

[الحلال]

١٦٩- وَالْحَلَالُ مَا شَهِدتَّ عَلَيْهِ، وَحَلَفْتَ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَلَالٌ، وَكَذَلِكَ الْحَرَامُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ؛ فَهُوَ شُبْهَةٌ.

الشرح:

في الصحيحين من حديث النعمان بن بشير أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩): «إِنَّ الحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ أَلَا، وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى الله مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ».

في هذا الحديث تقسيم الأمور بين حلال واضح بدلالة الكتاب والسنة، فهذا تقسم عليه وأنت منشرح الصدر، وحرام بين واضح بدلالة الكتاب والسنة، ومشتبهات، وهذه تترك لم سيأتي بيانه.

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١٣١-١٣٩): معناه: أن الحلال المحض بيِّن لا اشتباه فيه، وكذلك الحرام المحض، ولكن بين الأمرين أمور تشتبه على كثير من الناس، هل هي من الحلال أم من الحرام؟ وأما الراسخون في العلم، فلا يشتبه عليهم ذلك، ويعلمون من أي القسمين هي.

فأما الحلال المحض: فمثل أكل الطيبات من الزروع، والثمار، وبهيمة الأنعام، وشرب الأشربة الطيبة، ولباس ما يحتاج إليه من القطن والكتان، أو الصوف أو الشعر، وكالنكاح، والتسري وغير ذلك إذا كان اكتسابه بعقد صحيح كالبيع، أو بميراث، أو هبة، أو غنيمة.

والحرام المحض: مثل أكل الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وشرب الخمر، ونكاح المحارم، ولباس الحرير للرجال، ومثل الأكساب المحرمة كالربا، والميسر، وثمن مالا يحل بيعه، وأخذ الأموال المغصوبة بسرقة أو غصب أو تدليس أو نحو ذلك.

وأما المشتبه: فمثل أكل بعض ما اختلف في حله أو تحريمه، إما من الأعيان كالخيل والبغال والحمير، والضب، وشرب ما اختلف من الأنبذة التي يسكر كثيرها، ولبس ما اختلف في إباحة لبسه من جلود السباع ونحوها، وإما من المكاسب المختلف فيها كمسائل العينة والتورق ونحو ذلك، وبنحو هذا المعنى فسر المشتبهات أحمد وإسحاق وغيرهما من الأئمة.

وحاصل الأمر أن الله تعالى أنزل على نبيه الكتاب، وبين فيه للأمة ما يحتاج إليه من حلال وحرام، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾[النحل: ٨٩] قال مجاهد وغيره: لكل شيء أمروا به أو نهوا عنه، وقال تعالى في آخر سورة النساء التي بين الله فيها كثيرًا من أحكام الأموال والأبضاع: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ﴾[النساء:١٧٦].

وقال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[الأنعام:١١٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾[التوبة:١١٥]

ووكل بيان ما أشكل من التنزيل إلى الرسول كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[النحل:٤٤].

وما قبض حتى أكمل له ولأمته الدين، ولهذا أنزل عليه بعرفة قبل موته بمدة يسيرة: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا﴾[المائدة:٣].

وقال : «تَرَكْتُكُمْ عَلَى بَيْضَاءَ نَقِيَّةٍ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ» أخرجه ابن ماجه عن العرباض (٤٥).

وقال أبو ذر: توفي رسول الله وما طائر يحرك جناحيه في السماء إلا وقد ذكر لنا منه علما. أخرجه أحمد (٥/ ١٥٣). ولما شك الناس في موته ، قال عمه العباس : والله ما مات رسول الله حتى ترك السبيل نهجًا واضحًا، وأحل الحلال وحرم الحرام، ونكح وطلق، وحارب وسالم، وما كان راعي غنم يتبع بها رءوس الجبال يخبط عليها العضاة بمخبطه، ويمدر حوضها بيده بأنصب ولا أدأب من رسول الله كان فيكم. أخرجه الدارمي (٨٤) وهو مرسل.

وفي الجملة فما ترك الله ورسوله حلالًا إلا مبينًا ولا حرامًا إلا مبينًا، لكن بعضه كان أظهر بيانًا من بعض، فما ظهر بيانه، واشتهر وعلم من الدين بالضرورة من ذلك لم يبق فيه شك، ولا يعذر أحد بجهله في بلد يظهر فيه الإسلام، وما كان بيانه دون ذلك، فمنه ما اشتهر بين حملة الشريعة خاصة، فأجمع العلماء على حله أو حرمته، وقد يخفي على بعض من ليس منهم، ومنه ما لم يشتهر بين حملة الشريعة أيضًا، فاختلفوا في تحليله وتحريمه وذلك لأسباب:

منها: أنه قد يكون النص عليه خفيا لم ينقله إلا قليل من الناس، فلم يبلغ جميع حملة العلم.

ومنها: أنه قد ينقل فيه نصان، أحدهما بالتحليل، والآخر بالتحريم، فيبلغ طائفة أحد النصين دون الآخرين، فيتمسكون بما بلغهم، أو يبلغ النصان معا من لم يبلغه التاريخ، فيقف لعدم معرفته بالناسخ. ومنها: ما ليس فيه نص صريح، وإنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس، فتختلف أفهام العلماء في هذا كثيرا.

ومنها: ما يكون فيه أمر، أو نهي، فيختلف العلماء في حمل الأمر على الوجوب أو الندب، وفي حمل النهي على التحريم أو التنزيه، وأسباب الاختلاف أكثر مما ذكرنا.

ومع هذا فلابد في الأمة من عالم يوافق قوله الحق، فيكون هو العالم بهذا الحكم، وغيره يكون الأمر مشتبها عليه ولا يكون عالما بهذا، فإن هذه الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا يظهر أهل باطلها على أهل حقها، فلا يكون الحق مهجورا غير معمول به في جميع الأمصار والأعصار، ولهذا قال رسول الله ﷺ في المشتبهات: «**لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ**» فدل على أن من الناس من يعلمها، وإنما هي مشتبهة على من لم يعلمها، وليست مشتبهة في نفس الأمر، فهذا هو السبب المقتضي لاشتباه بعض الأشياء على كثير من العلماء.

وقد يقع الاشتباه في الحلال والحرام بالنسبة إلى العلماء وغيرهم من وجه آخر، وهو أن من الأشياء ما يعلم سبب حله وهو الملك المتيقن. ومنها ما يعلم سبب تحريمه وهو ثبوت ملك الغير عليه.

فالأول لا تزول إباحته إلا بيقين زوال الملك عنه، اللهم إلا في الأبضاع عند من يوقع الطلاق بالشك فيه كمالك، أو إذا غلب على الظن وقوعه كإسحاق بن راهويه.

والثاني: لا يزول تحريمه إلا بيقين العلم بانتقال الملك فيه. وأما ما لا يعلم له أصل ملك كما يجده الإنسان في بيته ولا يدري: هل هو له أو لغيره فهذا مشتبه، ولا يحرم عليه تناوله؛ لأن الظاهر أن ما في بيته ملكه لثبوت يده عليه، والورع اجتنابه، فقد قال النبي : «**إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي فَأَرْفَعُهَا لِآكُلَهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْقِيهَا**» خرجاه في الصحيحين البخاري (٢٤٣٢)، ومسلم (١٠٧٠). فإن كان هناك من جنس المحظور، وشك هل هو منه أم لا؟ قويت الشبهة.

وفي حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن النبي أصابه أرق من الليل، فقال له بعض نسائه: يا رسول الله أرقت الليلة، فقال: «**إِنِّي وَجَدْتُ تَحْتَ جَنْبِي تَمْرَةً فَأَكَلْتُهَا وَكَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُ**» أخرجه أحمد (٢/ ١٩٣).

ومن هذا أيضًا ما أصله الإباحة كطهارة الماء، والثوب، والأرض إذا لم يتيقن زوال أصله، فيجوز استعماله، وما أصله الحظر كالأبضاع ولحوم الحيوان، فلا يحل إلا بيقين حله من التذكية والعقد، فإن تردد في شيء من ذلك لظهور سبب آخر رجع إلى الأصل فبنى عليه، فيبني فيما أصله الحرمة على التحريم ولهذا نهى النبي عن أكل الصيد الذي يجد فيه الصائد أثر سهم غير سهمه، أو كلب غير كلبه، أو يجده قد وقع في ماء، وعلل بأنه لا يدرى: هل مات من السبب المبيح له أو من غيره، فيرجع

فيما أصله الحل إلى الحل، فلا ينجس الماء والأرض والثوب بمجرد ظن النجاسة، وكذلك البدن إذا تحقق طهارته، وشك: هل انتقضت بالحدث عند جمهور العلماء خلافا لمالك إذا لم يكن قد دخل في الصلاة. وقد صح عن النبي : أنه شكي إليه الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة، فقال: «**لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**» أخرجه البخاري (١٣٧)، ومسلم (٣٩١) وفي بعض الروايات: «**فِي الْمَسْجِدِ**» بدل: «**الصَّلَاةِ**».

وهذا يعم حال الصلاة وغيرها، فإن وجد سبب قوي يغلب معه على الظن نجاسة ما أصله الطهارة مثل أن يكون الثوب يلبسه كافر لا يتحرز من النجاسات، فهذا محل اشتباه، فمن العلماء من رخص فيه أخذا بالأصل، ومنهم من كرهه تنزيها، ومنهم من حرمه إذا قوي ظن النجاسة مثل أن يكون الكافر ممن لا تباح ذبيحته أو يكون ملاقيا لعورته كالسراويل والقميص، وترجع هذه المسائل وشبهها إلى قاعدة تعارض الأصل والظاهر، فإن الأصل الطهارة والظاهر النجاسة. وقد تعارضت الأدلة في ذلك.

فالقائلون بالطهارة يستدلون بأن الله أحل طعام أهل الكتاب، وطعامهم إنما يصنعونه بأيديهم في أوانيهم، وقد أجاب النبي دعوة يهودي، وكان هو وأصحابه يلبسون ويستعملون ما يجلب إليهم مما نسجه الكفار بأيديهم من الثياب والأواني، وكانوا في المغازي يقتسمون ما وقع لهم من الأوعية والثياب، ويستعملونها، وصح عنهم أنهم استعملوا الماء من مزادة مشركة. والقائلون بالنجاسة يستدلون بأنه صح عن النبي أنه سئل عن آنية أهل الكتاب الذين يأكلون الخنزير، ويشربون الخمر، فقال: «**إِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا**».

وقد فسر الإمام أحمد الشبهة بأنها منزلة بين الحلال والحرام، يعني: الحلال المحض والحرام المحض، وقال: من اتقاها، فقد استبرأ لدينه، وفسرها تارة باختلاط الحلال والحرام.

ويتفرع على هذا معاملة من في ماله حلال وحرام مختلط، فإن كان أكثر ماله الحرام، فقال أحمد: ينبغي أن يجتنبه إلا أن يكون شيئًا يسيرا، أو شيئًا لا يعرف، واختلف أصحابنا: هل هو مكروه أو محرم؟ على وجهين.

وإن كان أكثر ماله الحلال، جازت معاملته والأكل من ماله. وقد روى الحارث عن علي أنه قال في جوائز السلطان: لا بأس بها، ما يعطيكم من الحلال أكثر مما يعطيكم من الحرام، وكان النبي وأصحابه يعاملون المشركين وأهل الكتاب مع علمهم بأنهم لا يجتنبون الحرام كله. وإن اشتبه الأمر فهو شبهة، والورع تركه. قال سفيان: لا يعجبني ذلك، وتركه أعجب إلي.

وقال الزهري ومكحول: لا بأس أن يؤكل منه ما لم يعرف أنه حرام بعينه، فإن لم يعلم في ماله حرام بعينه، ولكنه علم أن فيه شبهة، فلا بأس بالأكل منه، نص عليه أحمد في رواية حنبل.

وذهب إسحاق بن راهويه إلى ما روي عن ابن مسعود وسلمان وغيرهما من الرخصة، وإلى ما روي عن الحسن وابن سيرين في إباحة الأخذ مما يقضي من الربا والقمار، نقله عنه ابن منصور.

وقال الإمام أحمد في المال المشتبه حلاله بحرامه: إن كان المال كثيرًا، أخرج منه قدر الحرام، وتصرف في الباقي، وإن كان المال قليلًا، اجتنبه كله؛ وهذا لأن القليل إذا تناول منه شيئًا، فإنه تبعد معه السلامة من الحرام بخلاف الكثير، ومن أصحابنا

من حمل ذلك على الورع دون التحريم، وأباح التصرف في القليل والكثير بعد إخراج قدر الحرام منه، وهو قول الحنفية وغيرهم، وأخذ به قوم من أهل الورع منهم بشر الحافي.

ورخص قوم من السلف في الأكل ممن يعلم في ماله حرام ما لم يعلم أنه من الحرام بعينه، كما تقدم عن مكحول والزهري. وروي مثله عن الفضيل بن عياض.

وروي في ذلك آثار عن السلف، فصح عن ابن مسعود أنه سئل عمن له جار يأكل الربا علانية ولا يتحرج من مال خبيث يأخذه يدعوه إلى طعامه، قال: أجيبوه، فإنما المهنأ لكم والوزر عليه.

وفي رواية أنه قال: لا أعلم له شيئًا إلا خبيثا أو حراما، فقال: أجيبوه. وقد صحح الإمام أحمد هذا عن ابن مسعود، ولكنه عارضه بما روي عنه أنه قال: الإثم حواز القلوب.

وروي عن سلمان مثل قول ابن مسعود الأول، وعن سعيد بن جبير، والحسن البصري، ومورق العجلي، وإبراهيم النخعي، وابن سيرين وغيرهم، والآثار بذلك موجودة في كتاب الأدب لحميد بن زنجويه، وبعضها في كتاب الجامع للخلال، وفي مصنفي عبدالرزاق وابن أبي شيبة وغيرهم.

ومتى علم أن عين الشيء حرام، أخذ بوجه محرم، فإنه يحرم تناوله، وقد حكى الإجماع على ذلك ابن عبد البر وغيره، وقد روي عن ابن سيرين في الرجل يقضى من الربا، قال: لا بأس به، وعن الرجل يقضى من القمار قال: لا بأس به، خرجه الخلال بإسناد صحيح، وروي عن الحسن خلاف هذا، وأنه قال: إن هذه المكاسب قد فسدت، فخذوا منها شبه المضطر.

وعارض المروي عن ابن مسعود وسلمان، ما روي عن أبي بكر الصديق أنه أكل طعاما ثم أخبر أنه من حرام، فاستقاءه.

وقد يقع الاشتباه في الحكم، لكون الفرع مترددا بين أصول تجتذبه، كتحريم الرجل زوجته، فإن هذا متردد بين تحريم الظهار الذي ترفعه الكفارة الكبرى، وبين تحريم الطلقة الواحدة بانقضاء عدتها الذي تباح معه الزوجة بعقد جديد، وبين تحريم الطلاق الثلاث الذي لا تباح معه الزوجة بدون زوج وإصابة وبين تحريم الرجل عليه ما أحله الله له من الطعام والشراب الذي لا يحرمه، وإنما يوجب الكفارة الصغرى، أو لا يوجب شيئًا على الاختلاف في ذلك، فمن هاهنا كثر الاختلاف في هذه المسألة في زمن الصحابة فمن بعدهم.

وبكل حال فالأمور المشتبهة التي لا تتبين أنها حلال ولا حرام لكثير من الناس، كما أخبر به النبي ، قد يتبين لبعض الناس أنها حلال أو حرام، لما عنده من ذلك من مزيد علم، وكلام النبي يدل على أن هذه المشتبهات من الناس من يعلمها، وكثير منهم لا يعلمها، فدخل فيمن لا يعلمها نوعان:

أحدهما: من يتوقف فيها؛ لاشتباهها عليه.

والثاني: من يعتقدها على غير ما هي عليه، ودل كلامه على أن غير هؤلاء يعلمها، ومراده أنه يعلمها على ما هي عليه في نفس الأمر من تحليل أو تحريم، وهذا من أظهر الأدلة على أن المصيب عند الله في مسائل الحلال والحرام المشتبهة المختلف فيها واحد عند الله – –، وغيره ليس بعالم بها، بمعنى أنه غير مصيب لحكم الله فيها في نفس الأمر، وإن كان يعتقد فيها اعتقادا يستند فيه إلى شبهة يظنها دليلا، ويكون مأجورا على اجتهاده، ومغفورا له خطؤه لعدم اعتماده. اهـ

[المستور والمهتوك]

١٧٠- وَالمَسْتُورُ مَنْ بَانَ سِتْرُهُ، وَالمَهْتُوكُ مَنْ بَانَ هِتْكُهُ.

الشرح:

مراده أن أمور الناس تجري على الظواهر، ولا تجري على الظنون، فإن الله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾[الحجرات: ١٢].

والرسول يقول: «**إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ**» متفق عليه من حديث أبي هريرة ، أخرجه البخاري (٥١٤٣)، ومسلم (٢٥٦٣).

قال النووي : قوله : «**إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ**» المراد النهي عن ظن السوء. اهـ

فالواجب على المسلم حمل المسلم على ما ظهر منه حتى يظهر خلاف ذلك، وفي أثر عمر الذي أخرجه البخاري (٢٦٤١): من أظهر لنا خيرًا أمنَّاه وقربناه، ومن أظهر لنا شرًا لمن نأمنه ولم نقربه، وإن قال: إن سريرته حسنة. ويجب على المسلم أن يستر نفسه بملازمة الأعمال الحسنة، والبعد عن أماكن الشر والريب والفساد.

ومن كان متعاطيًا لبعض المحرمات أو المخالفات من المسلمين يُستر مع بذل النصيحة له لحديث أبي هريرة : «**وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**» أخرجه مسلم (٢٦٩٩)، ولأن في إشاعة صنيعه إشاعة للفاحشة، والله يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلۡفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾[النور:١٩] لكن من جاهر بالمعاصي فهو مهتوك ولا غيبة له

لحديث زيد بن خالد الجهني يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلُّ أُمَّتِي مُعَافى إِلَّا المُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ المُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولَ: يَا فُلَانُ عَمِلْتُ البَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ**» متفق عليه، البخاري (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠).

[علامة أهل البدع نبزهم لأهل السنة بالألقاب]

١٧١- وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فُلَانٌ مُشَبِّهٌ، أَوْ فُلَانٌ يَتَكَلَّمُ فِي التَّشْبِيهِ فَاتَّهِمْهُ وَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ، وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فُلَانٌ نَاصِبِيٌّ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ رَافِضِيٌّ. وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: تَكَلَّمْ بِالتَّوْحِيدِ، وَاشْرَحْ لِي التَّوْحِيدَ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ خَارِجِيٌّ مُعْتَزِلِيٌّ. أَوْ يَقُولُ: فُلَانٌ مُجْبِرٌ، أَوْ يَتَكَلَّمُ بِالْإِجْبَارِ، أَوْ يَتَكَلَّمُ بِالْعَدْلِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدَرِيٌّ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُحْدَثَةٌ، أَحْدَثَهَا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ.

الشرح:

من أظهر علامات أهل البدع الوقيعة في أهل السنة، ونبزهم بالألقاب المستبشعة البشعة؛ تنفيرًا منهم، وكل مبطل يتهم أهل السنة بضد بدعته على ما يأتي.

والرافضة كفَّرُوا الصحابة وتكلموا فيهم، ورموهم بالعظائم، متسترين بحب آل البيت، ومن لم يكن منهم وصفوه بالنصب وهو عداء الصالحين من آل البيت، تنفيرًا للناس منه، ونصرة لمذهبهم الباطل.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٤/ ٤٣٥): فأبوبكر وعمر أبغضتهما الرافضة ولعنتهما دون غيرهم من الطوائف؛ ولهذا قيل للإمام أحمد: من الرافضي؟ قال: الذي يسب أبا بكر وعمر، وبهذا سميت الرافضة؛ فإنهم رفضوا

زيد بن علي لما تولى الخليفتين أبا بكر وعمر لبغضهم لهما، فالمبغض لهما هو الرافضي، وقيل: إنما سموا رافضة لرفضهم أبا بكر وعمر.

وأصل الرفض: من المنافقين الزنادقة؛ فإنه ابتدعه ابن سبأ الزنديق وأظهر الغلو في علي بدعوى الإمامة والنص عليه وادعى العصمة له، ولهذا لما كان مبدؤه من النفاق، قال بعض السلف: حب أبي بكر وعمر إيمان، وبغضهما نفاق، وحب بني هاشم إيمان وبغضهم نفاق. اهـ

وسمي الرافضة بهذا الاسم لرفضهم لأبي بكر وعمر، فقد جاء من طرق أنهم جاءوا إلى زيد بن علي فقالوا له: ما تقول في أبي بكر وعمر، قال: زيرا جدِّي، قالوا إذن نرفضك، قال: اذهبوا فأنتم الرافضة.

والرافضة كانوا في بداية أمرهم ممثلة، ثم تحولوا إلى الاعتزال، والرفض من أصول البدع على ما تقدم بيانه، وقد بين عوارهم شيخ الإسلام في كتابه منهاج السنة النبوية .

وأما النواصب فهم الذين نصبوا العداء لآل البيت، وانتشر مذهبهم في عهد الدولة الأموية.

والمشبهة هم الذين يمثلون صفات الله بصفات خلقه، ومن شبه الله بخلقه كفر، حيث عطلوا الله من الكمال المقدس، ومثلوه بالمخلوقات المربوبة الفقيرة، تعالى الله عن قولهم علوًّا كبيرًا.

والجهمية قد تقدم ذكر مذهبهم وبطلانه، وهم زنادقة، أخذوا دينهم من اليهود والنصارى.

وقال مبينًا ما عليه أهل البدع من نبز أهل السنة بالألقاب الشنيعة كما في المجموع (٥/ ١١١-١١٢): وقد صنف أبو إسحاق إبراهيم بن عثمان بن درباس الشافعي جزءًا سماه: تنزيه أئمة الشريعة عن الألقاب الشنيعة ذكر فيه كلام السلف وغيرهم في معاني هذا الباب وذكر أن أهل البدع كل صنف منهم يلقب أهل السنة بلقب افتراه -يزعم أنه صحيح على رأيه الفاسد-، كما أن المشركين كانوا يلقبون النبي بألقاب افتروها؛ فالروافض تسميهم نواصب والقدرية يسمونهم مجبرة والمرجئة تسميهم شكاكًا، والجهمية تسميهم مشبهة، وأهل الكلام يسمونهم حشوية، ونوابت، وغثاء، وغثرا إلى أمثال ذلك، كما كانت قريش تسمي النبي تارة مجنونًا، وتارة شاعرًا، وتارة كاهنًا، وتارة مفتريًا، قالوا: فهذه علامة الإرث الصحيح والمتابعة التامة؛ فإن السنة هي ما كان عليه رسول الله وأصحابه اعتقادًا واقتصادًا وقولًا وعملًا؛ فكما أن المنحرفين عنه يسمونهم بأسماء مذمومة مكذوبة -وإن اعتقدوا صدقها بناء على عقيدتهم الفاسدة-؛ فكذلك التابعون له على بصيرة الذين هم أولى الناس به في المحيا والممات؛ باطنًا وظاهرًا، وأما الذين وافقوه ببواطنهم وعجزوا عن إقامة الظواهر والذين وافقوه بظواهرهم وعجزوا عن تحقيق البواطن والذين وافقوه ظاهرا وباطنا بحسب الإمكان؛ فلا بد للمنحرفين عن سنته أن يعتقدوا فيهم نقصا يذمونهم به، ويسمونهم بأسماء مكذوبة -وإن اعتقدوا صدقها- كقول الرافضي: من لم يبغض أبا بكر وعمر؛ فقد أبغض عليًّا؛ لأنه لا ولاية لعلي إلا بالبراءة منهما ثم يجعل من أحب أبا بكر وعمر ناصبيًا؛ بناء على هذه الملازمة الباطلة التي اعتقدها صحيحة أو عاند فيها وهو الغالب، وكقول القدري: من اعتقد أن الله أراد الكائنات وخلق أفعال العباد؛ فقد سلب من العباد الاختيار والقدرة وجعلهم مجبورين كالجمادات التي لا إرادة لها ولا

قدرة، وكقول الجهمي: من قال: إن الله فوق العرش؛ فقد زعم أنه محصور، وأنه جسم مركب محدود، وأنه مشابه لخلقه، وكقول الجهمية المعتزلة: من قال: إن لله علمًا وقدرة فقد زعم أنه جسم مركب وأنه مشبه؛ لأن هذه الصفات أعراض والعرض لا يقوم إلا بجوهر متحيز وكل متحيز جسم مركب أو جوهر فرد، ومن قال ذلك فهو مشبه لأن الأجسام متماثلة.

ومن حكى عن الناس المقالات، وسماهم بهذه الأسماء المكذوبة -بناء على عقيدته التي هم مخالفون له فيها- فهو وربه والله من ورائه بالمرصاد، ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾[فاطر:٤٣]. اهـ

لما كانت الجهمية يعطلون الله من صفاته وأسمائه بل غلاتهم يعطلونه غاية التعطيل ويقولون: لا موجود ولا معدوم ولا حي ولا ميت ولا فوق ولا تحت، وصفوا أهل السنة بالتشبيه، مع أن أهل السنة والجماعة يثبتون لله ما أثبته لنفسه وما أثبته له رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل بل هو سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى:١١].

قال شيخ الإسلام بن تيمية في التدمرية (١٢٢): والمقصود أنهم يطلقون -أي: المعطلة- التشبيه على ما يعتقدونه تجسيمًا بناء على تماثل الأجسام والمثبتون ينازعونهم في اعتقادهم. اهـ

وقال (١٢١): وأصل ضلال هؤلاء كلهم على أن إثبات الصفات يستلزم التجسيم والأجسام متماثلة. اهـ

مع أن المقدمتين فاسدتين، فتوصف غير الأجسام كليل طويل ونهار قصير، والأجسام غير متماثلة، فإن جسم الفيل غير جسم البعوض، لكن المراد أنهم يتهمون أهل السنة بهذه الأوصاف حتى ينفر من طريقتهم.

والخوارج والمعتزلة يتفقون في نفي كثير من الصفات، والتوحيد عندهم هو تعطيل الله من صفات الجلال والكمال حيث يزعمون أن إثبات الصفات يستلزم تعدد القدماء أي الآلهة على حد تعبيرهم، وليس كذلك؛ فإن ما من موجود إلا وله عدة صفات، ولا يلزم التعدد، فأنت تقول: زيد عالم وفقيه وطويل وشاعر، وكلها صفات لواحد، وكذلك هم يقولون: إن الله واجب الوجود قائم بنفسه مُوجد لغيره ولم يلزم منه تعدد ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ﴾[الحج: ٤٦].

ومع ذلك لو قالوا: نحن معطلة ومحرفة، لنفر منهم الناس، ولكن يسمون باطلهم تأويلًا وتنزيهًا وتوحيدًا، وخروجهم على الحكام المسلمين؛ أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، ويسمون نفيهم للقدر العدل، وهلم جر.

ولما كان من عقيدة القدرية النفاة المعتزلة أن العباد مخلوقة أفعالهم كما تقدم، وسموا أهل السنة الذين يثبتون علم الله وكتابته لأفعال العباد ومشيئته النافذة وخلقه لجميع الأشياء المخلوقة، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾[الزمر:٦٢] أنهم جبرية مع أن الجبر مذهب خبيث يجعل أفعال العباد فعل الله تعالى الله عن قولهم؛ فمن وصف أهل السنة وتكلم فيهم بالألفاظ المبتدعة فهو ضال مضل، والمعتزلة تسمى نفي القدر بالعدل.

أصول المعتزلة الخمسة:

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (٢٩٨): فهذا إيمان هذه الطائفة الذليلة الحقيرة بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وهذه هي أصول الدين الخمسة.

وقد أبدلتها المعتزلة بأصولهم الخمسة التي هدموا بها كثيرا من الدين؛ فإنهم بنوا أصل دينهم على الجسم والعرض، الذي هو الموصوف والصفة عندهم، واحتجوا بالصفات التي هي الأعراض، على حدوث الموصوف الذي هو الجسم، وتكلموا في التوحيد على هذا الأصل، فنفوا عن الله كل صفة، تشبيها بالصفات الموجودة في الموصوفات التي هي الأجسام، ثم تكلموا بعد ذلك في أفعاله التي هي القدر، وسموا ذلك (العدل)، ثم تكلموا في النبوة والشرائع والأمر والنهي والوعد والوعيد، وهي مسائل الأسماء والأحكام، التي هي المنزلة بين المنزلتين.

ومسألة إنفاذ الوعيد، ثم تكلموا في إلزام الغير بذلك، الذي هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضمنوه جواز الخروج على الأئمة بالقتال، فهذه أصولهم الخمسة، التي وضعوها بإزاء أصول الدين الخمسة التي بعث بها الرسول، والرافضة المتأخرون، جعلوا الأصول أربعة: التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة. اهـ

هذا الكلام جميل، وفيه بيان وتوضيح لمذهب المبتدعة الضلال الذين يزعمون أن أهل السنة مبتدعة وحشوية ونواصب، وكل مبطل يتهم أهل السنة بنقيض ما هو فيه مع أن أهل السنة وسط بين الفرق كلها، والنواصب هم الذين يبغضون آل البيت، وأهل السنة تقدم مذهبهم في هذا الباب، لكن الروافض لما أنكر عليهم أهل السنة سب أبي بكر وعمر لمزوهم بهذه الفاقرة؛ لأن النصب بدعة.

قال شيخ الإسلام في التدمرية (١٢٢): كإطلاق الرافضة النصب على من تولى أبا بكر وعمر بناء على أن من أحبهما فقد أبغض عليًّا، ومن أبغضه فهو ناصبي، وأهل السنة ينازعونهم في المقدمة الأولى. اهـ

بيانه أنه يجب حب أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ولا يلزم من حب بغضهم بغض الآخرين.

ومن علامات أهل البدع أنهم يتسمون بغير اسم الإسلام والإيمان، بل ينتسبون إلى نحلهم وباطلهم، أو إلى إمام من أئمتهم المبتدعين الضالين.

[الحذر من زلات العلماء]

١٧٢- وَ قَالَ عَبْدُالله بْنُ الْمُبَارَكِ: لَا تَأْخُذُوا عَنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي الرَّفْضِ شَيْئًا، وَلَا عَنْ أَهْلِ الشَّامِ فِي السَّيْفِ شَيْئًا لَا تَأْخُذُوا عَنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فِي الْقَدَرِ شَيْئًا، وَلَا عَنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ فِي الْإِرْجَاءِ شَيْئًا، وَلَا عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ فِي الصَّرْفِ، وَلَا عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي الْغِنَاءِ، لَا تَأْخُذُوا عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ شَيْئًا.

الشرح:

وعبدالله بن المبارك هو أبوعبدالرحمن المروزي الإمام، قيل في ترجمته: لم يسبقه الصحابة إلا بالصحبة، كان كثير الخير والبر والزهد والورع، متمسكًا بسنة رسول الله ، ومعظمًا لمنهج السلف.

وهذا القول مبناه على أن الرفض منشأه ومصدره من الكوفة، وكذا النصب، كما بين ذلك شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٥/ ٣٠١): وأهل الكوفة كان فيهم طائفتان: طائفة رافضة يظهرون موالاة أهل البيت، وهم في الباطن إما ملاحدة زنادقة، وإما جهال وأصحاب هوى، وطائفة ناصبة تبغض عليًّا وأصحابه لما جرى من القتال في الفتنة ما جرى. اهـ

فأهل الكوفة اشتهر فيهم الرفض؛ فإذا ذكروا فضائل أهل البيت يزيدون ويكذبون ويذمون الصحابة ذمًا شديدًا، وإنما يُؤخذ العلم من أهل الديانة والصيانة،

قال ابن سيرين: (إن هذا العلم دينٌ، فانظروا عمن تأخذون دينكم) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه .

قوله: **(ولا عن أهل الشام في السيف شيئًا)** وهذا بسبب أنهم كانوا يرون الخروج على الحكام، وقد تقدم بيان منهج أهل السنة والجماعة في هذا الباب؛ فمن أشكل عليه شيء في شأن الحكام لا يسأل الخوارج من الحزبيين وغيرهم، ولكن يرجع إلى أهل السنة والجماعة الذين يتجردون للأدلة من الكتاب والسنة، فالله يقول: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ﴾[النحل:٤٣-٤٤]، أي عن الذكر، وماذا ستجد عند قوم بضاعتهم البدعة، ودينهم الباطل، والله المستعان.

قوله: **(ولا عن أهل البصرة في القدر شيئًا)** لأن القدر كان منشؤه من البصرة؛ فإن عمرو بن عبيد وواصل بن عطاء الغزال كانوا من تلامذة الحسن البصري؛ فلهذا انتشر المذهب في البصرة؛ فالإنسان يحذر على نفسه من تلقي العلم على أهل البدع؛ فإنه لن يجد إلا الشر والبدعة، والعياذ بالله.

قوله: **(ولا عن أهل خراسان في الإرجاء شيئًا)** المرجئة هم الذين يرجؤن الأعمال عن الإيمان ويخرجونها من مسماه، وهم ضلال ويحرِّمُون الاستثناء في الإيمان، ويزعمون أن العاصي إيمانه كامل، وكان قد انتشر الإرجاء في خرسان، فلا ينبغي أخذ ما كان في هذا الباب عنهم، لما تقدم بيانه، وقد تقدم بيان منهج السلف في الإيمان.

قوله: **(ولا عن أهل مكة في الصرف شيئًا)** والصرف هو: بيع النقود بعضها ببعض، سواءً اتحد النقدان، كالذهب بالذهب، أو اختلف كالذهب بالفضة؛ لأنه

كان قد انتشر عندهم جواز ربى الفضل، اعتمادًا على قول ابن عباس: إنما الربا في النسيئة، وقد رجع عنه .

قال النووي في شرح مسلم حديث رقم (١٥٩٤): معنى ما ذكره أولًا عن ابن عمر وابن عباس أنهما كانا يعتقدان أنه لا ربا فيما كان يدًا بيد، وأنه يجوز بيع درهم بدرهمين، ودينار بدينارين، وصاع تمر بصاعين من التمر، وكذا الحنطة وسائر الربويات، كانا يريان جواز بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلًا، وأن الربا لا يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا كان نسيئة، وهذا معنى قوله: إنه سألهما عن الصرف فلم يريا به بأسًا، يعني الصرف متفاضلا كدرهم بدرهمين، وكان معتمدهما حديث أسامة بن زيد: «**إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ**» ثم رجع ابن عمر وابن عباس عن ذلك، وقالا بتحريم بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلًا حين بلغهما حديث أبي سعيد كما ذكره مسلم من رجوعهما صريحًا.

وهذه الأحاديث التي ذكرها مسلم تدل على أن ابن عمر وابن عباس لم يكن بلغهما حديث النهي عن التفاضل في غير النسيئة، فلما بلغهما رجعا إليه. اهـ

حكم الغناء:

قوله: (**ولا عن أهل المدينة في الغناء**) والسبب في ذلك، أنه قد عُزي إلى كثير من أهل المدينة إباحة الغناء، مع أن الغناء محرم بالكتاب والسنة. قال الله : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾[لقمان:٦]، وقال تعالى: ﴿وَأَنتُمْ سَـٰمِدُونَ﴾[النجم:٦١]، والسمود: الغناء بلغة حمير.

وفي البخاري (٥٥٩٠): وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ الكِلَابِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنْمٍ الأَشْعَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَاللهِ مَا كَذَبَنِي: سَمِعَ النَّبِيَّ يَقُولُ: «**لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّتُهُمُ اللهُ، وَيَضَعُ العَلَمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**».

وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان (٢/ ٢٢٣): ومن مكايد عدو الله ومصايده، التي كاد بها من قل نصيبه من العلم والعقل والدين، وصاد بها قلوب الجاهلين والمبطلين، سماع المكاء، والتصدية، والغناء بالآلات المحرمة، الذي يصد القلوب عن القرآن، ويجعلها عاكفة على الفسوق والعصيان، فهو قرآن الشيطان، والحجاب الكثيف عن الرحمن، وهو رقية اللواط والزنا، وبه ينال العاشق الفاسق من معشوقة غاية المنى، كاد به الشيطان النفوس المبطلة، وحسنه لها مكرًا منه وغرورًا، وأوحى إليها الشبه الباطلة على حسنه فقبلت وحيه واتخذت لأجله القرآن مهجورًا، فلو رأيتهم عند ذياك السماع وقد خشعت منهم الأصوات، وهدأت منهم الحركات، وعكفت قلوبهم بكليتها عليه، وانصبت انصبابة واحدة إليه، فتمايلوا له ولا كتمايل النشوان، وتكسروا في حركاتهم ورقصهم، أرأيت تكسر المخانيث والنسوان؟ ويحق لهم ذلك، وقد خالط خمارة النفوس، ففعل فيها أعظم ما تفعله حُمَّيه الكئوس، فلغير الله، بل الشيطان، قلوب هناك تمزق، وأثواب تشقق، وأموال فى غير طاعة الله تنفق، حتى إذا عمل السكر فيهم عمله، وبلغ الشيطان منهم أمنيته وأمله، واستفزهم بصوته وحيله، وأجلب عليهم برجله وخيله، وخَزَ في صدورهم

وخزًا. وأزَّهم إلى ضرب الأرض بالأقدام أزا، فطورا يجعلهم كالحمير حول المدار، وتارة كالذباب ترقص وسُيَط الديار. فيا رحمتا للسقوف والأرض من دك تلك الأقدام، ويا سوأتا من أشباه الحمير والأنعام، ويا شماتة أعداء الإسلام بالذين يزعمون أنهم خواص الإسلام قضوا حياتهم لذة وطربًا، واتخذوا دينهم لهوًا ولعبًا، مزامير الشيطان أحب إليهم من استماع سور القرآن، لو سمع أحدهم القرآن من أوله إلى آخره لما حرك له ساكنًا، ولا أزعج له قاطنا، ولا أثار فيه وجدًا، ولا قدح فيه من لواعج الشوق إلى الله زندًا، حتى إذا تلي عليه قرآن الشيطان، وولج مزمور سمعه، تفجرت ينابيع الوجد من قلبه على عينه فجرت، وعلى أقدامه فرقصت، وعلى يديه فصفقت، وعلى سائر أعضائه فاهتزت وطربت، وعلى أنفاسه فتصاعدت، وعلى زفراته فتزايدت، وعلى نيران أشواقه فاشتعلت، فيا أيها الفاتن المفتون، والبائع حظه من الله بنصيبه من الشيطان صفقة خاسر مغبون، هلا كانت هذه الأشجان، عند سماع القرآن؟ وهذه الأذواق والمواجيد، عند قراءة القرآن المجيد؟ وهذه الأحوال السنيات، عند تلاوة السور والآيات؟ ولكن كل امرئ يصبو إلى ما يناسبه، ويميل إلى ما يشاكله، والجنسية علة الضم قدرًا وشرعًا، والمشاكلة سبب الميل عقلًا وطبعًا، فمن هذا أين الإخاء والنسب؟ لولا التعلق من الشيطان بأقوى سبب، ومن أين هذه المصالحة التي أوقعت في عقد الإيمان وعهد الرحمن خللًا؟ ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِي وَهُمۡ لَكُمۡ عَدُوُّۢۚ بِئۡسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلٗا﴾[الكهف:٥٠]... إلى آخر كلامه.

فيه التحذير من الأخذ بزلات العلماء واجتهاداتهم المخالفة للكتاب والسنة فمن فعل ذلك وأخذ من هذا زلة ومن الآخر مثلها، ودوا إليك حوى الشر كله، ولهذا قيل: من تتبع رخص العلماء تزندق.

[الامتحان]

١٧٣- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَأُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَيُّوبَ، وَابْنَ عَوْنٍ، وَيُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ، وَعَبْدَاللهِ بْنَ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيَّ، وَالشَّعْبِيَّ، وَمَالِكَ بْنَ مِغْوَلٍ، وَيَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ، وَمُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ، وَوَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ، وَحَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ، وَحَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ وَالْحَجَّاجَ بْنَ مِنْهَالٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ نَصْرٍ، وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، وَالْأَوْزَاعِيَّ، وَزَائِدَةَ بْنَ قُدَامَةَ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ إِذَا ذَكَرَهُمْ بِخَيْرٍ وَقَالَ بِقَوْلِهِمْ.

الشرح:

هذا فيه الامتحان، فمُحِبُّ أهل السنة وذاكرهم بالجميل يعتبر منهم وإليهم، والقدح في أهل السنة يعتبر علامة لأهل البدع، كما قال الإمام الصابوني :
وعلامات أهل البدع على أهلها بادية، ومن أجلى علاماتهم بغضهم لأهل السنة.

والدليل على الامتحان حديث علي عند مسلم (٧٨): إنه لعهد النبي : «أَنَّهُ لَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».

وقد تقدمت الأحاديث في فضل الأنصار، وفيها: «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ»، وكل الذين ذكرهم هنا أئمة سنة وهدى.

فأبوهريرة هو عبدالرحمن بن صخر الدوسي، صحب رسول الله أربع سنين، وحفظ منه علمًا كثيرًا حتى بلغ المرتبة العليا في الحفظ والإتقان، ودعا له رسول الله بقوله: «**اللهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمِ الْمُؤْمِنِينَ**» أخرجه مسلم (٢٤٩١). وتبغضه الرافضة جدًّا؛ لأن مروياته تأتي على دينهم من أسه.

وأنس هو ابن مالك الأنصاري الخزرجي، خدم رسول الله عشر سنين، ودعا له رسول الله أن يبارَك له في ماله وولده، فاستجاب الله لنبيه .

وأسيد بن حضير هو أبويحيى الأنصاري، صاحب رسول الله ، تنزلت السكينة حين قراءته للقرآن.

فمحبة هؤلاء تدل على محبة الخير وأهله، وبغض هؤلاء يدل على الزندقة والنفاق.

وأيوب هنا هو ابن أبي تميمة كيسان السَّختيان، كان من أهل السنة الداعين إليها، والذابين عنها، وهو القائل: من سعادة الحدث والأعجمي أن يوفق لعالم سنة من أول يوم. وكان ينهى عن مجالسة أهل البدع.

وابن عون هو عبدالله بن عون بن أرطبان الإمام القدوة، صاحب المناقب.

ويونس بن عبيد الإمام القدوة في السنة، وسيأتي بعض كلامه.

وعبدالله بن إدريس الأودي الإمام الحافظ القدوة شيخ الإسلام أبومحمد.

والشعبي هو عامر بن شراحيل من شعب همدان، كان إمامًا شديدًا على أصحاب المقاييس والرافضة.

ومالك بن مغول هو ابن عاصم بن غزية الإمام الثقة.

ويزيد بن زريع الحافظ المجود، محدث البصرة مع حماد بن زيد وغيره.

ومعاذ بن معاذ هو بن نصر أبوالمثنى العنبري، إمام حافظ.

ووهب بن جرير هو بن حازم، إمام بن إمام، وكلاهما من أهل الحديث والسنة.

وحماد بن زيد هو بن درهم أبوإسماعيل الإمام، كان يُرصى بحضور دروسه، حتى قال عبدالله بن المبارك:

أَيُّهَا الطَّالِبُ عِلْمًا ... ائْتِ حَمَّادَ بْنَ زَيْدْ
فَاطْلُبَنَّ العِلْمَ مِنْهُ ... ثُمَّ قَيِّدْهُ بِقَيْدْ
لَا كَثَوْرٍ وَكَجَهْمٍ ... وَكَعَمْرِو بْنِ عُبَيْدْ

وقال عنه عبدالرحمن بن مهدي: لم أرَ أحدًا قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد.

وحماد بن سلمة هو الإمام المشهور صاحب السنة، حتى قال فيه علي بن المديني: من تكلم في حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام.

وقال عنه الذهبي: كان رأسًا في السنة. وقال أحمد: إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام فإنه كان شديدًا على المبتدعة.

ولما مات رثاه يحيى اليزيدي بقوله:

يَا طَالِبَ النَّحْوِ أَلَا فَابْكِهِ ... بَعْدَ أَبِي عَمْرٍو وَحَمَّادِ

ومالك بن أنس هو الإمام الجليل والعلم النبيل، إمام دار الهجرة ومفتيها، ناصر السنة وقامع البدعة. ففي اللالكائي (٢٩٢) عن ابْنِ الطَّبَّاعِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَسَأَلَهُ فقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله كَذَا. فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ كَذَا؟ قَالَ مَالِكٌ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور:٦٣]. قَالَ: فَقَالَ مَالِكٌ: أَوَ كُلَّمَا جَاءَ رَجُلٌ أَجْدَلُ مِنَ الْآخَرِ رَدَّ مَا أَنْزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى مُحَمَّدٍ ؟

والأوزاعي هو عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي الإمام، من سبايا السند، لكنه كان إمامًا في السنة، قوَّالًا بالحق، له قصة مع عبدالله بن علي العباسي، قال الذهبي في السير (٧/ ١٢٢-١٢٥): عن الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَبْدُاللهِ بنُ عَلِيٍّ إِلَيَّ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ، وَقَدِمْتُ فَدَخَلْتُ، وَالنَّاسُ سِمَاطَانِ فَقَالَ: مَا تَقُوْلُ فِي مَخْرَجِنا، وَمَا نَحْنُ فِيْهِ؟ قُلْتُ: أَصلَحَ اللهُ الأَمِيْرَ قَدْ كَانَ بَيْنِي، وَبَيْنَ دَاوُدَ بنِ عَلِيٍّ مَوَدَّةٌ قَالَ: لَتُخْبِرَنِّي. فَتَفَكَّرْتُ ثُمَّ قُلْتُ: لأَصْدُقَنَّهُ، وَاسْتَبسَلْتُ لِلْمَوْتِ ثُمَّ رَوَيتُ لَهُ عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيْدٍ حَدِيْثَ الأَعْمَالِ، وَبِيَدِهِ قَضِيبٌ يَنكُتُ بِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ: مَا تَقُوْلُ فِي قَتْلِ أَهْلِ هَذَا البَيْتِ؟ قُلْتُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ مَرْوَانَ عَنْ مُطَرِّفِ بنِ الشِّخِّيْرِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «**لا يَحِلُّ قَتْلُ المُسْلِمِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ**» وَسَاقَ الحَدِيْثَ. فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الخِلَافَةِ، وَصِيَّةٌ لَنَا مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ؟ فَقُلْتُ: لَوْ كَانَتْ وَصِيَّةً مِنْ رَسُوْلِ اللهِ مَا تَرَكَ عَلِيٌّ أَحَدًا يَتَقَدَّمُهُ، قَالَ: فَمَا تَقُوْلُ فِي أَمْوَالِ بَنِي أُمَيَّةَ؟ قُلْتُ: إِنْ كَانَتْ لَهُم حَلَالًا فَهِيَ عَلَيْكَ حَرَامٌ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَيْهِم حَرَامًا فَهِيَ عَلَيْكَ أَحرَمُ. فَأَمَرَنِي، فَأُخْرِجْتُ.

قلت: قد كان عبدالله بن علي ملكًا جبارًا، سفاكًا للدماء، صعب المراس، ومع هذا فالإمام الأزواعي يصدعه بمر الحق كما ترى لا كخلق من علماء السوء الذين يحسنون للأمراء ما يقتحمون به من الظلم والعسف، ويقلبون لهم الباطل حقا قاتلهم الله أو يسكتون مع القدرة على بيان الحق. اهـ

وزايد بن قدامة إمام ثبت حافظ، كان لا يحدث قدريًّا ولا صاحب بدعة يعرفه.

وأحمد بن حنبل هو الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني إمام أهل السنة والجماعة، حفظ الله به الملة في عهد المأمون حين حدثت فتنة القول بخلق القرآن، فأبلى بلاءً حسنًا، ورفع الله قدره وأعلى شأنه ورفع منزلته، وقد ذكرت ما حصل له من المحنة في كتابي «الوسائل الجلية لنصرة الدعوة السلفية» والحمد لله.

وحجاج بن منهال الحافظ الإمام القدوة أبومحمد البصري، كان صاحب سنة يظهرها. قاله خلف بن كردوس.

وأحمد بن نصر هو الإمام الكبير الشهير أبوعبدالله أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي المروزي ثم البغدادي، قتله الواثق، ففي «السير» (١١/ ١٦٧): فَجَلَسَ الوَاثِقُ لَهُم، وَقَالَ لأَحْمَدَ: دَعْ مَا أُخِذتَ لَهُ، مَا تَقُوْلُ فِي القُرْآنِ؟ قَالَ: كَلاَمُ اللهِ.

قَالَ: أَفَمَخْلُوْقٌ هُوَ؟

قَالَ: كَلاَمُ اللهِ.

قَالَ: فَتَرَى رَبَّكَ فِي القِيَامَةِ؟

قَالَ: كَذَا جَاءتِ الرِّوَايَةُ.

قَالَ: وَيْحَكَ! يُرَى كَمَا يُرَى المَحْدُوْدُ المُتَجَسِّمُ، وَيَحوِيهِ مَكَانٌ، وَيَحصُرُهُ نَاظِرٌ! أَنَا كَفَرتُ بِمَنْ هَذِهِ صِفَتُهُ، مَا تَقُولُوْنَ فِيْهِ؟

فَقَالَ قَاضِي الجَانِبِ الغَرْبِيِّ: هُوَ حَلاَلُ الدَّمِ.

وَوَافَقَهُ فُقَهَاءُ، فَأَظهَرَ أَحْمَدُ بنُ أَبِي دُوَادَ أَنَّهُ كَارِهٌ لِقَتْلِهِ، وَقَالَ: شَيْخٌ مُخْتَلٌّ، تَغَيَّرَ عَقْلُهُ، يُؤَخَّرُ.

قَالَ الوَاثِقُ: مَا أُرَاهُ إِلاَّ مُؤَدِيًّا لِكُفرِهِ، قَائِمًا بِمَا يَعتَقِدُهُ.

وَدَعَا بِالصَّمْصَامَةِ، وَقَامَ، وَقَالَ: أَحتَسِبُ خُطَايَ إِلَى هَذَا الكَافِرِ.

فَضَرَبَ عُنُقَهُ بَعْدَ أَنْ مَدُّوا لَهُ رَأْسَهُ بِحَبلٍ وَهُوَ مُقَيَّدٌ، وَنُصِبَ رَأْسُهُ بِالجَانِبِ الشَّرْقِيِّ، وَتُتُبِّعَ أَصْحَابُهُ، فَسُجِنُوا. اهـ

فمن أحب الصالحين دعاة السنة والجماعة وحملتها، واعتقد عقيدتهم، وسار على طريقتهم في الأخذ بمنهج السف الصالحين فهو صاحب سنة.

وقد تكلمت على أهمية محبة أهل السنة وعدم الطعن فيهم بتوسع في كتابي الخيانة الدعوية حجر عثرة في طريق الدعوة السلفية والحمد لله.

[البعد عن مجالسة أهل الأهواء]

١٧٤- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ جَالِسٌ مَعَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، فَحَذِّرْهُ وَعَرِّفْهُ، فَإِنْ جَلَسَ مَعَهُ بَعْدَمَا عَلِمَ فَاتَّقِهِ، فَإِنَّهُ صَاحِبُ هَوًى.

الشرح:

هذا هو الصواب في هذه المسألة، وقد قال السلف: من خفي علينا مذهبه لم تخفي علينا ألفته، ولأن المجالسة سبب التأثر بالجليس، وقد تكون بسبب الجهل بحال الرجل فتقام على المجالس الحجة بنصحه وتفهيمه وتعليمه، ويجب عليه قبول نصح السني القائم على العلم والدليل المتجرد عن الهوى ودواعي النفس، فإن استمر بعد ذلك عُلمت مكابرته وميوله إلى المبطلين فيلحق بهم، ولا يقول قائل: لا تضرني المجالسة، فقد ضرت من هو أكثر علمًا وسنة، فلما خالف أمر الله وأمر رسوله وجلس مع المبطلين لحقته معرة الباطل والعياذ بالله، وسيأتي بيان مذهب السلف في النهي عن مجالسة أهل البدعه في آخر الكتاب إن شاء الله.

[الرد على القرآنيين]

١٧٥- وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ تَأْتِيهِ بِالْأَثَرِ فَلَا يُرِيدُهُ، وَيُرِيدُ الْقُرْآنَ فَلَا تَشُكُّ أَنَّهُ رَجُلٌ قَدِ احْتَوَى عَلَى الزَّنْدَقَةِ، فَقُمْ مِنْ عِنْدِهِ وَدَعْهُ.

الشرح:

من رد السنة بدعوى أن القرآن يكفي فهو زنديق؛ لأن من عقيدة المسلمين العمل بالقرآن والحديث، وأن السنة مبينة للقرآن.

وقد تقدم الكلام على بيان بطلان مذهب القرآنيين الزنادقة، وأن القرآن والسنة كلها وحي من الله لا يجوز تركها بحال من الأحوال ولا التفريق بينهما، فكلاهما من عند الله فلا يُفرق بينهما إلا زنديق، والقرآن أحوج إلى السنة، من السنة إلى القرآن على ما قدمنا بيانه.

قوله: (**فقم من عنده ودعه**) هذا هو الواجب؛ لقول الله : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾[الأنعام:٦٨]، ومن أعظم الخوض في آيات هو الخوض بردها والتكذيب بها وترك العمل بها.

[بيان طريقة الرافضة والجهمية والمعتزلة]

١٧٦- وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَهْوَاءَ كُلَّهَا رَدِيَّةٌ، تَدْعُو كُلُّهَا إِلَى السَّيْفِ، وَأَرْدَؤُهَا وَأَكْفَرُهَا الرَّوَافِضُ، وَالْمُعْتَزِلَةُ، وَالْجَهْمِيَّةُ؛ فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ النَّاسَ عَلَى التَّعْطِيلِ وَالزَّنْدَقَةِ.

الشرح:

البدع كلها ردية ومردية لأهلها، تدعو إلى السيف وإلى الخروج على الحكام واستباحة دماء المسلمين، وقد قال أبوقلابة: ما ابتدع رجل بدعة إلا رأى السيف.

ومن أشدها: الرافضة فهم زنادقة، ومن عقائدهم الإيمان بالرجعة، والغلو في علي ، وتكفير الصحابة إلا سبعة، واتهام أم المؤمنين عائشة مما برأها الله منه.

قال البغدادي في الفرق بين الفرق (١٧): وأما الإمامية المفارقة للزيدية، والكسائية، والغلاة؛ فإنها خمس عشرة فرقة، وهن: المحمدية، والباقرية، والناوسية، والشميطية، والعمارية، والاسماعيلية، والمباركية، والموسوية، والقطعية، والاثنى عشرية، والهشامية من أتباع هشام بن الحكم، أو من أتباع هشام بن سالم الجواليقى، والزرارية من أتباع زرارة بن أعين، واليونسية من أتباع يونس القمى، والشيطانية من أتباع شيطان الطاق، والكاملية من أتباع أبي كامل، وهو أفحشهم قولًا في على وفي سائر الصحابة .

فهذه عشرون فرقة من فرق الروافض منها ثلاث زيدية، وفرقتان من الكيسانية، وخمس عشرة فرقة من الإمامية، فأما غلاتهم الذين قالوا بإلهية الأئمة وأباحوا محرمات الشريعة، وأسقطوا وجوب فرائض الشريعة، كالبيانية، والمغيرية، والجناحية، والمنصورية، والخطابية، والحلولية، ومن جرى مجراهم؛ فما هم من فرق الاسلام، وإن كانوا منتسبين إليه. اهـ

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٨/ ٤٧٧): والرافضة كفرت أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعامة المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه، وكفروا جماهير أمة محمد من المتقدمين والمتأخرين. فيكفرون كل من اعتقد في أبي بكر وعمر والمهاجرين والأنصار العدالة، أو ترضى عنهم كما رضي الله عنهم، أو يستغفر لهم كما أمر الله بالاستغفار لهم؛ ولهذا يكفرون أعلام الملة مثل: سعيد بن المسيب، وأبي مسلم الخولاني، وأويس القرني، وعطاء بن أبي رباح، وإبراهيم النخعي، ومثل: مالك، والأوزاعي، وأبي حنيفة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، والثوري، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وفضيل بن عياض، وأبي سليمان الداراني، ومعروف الكرخي، والجنيد بن محمد، وسهل بن عبد الله التستري، وغير هؤلاء. ويستحلون دماء من خرج عنهم، ويسمون مذهبهم مذهب الجمهور، كما يسميه المتفلسفة ونحوهم بذلك، وكما تسميه المعتزلة مذهب الحشو والعامة وأهل الحديث. ويرون في أهل الشام ومصر والحجاز والمغرب واليمن والعراق والجزيرة وسائر بلاد الإسلام أنه لا يحل نكاح هؤلاء ولا ذبائحهم، وأن المائعات التي عندهم من المياه والأدهان وغيرها نجسة، ويرون أن كفرهم أغلظ من كفر اليهود والنصارى؛ لأن أولئك عندهم كفار أصليون وهؤلاء مرتدون، وكفر الردة أغلظ بالإجماع من الكفر الأصلي؛ ولهذا السبب يعاونون الكفار على الجمهور من

المسلمين، فيعاونون التتار على الجمهور، وهم كانوا من أعظم الأسباب في خروج جنكيزخان ملك الكفار إلى بلاد الإسلام، وفي قدوم هولاكو إلى بلاد العراق، وفي أخذ حلب، ونهب الصالحية، وغير ذلك بخبثهم ومكرهم؛ لما دخل فيه من توزر منهم للمسلمين وغير من توزر منهم. وبهذا السبب نهبوا عسكر المسلمين لما مر عليهم وقت انصرافه إلى مصر في النوبة الأولى. وبهذا السبب يقطعون الطرقات على المسلمين. وبهذا السبب ظهر فيهم من معاونة التتار والإفرنج على المسلمين، والكآبة الشديدة بانتصار الإسلام ما ظهر. وكذلك لما فتح المسلمون الساحل - عكة وغيرها - ظهر فيهم من الانتصار للنصارى وتقديمهم على المسلمين ما قد سمعه الناس منهم. وكل هذا الذي وصفت بعض أمورهم، وإلا فالأمر أعظم من ذلك.

وقد اتفق أهل العلم بالأحوال أن أعظم السيوف التي سلت على أهل القبلة ممن ينتسب إليها، وأعظم الفساد الذي جرى على المسلمين ممن ينتسب إلى أهل القبلة إنما هو من الطوائف المنتسبة إليهم. فهم أشد ضررًا على الدين وأهله، وأبعد عن شرائع الإسلام من الخوارج الحرورية؛ ولهذا كانوا أكذب فرق الأمة، فليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة أكثر كذبًا ولا أكثر تصديقًا للكذب وتكذيبًا للصدق منهم، وسيما النفاق فيهم أظهر منه في سائر الناس. وهي التي قال فيها النبي ﷺ: «**آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتُمِنَ خَانَ**»، وفي رواية: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**». وكل من جربهم يعرف اشتمالهم على هذه الخصال؛ ولهذا يستعملون التقية التي هي سيما المنافقين واليهود، ويستعملونها مع المسلمين ﴿**يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ**﴾[الفتح:١١]، ويحلفون ما قالوا وقد قالوا، ويحلفون بالله ليرضوا المؤمنين

والله ورسوله أحق أن يرضوه. وقد أشبهوا اليهود في أمور كثيرة، لا سيما السامرة من اليهود، فإنهم أشبه بهم من سائر الأصناف، يشبهونهم في دعوى الإمامة في شخص أو بطن بعينه، والتكذيب لكل من جاء بحق غيره يدعونه، وفي اتباع الأهواء، أو تحريف الكلم عن مواضعه، وتأخير الفطر، وصلاة المغرب، وغير ذلك، وتحريم ذبائح غيرهم. ويشبهون النصارى في الغلو في البشر، والعبادات المبتدعة، وفي الشرك، وغير ذلك. وهم يوالون اليهود والنصارى والمشركين على المسلمين، وهذه شيم المنافقين، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾[المائدة:٥١]، وقال تعالى: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾[المائدة:٨٠-٨١]. وليس لهم عقل، ولا نقل، ولا دين صحيح، ولا دنيا منصورة. وهم لا يصلون جمعةً ولا جماعةً، والخوارج كانوا يصلون جمعةً وجماعةً، وهم لا يرون جهاد الكفار مع أئمة المسلمين، ولا الصلاة خلفهم، ولا طاعتهم في طاعة الله، ولا تنفيذ شيء من أحكامهم؛ لاعتقادهم أن ذلك لا يسوغ إلا خلف إمام معصوم. ويرون أن المعصوم قد دخل في السرداب من أكثر من أربعمائة وأربعين سنةً، وهو إلى الآن لم يخرج، ولا رآه أحد، ولا علم أحدًا دينًا، ولا حصل به فائدة بل مضرة. ومع هذا فالإيمان عندهم لا يصح إلا به، ولا يكون مؤمنًا إلا من آمن به، ولا يدخل الجنة إلا أتباعه، مثل هؤلاء الجهال الضلال من سكان الجبال والبوادي، أو من استحوذ عليهم بالباطل، مثل: ابن العود ونحوه ممن قد كتب خطه مما ذكرناه. من المخازي عنهم وصرح بما ذكرناه عنهم وبأكثر منه. وهم مع هذا الأمر يكفرون كل من آمن بأسماء الله وصفاته التي

في الكتاب والسنة، وكل من آمن بقدر الله وقضائه فآمن بقدرته الكاملة ومشيئته الشاملة وأنه خالق كل شيء. وأكثر محققيهم عندهم - يرون أن أبا بكر وعمر وأكثر المهاجرين والأنصار وأزواج النبي مثل عائشة وحفصة وسائر أئمة المسلمين وعامتهم؛ ما آمنوا بالله طرفة عين قط؛ لأن الإيمان الذي يتعقبه الكفر عندهم يكون باطلًا من أصله كما يقوله بعض علماء السنة. ومنهم من يرى أن فرج النبي الذي جامع به عائشة وحفصة لا بد أن تمسه النار؛ ليطهر بذلك من وطء الكوافر على زعمهم؛ لأن وطء الكوافر حرام عندهم. ومع هذا يردون أحاديث رسول الله الثابتة المتواترة عنه عند أهل العلم مثل أحاديث البخاري ومسلم، ويرون أن شعر شعراء الرافضة مثل: الحميري، وكوشيار الديلمي، وعمارة اليمني، خيرًا من أحاديث البخاري ومسلم. وقد رأينا في كتبهم من الكذب والافتراء على النبي وصحابته وقرابته أكثر مما رأينا من الكذب في كتب أهل الكتاب من التوراة والإنجيل. وهم مع هذا يعطلون المساجد التي أمر الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، فلا يقيمون فيها جمعةً ولا جماعةً، ويبنون على القبور المكذوبة وغير المكذوبة مساجد يتخذونها مشاهد. وقد لعن رسول الله من اتخذ المساجد على القبور ونهى أمته عن ذلك. وقال قبل أن يموت بخمس: «**إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ**». ويرون أن حج هذه المشاهد المكذوبة وغير المكذوبة من أعظم العبادات، حتى إن من مشايخهم من يفضلها على حج البيت الذي أمر الله به ورسوله. ووصف حالهم يطول. فبهذا يتبين أنهم شر من عامة أهل الأهواء، وأحق بالقتال من الخوارج. اهـ

وأما الجهمية فهم أتباع الجهم بن صفوان الذي قتله سلم بن أحوز سنة (١٢٨) وكان قد تتلمذ على الجعد بن درهم الذي قتله خالد القسري سنة (□□□)،

وهؤلاء يعطلون الله من أسمائه وصفاته، ويقولون بالجبر، ويزعمون أن الإيمان هو المعرفة فقط وينفون الرؤية، والحوض، والميزان، والصراط، والشفاعة لأهل الكبائر، وأقوالهم في غاية الضلال، ويزعمون أن الجنة والنار غير موجودة الآن، وأن الجنة والنار تفنيان وتبيدان خلاف عقيدة أهل السنة كما تقدم.

وأما المعتزلة فهم أصحاب واصل بن عطاء الغزال، سموا بهذا الاسم لما اعتزلوا مجلس الحسن البصري، وأول خلافهم مع أهل السنة في الأسماء والأحكام وهو ما ذهبوا إليه أن فاعل الكبيرة منزله بين منزلتين في الدنيا، لا مؤمن ولا كافر، وفي الآخرة يخلد في النار وفاقًا للخوارج، ويقولون بنفي القدر حيث يزعمون أن أفعال العباد غير مخلوقة لله ، ويعطلون الله من صفاته فيثبتون الأسماء مجردة عن الصفات، يقولون: سميع بلا سمع، بصير بلا بصر، وهكذا، وينكرون عذاب القبر والحوض والميزان والصراط ويزعمون أن الجنة والنار غير موجودة الآن. ويجتمعون مع الجهمية في كثير من مواردهم، حيث يقدمون العقل على النقل، والأقيسة الباطلة على الأدلة الزكية، والآثار المروية.

وتجمع هذه الفرق الخروج على حكام المسلمين واستباحة دماء المسلمين وغير ذلك من الضلال، والرافضة والجهمية زنادقة، وليسوا من أهل الملة، وأما المعتزلة فهم ضلال، وأقوالهم لوازمها الكفر والزندقة؛ ولهذا كان يقول شيخ الإسلام: لو قلت بقولكم لكفرت.

وهم بهذه الأقوال يدعون الناس إلى تعطيل الله من صفاته العلية، ويدعون إلى النفاق والعياذ بالله.

[الطعن في صحابة النبي طعن في النبي عليه الصلاة والسلام]

١٧٧- وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ تَنَاوَلَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَاعْلَمْ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَقَدْ آذَاهُ فِي قَبْرِهِ.

الشرح:

تقــدم الكلام على فضــل الصحابة، وزد على ذلك أن الطعن فيهم إزراء بمحمد وطعن في شريعته؛ إذ هم وزراءه ونقالها، بل وطعن في الله ؛ إذ كيف يرضى أن يكون صحابة نبيه على غاية من الكفر والضلال، ثم هو مقر لهم، وسيأتي الكلام على مجالسة أهل البدع في موضعه إن شاء الله تعالى.

[الحذر من أهل البدع والبعد عن مجالستهم]

١٧٨- وَإِذَا ظَهَرَ لَكَ مِنْ إِنْسَانٍ شَيْءٌ مِنَ الْبِدَعِ فَاحْذَرْهُ؛ فَإِنَّ الَّذِي أَخْفَى عَنْكَ أَكْثَرَ مِمَّا أَظْهَرَهُ.

وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ رَدِيءَ الطَّرِيقِ وَالْمَذْهَبِ فَاسِقًا فَاجِرًا صَاحِبَ مَعَاصٍ ظَالِمًا وَهُوَ عَلَى السُّنَّةِ؛ فَاصْحَبْهُ وَاجْلِسْ مَعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَضُرُّكَ مَعْصِيَتُهُ.

وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ عَابِدًا مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ مُتَقَشِّفًا مُحْتَرِقًا بِالْعِبَادَةِ صَاحِبَ هَوًى فَلَا تُجَالِسْهُ وَلَا تَقْعُدْ مَعَهُ، وَلَا تَسْمَعْ كَلَامَهُ، وَلَا تَمْشِ مَعَهُ فِي طَرِيقٍ؛ فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ تَسْتَحْلِيَ طَرِيقَتَهُ فَتَهْلِكَ مَعَهُ.

وَرَأَى يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ ابْنَهُ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ هَوًى، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنْ عِنْدِ فُلَانٍ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، لَأَنْ أَرَاكَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِ خُنْثَى، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَاكَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَلَأَنْ تَلْقَى اللهَ يَا بُنَيَّ زَانِيًا فَاسِقًا سَارِقًا خَائِنًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَلْقَاهُ بِقَوْلِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ. أَلَا تَرَى أَنَّ يُونسَ بْنَ عُبَيْدٍ قَدْ عَلِمَ أَنَّ الْخُنْثَى لَا يُضِلُّ ابْنَهُ عَنْ دِينِهِ، وَأَنَّ صَاحِبَ الْبِدْعَةِ يُضِلُّهُ حَتَّى يُكَفِّرَهُ.

الشرح:

هذه الفقرة بيان لمنهج أهل السنة والجماعة في البعد عن أهل الأهواء لما في مجالستهم من الضرر والخطر وبيان أن أهل البدع يُظهرون للناس محبة الخير وطلبه وهم في الواقع يبطنون أكثر مما يظهرون، ولهذا قيل في الباطنية يظهرون الرفض ويبطنون الكفر المحض.

وليس في كلام المصنف الرضا بالمعاصي وإنما فيه بيان أن البدعة أضر من المعصية.

فالفاسد العاصي الفاجر من أهل السنة أحسن حالًا وأقل ضررًا من العابد من أهل البدعة؛ لأن المبتدع يُدخل في دين الله ما ليس منه، وفيه اتهام لرسول الله بالتقصير وعدم البيان، وأن الدين ناقص، حتى أتمه ذلك المبتدع الضال، فيحلون الحرام ويحرمون الحلال.

بينما عصاة أهل السنة مع اعتقادهم لمنهج السلف يعترفون بالخطإ ويعرفون أنهم على خلاف أمر الله وأمر رسوله وعسى أن تقع منهم توبة بعد ذلك؛ ولهذا جاء عن سفيان قوله: الْبِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، وَالْمَعْصِيَةُ يُتَابُ مِنْهَا، وَالْبِدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا. أخرجه اللالكائي (٢٣٨).

وقد جاء عن أبي الجوزاء عند اللالكائي (٢٣٦): لَأَنْ يُجَاوِرَنِي قِرَدَةٌ وَخَنَازِيرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُجَاوِرَنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ. يَعْنِي أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ.

[التوخي لأهل الصلاح عند المجالسة]

١٧٩- وَاحْذَرْ، ثُمَّ احْذَرْ أَهْلَ زَمَانِكَ خَاصَّةً، وَانْظُرْ مَنْ تُجَالِسُ وَمِمَّنْ تَسْمَعُ وَمَنْ تَصْحَبُ؛ فَإِنَّ الْخَلْقَ كَأَنَّهُمْ فِي رِدَّةٍ إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللهُ مِنْهُمْ.

الشرح:

فيه التحذير مما يجر إلى البدعة والمخالفة لشرع الله .

وتقدم الكلام على نحو هذه الفقرة، وقول ابن مسعود: من كان متأسيًا فليتأسَ بمن قد مات؛ فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، والمقصود بمن قد مات من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين؛ فإنهم كانوا على الخير والأثر والفقه والنظر، وفيه التحذير من مجالسة المبطلين ومن الركون إلى الأقوال المخالفة للكتاب والسنة وأقوال السلف الصالحين؛ اغترارًا بالمتكلم.

وما أكثر هذا في زماننا هذا - لا كثرهم الله - فإن الكثير ممن ينتحلون السنة دينًا يخالفون الحق جهارًا نهارًا مع مخالفتهم للحق، فإذا ما قلت له: قال الله ، وقال رسوله ، وإذا به يقول لك: لكن قال فلان. فإذا كان هذا هو الحال فانظر من تجالس، إن كان صحاب سنة فدونك، وإن كان صاحب بدعة ورأي «**فَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ**»، انظر من تصحب، فإن الصحبة لا تكون إلا لأهل الاستقامة لا لأهل البدعة والخيانة.

ومن تسمع ولمن تقرأ كذلك، فكل هذه النصائح فيها الحث على ملازمة أسباب السلامة، وفي شرح أصول السنة للالكائي (٢٤٢): عن إِسْمَاعِيلَ قَالَ: دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَقَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ نُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ؟ قَالَ: لَا. قَالَا: فَنَقْرَأُ عَلَيْكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ الله؟ قَالَ: لَا. قَالَ: تَقُومَانِ عَنِّي، وَإِلَّا قُمْتُ. فَقَامَ الرَّجُلَانِ فَخَرَجَا، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: مَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ يَقْرَأَ آيَةً؟ قَالَ: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَقْرَأَ آيَةً فَيُحَرِّفَاهَا فَيَقِرَّ ذَلِكَ فِي قَلْبِي.

وأخرج (٢٤٤) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: لَا تُجَالِسُوهُمْ، وَلَا تُخَالِطُوهُمْ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ، وَيُلْبِسُوا عَلَيْكُمْ كَثِيرًا مِمَّا تَعْرِفُونَ.

وأخرج (٢٤٦) عَنْ أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُوقِلَابَةَ: يَا أَيُّوبُ احْفَظْ عَنِّي أَرْبَعًا: لَا تَقُولَنَّ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِكَ، وَإِيَّاكَ وَالْقَدَرَ، وَإِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَأَمْسِكْ، وَلَا تُمَكِّنْ أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ مِنْ سَمْعِكَ.

وأخرج (٢٤٨) كَانَ ابْنُ طَاوُسٍ جَالِسًا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ، قَالَ: فَأَدْخَلَ ابْنُ طَاوُسٍ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ. قَالَ: وَقَالَ لِابْنِهِ: أَيْ بُنَيَّ، أَدْخِلْ أُصْبُعَيْكَ فِي أُذُنَيْكَ وَاشْدُدْ لَا تَسْمَعْ مِنْ كَلَامِهِ شَيْئًا. قَالَ مَعْمَرٌ: يَعْنِي أَنَّ الْقَلْبَ ضَعِيفٌ.

وأخرج (٢٤٩) عن عَبْدِالرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى: إِنِّي أَرَى الْمُعْتَزِلَةَ عِنْدَكُمْ كَثِيرًا. قُلْتُ: نَعَمْ، وَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ مِنْهُمْ. قَالَ: أَفَلَا تَدْخُلُ مَعِي هَذَا الْحَانُوتَ حَتَّى أُكَلِّمَكَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لِأَنَّ الْقَلْبَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّ الدِّينَ لَيْسَ لِمَنْ غَلَبَ.

قوله: (**فإن الخلق كأنهم في ردة إلا من عصم الله**) هذا الإطلاق غير مقبول، وغير مرضي، فإن الإسلام ظاهر بحمد الله، ولعدوه قاهر، ولا تزال طائفة من الأمة على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون. وقد تقدمت الإشارة إلى كثير من الإطلاقات التي يقع فيها الشيخ .

وقوله: (إلا من عصم الله) كأنه يشير إلى أن القلة هم الذين بقوا على الإسلام، وهذا ليس بصواب، ولا يوافق عليه، ولا يكفر إلا بأمر ظاهر جلي، كما هو معلوم من منهج أهل السنة والجماعة.

[الامتحان بحب أهل البدع]

١٨٠- وَانْظُرْ إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَذْكُرُ الْمَرِيسِيَّ وَ ابْنَ أَبِي دُؤَادٍ، وَثُمَامَةَ، وَأَبَا الْهُذَيْلِ، وَهِشَامًا الْفُوطِيَّ أَوْ وَاحِدًا مِنْ أَتْبَاعِهِمْ وَأَشْيَاعِهِمْ فَاحْذَرْهُ؛ فَإِنَّهُ صَاحِبُ بِدْعَةٍ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا عَلَى الرِّدَّةِ، وَاتْرُكْ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي ذَكَرَهُمْ بِخَيْرٍ، وَمَنْ ذَكَرَ مِنْهُمْ.

الشرح:

هذه الفقرة فيها الامتحان بأهل البدعة، وقد تقدم معنا الامتحان بأهل السنة، فمن أحب أهل السنة ونافح عنهم وسار على سيرهم فهو منهم، ومن أحب أهل البدعة ونافح عنهم ودعا إلى طريقهم فهو منهم.

قوله: (وإذا رأيت الرجل يذكر ابن أبي داؤد... الخ).

ترجمة أحمد بن أبي داؤد:

هؤلاء الذين ذكرهم هنا أئمة ضلالة وبدعة، أما ابن أبي دؤاد فهو أحمد بن أبي دؤاد المعتزلي الضال الذي كان سببًا ورأسًا في فتنة القول بخلق القرآن، وكان يقول لأمير المؤمنين: أقتل أحمد، ودمه في عنقي.

قال الحافظ في لسان الميزان رقم (٥٥٥): أحمد بن أبي داؤد القاضي: جهمي بغيض هلك سنة أربعين ومائتين.

قال الخطيب أحمد بن أبي داؤد أبو حريز القاضي الأباري: ويقال: اسم أبي داؤد الفرج، ويقال: دعمي، والصحيح أن اسمه كنيته، قال الخطيب: ولي القضاء للمعتصم والواثق وكان موصوفًا بالجود وحسن الخلق، ووفور الأدب، غير أنه أعلن بمذهب الجهمية، وحمل الناس على امتحان الناس بخلق القرآن.

قال الدارقطني: هو الذي كان يمتحن العلماء في زمانه، ويقال: أن أحمد بن حنبل كان يطلق عليه الكفر، قال إبراهيم بن محمد بن عرفة وغير واحد: مات سنة أربعين ومائتين. وقال النديم: كان من كبار المعتزلة ممن جرد في إظهار المذهب والذب عن أهله والعناية به. اهـ

ترجمة بشر بن غياث المريسي:

وأما المريسي؛ فهو بشر بن غياث المريسي رأس الاعتزال قال عنه الحافظ في اللسان رقم (١٦٤٥) بشر بن غياث المريسي مبتدع ضال لا ينبغي أن يروى عنه، ولا كرامة تفقه على أبي يوسف فبرع وأتقن علم الكلام، ثم جرد القول بخلق القرآن وناظر عليه ولم يدرك الجهم بن صفوان إنما أخذ مقالته، واحتج لها ودعا إليها وسمع من حماد بن سلمة وغيره.

وقال أبو النضر هاشم بن القاسم: كان والد بشر المريسي يهوديًا قصارًا صباغًا في سويقة النضر بن مالك قلت: وقد كان بشر أخذ في دولة الرشيد وأوذي لأجل مقالته، قال أحمد بن حنبل: سمعت عبدالرحمن بن مهدي أيام صنع ببشر ما صنع يقول: من زعم أن الله لم يكلم موسى يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه.

وقال المروذي: سمعت أبا عبدالله ذكر بشرًا فقال: كان أبوه يهوديًا وكان بشر يستغيث في مجلس أبي يوسف فقال له أبو يوسف: لا تنتهي أو تفسد خشبة يعني تصلب وقال قتيبة بن سعيد: بشر المريسي كافر.

وقال يزيد بن هارون: ألا أحد من فتيانكم يفتك به وقال البويطي: سمعت الشافعي يقول: ناظرت المريسي في القرعة فذكرت له فيها حديث عمران بن حصين فقال: هذا قمار فأتيت أبا البختري القاضي فحكيت له ذلك فقال: يا أبا عبدالله شاهد آخر وأصلبه، مات سنة ثمان عشرة ومائتين.

قال الخطيب: حكى عنه أقوال شنيعة أساء أهل العلم قولهم فيه، وكفره أكثرهم لأجلها وأسند من الحديث شيئًا يسيرًا قال أبو زرعة الرازي: بشر المريسي زنديق وقد سرد أبوبكر الخطيب ترجمة بشر في ست ورقات فلم أنشط لإيرادها بكمالها وكان من أبناء سبعين سنة. انتهى.

قال العجلي: رأيته مرة واحدة شيخًا قصيرًا دميم المنظر وسخ الثياب وافر الشعر أشبه شيء باليهود وقال الأزدي: زائغ صاحب رأي لا يقبل له قوله ولا يخرج حديثه ولا كرامة إذ كان عندنا على غير طريقة الإسلام وقال صاحب الحافل: ليس بأهل أن يذكر مع أهل الحديث.

وكان إبراهيم بن المهدي لما غلب على الخليفة ببغداد حبس بشرًا وجمع الفقهاء على مناظرته في بدعته فقالوا له: استتبه فإن تاب وإلا فاضرب عنقه، ذكر ذلك ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية، وذكر من وجه آخر أن ذلك كان في سنة اثنتين وخمسين ومائتين وزاد أنه نودي عليه في الجامع.

قال: وكان قبض عليه هرثمة في (سنة ٩٨) هو وإبراهيم بن إسماعيل بن علية فاختفي هو وهرب إبراهيم بمصر. وقال يزيد بن هارون: بشر كافر حلال الدم وأسند عبدالله بن أحمد في كتاب السنة عن هارون الرشيد أنه قال: بلغني أن بشرًا يقول: القرآن مخلوق، عليَّ إن أظفرني الله به أن أقتله.

ونقل عنه أنه كان ينكر عذاب القبر وسؤال الملكين والصراط والميزان. وساق الخطيب بسند له إلى علي بن ظبيان قال: قال لي بشر: القول قول من قال بأن القرآن غير مخلوق فقلت له: ارجع قال: كيف أرجع وقد قلته أربعين سنة ووضعت فيه الكتب والحجج.

ومن طريق الحسن بن عمرو المروزي سمعت بشر بن الحارث يقول: جاء موت المريسي وأنا في السوق فلولا أنه ليس موضع سجود لسجدت شكرًا. قال ابن الجوزي: مات سنة ثمان عشرة وقيل سنة (١٩) والمريسي نسبة إلى المريس. اهـ

ترجمة ثمامة بن أشرس المعتزلي:

وأما ثمامة فقد قال الحافظ في لسان الميزان رقم (١٨٧٩): ثمامة بن أشرس أبو معن النميري البصري: من كبار المعتزلة ومن رءوس الضلالة كان له اتصال بالرشيد، ثم بالمأمون وكان ذا نوادر وملح.

وقال ابن حزم: كان ثمامة يقول: إن العالم فعل الله بطباعه، وإن المقلدين من أهل الكتاب وعباد الأصنام لا يدخلون النار، بل يصيرون ترابًا وإن من مات مصرًا على كبيرة خلد في النار، وإن أطفال المؤمنين يصيرون ترابًا. انتهى.

وقال ابن قتيبة : كان ثمامة من رقة الدين وتنقيص الإسلام والاستهزاء به وإرساله لسانه على ما لا يكون على مثله رجل يعرف الله ولا يؤمن به قال: ومن المشهور عنه أنه رأى قومًا يتعادون إلى الجمعة لخوفهم فوت الصلاة فقال: انظروا إلى البقر انظروا إلى الحمر، ثم قال لرجل من إخوانه: انظر ما صنع هذا العربي بالناس وقال البيهقي: غير قوي.

وقال النديم: كان المأمون أراد أن يستوزره فاستعفاه، وكان يقول: إن اللواط وهو إيلاج الذكر في دبر الذكر حرام، لكن تفخيذ الصبيان الذكور حلال؛ لأنه لم يأت نص بتحريمه وهذا مما خرق فيه الإجماع.

ترجمة أبي الهذيل العلاف:

وأما أبوا الهذيل فهو العلاف قال الحافظ في اللسان (٨٢٥٠): محمد بن الهذيل بن عبدالله بن مكحول البصري أبو الهذيل العلاف: مولى عبد القيس شيخ المعتزلة ومصنف الكتب الكثيرة في مذاهبهم، روى عن غياث بن إبراهيم القاضي وسليمان بن مريم وغيرهما، وعنه عيسى بن محمد الكاتب، وأبو يعقوب الشحام وأبو العيناء وآخرون.

قال الشحام: سألته في أي سنة ولدت؟ فقال: أخبرني أبواي أن إبراهيم بن عبدالله بن حسن قتل ولي عشر سنين، قال الخطيب: كان مقتله سنة خمس وأربعين فيكون مولد أبي الهذيل سنة خمس وثلاثين، قال: وكان خبيث القول فارق إجماع المسلمين ورد نص كتاب الله وجحد صفات الله تعالى الله عما يقول علوًا كبيرًا.

وقال المبرد: لقي اللصوص قومًا فيهم أبو الهذيل فصاحوا وقالوا: ذهبت ثيابنا فقال أبو الهذيل: ولم ذلك؟ كلوا الجحة إلي فوالله لا أخذوها أبدًا وظن أنهم خوارج يأخذون بمناظرته فقالوا له: إنهم لصوص فقال: ذهبت والله الثياب.

وقال يحيى بن علي المنجم: لقي أبا الهذيل قاطع طريق فقال له: انزع ثيابك وأخذ بمجامع جيبه فقال له: استحالت المسألة قال: وكيف؟ قال: تمسك موضع النزع وتقول: انزع أنزع القميص من ذيله أو من جيبه؟ فقال له: أنت أبو الهذيل؟ قال: نعم قال: امض راشدًا. ويقال إن المأمون سأل حاجبه بالباب؟ فقال أبو الهذيل وهشام بن الحكم وعبدالله بن أباض، فقال: ما بقي من أعلام جهنم أحد إلا حضر، يعني أن أبا الهذيل رأس المعتزلة، وهشامًا رأس الرافضة، وابن أباض رأس الخوارج.

وقال الطبري: حدثنا عيسى بن أبي حرب حدثنا أبو حذيفة قال: كان أبو الهذيل يجيء فيشرب عند ابن لعثمان بن عبد الوهاب فراود غلامًا في الكنيف فضربه الغلام بتور في رأسه فصار طوقًا في عنقه فبعثوا إلى حداد ففك عنه، وقال أبو يعقوب الشحام: قال لي أبو الهذيل: أول ما ناظرت ولي خمس عشر سنة فذكر مناظرته مع اليهودي بالبصرة، وقال أبو العيناء: توفي أبو الهذيل بسر من رأى سنة ست وعشرين ومائتين وله مائة وأربع سنين كذا قال.

وقد ساق الخطيب بسنده إلى ابن مخلد أحمد بن الحسين قال: قدم أبو الهذيل بغداد سنة ثلاثين ومائتين، وقال ابن قتيبة في اختلاف الحديث: وكان أبو الهذيل كذابًا أفاكًا وقد نيف على المائة، وقال أيضًا: مات أبو الهذيل أول خلافة المتوكل سنة خمس وثلاثين ومائتين.

وقال المسعودي: قال أبو الحسن الخناط: مات أبو الهذيل سنة سبع وعشرين وتنازع أصحابه في مولده فقال قوم: سنة إحدى وثلاثين. وقال قوم سنة أربع وذكر مناظرة بينه وبين هشام بن الحكم الرافضي وأن هشام غلبه أبو الهذيل فيها. اهـ

وأما هشام الفوطي فقد تقدمت ترجمته بما يغني عن الإعادة والله تعالى أعلم فمن كان من هؤلاء أو إلى هؤلاء فيحذر ويُحذر منه، والعجب أن تجد في هذا الزمان من يدعو إلى تمجيد هؤلاء المعتزلة والحفاظ على تراثهم المخالف للكتاب والسنة بدعوى أنهم من مفكري الإسلام.

[قوله: والمحنة في الإسلام بدعة]

١٨١- وَالمِحْنَةُ فِي الْإِسْلَامِ بِدْعَةٌ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَيُمْتَحَنُ بِالسُّنَّةِ؛ لِقَوْلِهِ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينق فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينكُمْ. وَلَا تَقْبَلُوا الْحَدِيثَ إِلَّا مِمَّنْ تَقْبَلُونَ شَهَادَتَهُ، فَتَنْظُرُ إِنْ كَانَ صَاحِبَ سُنَّةٍ لَهُ مَعْرِفَةٌ صَدُوقًا كَتَبْتَ عَنْهُ، وَإِلَّا تَرَكْتَهُ.

الشرح:

يريد بذلك: هل يمتحن الرجل حتى يُعرف: هل هو من أهل السنة أم لا؟ والظاهر أن عموم الناس على عموم الإسلام، ولا نمتحن أحدًا إلا إذا أظهر لنا خلاف مذهب أهل السنة، فهو يُسْأل عما هو منهم به. أفاده النجمي في شرحه ص(٢٢٧).

وقد تقدم الكلام على جواز الامتحان بأهل السنة ومحبتهم.

بيان أثر: (إن هذا العلم دين):

قوله: (**إن هذا العلم دين، فانظروا ممن تأخذون دينكم**) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه تحت باب بيان أن الإسناد من الدين.

وهذا حق وصواب، فدين الإسلام هو علم الكتاب والسنة، وعلم الكتاب والسنة الصحيحة هو دين الإسلام الذي أمر الله وشرعه، ولهذا كان السلف يتوخون في الرواية، وهذا الاحتياط عليه أدلته ففي مقدمة صحيح مسلم عن أبي

هريرة قال: قال رسول الله : «**سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ**»، وفي رواية: «**يُضِلُّونَكُمْ وَيَفْتِنُونَكُمْ**».

وأخرج في مقدمته قال: جَاءَ بُشَيْرٌ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ، قَالَ رَسُولُ الله ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَالِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي، أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ الله ، وَلَا تَسْمَعُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ، ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ، وَالذَّلُولَ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ.

وأخرج عن أبي إسحاق قال: لَـمَّا أَحْدَثُوا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ ، قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ: قَاتَلَهُمُ اللهُ، أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا.

وأشار بهذا إلى ما أدخلته الروافض والشيعة في علم علي وتقولوه عليه من الأباطيل وأضافوه إليه من الروايات والأقاويل المفتعلة والمختلفة وخلطوه بالحق فلم يتميز ما هو صحيح عنه مما اختلقوه. أفاده النووي .

وأخرج أيضًا عن الإمام محمد بن سيرين قوله: لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ.

وعن سليمان بن موسى قال: لَقِيتُ طَاوُسًا فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ كَيْتَ وَكَيْتَ، قَالَ: إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا، فَخُذْ عَنْهُ.

وأخرج عن ابن أبي الزناد وهو عبدالرحمن عن أبيه قال: أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةً، كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ، مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمُ الْحَدِيثُ، يُقَالُ: لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ.

وقال سعد بن إبراهيم: لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ إِلَّا الثِّقَاتُ.

وقال عبدالله بن المبارك: الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ. وقال: بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمُ. يَعْنِي الْإِسْنَادَ.

وقال أبوإسحاق الطالقاني: قلت لعبدالله بن المبارك: يا أباعبدالرحمن، الحديث الذي جاء: (إِنَّ مِنَ البِرِّ بَعْدَ البِرِّ أَنْ تُصَلِّيَ لأَبَوَيْكَ مَعَ صَلاتِكَ وَتَصُومَ لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ). قَالَ: فَقَالَ عَبْدُاللهِ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، عَمَّنْ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: هَذَا مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ بْنِ خِرَاشٍ. فَقَالَ ثِقَةٌ، عَمَّنْ؟ قَالَ: قُلْتُ: عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ. قَالَ ثِقَةٌ، عَمَّنْ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ . قَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ بَيْنَ الحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ مَفَاوِزَ تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ المَطِيِّ! وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ.

وعن أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بُهَيَّةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ، وَيَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، فَقَالَ يَحْيَى لِلْقَاسِمِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ، عَظِيمٌ، أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ فَلَا يُوجَدَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ وَلَا فَرَجٌ - أَوْ عِلْمٌ، وَلَا مَخْرَجٌ - فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ: وَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ ابْنُ إِمَامَيْ هُدًى. ابْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، قَالَ: يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ: أَقْبَحُ مِنْ ذَاكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ آخُذَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ، قَالَ: فَسَكَتَ فَمَا أَجَابَهُ.

والآثار عن السلف في هذا الباب كثيرة، كلها تدل على وجوب الاحتياط في الرواية، فلا يسمع إلا من كان من أهلها.

وهنا مسألة وهي الرواية عن أهل البدع وحكمها:

اعلم أن للناس في هذه المسألة ثلاثة مذاهب: الأول: القبول مطلقًا، والثاني: الرد مطلقًا، والثالث: الأخذ ممن كان صادق اللسان وله بدعته ولنا صدقه، ويلحق بهذا القول ترك الرواية عن الدعاة إلى بدعتهم.

وقد فصل القول الخطيب في كفايته ، وحاصل الأمر أن المذهب الحق هو ما ذهب إليه ابن سيرين ومالك بن أنس وجمع من أهل العلم بعدم السماع عن أهل البدع والتتلمذ عليهم، أما ما جاء في الصحيحين من الرواية عن قوم من أهل البدع فيحمل على أن صاحبيَّ الصحيحين انتقيا من حديثهم، وهذا قول الإمام الوادعي والشيخ الحجوري.

قال الشيخ مقبل في السير الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : المبتدع يعتبر فاسقًا ما قبل الأئمة أحاديث بعض المبتدعة إلا أنهم رأوا أنهم إذا ردوا أحاديثهم يُردُّ كثير من السنة من أجل هذا غضوا الطرف وأخذوا أحاديثهم. اهـ

قوله: **(ولا تقبلوا الحديث إلا ممن تقبلون شهادته)** يعني أن يكون مسلمًا عاقلًا بالغًا عدلًا مرضيًّا.

قال النووي في التقريب : أجمع المشاهير من أئمة الحديث والفقه أنه يشترط فيه أن يكون عدلًا ضابطًا بأن يكون مسلمًا بالغًا عاقلًا سليمًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة. اهـ

والفسق فسقان: فسق شهوة وفسق شبهة.

قوله: (**فإن كان صاحب سنة له معرفة صدوق كتبت عنه وإلا تركته**) هذا هو الصواب، ليس كل صاحب سنة يصلح لرواية الحديث وتبليغه، بل ينبغي أن يؤخذ الحديث من صاحب المعرفة، حافظ أن حدث من حفظه، متقن إن حدث من كتابه، صدوق.

قال الحافظ في مقدمة لسان الميزان (١/ ٩١-٩٢): قال أبومصعب الزبيري: سمعت مالكًا يقول: لا تحمل العلم عن أهل البدع كلهم، ولا تحمل العلم عمن لم يعرف بالطلب ومجالسة أهل العلم، ولا تحمل العلم عمن يكذب في حديث النبي ، ولا عمن يكذب في حديث الناس وإن كان في حديث النبي صادقًا؛ لأن الحديث والعلم إذا سمع من الرجل فقد جعل حجة بين الذي سمعه وبين الله تعالى، فلينظر عمن يأخذ دينه. وقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: ينبغي في صاحب الحديث أن يكون فيه خصال: أن يكون ثبت الأخذ، ويفهم ما يقال له، ويتبصر الرجال، ثم يتعاهد ذلك. وقال ابن مهدي: قيل لشعبة: من الذي يترك حديثه؟ قال: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه، وإذا كثر الغلط طرح حديثه، وإذا اتهم بالكذب طرح حديثه، وإذا روى حديثًا غلطًا مجتمعًا عليه فلم يتهم نفسه عليه طرح حديثه، وأما غير ذلك فاروِ عنه. وقال ابن مهدي: الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه، والآخر يهم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه، ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس، والآخر يهم والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه. قلت: هذا أقسام الصادقين، أما من يتعمد الكذب فلم يتعرض له ابن مهدي في هذا التقسيم. وقال ابن المبارك: يكتب الحديث إلا عن أربعة: غَلَّاط لا يرجع، وكذّاب، وصاحب هوى يدعو إلى بدعته، ورجل لا يحفظ فيحدث من حفظه. اهـ

[أسباب الاستقامة]

١٨٢- وَإِذَا أَردتَّ الِاسْتِقَامَةَ عَلَى الْحَقِّ وطَرِيقِ أَهْلِ السُّنَّةِ قَبْلَكَ، فَاحْذَرِ الْكَلَامَ، وَأَصْحَابَ الْكَلَامِ، وَالْجِدَالَ، وَالمِرَاءَ، وَالْقِيَاسَ، وَالْمُنَاظَرَةَ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّ اسْتِمَاعَكَ مِنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ تَقْبَلْ مِنْهُمْ يَقْدَحُ الشَّكَّ فِي الْقَلْبِ، وَكَفَى بِهِ قَبُولًا فتهْلِكَ، وَمَا كَانَتْ زَنْدَقَةٌ قطُّ وَلَا بِدْعَةٌ وَلَا هَوًى وَلَا ضَلَالَةٌ؛ إِلَّا مِنَ الْكَلَامِ، وَالْجِدَالِ، وَالمِرَاءِ، وَالْقِيَاسِ، وَهِيَ أَبْوَابُ الْبِدْعَةِ، وَالشُّكُوكِ، وَالزَّنْدَقَةِ.

الشرح:

الاستقامة هي سلوك الصراط المستقيم، وهو الدين القيم من غير تعريج عنه يمنة ويسرة، ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها، وترك المنهيات كلها.

وقد حث الله على الاستقامة، وأمر بها في غير ما آية من كتابه، قال الله : ﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ﴾[هود:١١٢]، وقال: ﴿فَٱسْتَقِيمُوٓا۟ إِلَيْهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ﴾[فصلت:٦]، وبشر أهل الاستقامة فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[الاحقاف:١٣]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾[فصلت:٣٠].

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم ص(٣٧٦-٣٧٨): وفي قوله : ﴿فَٱسۡتَقِيمُوٓاْ إِلَيۡهِ وَٱسۡتَغۡفِرُوهُ﴾[فصلت:٦] إشارة إلى أنه لابد من تقصيرٍ في الاستقامة المأمور بها، فيجبر ذلك بالاستغفار المقتضي للتوبة والرجوع إلى الاستقامة، فهو كقول النبي لمعاذٍ: «**اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا**». وقد أخبر النبي أن الناس لن يطيقوا الاستقامة حق الاستقامة، كما خرجه الإمام أحمد، وابن ماجه من حديث ثوبان، عن النبي قال: «**اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ**»، وفي رواية للإمام أحمد: «**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ**». وفي الصحيحين عن أبي هريرة ، عن النبي قال: «**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا**». فالسداد: هو حقيقة الاستقامة، وهو الإصابة في جميع الأقوال والأعمال والمقاصد، كالذي يرمي إلى غرض، فيصيبه، وقد أمر النبي عليا أن يسأل الله السداد والهدى، وقال له: «**اذْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسْدِيدَكَ السَّهْمَ، وَبِالْهُدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ**». والمقاربة: أن يصيب ما قرب من الغرض إذا لم يصب الغرض نفسه، ولكن بشرط أن يكون مصمماً على قصد السداد وإصابة الغرض، فتكون مقاربته عن غير عمد. ويدل عليه قول النبي في حديث الحَكَم بْنِ حَزْنٍ الْكُلَفِيِّ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تَعْمَلُوا - أَوْ لَنْ تُطِيقُوا - كُلَّ مَا أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا**» والمعنى: اقصدوا التسديد والإصابة والاستقامة، فإنهم لو سددوا في العمل كله، لكانوا قد فعلوا ما أمروا به كله.

فأصل الاستقامة استقامة القلب على التوحيد، كما فسر أبوبكر الصديق وغيره قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ﴾[الأحقاف:١٣] بأنهم لم يلتفتوا إلى غيره، فمتى استقام القلب على معرفة الله، وعلى خشيته، وإجلاله، ومهابته، ومحبته، وإرادته، ورجائه، ودعائه، والتوكل عليه، والإعراض عما سواه، استقامت الجوارح

كلها على طاعته، فإن القلب هو ملك الأعضاء، وهي جنوده، فإذا استقام الملك، استقامت جنوده ورعاياه، وكذلك فسر قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾[الروم:٣٠] بإخلاص القصد لله وإرادته وحده لا شريك له.

وأعظم ما يراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان، فإنه ترجمان القلب والمعبر عنه، ولهذا لما أمر النبي بالاستقامة، وصاه بعد ذلك بحفظ لسانه، وفي مسند الإمام أحمد عن أنس، عن النبي قال: «**لَا يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ**» وفي الترمذي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا: «**إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللِّسَانَ، فَتَقُولُ: اتَّقِ اللهَ فِينَا، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ، فَإِنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا**». اهـ

فمن أراد الاستمرار على هذا الطريق فليحذر الكلام، فإنه صادٌّ عن الأدلة، وصارف عنها، وأهل الكلام ليحذر مجالسة أهل الكلام لأن مجالستهم تورث الشكوك والخصام.

وقوله: (**واحذر الجدال**) المراد به الجدال بالباطل الذي يبطل به الحق، وقد تقدم الكلام عليه.

ذكر هنا بعض وسائل الثبات على دين الله الحق، ومنها الحذر من علم الكلام المبتدع لما يسبب من الشكوك والظنون الفاسدة، ومنها البعد عن مجالسة أهل البدع، ومنها البعد عن الجدال بالباطل وغير ذلك من أسباب الثبات، وقد تكلمت على ذلك في كتابي الوسائل الجلية في نصرة الدعوة السلفية الوسيلة الواحدة والثلاثون.

تقدم الكلام مرارًا في فساد علم الكلام وأهله وما حصل لهم من التخبطات، وما حصل بسببهم من الويلات والبليات.

[الأخذ بطريقة السلف]

١٨٣- فَاللهَ اللهَ فِي نَفْسِكَ، وَعَلَيْكَ بِالْأَثَرِ، وَأَصْحَابِ الْأَثَرِ، وَالتَّقْلِيدِ؛ فَإِنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ بِالتَّقْلِيدِ يَعْنِي: لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ قَبْلَنَا لَمْ يَدَعُونَا فِي لَبْسٍ، فَقَلِّدْهُمْ وَاسْتَرِحْ وَلَا تُجَاوِزِ الْأَثَرَ وَأَهْلِ الْأَثَرِ.

الشرح:

تقدم الكلام على الأخذ بالآثار، وبينَّا أن اتباع رسول الله ﷺ اتباع لا تقليد لدلالة الأدلة على ذلك، ولأن التقليد مذموم شرعًا وعقلًا، والأولى التعبير بالألفاظ الشرعية التي جاء بها الكتاب والسنة والسلف الصالحين.

قوله: **(ومن قبلنا لم يدعونا في لبس)** أي أنهم نقلوا إلينا الدين وبيّنوه وبلغوه، فمن أخذ بطريقتهم سلم في دينه ودنياه، فقد نقلوا لنا أحكام الطهارة والحيض والصلاة والصيام والحج والبيع والشراء والمعاملات والعبادات والعقائد، فمن رام السلامة لنفسه ومنهجه فليأخذ بطريقتهم وبآثارهم، ولذا قال الأوزاعي: عليك بآثار السلف وإن كرهك القوم، وإياك وآثار من خلف وإن زخرفوها لك بالقول.

وقبل ذلك ما أخبر الله ﷻ من سلامة منهج السلف، ومن سار على سيرهم، فقال: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[التوبة:١٠٠]، وقال في بيان حال مشاقيهم: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ

بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾[النساء:١١٥].

قوله: (**فقلدهم واسترح**) أي: اتبع ما جاء عنهم ودع عنك المحال واللجاج، فإن طريقتهم أسلم وأحكم وأعلم، قاموا بالكتاب وقام بهم، وأخذوا بالسنة وعملوا بها، ونقلوها ودعوا إليها.

قوله: (**ولا تجاوز الأثر وأهل الأثر**) أي: لا تجاوز الكتاب والسنة ومنهج السلف، لا بإفراط ولا بتفريط، بل الزم الآثار، ففي حديث جابر عند مسلم (١٥) قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ : «**نَعَمْ**».

فمن لزم الآثار وعمل بها اعتقادًا وقولًا وعملًا فقد وفق وهدي إلى سبيل الرشاد.

ولا تخالف كذلك أهل الآثار من الصحابة والتابعين فتقع في الضلال المبين.

قال ابن عبدالبر في جامع بيان العلم (٢/ ١٥٨): قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه، فقال: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[التوبة:٣١]، وروي عن حذيفة وغيره، قال لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرموا عليهم فاتبعوهم، وقال عدي بن حاتم: أَتَيْتُ رَسُولَ الله وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ، فَقَالَ لِي: «**يَا عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، أَلْقِ هَذَا الْوَثَنَ مِنْ عُنُقِكَ**» وَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ بَرَاءَةٍ حَتَّى أَتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[التوبة:٣١] قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّا لَمْ نَتَّخِذْهُمْ أَرْبَابًا، قَالَ: «**بَلَى، أَلَيْسَ يُحِلُّونَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ فَتُحِلُّونَهُ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْكُمْ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ فَتُحَرِّمُونَهُ؟**» فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «**تِلْكَ عِبَادَتُهُمْ**».

حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، ثنا ابْنُ وَضَّاحٍ، ثنا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾[التوبة:٣١] قَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ لَوْ أَمَرُوهُمْ أَنْ يَعْبُدُوهُمْ مِنْ دُونِ الله مَا أَطَاعُوهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ أَمَرُوهُمْ فَجَعَلُوا حَلَالَ الله حَرَامَهُ، وَحَرَامَهُ حَلَالَهُ، فَأَطَاعُوهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ الرَّبُوبِيَّةَ.

قَالَ: وَنا ابْنُ وَضَّاحٍ، نا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ، نا وَكِيعٌ، نا سُفْيَانُ، وَالْأَعْمَشُ، جَمِيعًا عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: قِيلَ لِحُذَيْفَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾[التوبة:٣١] أَكَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ كَانُوا يُحِلُّونَ لَهُمُ الْحَرَامَ فَيُحِلُّونَهُ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ فَيُحَرِّمُونَهُ.

وقال : ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قَٰلَ أَوَلَوۡ جِئۡتُكُم بِأَهۡدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمۡ عَلَيۡهِ ءَابَآءَكُمۡ﴾[الزخرف:٢٣-٢٤]، فمنعهم الاقتداء بآبائهم من قبول الاهتداء فقالوا: ﴿إِنَّا بِمَآ أُرۡسِلۡتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾[سبأ:٣٤]، وفي هؤلاء ومثلهم قال الله : ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلۡبُكۡمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ﴾[الأنفال:٢٢]، وقال: ﴿إِذۡ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلۡعَذَابَ وَتَقَطَّعَتۡ بِهِمُ ٱلۡأَسۡبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوۡ أَنَّ لَنَا كَرَّةٗ فَنَتَبَرَّأَ مِنۡهُمۡ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّاۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡ﴾[البقرة:١٦٦-١٦٧]، وقال الله عائبًا لأهل الكفر وذامًّا لهم: ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُواْ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ﴾[الأنبياء:٥٢-٥٣]، وقال ﴿إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا

﴿فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا﴾[الأحزاب:٦٧]، ومثل هذا في القرآن كثير من ذم تقليد الآباء والرؤساء، قال أبوعمر: وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد ولم يمنعهم كفر أولئك من جهة الاحتجاج بها؛ لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر وإنما وقع التشبيه بين التقليدين بغير حجة للمقلد كما لو قلد رجل فكفر وقلد آخر فأذنب وقلد آخر في مسألة دنياه فأخطأ وجهها، كان كل واحد ملومًا على التقليد بغير حجة؛ لأن كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضًا وإن اختلفت الآثام فيه، وقال الله : ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾[التوبة:١١٥]، وقد ثبت الاحتجاج بما قدمنا في الباب قبل هذا وفي ثبوته إبطال التقليد أيضًا، فإذا بطل التقليد بكل ما ذكرنا وجب التسليم للأصول التي يجب التسليم لها، وهي الكتاب والسنة، أو ما كان في معناهما بدليل جامع بين ذلك. اهـ

وهنا مسألة يذكرها العلماء، وهي ما حكم قول الصحابي وفعله:

والجواب باختصار أن الله بعث محمدًا بالحق، وأنزل عليه الكتاب وآتاه القرآن ومثله معه، فالكتاب والسنة مقدمة على أقوال الرجال.

فإن اختلف الصحابة رضوان الله عليهم في مسألة نظرنا فإذا كان في المسألة دليل من الكتاب والسنة أُخذ به، وكان القول الراجح هو الموافق له.

وإن لم يكن ثمت نص في المسألة واختلفوا أيضًا رجح أقرب الأقوال إلى الحق.

وإن كان الخلفاء في جانب قدم قولهم لعلمهم، ولقول رسول الله : «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بِعْدِي**».

وإن اتفقوا في مسألة فقولهم حجة بالإجماع، لقول الله : ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ

جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾[النساء:١١٥]، وبهذه الآية استدل الشافعي على حجية الإجماع، وبقول النبي : «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ» أخرجه الحاكم (١/ ١١٦) عن ابن عباس .

وإذا لم نجد في المسألة إلا قول صاحب ولم يوجد موافق ولا مخالف فيؤخذ بهذا القول أفضل من أن يُهدر، فالصحابة أعمق الناس فقهًا ونظرًا واستدلالًا واستنباطًا وطريقهم طريق الخير.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٠/ ١٤): وأما أقوال الصحابة؛ فإن انتشرت ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء. اهـ

وقال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٠/ ١٤): وإن تنازعوا رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول. ولم يكن قول بعضهم حجة مع مخالفة بعضهم له باتفاق العلماء. اهـ

وهنا مسألة أخرى، وهي إذا ما قال الصحابي قولًا ولم يشتهر أو لم يُعلم اشتهر أم لا، وكان للرأي فيه مجال:

فقول الأئمة الأربعة وجمهور الأمة أنه حجة خلافًا للمتكلمين.

قال شيخ الإسلام في المرجع السابق: وإن قال بعضهم قولا ولم يقل بعضهم بخلافه ولم ينتشر؛ فهذا فيه نزاع وجمهور العلماء يحتجون به كأبي حنيفة. ومالك؛ وأحمد في المشهور عنه؛ والشافعي في أحد قوليه وفي كتبه الجديدة الاحتجاج بمثل ذلك في غير موضع ولكن من الناس من يقول: هذا هو القول القديم. اهـ

وأما حديث: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ» فهو حديث موضوع وضعه الزنادقة للطعن في الدين وحملته وإهمال الكتاب والسنة.

ومع ذلك فهو منكر المتن، فإن الصحابة كانوا يختلفون ويحتكمون إلى الأدلة من الكتاب والسنة، ما يقول بعضهم: أنا نجم وأنت نجم.

ونذكر هنا من باب توفير الوقت والاستفادة من أئمتنا ما ذكره العلامة الألباني في السلسلة الموضوعة رقم (٥٨)، قال : رواه ابن عبدالبر في جامع العلوم (٢/ ٩١)، وابن حزم في الأحكام (٦/ ٨٢) من طريق سلام بن سليم، ويقال ابن سليمان، يروي الأحاديث الموضوعة. اهـ

قال ابن حزم في الأحكام (٧٥٢) ط/ الآثار مصر: قال البزار: وأما ما يروى عن النبي «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ» فهذا كلام لا يصح عن النبي .

قال أبومحمد: فقد ظهر أن هذه الرواية لا تثبت أصلًا، بل لا شك أنها مكذوبة، لأن الله تعالى يقول في صفة نبيه : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[النجم:٣-٤].

فإذا كان كلامه عليه الصلاة والسلام في الشريعة حقًا كله وواجبًا فهو من الله تعالى بلا شك، وما كان من الله تعالى فلا يختلف فيه لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾[النساء:٨٢].

وقد نهى تعالى عن التفرق والاختلاف بقوله: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ﴾[الأنفال:٤٦]، فمن المحال أن يأمر رسوله باتباع كل قائل من الصحابة وفيهم من يحلل الشيء، وغيره يحرمه، ولو كان ذلك لكان بيع الخمر حلالًا اقتداءً بسمرة بن جندب، ولكان أكل البَرَد للصائم حلالًا اقتداءً بأبي طلحة، وحرامًا اقتداء بغيره منهم. اهـ

[المحكم والمشابه]

١٨٤- وَقِفْ عِنْدَ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ.

الشرح:

المتشابه ينقسم إلى قسمين تشابه مطلق وهذا لا يعلمه إلا الله ، وهذا يكون في كيفية الصفات وكيفية الجنة والنار وأمور الغيب، فيجب أن نؤمن بما أخبر الله وما أخبر رسول الله بالألفاظ والمعاني التي تدل عليها الألفاظ، وما أشكل من علم الكيفية نكله إلى الله .

وأما التشابه النسبي فقد يقع لشخص دون شخص فهذا الذي وقع عنده التشابه يرجع إلى أهل العلم لأمر الله بذلك حيث قال: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْـلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النحل:٤٣]، والله يقول: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾[يوسف: ٧٦]. ولا يقع منه الخوض بالباطل والقول بغير علم، وقد قال الله : ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾[آل عمران:٧]

والمحكم لغة: الحاء والكاف والميم أصل واحد وهو المنع، ومنه قول الشاعر:

أَبَنِي حَنِيفَةَ أَحْكِمُـوا سُـفَهَاءَكُمْ إِنِّي أَخَـافُ عَلَـيْكُمُ أَنْ أَغْـضَبَا

معجم مقاييس اللغة (ص٢٧٧)، و لسان العرب (٣/ ٢٦٢).

والمحكم: المتقن، قال الفيومي في المصباح المنير (ص٥٦): وأحكمت الشيء بالألف أتقنته، فاستحكم هو صار كذلك. اهـ

والمتشابه: قال ابن فارس في معجم المقاييس (ص٥٤٨): الشين والباء والهاء واحد يدل على تشابه الشيء وتشكله لونًا ووصفًا. اهـ

واختلف العلماء في بيان المحكم والمتشابه إلى أقوال:

أحدها: المحكم ما استقل بنفسه ولم يحتج إلى بيان، والمتشابه ما احتاج إلى بيان.

ثانيها: أن المحكم ما علم تفسيره العلماء والمتشابه ما لم يكن للعلماء أي سبيل إلى معرفته كقيام الساعة.

ثالثها: أن المتشابه الحروف المقطعة في أوائل السور.

رابعها: أن المتشابه ما اشتبهت معانيه.

خامسها: أن المتشابه ما تكررت ألفاظه.

سادسها: أن المتشابه ما حتجا وجوهًا.

سابعها: أن المتشابه هو القصص والأمثال.

ثامنها: أن المتشابه ما يؤمن به ولا يعمل به.

تاسعها: قول بعض المتأخرين أن المتشابه آيات وأحاديث الصفات. اهـ الفتاوى لشيخ الإسلام (١٧/ ٤١٧-٤٢٤).

وقد ورد التشابه والإحكام في القرآن على ثلاثة أنواع:

الأول: أن القرآن كله محكم كما قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾[هود:١].

الثاني: أن القرآن كله متشابه: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ﴾[الزمر:٢٣].

الثالث: أن القرآن منه محكم ومتشابه كما قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞ﴾[آل عمران:٧].

ولا تعارض بين هذه الثلاث الآيات، فالآية الأولى من حيث اتقان القرآن وصدقه ووضوحه وبيانه وإحكامه فكله محكم. والثانية: أن القرآن متشابه في إحكامه وإتقانه وعدله وقصصه تُمر كما جاءت ونهوا عن تأويلات الجهمية وردوها وأبطلوها التي مضمونها تعطيل النصوص عما دلت عليه ونصوص أحمد والأئمة قبله بينة في أنهم كانوا يبطلون تأويلات الجهمية ويقرون النصوص على ما دلت عليه من معناها ويفهمون منها بعض ما دلت عليه كما يفهمون ذلك في سائر نصوص الوعد والوعيد والفضائل وغيرها... والثالثة: أن في القرآن آيات واضحات الدلالة لا التباس فيها على أحد من الناس ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم.

فمن رد ما اشتبه إلى الواضح منه وحكم بمحكمه على متشابهه فقد اهتدى ومن عكس انعكس.

وأما باب الأسماء والصفات فمن المحكم لا المتشابه.

قال شيخ الإسلام في التفسير الكبير (٢/ ١١٥): وأما إدخال أسماء الله وصفاته أو بعض ذلك في المتشابه الذي لا يعلم تأوله إلا الله أو اعتقاد أن ذلك من المتشابه الذي استأثر الله بعلم تأويله... فالكلام على هذا من وجهين:

الأول: من قال إن هذا من المتشابه وأنه لا يفهم معناه؟

فنقول: أما الدليل على بطلان ذلك فإني لا أعلم عن أحد من سلف الأمة ولا من الأئمة لا أحمد بن حنبل ولا غيره أنه جعل ذلك من المتشابه الداخل في هذه الآية ونفي أن يعلم أحد معناه وجعلوا أسماء الله وصفاته بمنزلة الكلام الأعجمي الذي لا يفهم أحد معناه.

وقال شيخ الإسلام في التدمرية (ص٢٩٣) مع شرح البراك: ومما يوضح هذا أن الله وصف القرآن كله بأنه محكم وبأنه متشابه وفي موضع آخر جعل منه ما هو محكم ومنه ما هو متشابه فينبغي أن يعرف الإحكام والتشابه الذي يعمه؛ والإحكام والتشابه الذي يخص بعضه قال الله تعالى: ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾[هود:١].

فأخبر أنه أحكم آياته كلها، وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ﴾[الزمر:٢٣]؛ فأخبر أنه كله متشابه والحكم هو الفصل بين الشيئين فالحاكم يفصل بين الخصمين، والحكم فصل بين المتشابهات علما وعملا إذا ميز بين الحق والباطل والصدق والكذب والنافع والضار وذلك يتضمن فعل النافع وترك الضار فيقال: حكمت السفيه وأحكمته إذا أخذت على يديه وحكمت الدابة وأحكمتها إذا جعلت لها حكمة وهو ما أحاط بالحنك من اللجام وإحكام الشيء إتقانه فإحكام الكلام إتقانه بتمييز الصدق من الكذب في أخباره وتمييز الرشد من الغي في أوامره.

والقرآن كله محكم بمعنى الإتقان، فقد سماه الله حكيمًا بقوله: ﴿الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡحَكِيمِ﴾[يونس:١] فالحكيم بمعنى الحاكم، كما جعله يقص بقوله: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَكۡثَرَ ٱلَّذِي هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ﴾[النمل:٧٦]، وجعله مفتيًا في قوله: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِيهِنَّ وَمَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ﴾[النساء:١٢٧] أي:

ما يتلى عليكم يفتيكم فيهن، وجعله هاديًا ومبشرًا في قوله: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾[الإسراء:٩].

وأما التشابه الذي يعمه فهو ضد الاختلاف المنفي عنه في قوله: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾[النساء:٨٢] وهو الاختلاف المذكور في قوله: ﴿إِنَّكُمْ لَفِى قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ۝٨ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾[الذاريات:٨-٩].

فالتشابه هنا: هو تماثل الكلام وتناسبه: بحيث يصدق بعضه بعضًا؛ فإذا أمر بأمر لم يأمر بنقيضه في موضع آخر، بل يأمر به أو بنظيره أو بملزوماته، وإذا نهى عن شيء لم يأمر به في موضع آخر بل ينهى عنه أو عن نظيره أو عن ملزوماته إذا لم يكن هناك نسخ، وكذلك إذا أخبر بثبوت شيء لم يخبر بنقيض ذلك بل يخبر بثبوته أو بثبوت ملزوماته، وإذا أخبر بنفي شيء لم يثبته بل ينفيه أو ينفي لوازمه، بخلاف القول المختلف الذي ينقض بعضه بعضًا، فيثبت الشيء تارة وينفيه أخرى، أو يأمر به وينهى عنه في وقت واحد، ويفرق بين المتماثلين، فيمدح أحدهما ويذم الآخر، فالأقوال المختلفة هنا: هي المتضادة، والمتشابهة هي: المتوافقة، وهذا التشابه يكون في المعاني وإن اختلفت الألفاظ، فإذا كانت المعاني يوافق بعضها بعضًا ويعضد بعضها بعضًا ويناسب بعضها بعضًا، ويشهد بعضها لبعض ويقتضي بعضها بعضًا: كان الكلام متشابهًا، بخلاف الكلام المتناقض الذي يضاد بعضه بعضًا، فهذا التشابه العام، لا ينافي الإحكام العام، بل هو مصدق له؛ فإن الكلام المحكم المتقن يصدق بعضه بعضًا لا يناقض بعضه بعضًا، بخلاف الإحكام الخاص؛ فإنه ضد التشابه الخاص، والتشابه الخاص هو مشابهة الشيء لغيره من وجه، مع مخالفته له من وجه آخر، بحيث يشتبه على بعض الناس إنه هو أو هو مثله، وليس كذلك، والإحكام هو

الفصل بينهما، بحيث لا يشتبه أحدهما بالآخر، وهذا التشابه إنما يكون بقدر مشترك بين الشيئين مع وجود الفاصل بينهما. ثم من الناس من لا يهتدي للفصل بينهما، فيكون مشتبهًا عليه، ومنهم من يهتدي إلى ذلك. فالتشابه الذي لا يتميز معه قد يكون من الأمور النسبية الإضافية، بحيث يشتبه على بعض الناس دون بعض، ومثل هذا يعرف منه أهل العلم ما يزيل عنهم هذا الاشتباه، كما إذا اشتبه على بعض الناس ما وعدوا به في الآخرة بما يشهدونه في الدنيا، فظن أنه مثله، فعلم العلماء أنه ليس مثله وإن كان مشبهًا له من بعض الوجوه، ومن هذا الباب الشُّبَهُ التي يضل بها بعض الناس، وهي: ما يشتبه فيها الحق والباطل، حتى تشتبه على بعض الناس. ومن أوتي العلم بالفصل بين هذا وهذا لم يشتبه عليه الحق بالباطل. والقياس الفاسد إنما هو من باب الشبهات؛ لأنه تشبيه للشيء في بعض الأمور بما لا يشبهه فيه، فمن عرف الفصل بين الشيئين: اهتدى للفرق الذي يزول به الاشتباه والقياس الفاسد. وما من شيئين إلا ويجتمعان في شيء ويفترقان في شيء، فبينهما اشتباه من وجه وافتراق من وجه؛ فلهذا كان ضلال بني آدم من قبل التشابه والقياس الفاسد... اهـ

وقال الشنقيطي : واعلموا أن آيات الصفات كثير من الناس يطلق عليها اسم المتشابه، وهذا من جهة غلط، ومن جهة قد يسوغ، كما بينه الإمام مالك بن أنس، أما المعاني فهي معروفة عند العرب، كما قال الإمام مالك بن أنس : الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والسؤال عنه بدعة.

كذلك يقال في النزول: النزول غير مجهول، والكيف غير معقول، والسؤال عنه بدعة، واطراده في جميع الصفات؛ لأن هذه الصفات معروفة عند العرب، إلا أن ما وصف به خالق السموات والأرض أكمل وأجل وأعظم من أن يشبهه شيئًا من صفات المخلوقين. اهـ

وقال ابن عثيمين في القول المفيد (٢/ ١٩٧): وبعض أهل العلم يظنون أن في القرآن ما لا يمكن الوصول إلى معناه، فيكون من المتشابه المطلق، ويحملون آيات الصفات على ذلك، وهذا من الخطأ العظيم؛ إذ ليس من المعقول أن يقول الله: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ﴾[ص:٢٩]، ثم تستثني آيات الصفات وهي أعظم وأشرف موضوعًا وأكثر من آيات الأحكام، ولو قلنا بذلك لكان أشرف ما في القرآن موضوعًا يكون خفيًّا، ويكون معنى قوله تعالى: ﴿لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ أي آيات الأحكام فقط، وهذا غير معقول، بل جميع القرآن يفهم معناه؛ إذ لا يمكن أن تكون هذه الأمة من رسول الله إلى آخرها لا تفهم معنى القرآن وعلى رأيهم يكون رسول الله وأبوبكر وعمر وجميع الصحابة يقرءون آيات الصفات وهم لا يفهمون معناها، بل هي عندهم بمنزلة الحروف الهجائية أ، ب، ت... والصواب أنه ليس في القرآن شيء متشابه على جميع الناس من حيث المعنى، ولكن الخطأ في الفهم. اهـ

[البعد عن جدال أهل البدع بطرقهم المبتدعة]

١٨٥- وَلَا تَقِسْ شَيْئًا، وَلَا تَطْلُبْ مِنْ عِنْدَكَ حِيلَةً تَرُدُّ بِهَا عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ؛ فَإِنَّكَ أُمِرْتَ بِالسُّكُوتِ عَنْهُمْ، فَلَا تُمَكِّنْهُمْ مِنْ نَفْسِكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ فِي فَضْلِهِ لَمْ يُجِبْ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: أَخَافُ أَنْ يُحَرِّفَهَا؛ فَيَقَعَ فِي قَلْبِي شَيْءٌ.

الشرح:

قد تقدم الكلام على القياس وفساده في هذا الباب، ثم إن الرد على أهل البدع وبيان عوارهم المخالف للكتاب والسنة جهاد في سبيل الله ، لكن الرد على أهل البدع بطرقهم الكلامية وأقيستهم الباطلة، من أعظم أسباب الانحراف عن الصراط القويم، والطريق المستقيم، والناظر في سبب ضلال الأشاعرة والكلابية، يجد أنه من هذا الباب.

وكان السلف رضوان الله عليهم على حذر شديد من مناظرة أهل البدع ومجالستهم، وأثر ابن سيرين الإمام الحجة مشهور، ومتداول؛ لأنه طريقة السلف، أخرجه الدارمي في مقدمة السنن (١/ ٩١)، وابن أوضاع في البدع (٥٣)، والآجري في الشريعة (١٢)، واللالكائي في السنة (٢٤٢)، وابن بطة في الإبانة (٣٩٨).

وجاء بنحوه عن أيوب السختياني ، أخرجه الآجري رقم (١٢٠)، وابن بطة في الإبانة (٤٠٢-٤٨٤)، وجاء عن الآجري رقم (١١٧)، وابن بطة رقم (٥٨١-٥٨٣)، وهذا لفظ الآجري: عن معن بن عيسى، قال: انْصَرَفَ مَالِكُ بْنُ أَنسٍ يَوْمًا مِنَ المَسْجِدِ، وَهُو مُتَّكِئٌ عَلَى يَدِي، فَلَحِقَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُوالجُوَيْرِيَةِ كَانَ يُتَّهَمُ بِالْإِرْجَاءِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِالله اسْمَعْ مِنِّي شَيْئًا أُكَلِّمُكَ بِهِ وَأُحَاجُّكَ وَأُخْبِرُكَ بِرَأْيِي، قَالَ: فَإِنْ غَلَبْتَنِي؟ قَالَ: إِنْ غَلَبْتُكَ اتَّبَعْتَنِي، قَالَ: فَإِنْ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ، فَكَلَّمَنَا فَغَلَبَنَا؟ قَالَ: نَتَّبِعُهُ، قَالَ مَالِكٌ : يَا عَبْدَالله، بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا بِدِينٍ وَاحِدٍ، وَأَرَاكَ تَنْتَقِلُ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ، قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ: مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلَ.

فهذه آثار السلف طافحة النهي عن مجالسة أهل البدع؛ لأن مجالستهم ممرضة للقلوب، ومفسدة للعقائد ومذهبة للأديان، أخرج الآجري في الشريعة رقم (١٢٣) عن عبدالكريم الجزري قال: مَا خَاصَمَ وَرِعٌ قَطُّ فِي الدِّينِ. وأخرجه ابن بطة رقم (٦٣٢).

وأخرج الآجري رقم (١٢٤) عن عمرو بن قيس قال: قُلْتُ لِلْحَكَمِ: مَا اضْطَرَّ النَّاسَ إِلَى الْأَهْوَاءِ؟ قَالَ: الْخُصُومَاتُ.

وكانوا يعتبرون أصحاب الجدال والخصومات كالجربان الذين لا يجالسون.

ففي الشريعة رقم (١٢٨) عن محمد بن واسع قال: رَأَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ مُحْرِزٍ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَشَبَبَةٌ قَرِيبٌ مِنْهُ، يَتَجَادَلُونَ، فَرَأَيْتُهُ يَنْفُضُ ثَوْبَهُ وَقَامَ وَقَالَ: إِنَّمَا أَنْتُمْ جُرْبٌ، إِنَّمَا أَنْتُمْ جُرْبٌ.

مناظرة المسترشد والإعراض عن أصحاب الجدل:

قال الآجري في الشريعة بعد رقم (١٣١): فإن قال قائل: فإن كان رجل قد علمه الله تعالى علما، فجاءه رجل يسأله عن مسألة في الدين، ينازعه فيها ويخاصمه، ترى له أن يناظره، حتى تثبت عليه الحجة، ويرد عليه قوله؟ قيل له: هذا الذي نهينا عنه، وهو الذي حذرناه من تقدم من أئمة المسلمين فإن قال قائل: فماذا نصنع؟ قيل له: إن كان الذي يسألك مسألته مسألة مسترشد إلى طريق الحق لا مناظرة، فأرشده بألطف ما يكون من البيان بالعلم من الكتاب والسنة، وقول الصحابة، وقول أئمة المسلمين وإن كان يريد مناظرتك، ومجادلتك.

فهذا الذي كره لك العلماء، فلا تناظره، واحذره على دينك، كما قال من تقدم من أئمة المسلمين إن كنت لهم متبعًا، فإن قال: فندعهم يتكلمون بالباطل، ونسكت عنهم؟ قيل له: سكوتك عنهم وهجرتك لما تكلموا به أشد عليهم من مناظرتك لهم، كذا قال من تقدم من السلف الصالح من علماء المسلمين...

قال أيوب: لَسْتُ بِرَادٍّ عَلَيْهِمْ أَشَدُّ مِنَ السُّكُوتِ...

وعن ابن عباس قال: لَا تُجَالِسْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ؛ فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ مُمْرِضَةٌ لِلْقُلُوبِ...

وعن محمد بن سيرين - وَمَارَاهُ رَجُلٌ فِي شَيْءٍ - إِنِّي أَعْلَمُ مَا تُرِيدُ، وَأَنَا أَعْلَمُ بِالْمِرَاءِ مِنْكَ، وَلَكِنِّي لَا أُمَارِيكَ.

قال محمد بن الحسين: ألم تسمع رحمك الله إلى ما تقدم ذكرنا له من قول أبي قلابة: لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي الضَّلَالَةِ، أَوْ يَلْبِسُوا عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ بَعْضَ مَا لُبِّسَ عَلَيْهِمْ. أو لم تسمع إلى قول الحسن وقد سأله عن مسألة فقال: أَلَا تُنَاظِرُنِي فِي الدِّينِ؟ فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: أَمَّا أَنَا فَقَدْ أَبْصَرْتُ

دِينِي، فَإِنْ كُنْتَ أَنْتَ أَضْلَلْتَ دِينَكَ فَالْتَمِسْهُ. أو لم تسمع إلى قول عمر بن عبدالعزيز: مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلَ. فمن اقتدى بهؤلاء الأئمة سلم له دينه إن شاء الله تعالى.

[مناظرة أهل البدعة اضطرارًا:]

فإن قال قائل: فإن اضطرني في الأمر وقتًا من الأوقات إلى مناظرتهم، وإثبات الحجة عليهم، ألا أناظرهم؟ قيل له: الاضطرار إنما يكون مع إمام له مذهب سوء، فيمتحن الناس ويدعوهم إلى مذهبه، كفعل من مضى في وقت أحمد بن حنبل، ثلاثة خلفاء امتحنوا الناس، ودعوهم إلى مذهبهم السوء، فلم يجد العلماء بُدًّا من الذب عن الدين، وأرادوا بذلك معرفة العامة الحق من الباطل، فناظروهم ضرورة لا اختيارًا، فأثبت الله تعالى الحق مع أحمد بن حنبل ومن كان على طريقته، وأذل الله تعالى المعتزلة وفضحهم، وعرفت العامة أن الحق ما كان عليه أحمد ومن تابعه إلى يوم القيامة.

أرجو أن يعيذ الله الكريم أهل العلم من أهل السنة والجماعة من محنة تكون أبدًا. وبلغني عن المهتدي أنه قال: ما فظع أبي - يعني الواثق - إلا شيخ جيء به من المصيصة، فمكث في السجن مدة، ثم إن أبي ذكره يومًا، فقال: عليَّ بالشيخ، فأُتي به مقيدًا، فلما أوقف بين يديه سلم، فلم يرد عليه السلام، فقال له الشيخ: يا أمير المؤمنين، ما استعملت معي أدب الله تعالى، ولا أدب رسوله ، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾[النساء:٨٦]، وأمر النبي برد السلام، فقال له: وعليك السلام، ثم قال لابن أبي دؤاد: سله، فقال يا أمير المؤمنين: أنا محبوس مقيد، أصلي في الحبس بتيمم، منعت الماء، فمر بقيودي تحل، ومر لي بماء

أتطهر وأصلي، ثم سلني، قال: فأمر، فحل قيده، وأمر له بماء، فتوضأ وصلى، ثم قال لابن أبي دؤاد: سله، فقال الشيخ: المسألة لي، تأمره أن يجيبني فقال: سل، فأقبل الشيخ على ابن أبي دؤاد فقال: أخبرني عن هذا الذي تدعو الناس إليه، أشيء دعا إليه رسول الله ؟ قال: لا، قال: فشيء دعا إليه أبوبكر الصديق بعده؟ قال: لا، قال: فشيء دعا إليه عمر بن الخطاب بعدهما؟ قال: لا، قال: فشيء دعا إليه عثمان بن عفان بعدهم؟ قال: لا، قال: فشيء دعا إليه علي بن أبي طالب بعدهم؟ قال: لا، قال: فشيء لم يدع إليه رسول الله ولا أبوبكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا علي تدعو أنت الناس إليه؟ ليس يخلو أن تقول: علموه أو جهلوه.

فإن قلت: علموه، وسكتوا عنه، وسعنا وإياك ما وسع القوم من السكوت، وإن قلت: جهلوه وعلمته أنا، فيا لكع بن لكع، يجهل النبي والخلفاء الراشدون شيئًا تعلمه أنت وأصحابك؟ قال المهتدي: فرأيت أبي وثب قائمًا ودخل الحبزي، وجعل ثوبه في فيه، يضحك؟

ثم جعل يقول: صدق، ليس يخلو من أن يقول: جهلوه أو علموه، فإن قلنا: علموه وسكتوا عنه وسعنا من السكوت ما وسع القوم، وإن قلنا: جهلوه وعلمته أنت، فيا لكع بن لكع يجهل النبي وأصحابه شيئًا تعلمه أنت وأصحابك؟ ثم قال: يا أحمد، قلت: لبيك، قال: لست أعنيك، إنما أعني ابن أبي دؤاد، فوثب إليه فقال: أعط هذا الشيخ نفقته وأخرجه عن بلدنا. اهـ من الشريعة للآجري .

فلا تظن أنك أزكى من القوم أو أعلم منهم فتناظر وتجادل فإني أخشى عليك الزيغ ومناظرة أهل البدع فيها أشادة بهم، فمن كان مسترشدًا منهم بين له الحق، ومن كان مخاصمًا مجادلًا ينهر ويُزجر ويُهجر ولا كرامة فإن الله يقول: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ

يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَلَا تَقۡعُدۡ بَعۡدَ ٱلذِّكۡرَىٰ مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[الأنعام:٦٨].

فأهل البدع يخوضون في الباطل في جميع الأوقات واللحظات، إما بلسان الحال أو لسان المقال.

[الحذر من تلبيس أهل الباطل]

١٨٦- وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: إِنَّا نَحْنُ نُعَظِّمُ اللهَ - إِذَا سَمِعَ آثَارَ رَسُولِ اللهِ ﷺ - فَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ، يُرِيدُ أَنْ يَرُدَّ أَثَرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيَدْفَعَهُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يُعَظِّمُ اللهَ وَيُنَزِّهُهُ إِذَا سَمِعَ حَدِيثَ الرُّؤْيَةِ، وَحَدِيثَ النُّزُولِ وَغَيْرِهِ، أَفَلَيْسَ قَدْ رَدَّ أَثَرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ وَإِذْ قَالَ: إِنَّا نُعَظِّمُ اللهَ أَنْ يَزُولَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ، فَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ أَعْلَمُ بِاللهِ مِنْ غَيْرِهِ؛ فَاحْذَرْ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّ جُمْهُورَ النَّاسِ مِنَ السُّوقَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى هَذَا الْحَالِ، وَحَذِّرِ النَّاسَ مِنْهُمْ.

الشرح:

هذه الطريقة من طرق ووسائل أهل البدع، التي يردون بها دلالة الأحاديث النبوية، كما يردون دلالة الآيات القرآنية في إثبات الصفات الإلهية، يموهون على العوام ومن لا يدرك أن أهل السنة والجماعة الذين يثبتون ما أثبته الله لنفسه وما أثبته له رسوله أنهم لا يعظمون الله، مع أن طريقة أهل السنة والجماعة هي طريقة التعظيم حقًّا، حيث أثبتوا لإلههم ومعبودهم ما أثبت لنفسه من الكمال المقدس، وهؤلاء المبطلون مثلوا الله بالمعدومات والجمادات والمتناقضات، ولا والله ما عظموه، وهم يردون خبره وخبر رسوله بما تمليه عليهم شياطين الجن والإنس من الشبه والشكوك والظنون والأقيسة.

قال شيخ الإسلام في التدمرية (٦٣): واعلم أن الجهمية المحضة كالقرامطة من ضاهاهم ينفون عنه تعالى اتصافه بالنقيضين، حتى يقولون ليس بموجود ولا ليس بموجود، ولا حي ولا ليس بحي، ومعلوم أن الخلو عن النقيضين ممتنع في بدائه العقول، كالجمع بين النقيضين. وآخرون وصفوه بالنفي فقط، فقالوا: ليس بحي ولا سميع ولا بصير، وهؤلاء أعظم كفرًا من أولئك من وجه، وأولئك أعظم كفرًا من هؤلاء من وجه. اهـ

وقال في نفس المصدر (٤٢): فإن كل واحد من النفاة لما أخبر به الرسول من الصفات لا ينفي شيئًا فرارًا مما هو محذور إلا وقد أثبت ما يلزمه فيه نظير ما فر منه، فلا بُدَّ في آخر الأمر من أن يثبت موجودًا وجبًا قديمًا متصفًا بصفات تميزه عن غيره، ولا يكون فيها مماثلًا لخلقه فيقال له: هكذا القول في جميع الصفات. اهـ

فطريقة أهل البدع تشويه أهل الأثر، وتسمع بعضهم إذا سمع آيات وأحاديث الصفات يسبح كأنه منزه لله تعالى الله عن قولهم، فتعظيم الله حقًا هو تصديق خبره وخبر رسوله في هذا الباب وفي غيرها من الأبواب، أما تقديم أراء المشايخ على الكتاب والسنة فهو طريقة مبتدعة ضالة غير معظمة لله .

كما أنه قد شاع في هذه الأيام أن الكلام في أهل البدع غيبة وقيل وقال، وهذا الكلام ينفق على من لا دراية له بالعلم ولا رواية وإلا فإن جرح أهل البدع دين وجهاد، فحذر الناس من هذه المذاهب الردية والأفكار المردية والطرق غير السوية.

قال ابن القيم كما في مختصر الصواعق (١/ ٦٩-٧٠): ولما رد أهل السنة تأويل الجاهلين، لم يقدر الجهمية على أخذ الثأر منهم، إلا بأن سموهم مشبهة ممثلة مجسمة حشوية، ولو كان لهؤلاء عقول لعلموا أن التلقيب بهذه الألقاب ليس

لهم، وإنما هو لمن جاء بهذه النصوص وتكلم بها ودعا الأمة إلى الإيمان بها ونهاهم عن تحريفها. اهـ

وقد تقدم الكلام على مناظرتهم.

وقد تكلمنا على صفة النزول وعلى إثبات الرؤية في موطنه بحمد الله.

وهذه الشبهة التي ذكرها عن أهل التعطيل لم يقل بها أهل السنة ولا اعتقدوها، وإنما يقولون ما قاله رسول الله من أن الله ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخرة.

وإنما يقول أهل البدع ما قالوه من باب التمويه والتلبيس على العوام والسوقة والرعاع الهمج أتباع كل ناعق، وتشنيعًا على أهل السنة ودعاتها، فكم نسمع من يقول: أنتم تزعمون أن الله يأتي على حمار أعرج... إلى غير ذلك.

[البعد عن جدال أهل البدع]

١٨٧- وَإِذَا سَأَلَكَ أَحَدٌ عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي هَذَا الْكِتَابِ - وَهُوَ مُسْتَرْشِدٌ - فَكَلِّمْهُ وَأَرْشِدْهُ، وَإِذَا جَاءَكَ يُنَاظِرُكَ فَاحْذَرْهُ، فَإِنَّ فِي الْمُنَاظَرَةِ الْمِرَاءَ وَالْجِدَالَ وَالْمُغَالَبَةَ وَالْخُصُومَةَ وَالْغَضَبَ، وَقَدْ نُهِيتَ عَنْ جَمِيعِ هَذَا جِدًّا، وَهُوَ يُزِيلُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ فُقَهَائِنَا وَعُلَمَائِنَا أَنَّهُ نَاظَرَ أَوْ جَادَلَ أَوْ خَاصَمَ.

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: الْحَكِيمُ لَا يُمَارِي، وَلَا يُدَارِي، حِكْمَتَهُ يَنْشُرُهَا، إِنْ قُبِلَتْ حَمِدَ اللهَ، وَإِنْ رُدَّتْ حَمِدَ اللهَ.

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَ: أَنَا أُنَاظِرُكَ فِي الدِّينِ، فَقَالَ الْحَسَنُ: أَنَا قَدْ عَرَفْتُ دِينِي؛ فَإِنْ كَانَ دِينُكَ قَدْ ضَلَّ مِنْكَ، فَاذْهَبْ فَاطْلُبْهُ.

وَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِهِ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ كَذَا، وَقَالَ الْآخَرُ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ كَذَا؛ فَخَرَجَ مُغْضَبًا فَقَالَ: «**أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ، أَمْ بِهَذَا بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ، أَنْ تَضْرِبُوا كِتَابَ اللهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ**»؛ فَنَهَاهُمْ عَنِ الْجِدَالِ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ الْمُنَاظَرَةَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَمَنْ فَوْقَهُ وَمَنْ دُونَهُ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا. وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَكْبَرُ مِنْ قَوْلِ الْخَلْقِ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ تَعَالَى: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[غافر: ٤].

الشرح:

هذا الكلام الذي ساقه المؤلف فيه الحث على ترك جدال أهل البدع والباطل الجدل العقيم الذي إنما يولد الشكوك والشبه، وقد تقدمت الآثار في النهي عن مثل هذه المناظرات؛ إلا إذا كان كما قال : الرجل مسترشدًا يريد الحق، والصواب والهدى والسنة، فأرشده ووجهه لسبيل الخير والسنة، وحذره من طريق الشر والبدعة.

قال الشيخ النجمي في إرشاد الساري (٢٣٣): إن كان الإنسان يغلب على ظنِّه أنَّه سيغلب في المناظرة لحفظه للنصوص التي تدين خصمه، فالظاهر أنَّه يجوز له ذلك.

وكذلك فعل شيخ الإسلام ابن تيمية ، لقد ناظر كثيرًا من فئات البدع والآراء الضالة فغلبهم، وجادلهم وخاصمهم فبهرهم. وأمَّا إذا كان الإنسان يجد من نفسه الضعف عند استحضار الأدلة، والضعف في شخصيته، فإنَّ استحضار الأدلة قد يكون في بعض المواضع يحتاج إلى شخصيةٍ تعزِّزه، فإنَّه في هذه الحالة ينبغي له أن يترك المناظرة، هذا هو الأولى في نظري؛ أخذًا بما قرآناه عن ترجمة الإمام ابن تيمية ، وما أثر عن عليِّ بن أبي طالب في إرساله لابن عباس لمناظرة الحرورية. اهـ

مفاسد المناظرات:

وذكر من مفاسد المناظرات المراء، والرسول قال: «**أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ المِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا**» أخرجه أبوداود (٤٨٠٠) لما يؤدي إليه المراء من الخصام وضيق الصدر وقسوة القلوب، هذا إذا كان المراء في غير القرآن، أما المراء في القرآن برده أو تكذيبه أو الشك فيه فإنه كفر، ففي حديث عمرو بن العاص عند أحمد (٤/ ٢٠٤-٢٠٥) ولا تماروا فيه -أي القرآن- فإن المراء في القرآن كفر، وقد تقدم تخريج الحديث فله طرق يصح بها.

قال الشيخ الألباني في الصحيحة تحت حديث رقم (٣٤٤٧): قال ابن عبد البر عقب الحديث: والمعنى: أن يتمارى اثنان في آية؛ يجحدها أحدهما ويدفعها، أو يصير فيها إلى الشك، فذلك هو المراء الذي هو الكفر.

وأما التنازع في أحكام القرآن ومعانيه؛ فقد تنازع أصحاب رسول الله في كثير من ذلك، وهذا يبين لك أن المراء الذي هو الكفر: هو الجحود والشك كما قال : ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ﴾[الحج:٥٥]، والمراء والملاحاة غير جائز شيء منهما؛ وهما مذمومان بكل لسان، ونهى السلف عن الجدال في الله جل ثناؤه في صفاته وأسمائه.

وأما الفقه؛ فأجمعوا على الجدال فيه والتناظر؛ لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك، وليس الاعتقادات كذلك؛ لأن الله لا يوصف إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسول الله أو أجمعت عليه الأمة، وليس كمثله شيء فيدرك بقياس أو بإنعام نظر، وقد نهينا عن التفكر في الله، وأمرنا بالتفكر في خلقه الدال عليه. اهـ

ومن مفاسد المناظرات: الجدال، وقد تقدم مرارًا النهي عن الجدال وبيان مفاسده، فالجدل بالباطل طريق أهل الضلال، فعن أبي أمامة قال: قال رسول الله : «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوتُوا الجَدَلَ» ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللهِ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾[الزخرف:٥٨] ، أخرجه الترمذي (٣٢٥٣).

وقد تقدم الكلام على أنواع الجدال، فمنه الواجب لإظهار الحق، ومنه الباطل لنصرة الباطل، ومنه المندوب، ومنه المكروه.

ومن مفاسدها: ما يقع فيها من المغالبة، ومعلوم أن المغالبة توقع العداوة والبغضاء، ويكون للشيطان والنفس فيها حظ، بينما الواجب أن من أراد أن يدخل في عمل ما أن يخلص العمل لله ، ففي حديث عمر قال: قال رسول الله : «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧). فمن كانت نيته الله والدار الآخرة فله أجر عظيم، والمغالبة بلا فائدة مضيعة.

ومن مفاسدها: الوقيعة في الخصومة والتمادي فيها. وفي حديث عائشة عند البخاري ومسلم: «أَبْغَضُ النَاسِ إِلَى اللهِ الأَلَدُّ الخَصِمُ»، وقال جعفر بن محمد: «وَإِيَّاكُمْ وَالْخُصُومَاتُ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهَا تَشْغَلُ القَلْبَ وَتُورِثُ النِّفَاقَ» أخرجه اللالكائي (٢١٩) وبنحوه قال الأحنف بن قيس.

والخصومة من الجدال. أفاده شيخ الإسلام.

ومن مفاسدها: الغضب، وقد تقدم الكلام عليه، وقول جارية بن قدامة ، ونظرت فإذا الغضب يجمع الشر كله.

قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٦/ ٥٧): ولهذا ذم أهل الأهواء والخصومات، وذم أهل الجدل في ذلك والخصومة فيه؛ لأنه شر وفساد. اهـ وقد نهى الله ورسوله عن جميع ما تقدم لما فيه من الضرر الحالي والمآلي.

قوله: (**وهو يزيل عن طريق الحق**) أي أن ما تقدم مما نهى الله عنه ورسوله ، وكان سلفنا الصالح رضوان الله على تركه يزيل عن طريق الحق والسنة، حيث تزرع الشكوك والأهواء بهذه الطرق، وقد تقدمت طريقة السلف وقولهم اذهب إلى شاكٍ مثلك.

قوله: (**قال الحسن البصري: الحكيم لا يماري... الخ**) أخرجه ابن بطة في الإبانة (٦١١)، وسنده ضعيف، فيه راوٍ مبهم.

قوله: (**وجاء رجل إلى الحسن فقال: أنا أناظرك في الدين... الخ**) الأثر ذكره الآجري في الشريعة من غير سند بعد رقم (١٣٤)، وأخرجه اللالكائي في السنة (٢١٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٥٨٦) وهو صحيح.

قوله: (**وسمع رسول الله قومًا على باب حجرته... الخ**) أخرجه ابن ماجه (٨٥)، وعبدالرزاق (٢٠٣٦٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٠٦)، والبيهقي في القضاء والقدر (٤٤٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٨٠) وسنده حسن.

قوله: (**وكان ابن عمر يكره المناظرة، ومالك بن أنس... الخ**) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٩٩).

قال الآجري في الشريعة بعد رقم (١٣٩): فإن قال قائل: هذا الذي ذكرته وبينته قد عرفناه، فإذا لم تكن مناظرتنا في شيء من الأهواء التي ينكرها أهل الحق،

ونهينا عن الجدال والمراء والخصومة فيها، فإن كانت مسألة من الفقه في الأحكام، مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والنكاح والطلاق، وما أشبه ذلك من الأحكام، هل لنا مباح أن نناظر فيه ونجادل، أم هو محظور علينا؟

عرفنا ما يلزم فيه، كيف السلامة؟ قيل له: هذا الذي ذكرته ما أقل من يسلم من المناظرة فيه، حتى لا يلحقه فيه فتنة ولا مأثم، ولا يظفر فيه الشيطان؛ فإن قال: كيف؟ قيل له: هذا، قد كثر في الناس جدًّا في أهل العلم والفقه في كل بلد يناظر الرجل الرجل يريد مغالبته، ويعلو صوته، والاستظهار عليه بالاحتجاج، فيحمر لذلك وجهه، وتنتفخ أوداجه، ويعلو صوته.

وكل واحد منهما يحب أن يخطئ صاحبه، وهذا المراد من كل واحد منهما خطأ عظيم، لا يحمد عواقبه ولا يحمده العلماء من العقلاء؛ لأن مرادك أن يخطئ مناظرك: خطأ منك، ومعصية عظيمة، ومراده أن تخطئ خطأ منه ومعصية، فمتى يسلم الجميع؟ فإن قال قائل: فإنما نناظر لتخرج لنا الفائدة؟ قيل له: هذا كلام ظاهر، وفي الباطن غيره، وقيل له: إذا أردت وجه السلامة في المناظرة لطلب الفائدة، كما ذكرت، فإذا كنت أنت حجازيًا، والذي يناظرك عراقيًا، وبينكما مسألة، تقول أنت: حلال، ويقول هو: بل حرام فإن كنتما تريدان السلامة، وطلب الفائدة. فقل له: رحمك الله هذه المسألة قد اختلف فيها من تقدم من الشيوخ، فتعال حتى نتناظر فيها منا صحة لا مغالبة فإن يكن الحق فيها معك، اتبعتك، وتركت قولي، وإن يكن الحق معي، اتبعتني وتركت قولك، لا أريد أن تخطئ ولا أغالبك، ولا تريد أن أخطئ، ولا تغالبني فإن جرى الأمر على هذا فهو حسن جميل، وما أعز هذا في الناس.

فإذا قال كل واحد منهما: لا نطيق هذا، وصدقا عن أنفسهما، قيل: لكل واحد منهما، قد عرفت قولك وقول صاحبك وأصحابك واحتجاجهم، وأنت فلا ترجع عن قولك، وترى أن خصمك على الخطأ، وقال خصمك كذلك، فما بكما إلى المجادلة والمراء والخصومة حاجة إذا كان كل واحد منكما ليس يريد الرجوع عن مذهبه، وإنما مراد كل واحد منكما أن يخطئ صاحبه، فأنتما آثمان بهذا المراد، أعاذ الله العلماء العقلاء عن مثل هذا المراد فإذا لم تجر المناظرة على المناصحة، فالسكوت أسلم.

قد عرفت ما عندك وما عنده وعرف ما عنده وما عندك، والسلام، ثم لا نأمن أن يقول لك في مناظرته: قال رسول الله ، فتقول له: هذا حديث ضعيف، أو تقول: لم يقله النبي كل ذلك، لترد قوله، وهذا عظيم.

وكذلك يقول لك أيضًا، فكل واحد منكما يرد حجة صاحبه بالمخارقة والمغالبة وهذا موجود في كثير ممن رأينا يناظر ويجادل ونتجادل، حتى ربما خرق بعضهم على بعض هذا الذي خافه النبي على أمته، وكرهه العلماء ممن تقدم، والله أعلم. اهـ

قال ابن بطة في الإبانة (٢/ ٣١٧) الكتاب الثاني في القدر: وسأزيد من بيان الحجة عن الرسول وصحابته وعن التابعين وفقهاء المسلمين في ترك مجالسة القدرية ومواضعتهم القول ومناظرتهم والإعراض عنهم ما إذا أخذ به العاقل المؤمن نفسه وتأدب به عصم إن شاء الله من فتنة القدرية، وانغلق عنه باب البلية من جهتهم، فإن المجالسة لهم ومناظرتهم تعدي وتفقر، وتضر، وتمرض القلوب، وتدنس الأديان، وتفسد الإيمان، وترضي الشيطان، وتسخط الرحمن، إلا على سبيل

الضرورة عند الحاجة من الرجل العالم العارف الذي كثر علمه وعلت فيه رتبته، وغزرت معرفته، ودقت فطنته، فذلك الذي لا بأس بكلامه لهم عند الحاجة إلى إقامة الحجة عليهم لتقريعهم وتبكيتهم وتهجينهم، وتعريفهم وحشة ما هم فيه من قبيح الضلال، وسيئ المقال وظلمة المذهب، وفساد الاعتقاد، أو لمسترشد مجد في طلب الحق حريص عليه، قد ألقى المقاليد من نفسه وأعطى أزمة قيادها، وبذل الطاعة منها يلتمس الرشاد، وسبل السداد، ويرجو النجاة، فذلك لا بأس بإرشاده وتوقيفه، والصبر على تبصيره حتى يكشف الأغطية عن قلبه، ويخرج من أكنته، ويلزم طريق الاستقامة إلى ربه، وكل ذلك برحمة الله وتوفيقه. اهـ

آداب المناظرة:

وهنا تنبيهات إذا رأى العالم القيام بالمناظرة للخصوم، فينبغي له أن يستحضر أمورًا وآدابًا، قد بينا كثيرًا منها في كتابنا الذي صنفناه في الرد على أصحاب وحدة الأديان، ونذكر من الآداب هنا ما ذكره الخطيب في الفقيه والمتفقه (٤٧٣-٤٨٣)قال: ينبغي للمجادل أن يقدم على جداله:

١) تقوى الله؛ لقول الله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾[التغابن: ١٦]، وذكر حديث أبي ذر ومعاذ، عند الترمذي (١٩٨٧)، وأحمد (٥/ ٢٢٨) ولفظه: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ».

٢) ويخلص النية في جداله بأنه يبتغي به وجه الله تعالى، وذكر حديث عمر المخرج في الصحيحين وغيرهما: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى».

٣) وليكن قصده في مناظرته إيضاح الحق وتثبيته دون المغالبة للخصم، وذكر أثرًا لأبي يوسف القاضي: يا قوم، أريدوا بعلمكم الله، فإني لم أجلس مجلسًا قط،

أنوي فيه أن أتواضع، إلا لم أقم حتى أعلوهم، ولم أجلس مجلسًا قط أنوي فيه أن أعلوهم، إلا لم أقم حتى افتضح.

٤) ويبني أمره على النصيحة لدين الله، وللذي يجادله، لأنه أخوه في الدين، مع أن النصيحة واجبة لجميع المسلمين. قلت: بل ولغير المسلمين؛ فإن الرسل بعثوا بها إلى الكفار، قال الله عن نوح عليه السلام: ﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[الأعراف:٦٢].

وذكر حديث جرير المتفق عليه البخاري (٥٧)، ومسلم (٥٦): بايعت رسول الله على النصح لكل مسلم .

وقال الشافعي : ما ناظرت أحدًا؛ إلا على النصيحة.

٥) وليرغب في توفيقه لطلب الحق؛ فإنه تعالى يقول: ﴿وَٱلَّذِينَ جَـٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[العنكبوت:٦٩].

٦) ويستشعر في مجلسه الوقار، ويستعمل الهدى، وحسن السمت وطول الصمت إلا عند الحاجة إلى الكلام، وذكر حديث عبدالله بن سرجس وسنده حسن، ولفظه: «**الهَدْيُ الصَّالِحُ، وَالسَّمْتُ الصَّالِحُ، وَالِاقْتِصَادُ، وَالتُّؤَدَةُ، جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**».

٧) وإن بدرت من خصمه في جداله كلمة كرهها أغضى عليها، ولم يجازه بمثلها؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ﴾[المؤمنون:٩٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَـٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَـٰمًا﴾[الفرقان:٦٣].

٨) ينبغي أن لا يتكلم بحضرة من يشهد لخصمه بالزور، أو عند من إذا وضحت لديه الحجة دفعها، ولم يتمكن من إقامتها، فإنه لا يقدر على نصر الحق إلا مع الإنصاف، وترك التعنت والإجحاف، قال مالك: ذلٌ وإهانة للعلم، إذا تكلم الرجل بالعلم، عند من لا يطيعه.

٩) ويكون كلامه يسيرًا جامعًا بليغًا، فإن التحفظ من الزلل مع الإقلال دون الإكثار، وفي الإكثار أيضًا ما يخفي الفائدة، ويضيع المقصود، ويورث الحاضرين الملل، وذكر أثر إبراهيم بن أدهم: الحزم في المجالسة: أن يكون كلامك عند الأمر، والسؤال والمسألة، في موضع الكلام على قدر الضرورة والحاجة مخافة الزلل، فإذا أمرت فاحكم، وإذا سئلت فأوضح، وإذا طلبت فأحسن، وإذا أخبرت فحقق، واحذر الإكثار والتخليط، فإن من كثر كلامه، كثر سقطه.

١٠) ولا يرفع صوته في كلامه عاليًا، فيشق حلقه ويحمي صدره ويقطعه، وذلك من دواعي الغضب.

١١) ولا يخفي صوته إخفاء لا يسمعه الحاضرون، فلا يفيد شيئًا، بل يكون مقتصدًا بين ذلك.

١٢) ويجب عليه الإصلاح من منطقه، وتجنب اللحن في كلامه والإفصاح عن بيانه، فإن ذلك عونٌ له في مناظرته، ألا ترى إلى استعانة موسى بأخيه عليهما السلام حيث يقول: ﴿وَأَخِي هَـٰرُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِيٓ﴾[القصص: ٣٤]، وقوله تعالى: ﴿وَٱحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي ﴿٢٧﴾ يَفْقَهُواْ قَوْلِي﴾[طه:٢٧-٢٨].

١٣) وينبغي له أن يواظب على مطالعة كتبه عند وحدته، ورياضة نفسه في خلوته، بذكر السؤال والجواب وحكاية الخطأ والصواب، لئلا ينحصر في مجالس النظر إذا رمقته أبصار من حضر.

ثم ذكر أثر الشافعي لما سئل من أقدر الناس على المناظرة؟ فقال: من عود لسانه الركض في ميدان الألفاظ، ولم يتلعثم إذا رمقته العيون بالألحاظ، ولا يكون رخي البال، قصير الهمة، فإن مدارك العلم صعبة لا تنال إلا بالجد والاجتهاد، ولا يستحقر خصمه لصغره فيُسامحه في نظره، بل يكون على نهج واحد في الاستيفاء والاستقصاء، لأن ترك التحرز والاستظهار يؤدي إلى الضعف والانقطاع.

١٤) وينبغي أن لا يكون معجبًا بكلامه، مفتونًا بجداله، فإن الإعجاب ضد الصواب، ومنه تقع العصبية وهو رأس كل بلية؛ فعن مسروق: بحسب امرئ من العلم أن يخشى الله، وبحسب امرئ من الجهل أن يعجب بعلمه.

١٥) وإذا وقع له شيء في أول كلام الخصم، فلا يعجل بالحكم به فربما كان في آخره ما يبين أن الغرض بخلاف الواقع له؛ فينبغي أن يثبت إلى أن ينقضي الكلام.

١٦) ويكون نطقه بعلم، وإنصاته بحلم، ولا يعجل إلى جواب، ولا يهجم على سؤال، ويحفظ لسانه من إطلاقه بما لا يعلمه، ومن مناظرته فيما لا يفهمه. اهـ

وأزيد على ذلك: أن لا يداهن عند المناظرة، بل يصدع بالحق، والله تعالى أعلى وأعلم.

وأما استدلال المصنف بقوله الله في النهي عن المجادلة بقول الله : ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[غافر:٤] ففيه نظر.

لأن المجادلة تجري عليها الأحكام الخمسة، من وجوبٍ، واستحباب، وندب، وإباحة، وتحريم، وكراهة، والمجادلة لإظهار الحق واجبة، قال الله : ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾[النحل:١٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾[العنكبوت:٤٦] وهذه الآية محكمة وليست منسوخة بآية السيف، كما ذهب بعضهم.

قال القرطبي في تفسيره (١٣/ ٣١٠): اختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ فقال مجاهد: هي محكمة فيجوز مجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن على معنى الدعاء لهم إلى الله ، والتنبيه على حججه وآياته، رجاء إجابتهم إلى الايمان، لا على طريق الاغلاظ والمخاشنة.

وقوله على هذا: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾ معناه ظلموكم، وإلا فكلهم ظلمة على الاطلاق. وقيل: المعنى لا تجادلوا من آمن بمحمد من أهل الكتاب المؤمنين كعبدالله ابن سلام ومن آمن معه. ﴿إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ أي بالموافقة فيما حدثوكم به من أخبار أوائلهم وغير ذلك.

وقوله على هذا التأويل: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾ يريد به من بقي على كفره منهم، كمن كفر وغدر من قريظة والنضير وغيرهم، والآية على هذا أيضًا محكمة.

وقيل: هذه الآية منسوخة بآية القتال قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾[التوبة:٢٩].

قال قتادة: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾ أي: جعلوا لله ولدا، وقالوا: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ﴾[المائدة:٦٤] و﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٞ وَنَحۡنُ أَغۡنِيَآءُۘ﴾[آل عمران:١٨١] فهؤلاء المشركون الذين نصبوا الحرب ولم يؤدوا الجزية فانتصروا منهم.

قال النحاس وغيره: من قال هي منسوخة احتج بأن الآية مكية، ولم يكن في ذلك الوقت قتال مفروض، ولا طلب جزية، ولا غير ذلك.

وقول مجاهد حسن، لأن أحكام الله لا يقال فيها إنها منسوخة إلا بخبر يقطع العذر، أو حجة من معقول، واختار هذا القول ابن العربي.

قال مجاهد وسعيد بن جبير: وقوله ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾[العنكبوت:٤٦] معناه إلا الذين نصبوا للمؤمنين الحرب فجدالهم بالسيف حتى يؤمنوا، أو يعطوا الجزية. اهـ

ولشيخ الإسلام كلام نفيس في كتابه: الجواب الصحيح على من بدل دين المسيح من (١/ ٢١٦) فما بعده، قد ضمنته كتابي المذكور، ولولا خشية الإطالة لذكرته هنا.

[قصة صبيغ بن عسل]

١٨٨- وَسَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَا النَّاشِطَاتِ نَشْطًا؟ فَقَالَ: لَوْ كُنْتَ مَحْلُوقًا لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لَا يُمَارِي، وَلَا أَشْفَعُ لِلْمُمَارِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَدَعُوا الْمِرَاءَ؛ لِقِلَّةِ خَيْرِهِ».

الشرح:

هذه القصة حصلت مع عمر لصبيغ بن عسل، وكان رجل يضرب القرآن بعضه ببعض، وقد أخرجها كثير ممن ألف في السنة، ولا تخلو أسانيدها من مقال، لكنها بمجموعها ثابتة، فقد أخرج الآجري في الشريعة رقم (١٥٢) ورقم (١٥٣) بأسانيده، وكذا ابن بطة في الإبانة (٣٢٩-٣٣٠)، والدرامي في مقدمة سننه ، ونكتفي بذكرها من الشريعة .

قال الآجري : عن السائب بن يزيد قال: أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا لَقِينَا رَجُلًا يَسْأَلُ عَنْ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: اللهُمَّ أَمْكِنِّي مِنْهُ، قَالَ: فَبَيْنَا عُمَرُ ذَاتَ يَوْمٍ يُغَدِّي النَّاسَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَعِمَامَةٌ يَتَغَدَّى حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا ۝١ فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا﴾[الذاريات:١-٢] فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ هُوَ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ فَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ يَجْلِدُهُ حَتَّى سَقَطَتْ عِمَامَتُهُ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ وَجَدْتُكَ مَحْلُوقًا لَضَرَبْتُ رَأْسَكَ، أَلْبِسُوهُ ثِيَابَهُ، وَاحْمِلُوهُ عَلَى قَتَبٍ، ثُمَّ أَخْرِجُوهُ حَتَّى تَقْدِمُوا بِهِ بِلَادَهُ، ثُمَّ لِيَقُمْ خَطِيبًا، ثُمَّ لِيَقُلْ:

إِنَّ صَبِيغًا طَلَبَ الْعِلْمَ فَأَخْطَأَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَضِيعًا فِي قَوْمِهِ حَتَّى هَلَكَ، وَكَانَ سَيِّدَ قَوْمِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُوعُبَيْدٍ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَرْبٍ الْقَاضِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُوالْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ: صَبِيغُ بْنُ عَسَلٍ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ كُتُبٌ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ جَلَسَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللهِ صَبِيغٌ، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا عَبْدُ اللهِ عُمَرُ، ثُمَّ أَهْوَى إِلَيْهِ فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ بِتِلْكَ الْعَرَاجِينِ، فَمَا زَالَ يَضْرِبُهُ حَتَّى شَجَّهُ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَدْ وَاللهِ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي.

فإن قال قائل: فمن يسأل عن تفسير: ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا﴾ استحق الضرب والتنكيل به والهجرة؟! قيل له: لم يكن ضرب عمر له بسبب عن هذه المسألة، ولكن لما تأدى إلى عمر ما كان يسأل عنه من متشابه القرآن من قبل أن يراه علم أنه مفتون، قد شغل نفسه بما لا يعود عليه نفعه.

وعلم أن اشتغاله بطلب علم الواجبات من علم الحلال والحرام أولى به، وتطلب علم سنن رسول الله أولى به، فلما علم أنه مقبل على ما لا ينفعه، سأل عمر الله تعالى أن يمكنه منه، حتى ينكل به، وحتى: يحذر غيره؛ لأنه راع يجب عليه تفقد رعيته في هذا وفي غيره، فأمكنه الله تعالى منه. اهـ

وقوله: **(لو كنت محلوقًا لضربت عنقك)** يريد إلى أنه لو كان من الخوارج الذين قال عنهم رسول الله : «**يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ سِيمَاهُمْ**

التَّحْلِيقُ» أخرجه مسلم في صحيحه في أواخر كتاب الزكاة رقم (١٠٦٨) من حديث سهل بن حنيف ومن حديث أبي سعيد رقم (١٠٦٥).

وأما قوله: (**لقتلتك**) يريد أمر رسول الله في الصحيحين عن أبي سعيد وغيره: «**فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ**»، وقال: «**لَوْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ وَإِرَمٍ**» الحديث.

قوله: (وقال النبي : «**الْمُؤْمِنُ لَا يُمَارِي، وَلَا أَشْفَعُ لِلْمُمَارِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَدَعُوا الْمِرَاءَ لِقِلَّةِ خَيْرِهِ**») الحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٨/ ١٧٨-١٧٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٥٦): فيه كثير بن مروان وهو ضعيف جدًّا، وقال (١/ ١٠٦): وفيه كثير بن مروان كذبه يحيى القطان والدارقطني وترجمته في الميزان (٦٥٦٨).

ويغني عنه الثابت من الأدلة في النهي عن المراء والجدال، وأن الفائدة من المناظرة إنما تحصل للمسترشد، أما من أراد المغالبة والخصومة فإنما هو قسوة القلوب وضعف الإيمان وكثرة الشبه والشكوك نسأل الله السلامة والعافية، ولهذا ضمن رسول الله لمن ترك المراء وإن كان محقًا ببيت في وسط الجنة.

[متى يُشهد للرجل بالسنة]

١٨٩- وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَقُولَ: فُلَانٌ صَاحِبُ سُنَّةٍ حَتَّى يَعْلَمَ مِنْهُ أَنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالُ السُّنَّةِ، لَا يُقَالُ لَهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ حَتَّى تَجْتَمِعَ فِيهِ السُّنَّةُ كُلُّهَا.

الشرح:

هذا كلام حق وتدعمه الأدلة، والواقع أن صاحب السنة هو من سلم من الأهواء والبدع، وكان آخذًا بالسنن معظمًا لها مبتعدًا عن البدع، وقاليًا وكارهًا لها، وليس معنى ذلك: أن السني لا تقع منه المعاصي، بل السني كغيره، ليس بمعصوم، لكنّ منهج أهل السنة والجماعة معصوم؛ لأنه هدي النبي ﷺ وطريقته في الاعتقادات والعبادات والمعاملات.

ولما سُئل أبوبكر بن عياش: من السني؟ قال: الَّذِي إِذَا ذُكِرَتِ الْأَهْوَاءُ لَمْ يَتَعَصَّبْ لِشَيْءٍ مِنْهَا. أخرجه اللالكائي (٥٣)، وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه.

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾[التوبة:٧١].

فصاحب السنة حبه للسنة، وأهل السنة، وبغضه للأهواء والبدعة.

والسلف رضوان الله عليهم أجمعين بغضهم للبدعة من أسها وأساسها، وكان نهيهم ونائيهم عنها حتى وإن ظهرت بصورة الخير، قالين للبدعة مع كثرة أهلها،

أخرج الخطيب في الفقيه والمتفقه رقم (٣٨٤) عن عبدالله بن إسحاق الجعفري قال: كان عبدالله بن الحسن يكثر الجلوس إلى ربيعة قال: فتذكروا يومًا السنن، فقال رجل كان في المجلس: ليس العمل على هذا، فقال عبدالله: أرأيت إن كثر الجهال حتى يكونوا هم الحكام أفهم الحجة على السنة؟

قال ربيعة: أشهد أن هذا كلام أبناء الأنبياء.

وأخرج رقم (٣٨٦) عن طاوس قال: رآني ابن عباس وأنا أصلي، بعد العصر فنهاني، فقلت: إنما كرهت أن تتخذ سلمًا فقال ابن عباس: نهى رسول الله عن الصلاة بعد العصر، وقال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾[الأحزاب:٣٦]، وما أدري تعذب عليها أم تؤجر.

وأخرج رقم (٣٨٧) عن عبدالرحمن بن حرملة؛ أن سعيد بن المسيب، نظر إلى رجل صلى بعد النداء من صلاة الصبح، فأكثر الصلاة فحصبه، ثم قال: إذا لم يكن أحدكم يعلم فليسأل، إنه لا صلاة بعد النداء إلا ركعتين قال: فانصرف فقال: يا أبا محمد، أتخشى أن يعذبني الله بكثرة الصلاة؟ قال: بل أخشى أن يعذبك الله بترك السنة.

وكانوا يكرهون العمل بغير الآثار المروية، لما في الرأي من العطب، ففي الفقيه والمتفقه رقم (٣٩٠): قال مالك بن أنس: مَا قَلَّتِ الْآثَارُ فِي قَوْمٍ إِلَّا كَثُرَتْ فِيهِمُ الْأَهْوَاءُ، وَإِذَا قَلَّتِ الْعُلَمَاءُ، ظَهَرَ فِي النَّاسِ الْجَفَاءُ.

وأخرج رقم (٣٩١): عن عبدالله بن مسعود قوله: الْقَصْدُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الِاجْتِهَادِ فِي بِدْعَةٍ.

ويا لله العجب! لو ظهروا في زمننا هذا ماذا سيقولون، ورأوا كثرة المعرضين والمخالفين للسنن بسبب أقوال الرجال، مع أن ترك السنة لأقوال الرجال هلكة.

أخرج الخطيب في الفقيه والمتفقه رقم (٣٩٨) عن الشافعي قال: لقد ضل من ترك حديث رسول الله لقول بعده.

وأخرج رقم (٣٩٩): عن نعيم بن حماد: من ترك حديثًا معروفًا؛ فلم يعمل به، وأراد له علة أن يطرحه فهو مبتدع. اهـ

وضرر البدع حاصل في الحال والمآل فالزم السنة ومحبتها تفلح، وجانب الأهواء والبدع المضلة؛ فإنها مردية.

[أصول البدع]

١٩٠- وَقَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَصْلُ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ هَوًى أَرْبَعَةُ أَهْوَاءٍ، فَمِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَهْوَاءِ انْشَعَبَتْ هَذِهِ الِاثْنَانِ وَسَبْعُونَ: هَوَى الْقَدَرِيَّةِ، وَالْمُرْجِئَةِ، وَالشِّيعَةِ، وَالْخَوَارِجِ.

الشرح:

عبدالله بن المبارك، هو أبو عبدالرحمن المروزي الإمام والأثر أخرجه ابن بطة في الإبانة (٢٧٨) وقد تقدم الكلام على أصول البدع، وقد جائت هذه العبارةعن يوسف بن أسباط، إلا أنه ينبغي أن يُعلم أن القدرية يدخل فيهم أهل التجهم حيث وهم جبرية في هذا الباب، ويدخل فيهم أهل الاعتزال حيث وهم نفاة القدر.

ونفاة القدر قد تقدم أنهم ينقسمون إلى قسمين: نفاة العلم، وهؤلاء كفار لإنكارهم لعلم الله الأزلي الأبدي الذي أحاط بكل شيء، والقدرية الضلال الذين ينفون خلق الله للشر، وقد قال الله: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٍ﴾[الزمر: ٦٢].

والمرجئة أنواع: منهم مرجئة الجهمية، الذين يُعَرِّفون الإيمان بأنه المعرفة فقط، وعلى هذا التعريف يخرجون أنفسهم من الإيمان؛ لأنهم ما عرفوا ربهم، ويدخلون إبليس في الإيمان؛ لأنه عرف ربه بقوله: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي﴾[الحجر:٣٩]، فسبحان الله كيف تزيغ القلوب. ومرجئة الفقهاء، وقد تقدم الكلام على مذاهبهم في الإيمان.

والشيعة ينقسمون إلى قسمين: شيعة غلاة، وهم الرافضة ومن إليهم ممن يقول بالرجعة، ويكفرون الصحابة، ويطعنون في خلافة أبي بكر وعمر، وشيعة مبتدعة وهم دونهم؛ إلا أنهم يفضلون علي على عثمان ، ويتعاطون الكثير من البدع.

والخوارج اسم لكثير من أهل البدع الذين يرون السيف على أمة محمد .

قال الشهرستاني في كتابه الملل والنحل (١/ ١١٤): كلّ من خرج على الإمام الحقّ الذي اتّفقت الجماعة عليه يُسَمّى خارجيًّا، سواء كان الخروج في أيّام الصحابة على الأئمة الراشدين أو مَن كان بعدهم على التابعين لهم بإحسان والأئمة في كلّ زمان. اهـ

وزاد عليه ابن حزم في كتابه الفِصَل في الملل والأهواء والنحل : ويلحق بهم مَن شايعهم على أفكارهم، أو شاركهم في آرائهم في أيّ زمان. اهـ

وجميع الخوارج بدون استثناء يقولون بخلق القرآن، والتبرؤ من عليّ ، والحكم بكفره، وكذلك عثمان ومعاوية، ويتبرءون من كثير من الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ولعن الله من انتقصهم. وفي باب أسماء الله وصفاته جهمية، ولا يثبتون الاستواء على العرش، وينفون رؤية الله سبحانه وتعالى في الآخرة، والكثير لا يؤمنون بعذاب القبر.

وهم فرق شتى، وطرائق قددا، يذكرهم أصحاب المقالات، وقد رددت على فرقة منهم وهم الإباضية بمؤلف بعنوان تحذير العباد مما في غاية المراد في نظم الاعتقاد .

[الخروج من التشيع]

١٩١- فَمَنْ قَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْبَاقِينَ إِلَّا بِخَيْرٍ وَدَعَا لَهُمْ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ التَّشَيُّعِ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ.

الشرح:

هذا كلام نفيس، وضابط لهذا الباب، فالشيعة يكفر غلاتهم الصحابة رضوان الله عليهم، وعندهم لا ولاء إلا ببراء، أي: لا ولاء لعلي إلا مع البراءة من أبي بكر وعمر، وهذه قاعدة فاسدة، فكلهم أولياء الله، يوالون سويًا ويكون الحب لهم جميعًا، كل بقدر منزلته، واعتقاد الفضل لأبي بكر وعمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم أجمعين، للأدلة المتواترة في هذا الباب العظيم، وقد تقدم بيان فضائل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين. فمن سلم قلبه على الصحابة، وترضّى عليهم، ودعا لهم، وذكر محاسنهم، فقد خرج من بدعة التشيع.

[الخروج من الإرجاء]

وَمَنْ قَالَ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِرْجَاءِ كُلِّهِ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ.

الشرح:

تقدم الكلام على الإيمان وما يتعلق به، وعرفنا مذهب السلف في هذا الباب، ومذهب الخلف؛ إلا أن هذا ضابط مهم جدًّا، وأن من اعتقد أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص فقد خرج من هذا المذهب البطال مذهب المرجئة القبيح. وبهذا يظهر لك جليًا خطأ من اتهم الشيخ الألباني بالإرجاء، ونقول لهؤلاء كما قال الشيخ بن عثيمين: إما إنهم ما عرفوا الألباني أو ما عرفوا الإرجاء.

فمن أدخل الأعمال في مسمى الإيمان، واعتقد زيادة الإيمان ونقصانه، وكان من عقيدته، جواز الاستثناء في الإيمان، وأن الإيمان يكون بالقلب واللسان والجوارح، فقد خرج من الإرجاء، ولا يقبله المرجئة، كما قال عبدالله بن المبارك: لا يقبلني المرجئة.

[الخروج من مذهب الخوارج]

وَمَنْ قَالَ: الصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَالْجِهَادُ مَعَ كُلِّ خَلِيفَةٍ، وَلَمْ يَرَ الْخُرُوجَ عَلَى السُّلْطَانِ بِالسَّيْفِ، وَدَعَا لَهُمْ بِالصَّلَاحِ، فَقَدْ خَرَجَ مِنْ قَوْلِ الْخَوَارِجِ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ.

الشرح:

الخوارج لا يرون الصلاة خلف البر والفاجر من المسلمين، وهذه من علامتهم، وكذلك لا يرون الجهاد مع أئمة الجور، وقد اتفقوا على هذا مع كثير من أهل البدع من الروافض والمعتزلة والجهمية، ومن نحا نحوهم.

ومن علامتهم الظاهرة: الخروج على السلطان بالسيف مع أن السلف كانوا يشددون في هذا الباب لأمور منها:

أن الخروج على أئمة المسلمين معصية لله ، ورسوله ، والخروج على الحكام سبب للفوضى وقلة الأمن، وأكل أموال الناس بالباطل وغير ذلك مما يقع من الزور والفجور لاسيما في المظاهرات التي تقع في هذا الزمان، والله المستعان، بل قد أباح الله دم الخارج على المسلمين، ووصفه بالجاهلية.

قال الأوزاعي كما في السنة لعبدالله بن أحمد (٢٤٢): احتملنا عن أبي حنيفة كذا وعقد بأصبعه، واحتملنا عنه كذا وعقد بأصبعه الثانية، واحتملنا عنه كذا وعقد بأصبعه الثالثة العيوب حتى جاء السيف على أمة محمد ، فلما جاء السيف على أمة محمد لم نقدر أن نحتمله.

إلا أن ههنا تنبيهٌ، وهو على قول المصنف : (ولم يرَ الخروج على السلطان بالسيف) هذا التقييد قد يدخل تحته بعض أهل البدع الذين يرون الخروج، ويؤججونه باللسان والخطب والبيان؛ فالخروج على السلطان محرم، سواء في ذلك الخروج بالسيف أو ما كان من مسببات الخروج بالسيف، وهو الكلام والتثوير والتهييج؛ فتنبه.

قال الشيخ النجمي في إرشاد الساري (٢٣٩) بعد ذكره لعبارة المصنف: ربما يكون فيه منفذٌ لمن يريد الشر، ويقول إنَّ الكلمة إنَّما هي أمرٌ بمعروف ونهيٌ عن منكر، فلا تكون خروجًا وهذا باطل، فالمحرم منازعة السلطان أي ذوي السلطان سلطانهم، والمحرم إثارة العامة عليهم والمحرم نشر مساوئهم، وكتم ما عندهم من الخير، لينتشر بغضهم في قلوب الناس، هذا كله محرم عند أهل السنة والجماعة. اهـ

[الخروج من مذهب القدرية]

وَمَنْ قَالَ: المَقَادِيرُ كُلُّهَا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرُهَا وَشَرُّهَا، يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، فَقَدْ خَرَجَ مِنْ قَوْلِ الْقَدَرِيَّةِ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ وَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ.

الشرح:

سبق لنا بيان مذهب أهل السنة في القدر، وأنهم يعتقدون أن الخير والشر من الله ، وأن الله يضل من يشاء عدلًا ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾[الكهف:٤٩]، ويهدي من يشاء فضلًا ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ﴾[النور:٢١]، وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴾[البقرة:١٠٥]، فمن اعتقد ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[التوبة:١١٥]، وأن مقادير الخلائق في كتاب قال: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴾[الرعد:٣٩].

واعتقد بمشيئة الله النافذة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[التكوير:٢٩] واعتقد بخلق الله لأفعال العباد، خيرها وشرها، فقد خرج من قول قدرية المعتزلة الذين هم مجوس هذه الأمة، وقال عنهم رسول الله : «**الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِذَا مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تُشَيِّعُوهُمْ**» والحديث حسن إن شاء الله .

وسموا مجوسًا؛ لأن المجوس يثبتون خالِقَين للكون خالق النور، وخالق الظلمة، أما هؤلاء فأثبتوا خالقين، فكل عبد يخلق فعله.

وأيضًا من اعتقد أن للمخلوق قدرة واستطاعة وإرادة، وأنه يفعل العمل بإرادته، فقد خرج من قول الجبرية الذين يزعمون: أن العبد مجبور على فعله.

فعلى هذا من خرج من أقوال أهل البدع إلى قول أهل السنة؛ فهو صاحب سنة، ومن وقع في أقوال أهل البدع ووافقهم في أصولهم، فيُلحق بهم، والحمد لله.

[كفر من قال بالرجعة]

١٩٢- وَبِدْعَةٌ ظَهَرَتْ هِيَ كُفْرٌ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَمَنْ قَالَ بِهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِاللهِ لَا شَكَّ فِيهِ، مَنْ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ، وَيَقُولُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَيٌّ، وَسَيَرْجِعُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، وَيَتَكَلَّمُونَ فِي الْإِمَامَةِ، وَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ فَاحْذَرْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كُفَّارٌ بِاللهِ الْعَظِيمِ وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ.

الشرح:

الاعتقاد بأن من مات يرجع إلى الدنيا قبل يوم القيامة كفر وزندقة؛ لأن الله يقول: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَآ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾[يس:٥٠]، ويقول: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾[المؤمنون:١٠٠]، ويقول: ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾[الأنبياء:٩٥]، وهذه البدعة بدعة القول بالرجعة لأئمة أهل البيت ولاسيما من ذكر منهم مستقاة من اليهود، ومن كان سائر على طريق اليهود فلا تستغرب أن يأتي منه البلاء العظيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولهم قولان في هذه الرجعة.

قال الأشعري في مقالات الإسلاميين (١/ ١١٩): واختلفت الروافض في رجعة الأموات إلى الدنيا قبل يوم القيامة وهم فرقتان، فالفرقة الأولى منهم: يزعمون أن الأموات يرجعون إلى الدنيا قبل يوم الحساب، وهذا قول الأكثر منهم، وزعموا أنه لم يكن في بني إسرائيل شيء إلا ويكون في هذه الأمة مثله، وأن الله

سبحانه قد أحيا قومًا من بني إسرائيل بعد الموت، فكذلك يحيي الأموات في هذه الأمة ويردهم إلى الدنيا قبل يوم القيامة.

والفرقة الثانية منهم: وهم أهل الغلو، ينكرون القيامة والآخرة، ويقولون: ليس قيامة ولا آخرة وإنما هي أرواح تتناسخ في الصور، فمن كان محسنًا جوزي بأن ينقل روحه إلى جسد لا يلحقه فيه ضرر ولا ألم، ومن كان مسيئًا جوزي بأن ينقل روحه إلى أجساد يلحق الروح في كونه فيها الضرر والألم، وليس شيء غير ذلك، وأن الدنيا لا تزال أبدًا هكذا. اهـ

الرافضة والإمامة:

قوله: (**أو يتكلمون في الإمامة**) أي: يجعلها من أركان الإسلام أو الإيمان على ما هو معتقد الروافض والباطنية، فقد حرفوا كثيرًا من آيات الكتاب وأدلة السنة على أنها في الإمامة والأئمة، وإليك بعض ما يدل على ذلك:

فقال العياشي الرافضي في تفسيره (١/ ٦٢): عن عمر بن عبدالرحمن بن كثير الهاشمي مولى أبي جعفر عن أبي عبدالله في قوله: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ﴾[البقرة:١٣٨] الصبغة معرفة أمير المؤمنين بالولاية في الميثاق.اهـ

وقال (١/ ١٢٨): عن أبي عبدالله في قوله ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾[البقرة:٢٣٨] الصلاة رسول الله وأمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين، والوسطى أمير المؤمنين. اهـ

وقال العمي في تفسيره (١/ ٨٤): ﴿فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾[البقرة: ٢٥٦] يعني الولاية. اهـ

وقال العياشي (١/ ١٦٢) عن أبي عبدالله في قوله: ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾[آل عمران:٧] قال: أمير المؤمنين والأئمة.[1]

وهكذا تجدهم يحرفون كلام الله على هذا الباطل الذي في عقولهم.

ومن بلاء الرافضة أيضًا زعمهم أن أئمتهم يعلمون الغيب، وهذا كفر بالله ؛ فإن الله يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾[النمل:٦٥]، ويقول: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾[الأنعام:٥٩]، ويقول عن نبيه : ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ۚ﴾[لأعراف:١٨٨].

---

(١) نقلًا عن كتاب الانتصار لكتاب العزيز الجبار للشيخ ربيع وفقه الله.

[تفضيل عثمان على عليّ رضي الله عنهما]

١٩٣- قَالَ طُعْمَةُ بْنُ عَمْرٍو، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: مَنْ وَقَفَ عِنْدَ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ فَهُوَ شِيعِيٌّ لَا يُعَدَّلُ وَلَا يُكَلَّمُ وَلَا يُجَالَسُ، وَمَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ فَهُوَ رَافِضِيٌّ قَدْ رَفَضَ آثَارَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَنْ قَدَّمَ الثَّلَاثَةَ عَلَى جَمَاعَتِهِمْ وَتَرَحَّمَ عَلَى الْبَاقِينَ وَكَفَّ عَنْ زَلَلِهِمْ؛ فَهُوَ عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِقَامَةِ وَالْهُدَى فِي هَذَا الْبَابِ.

الشرح:

أما سفيان بن عيينة فهو أبومحمد الهلالي أمير المؤمنين في الحديث، وهذا الذي قالاه هو مذهب أهل السنة والجماعة وطريقهم الذي عليه يسيرون في تقديم عثمان على علي ، لتقديم الصحابة له، وللآثار المروية في ذلك؛ لأن من قدم عليًا فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار وبعلي نفسه، فهو ممن قدم عثمان في الخلافة، ولا يجوز التوقف في ذلك، أو الشك، لأن طريقة السلف، وإجماعهم، وقبل ذلك إقرار النبي يدل على ذلك على ما تقدم.

وأهل السنة يقدمون الأربعة على غيرهم من الصحابة، وترتيبهم في الأربعة: أبوبكر، ثم عمر، وثم عثمان، ثم علي .

وترتيبهم في الفضل على ترتيبهم في الخلافة، هذا إجماع أهل السنة قاطبة، وقد قدم بعض السلف عليًا في الفضل لا في الخلافة، ثم استقر الإجماع على تقديم عثمان .

قال شيخ الإسلام في الواسطية : ويقرون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين على بن أبي طالب وغيره من أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبوبكر ثم عمر ويثلثون بعثمان، ويربعون بعلي ، كما دلت عليه الآثار وكما أجمع الصحابة على تقديم عثمان في البيعة، مع أن بعض أهل السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلي - بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر - أيهما أفضل، فقدم قوم عثمان وسكتوا وربعوا بعلي، وقدم قوم عليًّا، وقوم توقفوا، لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان ثم علي.

وإن كانت هذه المسألة - مسألة عثمان وعلي - ليست من الأصول التي يضلل المخالف فيها عند جمهور أهل السنة، لكن التي يضلل فيها مسألة الخلافة؛ وذلك أنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله أبوبكر وعمر ثم عثمان ثم علي، ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله. اهـ

وبيَّن في هذه الفقرة أن من علامات أهل السنة عدم التوقف في فضل عثمان على علي ، والاعتراف للأربعة بالفضل، وكف الألسن عما جرى بين الصحابة، والاستغفار لهم والترحم عليهم، فمن كان هذا حاله فهو على طريق الهدى في هذا الباب، وقد تكلمنا على ذلك، واشار إلى طريقة أهل السنة في هجر أهل البدع وسيأتي بيان ذلك في أخر الكتاب.

[الشهادة للعشرة بالجنة]

١٩٤- وَالسُّنَّة أَنْ تَشْهَدَ لِلْعَشَرَةِ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ بِالْجَنَّةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ لَا شَكَّ فِيهِ.

الشرح:

قد تقدم الكلام على هذه المسألة، والتعريف بهؤلاء العشرة، وأنهم ليسوا كل من شهد له رسول الله بالجنة، وإنما هم بعض، وقد شهد لغيرهم، فنؤمن بكل ما أخبر به في هذا الباب وفي غيره.

وإنما اشتهر هؤلاء؛ لأنهم ذكروا في حديث واحد على ما تقدم بيانه، وفي حائية أبي بكر بن أبي داود :

وَقُلْ إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ... وَزِيرَاهُ قُدْمًا ثُمَّ عُثْمَانُ الْأَرْجَحُ
وَرَابِعُهُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ بَعْدَهُمْ ... عَلِيٌّ حَلِيفُ الْخَيْرِ بِالْخَيْرِ مُنْجِحُ
وَإِنَّهُمُ لَلرَّهْطُ لَا رَيْبَ فِيهِمُ ... عَلَى نُجُبِ الْفِرْدَوْسِ بِالنُّورِ تَسْرَحُ
سَعِيدٌ وَسَعْدٌ وَابْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةٌ ... وَعَامِرُ فِهْرٍ وَالزُّبَيْرُ الْمُمَدَّحُ
وَقُلْ خَيْرَ قَوْلٍ فِي الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ ... وَلَا تَكُ طَعَّانًا تَعِيبُ وَتَجْرَحُ
فَقَدْ نَطَقَ الْوَحْيُ الْمُبِينُ بِفَضْلِهِمْ ... وَفِي الْفَتْحِ آيٌ لِلصَّحَابَةِ تَمْدَحُ

[لا تفرد الصلاة إلا على رسول الله عليه الصلاة والسلام]

وَلَا تُفْرِدْ بِالصَّلَاةِ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَعَلَى آلِهِ فَقَطْ.

الشرح:

هذا هو الصواب، قال ابن القيم في كتابه جلاء الأفهام (١٥٩): وأصل هذه اللفظة يرجع إلى معنين:

أحدهما: الدعاء والتبريك.

والثاني: العبادة، فمن الأول قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[التوبة:١٠٣]، وقوله تعالى في حق المنافقين: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾[التوبة:٨٤].

وقول النبي : «**إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الطَّعَامِ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ**»، فسرهما، قيل: «**فَلْيَدْعُ لَهُمْ بِالبَرَكَةِ**» وقيل: «**يُصَلِّي عِنْدَهُمْ**» بدل أكله.

وقيل: إن الصلاة في اللغة معناها الدعاء.

والدعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة، والعابد داع كما أن السائل داع، وبهما فسر قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[غافر:٦٠]، قيل: أطيعوني أثبكم، وقيل: سلوني أعطكم، وفسر بهما قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾[البقرة:١٨٦].

والصواب: أن الدعاء يعم النوعين، و هذا لفظ متواطئ لا اشتراك فيه، فمن استعماله في دعاء العبادة قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾[سبأ:٢٢]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾[النحل:٢٠]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُا۟ بِكُمْ رَبِّى لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ ۖ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًۢا﴾[الفرقان:٧٧].

والصحيح من القولين: لولا أنكم تدعونه وتعبدونه، أي شيء يعبأ بكم لولا عبادتكم إياه، فيكون المصدر مضافا إلى الفاعل، وقال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾[الأعراف:٥٥]، وقال تعالى إخبارًا عن أنبيائه ورسله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾[الأنبياء:٩٠].

وهذه الطريقة أحسن من الطريقة الأولى، ودعوى الاختلاف في مسمى الدعاء، وبها تزول الإشكالات الواردة على اسم الصلاة الشرعية، هل هو منقول عن موضعه في اللغة فيكون حقيقة شرعية أو مجازا شرعيا.

فعلى هذا تكون الصلاة باقية على مسامها في اللغة، وهو الدعاء، والدعاء: دعاء عبادة، و دعاء مسألة، والمصلي من حين تكبيره إلى سلامه بين دعاء العبادة ودعاء المسألة، فهو في صلاة حقيقية لا مجاز، ولا منقولة، لكن خص اسم الصلاة بهذه العبادة المخصوصة، كسائر الألفاظ التي يخصها أهل اللغة والعرف ببعض مسماها، كالدابة، والرأس، ونحوهما، فهذا غاية تخصيص اللفظ وقصره على بعض موضوعه، ولهذا لا يوجب نقلا ولا خروجا عن موضوعه الأصلي، والله أعلم. اهـ

وقال (٥٣٧): أما سائر الأنبياء والمرسلين فيصلي عليهم ويسلم.

وقال (٥٤٦): وأما من سوى الأنبياء، فإن آل النبي يصلى عليهم بغير خلاف بين الأمة.

واختلف موجبو الصلاة على النبي في وجوبها على آله على قولين مشهورين لهم، وهي طريقتان للشافعية:

إحداهما: أن الصلاة واجبة على النبي وفي وجوبها على الآل قولان للشافعي، هذه طريقة إمام الحرمين والغزالي.

والطريقة الثانية: أن في وجوبها على الآل وجهين، وهي الطريقة المشهورة عندهم، والذي صححوه أنها غير واجبة عليهم.

واختلف أصحاب أحمد في وجوب الصلاة على آله ، وفي ذلك وجهان لهم، وحيث أوجبوها فلو أبدل لفظ الآل بالأهل فقال: اللهم صل على محمد وأهل محمد ففي الإجزاء وجهان. وحكى بعض أصحاب الشافعي الإجماع على أن الصلاة على الآل مستحبة لا واجبة، ولا يثبت في ذلك إجماع.

فصل: في الصلاة على آل النبي استقلالا وهل يصلي على آله منفردين عنه؟ فهذه المسألة على نوعين:

أحدهما: أن يقال: اللهم صل على آل محمد فهذا يجوز، ويكون داخلًا في آله، فالإفراد عنه وقع في اللفظ لا في المعنى.

الثاني: أن يفرد واحد منهم بالذكر، فيقال: اللهم صل على علي، أو على حسن، أو حسين، أو فاطمة، ونحو ذلك. فاختلف في ذلك وفي الصلاة على غير آله من

الصحابة ومن بعدهم، فكره ذلك مالك، وقال: لم يكن ذلك من عمل من مضى، وهو مذهب أبي حنيفة أيضًا، وسفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، وبه قال طاوس.

وقال ابن عباس: لا ينبغي الصلاة إلا على النبي . اهـ

وهذا هو القول الحق أن الصلاة لا تكون إلا على النبي ، وإذا ذكر معه غيره فيكون تبعًا له.

وأما حديث عبدالله بن أبي أوفى عند البخاري (١٤٩٧) ومسلم (١٠٧٨): كان رسول الله إذا أتاه قوم بصدقاتهم قال: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ**».

فقد قال النووي في شرحه : وأما قول الساعي: اللهم صل على فلان، فكرهه جمهور أصحابنا، وهو مذهب ابن عباس ومالك وابن عيينة وجماعة من السلف. وقال جماعة من العلماء: ويجوز ذلك بلا كراهة لهذا الحديث. قال أصحابنا: لا يصلى على غير الأنبياء إلا تبعًا؛ لأن الصلاة في لسان السلف مخصوصة بالأنبياء صلاة الله وسلامه عليهم، كما أن قولنا: (عز وجل) مخصوص بالله سبحانه وتعالى، فكما لا يقال: محمد عز وجل، وإن كان عزيزًا جليلًا، لا يقال: أبوبكر صلى الله عليه وسلم، وإن صح المعنى. واختلف أصحابنا في النهي عن ذلك، هل هو نهي تنزيه، أم محرم، أو مجرد أدب، على ثلاثة أوجه، الأصح الأشهر: أنه مكروه كراهة تنزيه؛ لأنه شعار لأهل البدع، وقد نهينا عن شعارهم، والمكروه هو ما ورد فيه نهي مقصود، واتفقوا على أنه يجوز أن يجعل غير الأنبياء تبعًا لهم في ذلك، فيقال: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وأزواجه وذريته وأتباعه؛ لأن السلف لم يمنعوا منه، وقد أمرنا به في التشهد وغيره. اهـ

وقال الحافظ في فتح الباري: واستدل به على جواز الصلاة على غير الأنبياء، وكرهه مالك والجمهور، قال ابن التين: وهذا الحديث يعكر عليه، وقد قال جماعة من العلماء، يدعو آخذ الصدقة للمتصدق بهذا الدعاء لهذا الحديث، وأجاب الخطابي عنه قديمًا: بأن أصل الصلاة الدعاء، إلا أنه يختلف بحسب المدعو له، فصلاة النبي على أمته دعاء لهم بالمغفرة، وصلاة أمته عليه دعاء له بزيادة القربى والزلفي؛ ولذلك كان لا يليق بغيره. اهـ

[عثمان رضي الله عنه قُتل مظلومًا]

١٩٥- وَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قُتِلَ مَظْلُومًا، وَمَنْ قَتَلَهُ كَانَ ظَالِـمًا.

الشرح:

هذا الذي نعتقده وندين لله به، فإن الذين قتلوه كانوا خوارج مارقين، سماهم رسول الله : «**كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ**» وغير ذلك مما تقدم، وكونه قتل مظلومًا هو الذي تدل عليه الأدلة، ويدل عليه الواقع، وقد تقدم شيء من الكلام في هذا الباب.

وقتلته ارتكبوا ظلمًا عظيمًا، منها انتهاك حرمة الخلافة الراشدة، ومنها الخروج على الحاكم المسلم، ومنها: قتل صاحب رسول الله وزوج ابنتيه، ومنها: قتل النفس المعصومة، ومنها سن سنة الخروج على الحكام المسلمين، وغير ذلك.

[مبالغته في وصف كتابه رحمه الله]

١٩٦- فَمَنْ أَقَرَّ بِمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَآمَنَ بِهِ، وَاتَّخَذَهُ إِمَامًا، وَلَمْ يَشُكَّ فِي حَرْفٍ مِنْهُ، وَلَمْ يَجْحَدْ حَرْفًا وَاحِدًا مِنْهُ؛ فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَجَمَاعَةٍ، كَامِلٌ قَدْ كَمُلَتْ فِيهِ السُّنَّةُ، وَمَنْ جَحَدَ حَرْفًا مِمَّا فِي هَذَا الْكِتَابِ، أَوْ شَكَّ فِي حَرْفٍ مِنْهُ، أَوْ شَكَّ فِيهِ، أَوْ وَقَفَ؛ فَهُوَ صَاحِبُ هَوًى.

الشرح:

هذا ليس على إطلاقه، فهو كلام بشر، يصيب ويخطئ، ويعلم ويجهل، والكتاب - بحمد الله - كتاب سنة، مع وجود بعض ما يحتاج إلى تنبيه، وبعضها بناه اعتمادًا على بعض الأحاديث الضعيفة؛ فكان ينبغي له أن يقول: فما وافق الكتاب والسنة وجب قبوله، وما خالفتُ فيه الكتاب والسنة فالله ورسوله منه بريئان، وهو مني ومن الشيطان.

وهذا الوصف الذي ذكره لكتابه، لا يجوز إلا للقرآن، وهذا منه مبالغة باطلة؛ فهذا القول غير مقبول منه .

[من جحد أو كذب بحرف من القرآن]

١٩٧- وَمَنْ جَحَدَ، أَوْ شَكَّ فِي حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ فِي شَيْءٍ جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقِيَ اللهَ تَعَالَى مُكَذِّبًا؛ فَاتَّقِ اللهَ وَاحْذَرْ وَتَعَاهَدْ إِيمَانَكَ.

الشرح:

هذا صواب، من كذب بحرف من كتاب الله كفر، تكذيب القرآن وتكذيب ما جاء به النبي طعن في النبي وطعن في جبريل الأمين، وطعن في الله ، وكل هذه الطعونات مؤداها إلى الكفر والعياذ بالله، وأيضًا هذا التكذيب فيه رد لحكم الله ، وحكم رسوله .

قال عبدالله بن المبارك : من كفر بحرف من القرآن فقد كفر، ومن قال لا أؤمن بهذه اللام فقد كفر. أفاده تقي الدين كما في المجموع (٤/ ١٨١).

وهذا معلوم لأن القرآن كله من عند الله ، حروفه ومعانيه. ومن رد حديثًا يعتقد صحته كفر، فالواجب التسليم والقبول بكل ما جاء عن الله ، وعن رسوله ، والحذر من أن يلقى العبد ربه مكذبًا، قال الله : ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾[النحل:١٠٥]، وقال الله : ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾[آل عمران:٦١]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾[الأعراف:٤٠].

ورادّ الكتاب والسنة هو كاذب في نفسه، مكذب لخبر الله وخبر رسوله ، وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال رسول الله : «**وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ**».

تعاهد الإيمان:

وتعاهد الإيمان أمر مطلوب؛ لأن الإيمان يزيد وينقص، وربما نقص حتى لا يبقى منه شيء، ويتعاهد الإيمان بالتوبة والاستغفار والإكثار من الأعمال الصالحة والتزود من العلم النافع.

وكان السلف رضوان الله عليهم على هذا التعاهد.

وقد جاء عن حنظلة الثابت عند مسلم (٢٧٥٠) قال: لَقِيَنِي أَبُوبَكْرٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ الله مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ الله يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ؛ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ الله عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ؛ فَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُوبَكْرٍ: فَوَالله إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُوبَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ الله ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ الله؟ فَقَالَ رَسُولُ الله : «**وَمَا ذَاكَ**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ؛ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ الله : «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ المَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**».

وفي حديث أنس عند أبي يعلى (٦/ ٥٨) قال: غدا أصحاب النبي ذات يوم فقالوا: يا رسول الله هلكنا ورب الكعبة، فقال: «**وَمَا ذَاكَ؟**» قالوا: النفاق النفاق

قال: «**أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟**» قالوا: بلى قال: «**لَيْسَ ذَاكَ النِّفَاقَ**» قال: ثم عادوا الثانية فقالوا: يارسول الله هلكنا ورب الكعبة قال: «**وَمَا ذَاكَ؟**» قالوا: النفاق النفاق قال: «**أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟**» قالوا: بلى قال: «**لَيْسَ ذَاكَ النِّفَاقَ**» قال: ثم عادوا الثالثة فقالوا: يارسول الله هلكنا ورب الكعبة قال: «**وَمَا ذَاكَ؟**» قالوا: النفاق، قال: «**أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟**» قالوا: بلى قال: «**لَيْسَ ذَاكَ النِّفَاقَ**» قالوا: إنا إذا كنا عندك كنا على حال، وإذا خرجنا من عندك همتنا الدنيا وأهلونا قال: «**لَوْ أَنَّكُمْ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي تَكُونُوا عَلَى الحَالِ الذِي تَكُونُونَ عَلَيْهِ لَصَافَحَتْكُمُ المَلَائِكَةُ بِطُرُقِ المَدِينَةِ**».

وروى ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٥١٣) قال شعيب بن الحبحاب: كَانَ أَبُو العَالِيَةِ يُقْرِئُ النَّاسَ القُرْآنَ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُغَيِّرَ عَلَى الرَّجُلِ لَمْ يَقُلْ: لَيْسَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنَّهُ يَقُولُ: اقْرَأْ آيَةَ كَذَا، فَذَكَرْته لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: أَظُنُّ صَاحِبَكُمْ قَدْ سَمِعَ أَنَّهُ مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ مِنْهُ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلِّهِ.

[لا طاعة في معصية ووجوب محبة الله عز وجل]

١٩٨- وَمِنَ السُّنَّةِ أَنْ لَا تُطِيعَ أَحَدًا عَلَى مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا الْوَالِدَيْنِ، وَلَا الْخَلْقَ أَجْمَعِينَ. وَلَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا يُحَبُّ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَاكْرَهْ ذَلِكَ كُلَّهُ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

الشرح:

من طريقة أهل السنة أن لا يطاع أحد في معصية الله ، لا والد ولا إمام؛ لقول الله : ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[العنكبوت:٨]، ولقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ﴾[لقمان:١٥].

وفي حديث علي في الصحيحين البخاري (٤٣٤٠) ومسلم (١٨٤٠): «**لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**»، أي: ما وافق الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة إما أن يطاع في الديمقراطية والانتخابات وغير ذلك من المخالفات. فلا والناس في هذا الباب، وفي باب طاعة أولياء الأمور طرفان ووسط، منهم من يرى الطاعة مطلقًا على أية حال في المأمور والمحظور، على حد سوء، وهذا لا يجوز؛ لأنه يؤدي إلى ارتكاب ما حرم الله .

ومنهم من يعصيهم مطلقًا لا يسمع ولا يطيع؛ فهذا أيضًا حرام لا يجوز، ومنهم من يطيع في المعروف ويعصيهم فيما خالف ذلك، وبيان ذلك: أن طاعة سوى

الله تابعة لطاعته، فيجب أن تكون طاعة المخلوق موافقة لأمر الله ، وأيضًا لا يقدم على الله أحدٌ في المحبة، فتقدم حب أحد على حب الله هي طريقة الكفار، قال الله : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمۡ كَحُبِّ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِۗ وَلَوۡ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِذۡ يَرَوۡنَ ٱلۡعَذَابَ أَنَّ ٱلۡقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعَذَابِ﴾[البقرة:١٦٥].

فإذا كان لا يتم إيمان عبد حتى يحب رسول الله أكثر من كل شيء من المخلوقات، كما في حديث أنس عند الشيخين البخاري (١٤)، ومسلم (٤٤): «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ**»، وفي رواية: «**وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»، فمن باب الأولى محبة الله تعالى.

قال النووي رحمه في شرح الحديث: قوله : «**لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**» وفي الرواية الأخرى: «**مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»، قال الإمام أبو سليمان الخطابي: لم يرد به حب الطبع، بل أراد به حب الاختيار؛ لأن حب الإنسان نفسه طبع ولا سبيل إلى قلبه، قال: فمعناه لا تصدق في حبي حتى تفني في طاعتي نفسك، وتؤثر رضاي على هواك، وإن كان فيه هلاكك، هذا كلام الخطابي.

وقال ابن بطال، والقاضي عياض، وغيرهما رحمة الله عليهم: المحبة ثلاثة أقسام: محبة إجلال وإعظام؛ كمحبة الوالد، ومحبة شفقة ورحمة؛ كمحبة الولد، ومحبة مشاكلة واستحسان؛ كمحبة سائر الناس فجمع أصناف المحبة في محبته، قال ابن بطال : ومعنى الحديث: أن من استكمل الإيمان علم أن حق النبي

آكد عليه من حق أبيه وابنه والناس أجمعين؛ لأن به استنقذنا من النار، وهدينا من الضلال.

قال القاضي عياض : ومن محبته نصرة سنته، والذب عن شريعته، وتمني حضور حياته؛ فيبذل ماله ونفسه دونه، قال: وإذا تبين ما ذكرناه تبين أن حقيقة الإيمان لا يتم إلا بذلك، ولا يصح الإيمان إلا بتحقيق إعلاء قدر النبي ومنزلته على كل والد، وولد، ومحسن، ومفضل، ومن لم يعتقد هذا، واعتقد سواه، فليس بمؤمن، هذا كلام القاضي . اهـ

ومحبة النبي تابعة لمحبة الله ؛ لأنه رسوله سبحانه وتعالى إلى الخلق كافة، كما تقدم.

ومحبة الله من أجل العبادات وأفضلها، قال صاحب فتح المجيد (٣٥٧) وما بعده: لما كانت محبته سبحانه هي أصل دين الإسلام الذي يدور عليه قطب رحاه، فبكمالها يكمل، وبنقصها ينقص توحيد الإنسان، نبه المصنف على ذلك بهذه الترجمة.

قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴾[البقرة:١٦٥].

قال في شرح المنازل : أخبر تعالى أن من أحب من دون الله شيئًا كما يحب الله تعالى فهو ممن اتخذ من دون الله أندادًا، فهذا ند في المحبة لا في الخلق والربوبية، فإن أحدًا من أهل الأرض لا يثبت هذا الند، بخلاف ند المحبة؛ فإن أكثر أهل الأرض قد

اتخذوا من دون الله أندادًا في الحب والتعظيم، ثم قال تعالى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ وفي تقدير الآية قولان:

أحدهما: والذين آمنوا أشد حبًا لله من أصحاب الأنداد لأندادهم وآلهتهم التي يحبونها ويعظمونها من دون الله.

وروى ابن جرير عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ مباهاة ومضاهاة للحق بالأنداد ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ من الكفار لأوثانهم، ثم روى عن ابن زيد قال: هؤلاء المشركون أندادهم آلهتهم التي عبدوا مع الله يحبونهم كما يحب الذين آمنوا الله، والذين آمنوا أشد حبًا لله من حبهم آلهتهم، انتهى.

والثاني: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ من المشركين بالأنداد لله، فإن محبة المؤمنين خالصة، ومحبة أصحاب الأنداد قد ذهبت أندادهم بقسط منها، والمحبة الخالصة أشد من المشتركة، والقولان مرتبان على القولين في قوله تعالى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ فإن فيها قولين أيضًا:

أحدهما: يحبونهم كما يحبون الله، فيكون قد أثبت لهم محبة الله، ولكنها محبة أشركوا فيها مع الله تعالى أندادهم.

والثاني: أن المعنى يحبون أندادهم كما يحب المؤمنون الله، ثم بين تعالى أن محبة المؤمنين لله أشد من محبة أصحاب الأنداد لأندادهم.

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يرجح القول الأول ويقول: إنما ذموا بأن شركوا بين الله وبين أندادهم في المحبة ولم يخلصوها لله كمحبة المؤمنين له، وهذه التسوية المذكورة في قوله تعالى حكاية عنهم، وهم في النار أنهم يقولون لآلهتهم

وأندادهم وهي محضرة معهم في العذاب: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ۝٩٧ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾[الشعراء:٩٧-٩٨].

ومعلوم أنهم ما سووهم برب العالمين في الخلق والربوبية وإنما سووهم به في المحبة والتعظيم، وهذا أيضًا هو العدل المذكور في قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَـٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾[الأنعام:١] به غيره في العبادة التي هي المحبة والتعظيم.

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[آل عمران:٣١]، وهذه تسمى آية المحنة، قال بعض السلف: ادعى قوم محبة الله فأنزل الله تعالى آية المحنة: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

إشارة إلى دليل المحبة وثمرتها وفائدتها، فدليلها وعلامتها: اتباع الرسول وفائدتها وثمرتها، محبة المرسل لكم، فما لم تحصل منكم المتابعة فمحبتكم له غير حاصلة، ومحبته لكم منتفية.

وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾[المائدة:٥٤] ذكر لها أربع علامات:

أحدها [وثانيها]: أنهم أذلة على المؤمنين، قيل: معناه أرقاء رحماء مشفقين عاطفين عليهم، فلما ضمن أذلة هذا المعنى عداه بأداة على، قال عطاء : للمؤمنين كالولد لوالده وكالعبد لسيده.

وعلى الكافرين كالأسد على فريسته، ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾[الفتح: ٢٩].

العلامة الثالثة: الجهاد في سبيل الله بالنفس واليد والمال واللسان، وذلك تحقيق دعوى المحبة.

العلامة الرابعة: إنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم، وهذه علامة صحة المحبة، فكل محب أخذه اللوم على محبوبه فليس بمحب على الحقيقة، وقال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾[الإسراء: ٥٧].

فذكر المقامات الثلاثة: الحب، وهو ابتغاء القرب إليه، والتوسل إليه بالأعمال الصالحة، والرجاء والخوف يدل على أن ابتغاء الوسيلة أمر زائد على رجاء الرحمة وخوف العذاب، ومن المعلوم قطعًا أنه لا يتنافس إلا في قرب من يحب قربه، وحب قربه تبع لمحبة ذاته، بل محبة ذاته أوجبت محبة القرب منه.

وعند الجهمية والمعطلة: ما من ذلك كله شيء؛ فإنه عندهم لا تقرب ذاته من شيء، ولا يقرب من ذاته شيء، ولا يحب، فأنكروا حياة القلوب، ونعيم الأرواح وبهجة النفوس، وقرة العيون وأعلى نعيم الدنيا والآخرة، ولذلك ضربت قلوبهم بالقسوة، وضرب دونهم ودون الله حجاب على معرفته ومحبته، فلا يعرفونه ولا يحبونه ولا يذكرونه إلى عند تعطيل أسمائه وصفاته، فذكرهم أعظم آثامهم وأوزارهم، بل يعاقبون من يذكره بأسمائه وصفاته ونعوت جلاله ويرمونهم بالأدواء التي هم أحق بها وأهلها، وحسب ذي البصيرة وحياة القلب ما يرى على كلامهم من القسوة والمقت والتنفير عن محبة الله تعالى ومعرفته وتوحيده، والله المستعان.

وذكر : أن الأسباب الجالبة لمحبة الله تعالى عشرة:

أحدهـا: قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه وما أريد به.

الثـاني: التقرب إلى الله تعالى بالنوافل بعد الفرائض.

الثالث: دوام ذكره على كل حال باللسان والقلب والعمل والحال فنصيبه من المحبة على قدر هذا.

الرابـع: إيثار محابه على محابك عند غلبات الهوى.

الخامس: مطالعة القلب لأسمائه ومشاهدتها وتقلبه في رياض هذه المعرفة وميادينها.

السادس: مشاهدة بره وإحسانه ونعمه الظاهرة والباطنة.

السابع: وهو أعجبها: انكسار القلب بين يديه.

الثامن: الخلوة وقت النزول الإلهي وتلاوة كتابه ثم ختم ذلك بالاستغفار والتوبة.

التاسع: مجالسة المحبين الصادقين، والتقاط أطايب ثمرات كلامهم، ولا تتكلم؛ إلا إذا ترجحت مصلحة الكلام وعلمت أن فيه مزيدًا لحالك ومنفعة لغيرك.

العاشر: مباعدة كل سبب يحول بين القلب وبين الله .

فمن هذه الأسباب العشرة، وصل المحبون إلى منازل المحبة، ودخلوا على الحبيب. اهـ

وقال الله : ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾[التوبة:٢٤].

قوله: (**ولا يحب عليه أحدًا**) يريد أن تكون محبة العباد تابعة لمحبة الله ،

وفي حديث أنس في البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣) قال: قال رسول الله : «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**».

وفي الباب: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله : «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإِمَامُ العَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفي حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا؛ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**» أخرجه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١). بل إن الحب لله من أوثق عرى الإيمان، ومن أعظم علاماته.

[فرضية التوبة]

١٩٩- وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ التَّوْبَةَ فَرِيضَةٌ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كَبِيرِ المَعَاصِي وَصَغِيرِهَا.

الشرح:

فرضية التوبة يدل عليه قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾[التحريم:٨]، وقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[النور:٣١]، وقد تقدم الكلام على فضل التوبة ووجوبها وشروطها بما يغني عن الإعادة.

وفي مسلم (٢٧٠٢) عن الأغر المزني قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَى اللهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

وتجب التوبة من كبائر الذنوب وصغائرها، وقد اختلف العلماء في... الكبيرة، وأحسن ضابط لها أنها ما توعد عليه بلعن أو حد أو عذاب.

والصغائر ما سوى ذلك، لكن الصغائر تكفرها الصلاة والصيام والصدقة والصلة والوضوء وغير ذلك، على ما يأتي في حديث أبي هريرة وغيره عند مسلم (٢٣٣): «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ». بل واجتناب الكبائر؛ لقول الله : ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾[النجم:٣٢]، وقال تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾[النساء:٣١].

[الشهادة لمن شهد له رسول الله عليه الصلاة والسلام بالجنة]

٢٠٠- وَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ بِالْجَنَّةِ؛ فَهُوَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ، شَاكٌّ فِيمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ.

الشرح:

الشهادة لمن شهد له رسول الله بالجنة واجب وهو من معتقد أهل السنة، ومن لازم شهادة أن محمدًا رسول الله حيث يقتضي الإيمان بأن محمدًا رسول الله طاعته فيما أمر وتصديقه فيما أخبر، والانتهاء عما نهى عنه وزجر، وأن لا يعبد الله إلا بما شرع، ومن تصديقه التصديق بما أخبر من المغيبات، وقد تقدم الكلام على مسألة الشهادة لمن شهد له رسول الله .

وقوله: (**فهو صاحب بدعة وضلالة شاك**) الصواب أن من لم يشهد لمن شهد له رسول الله بالجنة على الشك في خبر رسول الله وصدقه فهو كافر يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وفي حديث أبي هريرة أو أبي سعيد عند مسلم (٢٧) قال: قال رسول الله : «**أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَنِّي رَسُولُ الله، لَا يَلْقَى الله بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ**». والشك في خبر النبي من لازمه رد القرآن حيث يقول تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[النجم:٣-٤].

[أهمية السنة]

٢٠١- وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: مَنْ لَزِمَ السُّنَّةَ، وَسَلِمَ مِنْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ مَاتَ، كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ، وَالصِّدِّيقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ، وَالصَّالِحِينَ، وَإِنْ كَانَ لَهُ تَقْصِيرٌ فِي الْعَمَلِ.

وَقَالَ بِشْرُ بْنُ الْحَارِثِ: الْإِسْلَامُ هُوَ السُّنَّةُ، وَالسُّنَّةُ هِيَ الْإِسْلَامُ.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: إِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فَكَأَنَّمَا أَرَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، وَإِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ فَكَأَنَّمَا أَرَى رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: الْعَجَبُ مِمَّنْ يَدْعُو الْيَوْمَ إِلَى السُّنَّةِ، وَأَعْجَبُ مِنْهُمُ الْمُجِيبُ إِلَى السُّنَّةِ.

وَكَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَقُولُ عِنْدَ الْمَوْتِ: السُّنَّةَ السُّنَّةَ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبِدَعَ، حَتَّى مَاتَ.

الشرح:

مالك بن أنس هو الأصبحي إمام دار الهجرة ومفتيها، صاحب كتاب الموطأ الذي قال عنه الشافعي : ما تحت أديم السماء أصح من موطأ مالك. وذلك بلا

شك قبل ظهور كتابي البخاري ومسلم اللذين تلقتهم الأمة بالقبول، وإليه ينسب المذهب المالكي.

قوله: (**من لزم السنة**) أي: من تمسك بها وثبت عليها حتى يتوفاه الله ثم مات عليها فيرجى له الخير العظيم من رفقة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

ولزوم سنة رسول الله مع سلامة الصدر على أصحاب رسول الله هي طاعة الله سبحانه وتعالى وطاعة لرسوله ، بل هي أعلى درجات الامتثال والانقياد، وفضلها عظيم يجعل المتحلي بها بفضل الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا، يدل على هذا قول الله : ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾[النساء:٦٩].

وإن وقع منه تقصير في العمل؛ فالمرء مع من أحب، وعسى أن يتجاوز الله عن العبد بسبب ملازمة السنن والآثار.

وفي حديث أنس : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟ قَالَ: «**وَيْلَكَ، وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟**» قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا؛ إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ، قَالَ: «**إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**»، وفي رواية: «**فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا**».

وفي رواية: «**وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا كَثِيرَ أَحْمَدَ عَلَيْهِ نَفْسِي**»، وفي رواية: «**وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا كَثِيرَ صَلَاةٍ، وَلَا صِيَامٍ، وَلَا صَدَقَةٍ**»، كل ذلك يقول له رسول الله : «**إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**».

وفي رواية: قَالَ أَنَس: فَمَا فَرِحْنَا بَعْدَ الإِسْلَامِ فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ :
«فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»؛ فَأَنَا أُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ؛ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ
مَعَهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ. الحديث أخرجه البخاري (٣٦٨٨)، ومسلم (٢٦٣٩)
وهذا ألفاظ مسلم.

من صفات أهل السنة:

فمن أوصاف أهل السنة: طاعة الله ورسوله ، ومحبة الله ورسوله .

ومن أوصافهم ما ذكره الله في أول سورة المؤمنون قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ
ٱلْمُؤْمِنُونَ ① ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ② وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ③
وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ④ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ⑤ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا
مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ⑥ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ⑦
وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ⑧ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ⑨ أُوْلَٰٓئِكَ
هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾[المؤمنون:١-١٠].

وقال تعالى: ﴿وَٱلْعَصْرِ ① إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِي خُسْرٍ ② إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ
ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾.

وقال : ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا
سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي
ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمَثَلُهُمْ فِي ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ
ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا
عَظِيمًا﴾[الفتح:٢٩].

قال شيخ الإسلام في الواسطية : ثم من طريقة أهل السنة والجماعة اتباع آثار رسول الله باطنًا وظاهرًا، واتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، واتباع وصية رسول الله حيث قال: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ**» أخرجه أبوداود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦).

ويعلمون أن أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ، ويؤثرون كلام الله على غيره من كلام أصناف الناس، ويقدمون هدي محمد على هدى كل أحد؛ ولهذا سموا أهل الكتاب والسنة. وسموا أهل الجماعة؛ لأن الجماعة هي الاجتماع وضدها الفرقة، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسما لنفس القوم المجتمعين.

والإجماع هو الأصل الثالث الذي يعتمد عليه في العلم والدين، وهم يزنون بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه الناس من أقوال وأعمال باطنة أو ظاهرة مما له تعلق بالدين، والإجماع الذي ينضبط هو ما كان عليه السلف الصالح؛ إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة.

ثم هم مع هذه الأصول يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر على ما توجبه الشريعة، ويرون إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع الأمراء، أبرارًا كانوا أو فجارًا، ويحافظون على الجماعات، ويدينون بالنصيحة للأمة، ويعتقدون معنى قوله : «**الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**» وشبك بين أصابعه.[1] وقوله : «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى**»[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٢٦)، ومسلم (٢٥٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

ويأمرون بالصبر عند البلاء والشكر عند الرخاء والرضا بمر القضاء ويدعون إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال ويعتقدون معنى قوله : «**أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**»(١).

ويندبون إلى أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك، ويأمرون ببر الوالدين، وصله الأرحام، وحسن الجوار، والإحسان إلى اليتامى والمساكين وابن السبيل، والرفق بالمملوك، وينهون عن الفخر والخيلاء والبغي والاستطالة على الخلق بحق أو بغير حق، ويأمرون بمعالي الأخلاق، وينهون عن سفسافها، وكل ما يقولونه ويفعلونه من هذا وغيره فإنما هم فيه متبعون للكتاب والسنة، وطريقتهم هي دين الإسلام الذي بعث الله به محمدًا . اهـ

وأما قول بشر بن الحارث(٢): (السنة هي الإسلام، والإسلام هو السنة) فقد تقدم بيان المعنى في أول الكتاب.

وأما الفضيل فهو ابن عياض اليحصبي، وكلامه في أهل البدع مشهور، وفي غير ما كتاب مسطور. فعلًا أن النظر في أهل السنة المستقيمين يذكر بأصحاب رسول الله حيث وهم يلبسون مثلهم، ويعفون لحاهم، ويستخدمون الآثار في عبادتهم ومعاملاتهم ومعتقداتهم.

فأهل السنة هم أهل الخير، ويذكرون به، بخلاف أهل البدعة الذين يذكرون بلذم وبمخالفة السنن يقدمون الآراء والأقيسة الفاسدة، ويعترضون ويعارضون في كل شيء، وهذه طريقة المنافقين المعرضين، يستهزءون بالسنن وأهلها والعياذ بالله، يزهدون في الآثار وأهلها، وهلم جرّا.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٥) عن أبي هريرة .

(٢) المشهور بالحافي، شيخ الإسلام، قال السلمي: كان بشر من أفراد الرؤساء، فصحب الفضيل.

وأما أثر يونس بن عبيد؛ فقد أخرجه اللالكائي في أصول أهل السنة (٢١، ٢٢، ٢٣)، وابن بطة في الإبانة (٢٠) وغيرهم، وفعلًا أن المتمسك بالسنة في زمن غربة الدين وإعراض الناس، لمن العجب حيث خرج من أراد الله هدايته عن نظائره من الناس، وقدم محبة الله ، ومحبة رسوله ، وأوامر الله ، وأوامر رسوله على محابه وشهواته ولذاته، وتغلب على الأهواء المضلة، والآراء المنحرفة.

هذا يدعوا إلى العجب، وأعجب منه أن يستجيب الرجل للدعوة إلى السنة مع غربة الدعاة إلى الله ، وكثرة المحذرين والمخذلين، والمخالفين، والمعارضين، وكثرة الأهواء والبدع، والشبهات والشهوات، وإذا كان هذا في زمنه ما بالك بهذا الزمان الذي نحن فيه حيث قد بعد العهد، وكثر الشر، وقل الخير، وكثر الجهل وعم وطم؛ إلا بقايا من أهل السنة والجماعة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وأما وصية ابن عون: (السنة السنة) أي: الزموا السنة وتمسكوا بها واحذروا البدع، فهي امتداد لوصايا السلف رضوان الله عليه بالسنن والآثار، بل قبل ذلك هي مستقاة من طريقة النبي ، فقبل موته قام على المنبر كالمودع، وجعل يوصيهم بما هو معلوم من ترك تشييد القبور إلى غير ذلك.

[الاعتصام بالسنة نجاة]

٢٠٢- وَقَالَ أَبُوعَبْدِالله أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي فَرُئِيَ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: قُولُوا لِأَبِي عَبْدِالله: عَلَيْكَ بِالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ السُّنَّةِ.

وَقَالَ أَبُوالْعَالِيَةِ: مَنْ مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ مَسْتُورًا فَهُوَ صِدِّيقٌ، وَيُقَالُ الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ.

الشرح:

الرؤيا لا يقوم بها حكم، ولكن يستأنس بها لا سيما إذا كانت رؤيا صالحة، وفيها الحث على الخير وفيها بشارة، ونذارة وكم من الناس من يهديه الله بسبب رؤيا صالحة فيها له بشارة أو فيها نذارة، وكان رسول الله حين يصبح يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا».

والرؤيا جزء من خمسة وأربعين جزء من النبوة كما جاء في الصحيحين وغيرهما قال النووي في شرح مسلم (٢٢٦١) قال المازري: أهل السنة في حقيقة الرؤيا أن الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان، وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء، لا يمنعه نوم ولا يقظة، فإذا خلق هذه الاعتقادات فكأنه جعلها علما على أمور أخر يخلقها في ثاني الحال، أو كان قد خلقها، فإذا خلق في قلب النائم الطيران، وليس بطائر، فأكثر ما فيه أنه اعتقد أمرًا على

خلاف ما هو، فيكون ذلك الاعتقاد علما على غيره، كما يكون خلق الله سبحانه وتعالى الغيم عَلَمًا على المطر.

والجميع خلق الله تعالى، ولكن يخلق الرؤيا والاعتقادات التي جعلها علما على ما يسر بغير حضرة الشيطان، ويخلق ما هو علم على ما يضر بحضرة الشيطان، فينسب إلى الشيطان مجازا لحضوره عندها، وإن كان لا فعل له حقيقة، وهذا معنى قوله ﷺ: «**الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ**» لا على أن الشيطان يفعل شيئًا؛ فالرؤيا اسم للمحبوب، والحلم اسم للمكروه، وهذا كلام المازري.

وقال غيره: أضاف الرؤيا المحبوبة إلى الله إضافة تشريف بخلاف المكروهة، وإن كانتا جميعا من خلق الله تعالى وتدبيره، وبإرادته، ولا فعل للشيطان فيهما، لكنه يحضر المكروهة، ويرتضيها، ويسر بها. اهـ

وأما كونه أول ما سئل عن السنة فهذا داخل في عموم ما يسئل عنه وهو الإسلام، بل جاء مصرح به في حديث أسماء عند البخاري (٨٦)، ومسلم (٩٠٥)، ولفظه: عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللهِ، قُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الغَشْيُ، فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَى رَأْسِي المَاءَ، فَحَمِدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي، حَتَّى الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ: أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ**» لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ «**مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، يُقَالُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا المُؤْمِنُ أَوِ المُوقِنُ**» لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ «**فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالهُدَى، فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا، هُوَ مُحَمَّدٌ ثَلَاثًا، فَيُقَالُ: نَمْ صَالِحًا قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا بِهِ.**

وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ» لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ **«فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ»**.

قال الفضيل بن عياض : طُوبَى لِمَنْ مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلِ مَا شَاءَ اللهُ.

وأما قول أبي العالية: فحق فإن الصديقين من أهل السنة والشهداء منهم، ومن مات على السنة يُرجى له الخير ويذكر بالخير، والاعتصام بالسنة نجاة. وقد جاء عن الزهري كما في مقدمة سنن الدارمي وغيره، يرويه عن مشايخه وعلمائه.

ومن المعلوم أن الزهري قد تتلمذ على بعض الصحابة، فهذا محل إجماع أن التمسك بالسنة نجاة من الفتن وعصمة منها؛ لأن السنة معصومة من الخطأ والزلل؛ ولأنها طريقة رسول الله وهديه ومن سار عليها وفق وهدي إلى صراط مستقيم.

[خطر الإصغاء إلى أصحاب البدع والنهي عن مجالستهم والأمر بهجرهم]

٢٠٣- وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: مَنْ أَصْغَى بِأُذْنِهِ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ خَرَجَ مِنْ عِصْمَةِ اللهِ وَوُكِلَ إِلَيْهَا، يَعْنِي إِلَى الْبِدَعِ.

وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ: أَوْحَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ: لَا تُجَالِسْ أَهْلَ الْبِدَعِ، فَإِنْ جَالَسْتَهُمْ فَحَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ مِمَّا يَقُولُونَ أَكْبَبْتُكَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: مَنْ جَالَسَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ لَمْ يُعْطَ الْحِكْمَةَ.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: لَا تَجْلِسْ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكَ اللَّعْنَةُ.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: مَنْ أَحَبَّ صَاحِبَ بِدْعَةٍ أَحْبَطَ اللهُ عَمَلَهُ، وَأَخْرَجَ نُورَ الْإِسْلَامِ مِنْ قَلْبِهِ.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: مَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ وَرَّثَهُ الْعَمَى.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: مَنْ عَظَّمَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ مُبْتَدِعٍ فَقَدْ اسْتَخَفَّ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ مِنْ مُبْتَدِعٍ؛ فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا، وَمَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ مُبْتَدِعٍ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: آكُلُ مَعَ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ، وَلَا آكُلُ مَعَ مُبْتَدِعٍ، وَأُحِبُّ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حِصْنٌ مِنْ حَدِيدٍ.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: إِذَا عَلِمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الرَّجُلِ أَنَّهُ مُبْغِضٌ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ قَلَّ عَمَلُهُ، وَلَا يَكُنْ صَاحِبُ سُنَّةٍ يُمَالِئُ صَاحِبَ بِدْعَةٍ إِلَّا نِفَاقًا، وَمَنْ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْ صَاحِبِ بِدْعَةٍ مَلَأَ اللهُ قَلْبَهُ إِيمَانًا، وَمَنِ انْتَهَرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ آمَنَهُ اللهُ يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَمَنْ أَهَانَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ رَفَعَهُ اللهُ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ؛ فَلَا تَكُنْ تُحِبُّ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فِي اللهِ أَبَدًا. انتهى.

الشرح:

الأثر مذكور في «الحلية» لأبي نعيم (٧/ ٢٦، ٣٤)، وعند ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٢٤٤).

وسفيان هو ابن سعيد الثوري، أمير المؤمنين في الحديث، صاحب المناقب المشهورة، والآثار المذكورة، عرض عليه القضاء فأباه، وهجر شريكًا وقلاه من أجل توليه القضاء.

وهذا القول من أقوال أهل السنة التي فيها الزجر عن سماع كلام أهل البدع؛ لما فيه من السموم، وربما يكون عند بعضهم سحر في القول فيغتر من يسمعه فيهلك ويتردى في مهاوي الضلال بسبب الإصغاء إلى أهل البدع والضلال، مع أن منهج السلف: ضع أصبعك على أذنيك واشدد، أي: لا تسمع شيئًا من كلامهم.

ومعنى كلامه : أن الموفق لسبيل السلف الصالح هو في إعانة الله وتوفيقه وتسديده، ﴿وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٍ﴾[النور:٤٦].

أما من جالس أهل البدع فإنه على خطر عظيم، وقد يخذله الله بسبب مخالفة أمره، ﴿وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦ﴾[الأنعام:٦٨]، ومن وكل إلى البدعة وإلى نفسه ضل ضلالًا بعيدًا، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وجاء عند اللالكائي (٢٥٢): عن مُحَمَّدِ بْنِ النَّضْرِ الْحَارِثِيِّ قال: مَنْ أَصْغَى سَمْعَهُ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، نُزِعَتْ مِنْهُ الْعِصْمَةُ، وَوُكِلَ إِلَى نَفْسِهِ.

قوله: (وقال داود بن أبي هند: أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى..الخ)

داود بن أبي هند اسم أبيه دينار، كان يكثر من ذكر الله .

والأثر من الإسرائيليات، وإلا فبين داود بن أبي هند وبين موسى مفاوز تنقطع فيها أعناقُ المَطِيِّ، والإسرئيليات أحسن أحوالها أنها لا تصدق ولا تكذب، هذا إذا

لم تخالف شرعنا، وفي القرآن ما يكفي ويشفي، قال الله : ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾[العنكبوت:٥١].

وقد أخرج الآجري (١٢٣) عَنْ خُصَيْفٍ قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ: يَا مُوسَى لَا تُخَاصِمْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، يَا مُوسَى لَا تُجَادِلْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، فَيَقَعُ فِي قَلْبِكَ شَيْءٌ، فَيُرْدِيَكَ فَيُدْخِلَكَ النَّارَ.

ولما قرأ عمر في التوراة قال له النبي : «**أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي**» أخرجه أحمد (٣/ ٣٨٧) عن جابر .

ويغني عن هذا القول قول الله لنبيه : ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾[الإسراء:٧٣-٧٥].

فالجلوس مع أهل البدع ممرض للقلوب، ومذهب للاستقامة، وسبب للشكوك، ومن أسباب الجدل بالباطل، ومن أعظم أسباب الزيغ، وما سلمت عقائد أسلافنا إلا لما تنكروا لأهل البدع وهجروهم وحذروا منهم، أما من يجالسهم فسيكون حاله كما قيل: (شربنا من مائهم فصرنا مثلهم).

والجلوس معهم ركون إليهم، والله يقول: ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓا۟ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾[هود:١١٣].

وهذه الفقرات كلها تتكلم عن واجب المسلم في التعامل تجاه أهل البدع، والبعد عن مجالستهم ومحادثتهم والركون إليهم لما في ذلك من الضرر على المرء في

دينه وعقيدته، ولما في ذلك من الإشادة بهم والاغترار وقد كان السلف على طريقة عظيمة في التعامل مع هؤلاء المخالفين لدين رب العالمين سبحانه وتعالى ولهدي سيد المرسلين .

وقال يونس بن عبيد : لا تصغ سمعك إلى صاحب بدعة ولو قلت أرد عليه. اهـ من المجموع (١٠/٥٧٦).

سلب الحكمة من أصحاب البدع:

قوله: (**قال الفضيل بن عياض**) هو أبوعلي إمام في السنة ، عرف ذلك من أقواله المبثوثة في بطون كتب السنة، كما ترى في هذا الكتاب وفي شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ، وغيرها من الكتب.

قوله: (**من جالس صاحب بدعة لم يعط الحكمة**) أخرجه اللالكائي في شرح أصول السنة (٢٦٣)، (١١٤٩)، وابن بطة في الإبانة (٤٣٩).

الحكمة: هي الفقه والقرآن، قال الله : ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[البقرة:٢٦٩]، وهي السنة قال الله : ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾[الأحزاب:٣٤].

وتطلق على العمل بالعلم ففي حديث ابن مسعود عند الشيخين البخاري (٧٣)، ومسلم (٨١٦)، قال: قال رسول الله : «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**».

فمن جلس مع صاحب بدعة وركن إليه سلبت منه السنة، وأصبحت أقواله وأفعاله صادرة عن الشبهات والشكوك والظنون التي يتلقاها، فيزيغ ويُزيغ، ولا حولا ولا قوة إلا بالله، وسيأتي مزيد بيان للنهي والنأي عن مجالسة أهل البدع إن شاء الله.

لعن أهل البدع:

قوله: (**لا تجلس مع صاحب بدعة فإني أخشى أن تنزل عليك اللعنة**) أخرجه ابن بطة في الإبانة (٤٤١)، (٤٥١)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٦٣).

وهذا كسابقه فيه التحذير من مجالسة أهل البدع والريب الذين دينهم الجدل والخصومات وزرع الشكوك والأهواء والآراء التي هي أصل كل بلية، وأصحاب البدع متعرضون لسخط الله عليهم.

ولعلهم حين اجتماعهم يقع منهم اللغط والجدل والخصومات والمعارضة للكتاب والسنة قال الله : ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ﴾[المائدة:٧٨-٧٩]، وأهل البدع واقع منهم هذا كله، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وفي حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٠٨)، ومسلم (٢٦٨٩) ما يدل على أن مجالسة أهل السنة سبب للرحمة: «**إِنَّ لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً، فُضُلًا يَتَتَبَّعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَئُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا**

وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادٍ لَكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا، أَيْ رَبِّ قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

واللعن هو الطرد من رحمة الله ، وهذا الطرد إما أن يكون كليًا، وهو لمن كفر ببدعته، أو جزئي وهو لصاحب البدعة المفسقة.

الخلاف بين أهل العلم في لعن المعين من أهل البدع مشهور:

وللعلماء في المسألة ثلاثة أقوال:

الأول: جواز اللعن مطلقًا.

الثاني: تحريم اللعن مطلقًا.

الثالث: التفصيل، أي يجوز في الكافر دون الفاسق.

والذي يرون المنع مطلقًا يستدلون بالأحاديث التي فيها ذم اللعن، كحديث: «إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أخرجه مسلم عن أبي الدرداء (٢٥٩٨).

وحديث ثابت بن الضحاك في الصحيحين البخاري (٦١٠٥)، ومسلم (١١٠): «**لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ**»، ولحديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٩٧) قال: قال رسول الله : «**لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا**».

والرسول يقول: «**إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً**» أخرجه مسلم برقم (٢٥٩٩).

وأخرج عن عمران بن حصين (٢٥٩٥) وأبي برزة (٢٥٩٦) أن جارية لعنت ناقة، فقال : «**لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ**»، وفي لفظ عمران: «**خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ**».

قال النووي : فيه الزجر عن اللعن، وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة؛ لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم، والتعاون على البر والتقوى، وجعلهم كالبنيان يشد بعضه بعضًا، وكالجسد الواحد.

وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة -وهي الابعاد من رحمة الله تعالى- فهو من نهاية المقاطعة والتدابر، وهذا غاية ما يوده المسلم للكافر ويدعو عليه؛ ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «**لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ**» لأن القاتل يقطعه عن منافع الدنيا، وهذا يقطعه عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى.

وقيل: معنى (لعن المؤمن كقتله) في الإثم، وهذا أظهر، وأما قوله : (إنهم لا يكونون شفعاء ولا شهداء) فمعناه: لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار، (ولا شهداء) فيه ثلاثة أقوال:

أصحها وأشهرها: لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلهم إليهم الرسالات.

والثاني: لا يكونون شهداء في الدنيا، أي: لا تقبل شهادتهم لفسقهم.

والثالث: لا يرزقون الشهادة، وهي القتل في سبيل الله، وإنما قال : (لا ينبغي لصديق أن يكون لعانًا)، و(لا يكون اللعانون شفعاء) بصيغة التكثير، ولم يقل: (لاعنًا، واللَّاعنون)؛ لأن هذا الذم في الحديث إنما هو لمن كثر منه اللعن، لا لمرة ونحوها؛ ولأنه يخرج منه أيضًا اللعن المباح، وهو الذي ورد الشرع به، وهو: (لعنة الله على الظالمين)، (لعن الله اليهود والنصارى)، (لعن الله الواصلة والواشمة)، و(شارب الخمر)، و(آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه)، و(المصورين) و(من انتمى إلى غير أبيه وتولى غير مواليه)، و(غير منار الأرض) وغيرهم ممن هو مشهور في الأحاديث الصحيحة. اهـ

وهذا الذي أشار إليه هو اللعن بالوصف، وهذا جائز ولا شيء فيه؛ لدلالة الأحاديث عليه، منها حديث علي عند مسلم: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ**».

والذين ذهبوا إلى جواز لعن المعين استدلوا بما ورد عن عائشة عند مسلم (٢٦٠٠) قالت: دخل على رسول الله رَجُلَانِ، فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَصَابَ مِنَ الخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَانِ، قَالَ: «**وَمَا ذَاكِ؟**» قَالَتْ: قُلْتُ: لَعَنْتَهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا، قَالَ: «**أَوَمَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟ قُلْتُ: اللهمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا**». وجاء عن أبي هريرة نحوه.

والشاهد منه قوله: (ولعنهما) ، وقوله: «**أَيُّمَا عَبْدٍ لَعَنْتُهُ**».

وقد وجه العلماء أيضًا هذا على أن المراد باللعن السب، لقول رسول الله : «**يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ**» أخرجه البخاري (٥٩٧٣) ومسلم (٩٠) من حديث عبدالله بن عمرو ، وهذا لفظ البخاري .

وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٢٠٤): ويجوز لعن الكفار عامة، وهل يجوز لعن كافر معين؟ على روايتين، قال الشيخ تقي الدين: ولعن تارك الصلاة على وجه العموم جائز، وأما لعنة المعين فالأولى تركها؛ لأنه يمكن أن يتوب. اهـ

وقد ثبت عن بعض السلف لعن أقوام بأعيانهم، كلعن ابن معين للكرابيسي، ولعن شعبة لأبي حنيفة، ولعن الحسن للحجاج، وقول عمر : قاتل الله سمرة، و(قاتل) بمعنى: لعن. وقد بوب اللالكائي في شرح أصول السنة : (أخبار الجعد ابن درهم لعنه الله). ولعن أبوحاتم بشرًا المريسي. أخرجه اللالكائي (٦٤١).

وروى عبدالله بن أحمد في السنة (١/ ١٧٠) عن الفضل بن دكين أنه قال: لعن الله بشر المريسي الكافر، وأخرجه أيضًا عن يزيد بن هارون أنه قال: لعن الله الجهم. وهذا قليل من كثير، ولم يعلم لهم مخالف من المتقدمين، ويكون اللعن له معنيان: في حق الكافر المعين هو الطرد من رحمة الله مطلقًا، وفي حق المبتدع وغيره من الفساق طرد مؤقت.

قال النووي في شرح مسلم تحت حديث علي رقم (١٣٧٠): «**مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**» وأخرجه البخاري (١٨٧٠)، ومعناه أن الله تعالى يلعنه، وكذا الملائكة والناس أجمعون، وهذه مبالغة في إبعاده عن رحمة الله، فإن اللعن في اللغة الطرد والإبعاد،

قالوا: والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه والطرد عن الجنة أول الأمر، وليست كلعنة الكفار الذين يبعدون من رحمة الله تعالى كل الإبعاد، والله أعلم. اهـ

وبنحو هذا قال شيخ الإسلام في حق لعن المبتدعة من المسلمين العصاة، قال: وسائر الملعونين إنما قيل فيهم (لعنه الله) أو (عليه لعنة الله) وذلك يحصل بإقصائه عن الرحمة في وقت من الأوقات، وفرق بين لعنه الله أو عليه لعنة الله مؤبدة عامة، ومن لعنه لعنًا مطلقًا. اهـ من الصارم المسلول (٤٢).

وفي البخاري كتاب الحدود باب ما يكره من لعن شارب الخمر عن عمر رقم (٦٧٨٠) فقال رجل من القوم: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به، فقال رسول الله : «**لَا تَلْعَنُوهُ فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا إِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**»، وفي لفظ أبي هريرة : «**لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ**».

قال الحافظ في شرح الحديث: وعبر بالكراهة هنا إشارة إلى أن النهي للتنزيه في حق من يستحق اللعن إذا قصد به اللاعن محض السب، لا إذا قصد معناه الأصل وهو الطرد من رحمة الله، فأما إذا قصد فيحرم ولا سيما في حق من لا يستحق اللعن، كهذا الذي يحب الله ورسوله .

ثم قال : وعلى هذا التقرير فلا حجة فيه لمنع لعن الفاسق المعين مطلقًا. اهـ

وقوله: (من أحب صاحب بدعة أحبط الله عمله وأخرج نور الإسلام من قلبه) أخرجه أبونعيم في الحلية (٨/ ١٠٣)، وابن بطة في الإبانة (٤٤٠)، واللالكائي (٢٦٣)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص(١٦) وسنده صحيح.

هذا من الآثار التي فيها وعيد عظيم عن مجالسة أهل البدع ومحبتهم، والله يقول: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾[المجادلة:٢٢].

وأهل البدع عندهم من المحادة ما الله به عليم، وبعضهم تكون محادته لشرع الله كلية وهم أصحاب البدع المكفرة، وهؤلاء لهم الذلة المطلقة التي ذكرها الله في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ فِى ٱلْأَذَلِّينَ﴾[المجادلة:٢٠]، وفي حديث ابن عمر عند أحمد: «**وَجُعِلَتِ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي**» أخرجه أحمد (٢/ ٥٠).

فمحبة أصحاب البدع لا تجوز، وإنما المحبة تكون لأهل الاستقامة، «**وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ**»، هكذا يقول نبينا : «**وَأَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ**».

وهكذا جاء عن النبي ، فكيف يحب أهل المحادة والمشاقة لدين رب العالمين، وليس على إطلاقه أن من أحب صاحب بدعة أحبط عمله، إنما من أحب أصحاب البدع المكفرة لما هم عليه من الكفر فذاك لأنه رضي بالكفر.

البعد عن مجالسة أهل البدع:

قوله: (من جلس مع أصحاب بدعة في طريق فجز في طريق غيره) أخرجه ابن بطة في الإبانة (٤٩٣)، وأبونعيم في الحلية (٨/ ١٠٣)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص(١٦) وإسناده صحيح.

كل هذا من باب التحذير من مخالطة أهل البدع والريب بحيث تؤدي المخالطة إلى شيء من الرضا بما عليهم والركون إليهم والتأثر بهم وتغرير الناس بهم إلى غير ذلك من أضرار مجالسة أهل البدع والريب، ويستدل لهذا بقول الله : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأنعام:٦٨].

قال قتادة: نهاه الله أن يجلس مع الذين يخوضون في آيات الله.

وقال ابن جرير : وفي هذه الآية الدلالة الواضحة على النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع من المبتدعة والفسقة عند خوضهم في باطلهم.

وفي شرح أصول السنة للالكائي (٢٥٩) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: إِذَا لَقِيتَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فِي طَرِيقٍ فَخُذْ فِي غَيْرِهِ.

وسيأتي مزيد بيان لهذا المسألة إن شاء الله.

إهانة أصحاب البدع:

قوله: **(من عظم صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام)** هذا كلام حق وصواب؛ لأن البدع هي معاول هدم للإسلام الحق الذي أنزله الله على محمد ، ولطريقة السلف الصالحين التي أمر الله بعدم مخالفتها.

وقد جاء عن إبراهيم بن ميسرة عند اللالكائي (٢٧٣): وَمَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الإِسْلَامِ.

ثم هذا الذي حقه أن يهجر ويزجر ويُبين حاله يعظم هذا، والله بهتان عظيم، وإزراء بطريقة السلف الصالحين الذين كانوا يهينون أهل البدع ويقهرونهم؛ لأنهم أذلة، قال الله : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ٱلۡأَذَلِّينَ﴾[المجادلة:٢٠].

وجاء عن عطاء قوله: يريد الذل في الدنيا والخزي في الآخرة، وقال الله : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ كُبِتُواْ كَمَا كُبِتَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾[المجادلة:٥].

قال ابن كثير : أي أُهينوا ولعنوا وأخزوا كما فعل بمن أشبههم، وحق أهل البدع الاحتقار والإزدراء لا التعظيم، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡ﴾[التوبة:٧٣]، وهذه الآية يدخل فيها أصحاب البدع المكفرة دخولًا واضحًا جليًّا ويدخل فيها أصحاب البدع المفسقة من باب اللازم.

قال الصابوني في عقيدة السلف أصحاب الحديث (١١٤): وهذه الجمل التي أثبتها في هذا الجزء كانت معتقد جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم بعضا، بل أجمعوا عليها كلها، واتفقوا مع ذلك على القول بقهر أهل البدع، وإذلالهم وإخزائهم وابعادهم واقصائهم، والتباعد منهم ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرب إلى الله بمجانبتهم ومهاجرتهم. اهـ

وقال الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٦٥-١٦٧): وأما أن الماشي إليه والموقر له معين على هدم الإسلام فقد تقدم من نقله، وروي أيضًا مرفوعًا: (من أتى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام)، وعن هشام بن عروة قال: قال رسول الله : «**مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الإِسْلَامِ**»[1].

(١) الحديث ضعيف وهو مخرج في الضعيفة (١٨٦٢).

ويجامعها في المعنى ما صح من قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**» الحديث، فإن الإيواء يجامع التوقير ووجه ذلك ظاهر لأن المشي إليه والتوقير له تعظيم له لأجل بدعته.

وقد علمنا أن الشرع يأمر بزجره وإهانته وإذلاله بما هو أشد من هذا، كالضرب والقتل، فصار توقيره صدودًا عن العمل بشرع الإسلام، وإقبالًا على ما يضاده وينافيه، والإسلام لا ينهدم إلا بترك العمل به والعمل بما ينافيه.

وأيضًا، فإن توقير صاحب البدعة مظنة لمفسدتين تعودان على الإسلام بالهدم:

إحداهما: التفات الجهال والعامة إلى ذلك التوقير، فيعتقدون في المبتدع أنه أفضل الناس، وأن ما هو عليه خير مما عليه غيره، فيؤدي ذلك إلى اتباعه على بدعته دون اتباع أهل السنة على سنتهم.

والثانية: أنه إذا وقر من أجل بدعته صار ذلك كالحادي المحرض له على إنشاء الابتداع في كل شيء، وعلى كل حال فتحيا البدع وتموت السنن. اهـ

فلا يجوز تعظيم أهل البدع وتوقيرهم؛ لما يجر من فساد وضلال وأهواء وآراء، والله المستعان وعليه التكلان.

التبسم لأهل البدع:

قوله: **(ومن تبسم في وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل الله على محمد)**
أخرجه أبونعيم في الحلية (٨/ ١٠٣)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص(١٦).

هذا من باب النهي عن مجالسة أهل البدع والركون إليهم، وحرص السلف على سلامة قلوبهم، فقد جاء عن سفيان أنه قال: إني لأجد الرجل فيتبسم لي فينشرح له صدري، فكيف إذا ملأ فمي نقودًا.

وكان السلف رضوان الله عليهم يعتبرون البشاشة لأهل البدع وطلاقة الوجه لهم من الموالاة المحرمة.

فيا ليت شعري! لو ظهر السلف على أهل زماننا وما هم فيه من الركون إلى البدع وأهلها، وما بلغوا من الذل والهوان لبكوا على الإسلام، وكيف تبتسم وينشرح صدرك لمن هو محاد لله ولرسوله ومنابذ لسيرة الصالحين وهديهم القويم «وَالْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

زواج أصحاب البدع:

قوله: **(ومن زوج كريمته مبتدعًا فقد قطع رحمها)** أهل البدع ينقسمون إلى قسمين: بدع مفسقة وبدع مكفرة.

فعلى هذا التقسيم ينتج لنا أن تزويج أصحاب البدع المكفرة لا يجوز لقول الله: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾[الممتحنة:١٠].

وأما أصحاب البدع المفسقة، وإن كان العقد صحيح والزواج شرعي لكن فيه من الخيانة والغش بقدر ما عند الزوج من المخالفة.

وفي حديث ابن عمر عند الشيخين البخاري (٢٥٥٤)، ومسلم (١٨٢٩) قال: قال رسول الله : «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

وفي حديث معقل بن يسار عندهما أيضًا البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢): «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ**»، ويقول كما في حديث أبي هريرة في مسلم (١٠١): «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**».

وتزويج المرأة من المبتدع فيه من التبعات الشيء الكثير فإن المرأة سريعة التأثر بزوجها، ومنها مقارنتها للبدعة، والرضا بصنيع زوجها، وفيه من المواصلة بين أولياءها وهذا المبتدع الشيء الكثير مع أن الواجب هجر أهل البدع على ما يأتي بيانه.

وقد روى ابن بطة في الإبانة الصغرى ص(١٦١) عن طلحة بن مصرف أنه قال: الرافضة لا تنكح نساؤهم، ولا تؤكل ذبائحهم؛ لأنهم أهل ردة.

وذكر القرطبي في تفسيره (٧/ ١٤١) عن سهل التستري أنه سُئل عن الصلاة خلف المعتزلة والنكاح منهم وتزويجهم فقال: لا، ولا كرامة، هم كفار.

وهذا الكلام على ما تقدم في أهل البدع المكفرة، وذكر البغدادي في الفرق بين الفرق (٢٥٧) بعد أن ذكر جمعًا من البدع المكفرة، فإن حكم هذه الطوائف التي ذكرناهم حكم المرتدين عن الدين ولا تحل ذبائحهم ولا يحل نكاح المرأة منهم.

وهذا شيخ الإسلام يقول كما في المجموع (٢٨/ ٤٧٤-٤٧٥) بعد أن ذكر غلاة الرافضة وبعض الطوائف مثل النصيرية والإسماعيلية: فإن جميع هؤلاء الكفار أكفر من اليهود والنصارى، فإن لم يظهر عن أحد ذلك كان من المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار.

ومن أظهر ذلك كان أشد من الكافرين كفرًا، فلا يجوز أن يقر بين المسلمين لا بجزية ولا ذمة، ولا يحل نكاح نسائهم، ولا تؤكل ذبائحهم؛ لأنهم مرتدون من شر المرتدين. اهـ

فإذا كان لا يجوز نكاح نسائهم، فمن باب أولى لا يجوز إنكاحهم، قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٣٥/ ١٥٤): وقد اتفق علماء المسلمين أن هؤلاء لا تجوز مناكحتهم، ولا يجوز أن يُنكِح الرجل مولاته منهم، ولا يتزوج منهم امرأة ولا تباح ذبائحهم. اهـ

وكلام السلف كثير في تحريم تزويج المرأة السنية من أصحاب البدع المكفرة، وفساد هذا النكاح وإبطاله، ففي السنة لابن أبي عاصم رقم (١٩٨) عن الإمام مالك أنه سئل عن تزويج القدري، فقرأ: ﴿وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ﴾[البقرة:٢٢١].

وقد تقدم الكلام في تفكير العلماء للجهمية، وقولهم بعدم تزويجهم، وهذا في حق المبتدع الذي كفر ببدعته.

وأما أصحاب البدع المفسقة وإن كان الزواج صحيحًا، لكن الولي آثم على ما تقدم بيانه من غشه وعدم رعايته لهذه المرأة، بل هو من القطيعة لها، وهذه القطيعة أعظم من قطيعة الصلة والزيارة، وفي حديث جبير بن مطعم عند الشيخين: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ».

وأما زواج السني من المبتدعة فعلى التفصيل السابق: إن كانت البدعة مكفرة مثل بدع الباطنية والرافضة والقدرية نفاة العلم، والعجاردة من الخوارج ومن كان من الحلولية والاتحادية فإن الزواج لا يجوز والعقد لا يصح، وإن كانت البدعة غير

مكفرة فإن الزواج صحيح، مع أن مجالسة أهل البدع مردية، وقد انحرف عمران بن حطان بسبب زوجته المبتدعة.

وفي التزويج من أهل البدع وتزويجهم ما يوجب الخلطة لهم وعدم هجرهم وغير ذلك، والرسول يقول: «**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ**».

والمبتدعة دينها رقيق، لاسيما في هذا الزمن الذي انتشر فيه التمييع، والحزبية المساخة للفطر التي تجعل المرأة مختلطة برجال حزبها دون نكير، والله المستعان.

قال مالك في المدونة (١/ ٨٤): لا ينكح أهل البدع، ولا ينكح إليهم، ولا يسلم عليهم، ولا يصلي خلفهم، ولا تشهد جنائزهم. اهـ

الموقف من شهود جنائز المبتدعة:

قوله: (**ومن تبع جنازة مبتدع لم يزل في سخط الله حتى يرجع**) القول في هذه المسألة - على ما تقدم بيانه - إلى أن أهل البدع ينقسمون إلى قسمين: بدعة مكفرة، وبدعة مفسقة، فأصحاب البدع المكفرة لا يجوز الصلاة عليهم ولا شهود جنائزهم لقول الله : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴾[التوبة:٨٤]، وقال الله : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾[التوبة:١١٣].

وشهود الجنائز إنما هو في حق المسلم، ففي حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ**» قِيلَ مَا هُنَّ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ «**إِذَا**

لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ» متفق عليه، وهذا لفظ مسلم.

وقد رغب الشرع في شهود جنائز المسلمين والصلاة عليهم، ففي البخاري (١٣٥٢)، ومسلم (٩٤٥) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله : «مَنْ شَهِدَ الجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ» قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ».

فتلخص من هذا أنه إذا عُلم من المرء الوقيعة في البدعة المكفرة، فلا تجوز الصلاة خلفه ولا الصلاة عليه، ولا الدعاء له لما تقدم، قال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٤/ ٢٢٧-٢٢٨): وسئل عن رجل يصلي وقتًا، ويترك الصلاة كثيرًا، أو لا يصلي، هل يصلي عليه؟

فأجاب: مثل هذا ما زال المسلمون يصلون عليه، بل المنافقون الذين يكتمون النفاق يصلي المسلمون عليهم، ويُغسلون، وتجري عليهم أحكام الإسلام. كما كان المنافقون على عهد رسول الله .

وإن كان من علم نفاق شخص لم يجز له أن يصلي عليه، كما نهى النبي عن الصلاة على من علم نفاقه.

وأما من شك في حاله فتجوز الصلاة عليه، إذا كان ظاهر الإسلام. كما صلى النبي على من لم ينه عنه، وكان فيهم من لم يعلم نفاقه، كما قال تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾[التوبة:١٠١].

ومثل هؤلاء لا يجوز النهي عنه، ولكن صلاة النبي والمؤمنين على المنافق لا تنفعه. كما قال النبي لما ألبس ابن أُبَيٍّ قميصه: «وَمَا يُغْنِي عَنْهُ قَمِيصِي مِنَ الله». وقال تعالي: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ أَسۡتَغۡفَرۡتَ لَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ لَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡ﴾[المنافقون:٦]

وتارك الصلاة أحيانًا، وأمثاله من المتظاهرين بالفسق. فأهل العلم والدين إذا كان في هجر هذا، وترك الصلاة عليه منفعة للمسلمين بحيث يكون ذلك باعثا لهم على المحافظة على الصلاة عليه هجروه ولم يصلوا عليه، كما ترك النبي الصلاة على قاتل نفسه والغال، والمدين الذي لا وفاء له، وهذا شر منهم. اهـ

وتجوز الصلاة على المبتدع ببدعة غير مكفرة، وتركها من أهل الفضل والصلاح أولى؛ حتى لا يغتر ببدعة الميت، بل الصلاة عليه واجبة على الكفاية، إذا قام بها البعض سقطت عن الآخرين.

قال ابن حزم في المحلى (٥/ ٢٤٩): ويصلى على كل مسلم، بَرٍّ أو فاجر، مقتول في حد، أو في حرابة، أو في بغي، ويصلي عليهم الإمام، وغيره، ولو أنه شر من على ظهر الأرض، إذا مات مسلمًا؛ لعموم أمر النبي بقوله: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ». والمسلم صاحب لنا، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٌ﴾[الحجرات:١٠]، وقال تعالى: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍ﴾[التوبة:٧١].

فمن منع من الصلاة على مسلم فقد قال قولا عظيمًا، وإن الفاسق لأحوج إلى دعاء إخوانه المؤمنين من الفاضل المرحوم. اهـ

وقال شيخ الإسلام كما في المجموع (٧/ ٢١٧):

وإذا ترك الإمام، أو أهل العلم والدين الصلاة على بعض المتظاهرين ببدعة أو فجور زجرًا عنها، لم يكن ذلك محرمًا للصلاة عليه والاستغفار له. اهـ

هذا من حيث حكم الصلاة عليهم أما من حيث ترك الصلاة على المجاهرين بالبدع زجرًا لأمثالهم وتحذيرًا من شرهم، فهذا طريق سلفي أصيل، فقد ترك سفيان ومالك الصلاة على ابن أبي رواد؛ لأنه كان يُزان بالإرجاء، وقبل ذلك بترك النبي الصلاة على قاتل نفسه كما في صحيح مسلم (٩٧٨) عن جابر بن سمرة في الرجل الذي قتل نفسه، وكما صح عن أبي هريرة في الصحيحين البخاري (٢٢٩٨)، ومسلم (١٦١٩) عن ترك رسول الله الصلاة على من مات وعليه دين، وقال: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، ففي هذا الحديث دليل على أن الصلاة على الميت المسلم واجب كفائي لابد أن يقوم به البعض.

وأما قوله: **(لم يزل في سخط الله حتى يرجع)** فهذا في حق من صلى عليه ناصرًا ومشجعًا لما هو عليه من البدعة؛ لأن الله قال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسۡخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضۡوَٰنَهُۥ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ﴾[محمد:٢٨]، واتباع البدع مسخط لله ، أما من صلى عليهم من باب الشفاعة للمسلم العاصي مع التحذير من بدعته وعدم الاغترار بفعله فلا شيء عليه، والله أعلم.

الأكل مع أهل البدع:

قوله: **(آكل مع يهودي ونصراني ولا آكل مع مبتدع، وأحب أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصن من حديد)** أخرجه اللالكائي (١١٤٩)، وأبونعيم (٨/ ١٠٣)، وأخرج ابن بطة في الإبانة (٤٧٠) الشطر الأخير منه.

هذا من تغليظ السلف لأمر البدعة، وحرصهم على سلامة طريقهم واعتقادهم، وإلا فاليهودي والنصراني كفار، وأهل البدع إما أن يكونوا أصحاب بدع مكفرة فهم مثلهم، وإما أن يكونوا أصحاب بدع مفسقة لكن في الأكل مع أهل البدع تعظيم لهم، وإشادة بطريقهم، وتغرير الناس بمذهبهم، ومجالسة ومؤانسة ولا تؤمن معها الشبهة والشكوك، بينما اليهودي والنصراني كفره ظاهر وأمره معروف، فالتأثر بهم والاغترار بهم غير محقق.

قوله: (**وإذا علم الله من رجل أنه مبغض لصاحب بدعة غفر له وإن قل عمله... الخ**) بعد أن ذكر خطر مجالسة أهل البدع والركون إليهم، بيّن شيئًا مما يرجوه للسني الذي يبتعد عن أهل البدع والأهواء بنية صادقة لله ، ومتابعة لرسوله ، وتعظيمًا لمنهج السلف الصالحين.

وكل ما ذكر هنا هو من باب التغليظ على أهل البدع وقهرهم والتنكيل بهم؛ لعظم شرهم ومكرهم وتلبيسهم وإفسادهم، وكل ما وقع من شر في الأمة من تحزبات وتفرقات وبدع وخرافات فإن مصدرها أهل البدع، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ومع ذلك هذه أقوال سلفية مؤيدة بالآثار المروية والآيات الشرعية والأحاديث النبوية، فمن سلك سبيل السلف وصل، ومن ترك طريقهم ضل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

جَرح أهل البدع:

اعلم رحمك الله ووفقك لطاعته أن الكلام في أهل البدع أفضل من الجهاد في سبيل الله كما قال بعض السلف رضوان الله عليهم.

وجرح أهل البدع والتحذير منهم من أعظم الوسائل لسلامة المنهج السلفي وحفظ الدين من تحريف المبطلين، ولما كان الأمر هكذا فإن الله قد بين في غير ما سورة من سور القرآن حال المبطلين للحذر منهم والتنفير عنهم.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[التوبة:٣٤].

وقال تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَاۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[الأعراف:١٧٥-١٧٦].

وقال سبحانه وتعالى في قصة موسى: ﴿فَأَصْبَحَ فِي ٱلْمَدِينَةِ خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ فَإِذَا ٱلَّذِي ٱسْتَنصَرَهُۥ بِٱلْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُۥۚ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰٓ إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُّبِينٌ﴾[القصص:١٨].

وقال الله تعالى مخبرًا عن قول يوسف لأخوته: ﴿أَنتُمْ شَرٌّ مَّكَانًاۖ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ﴾[يوسف:٧٧].

وقال تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴿٣﴾ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴿٤﴾ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾[القلم:١٠-١٣].

وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾[الحجرات:٦].

إلى غير ذلك من الأدلة القرآنية الربانية المحذرة من طريقة المبطلين وسبيل المجرمين، حتى قال ربنا : ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ وَلِتَسۡتَبِينَ سَبِيلُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾[الأنعام: ٥٥].

والناظر في كثير من سور القرآن كالمائدة والتوبة والنساء والمنافقون وغيرها من السور: يجد أن الله قد جرح الكافرين والمنافقين جرحًا مفسرًا لا يخفي شأنهم على المستبصرين، ولا يغتر بهم بعد ذلك إلا كل غوي مبين.

وأما السنة المطهرة فأحاديثها مستفيضة وشهرتها في هذا الباب عظيمة:

فقد أخرج البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) واللفظ للبخاري، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اعْدِلْ، فَقَالَ: «**وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ**» . فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ! فَقَالَ: «**دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ - وَهُوَ قِدْحُهُ - فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الفَرْثَ وَالدَّمَ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ المَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ البَضْعَةِ تَدَرْدَرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ**» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي

طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَأُتِيَ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ الَّذِي نَعَتَهُ.

ففي هذا الحديث جرح شديد لقوم من المسلمين يخرجون في زمن علي بن أبي طالب ، ولكن البدعة استهوتهم، فاستحقوا هذا التحذير المبين، وهذا من غاية النصح والتبيين حتى لا ينخدع بهم عوام المسلمين.

وقال في الخوارج: كلاب النار، كما في حديث أبي أمامة عند أحمد (٥/ ٢٥٣): حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا غَالِبٍ يَقُولُ: لَـمَّا أُتِيَ بِرُءُوسِ الْأَزَارِقَةِ فَنُصِبَتْ عَلَى دَرَجِ دِمَشْقَ جَاءَ أَبُوأُمَامَةَ، فَلَمَّا رَآهُمْ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ: كِلَابُ النَّارِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، هَؤُلَاءِ شَرُّ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ هَؤُلَاءِ. قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَا شَأْنُكَ دَمَعَتْ عَيْنَاكَ؟ قَالَ: رَحْمَةً لَهُمْ، إِنَّهُمْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ. قَالَ: قُلْنَا: أَبِرَأْيِكَ قُلْتَ: هَؤُلَاءِ كِلَابُ النَّارِ، أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ؟ قَالَ: إِنِّي لَجَرِيءٌ! بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا اثْنَتَيْنِ وَلَا ثَلَاثٍ، قَالَ: فَعَدَّ مِرَارًا.

وجاء من حديث عدي بن حاتم عند الإمام مسلم (٨٧٠):أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ : «**بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ**».

وأخرج (٢١٩٥) من حديث جابر أن عبدًا لحاطب قال: يا رسول الله ليدخلن حاطب النار، فقال : «**كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ**».

وعن المعرور بن سويد قال: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ : «**يَا**

أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ». أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١).

وعن عائشة : أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ وَبِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ» فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ «يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشًا إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ». والحديث رواه البخاري (٦٠٣٢) ومسلم (٢٥٩١).

وعن عائشة أن هند بنت عتبة قالت: يا رسول الله: عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَإِنَّهُ لَا يُعْطِينِي وَوَلَدِي مَا يَكْفِينَا إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ قَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ». الحديث متفق عليه البخاري (٢٢١١) ومسلم (١٧١٤).

وفي حديث جابر عند البخاري ومسلم وفيه: عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لما أطال معاذ الصلاة، أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ عَلَى مُعَاذٍ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟».

إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على جواز جرح المخطئ حتى يُحذر مما عنده من الخطإ، ويحذر الناس من المتابعة له على باطله.

وقال الترمذي في كتاب العلل من جامعه: وقد عاب بعض من لا يفهم على أهل الحديث الكلام في الرجال، وقد وجدنا غير واحد من الأئمة من التابعين قد تكلموا في الرجال منهم الحسن البصري وطاوس تكلما في معبد الجهني.

وتكلم سعيد بن جبير في طلق بن حبيب، وتكلم إبراهيم النخعي وعامر الشعبي في الحارث الأعور، وهكذا روي عن أيوب السختياني وعبدالله بن عون وسليمان التيمي وشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي وعبدالله بن المبارك ويحيى بن سعيد القطان ووكيع بن الجراح وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم من أهل العلم، أنهم تكلموا في الرجال وضعفوا؛ وإنما حملهم على ذلك عندنا - والله أعلم - النصيحة للمسلمين، لا ظن بهم أنهم أرادوا الطعن على الناس أو الغيبة، إنما أرادوا عندنا أن يبينوا ضعف هؤلاء لكي يعرفوا؛ لأن بعضهم من الذين ضعفوا كان صاحب بدعة.

قال ابن الأثير في جامع الأصول (١/ ١٣٠-١٣١): قد عاب من لا يفهم على أهل الحديث الكلام في الرجال؛ لأنهم لم يقفوا على الغرض من ذلك، ولا أدركوا المقصد فيه، وإنما حمل أهل الحديث على الكلام في الرجال وتعديل من عدلوا وتجريح من جرحوا الاحتياط في أمور الدين وحراسة قانونه، وتمييز مواقع الغلط والخطأ في هذا الأصل العظيم الذي عليه مبنى الإسلام، وأساس الشريعة.

ولا يظن بهم أنهم أرادوا الطعن في الناس والغيبة والوقيعة فيهم، ولكنهم بينوا ضعف من ضعفوه؛ لكي يعرف فيجتنب الرواية عنه، والأخذ بحديثه؛ تورعًا وحسبة وتثبتًا في أمر الدين، فإن الشهادة في الدين أحق وأولى أن يتثبت فيها من

الشهادة في الحقوق والأموال، فلهذا افترضوا على أنفسهم الكلام في ذلك وتبيين أحوال الناس، وهو من الأمور المتعينة العائدة بالنفع العظيم في أصول الدين.

وقال الحافظ في اللسان (١/٣-٤): ثم إن من بعد الصحابة تلقوا ذلك منهم وبذلوا أنفسهم في حفظه وتبليغه، وكذلك من بعدهم، إلا أنه دخل فيمن بعد الصحابة في كل عصر قوم ممن ليست لهم أهلية ذلك إما لبدعة، أو كذب، أو سوء حفظ وتبليغه، فأخطأوا فيما تحملوا، ونقلوا ومنهم من تعمد ذلك، فدخلت الآفة فيه من هذا الوجه.

فأقام الله طائفة كثيرة من هذه الأمة للذب عن سنة نبيه ، فتكلموا في الرواية على قصد النصيحة، ولم يعد ذلك من الغيبة المذمومة، بل كان ذلك واجبًا عليهم وجوب كفاية. اهـ

ما يباح من الغيبة:

وقال النووي في رياض الصالحين (باب ما يباح من الغيبة) (٢٥٦): اعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي، لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهو ستة أسباب:

الأول: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: ظلمني فلان بكذا.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا فازجره عنه، ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حرامًا.

الثالث: الاستفتاء، فيقول للمفتي: ظلمني أبي أو أخي أو زوجي أو فلان بكذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه وتحصيل حقي ودفع الظلم؟ ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط والأفضل أن يقول: ما تقول في رجل أو شخص أو زوج كان من أمره كذا؟ فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك فالتعيين جائز كما سنذكره في حديث هند إن شاء الله تعالى.

الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، وذلك من وجوه:

منها: جرح المجروحين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة.

ومنها: المشاورة في مصاهرة إنسان أو مشاركته أو إيداعه أو معاملته أو غير ذلك أو مجاورته، ويجب على المشاور أن لا يخفي حاله، بل يذكر المساويء التي فيه بنية النصيحة.

ومنها: إذا رأى متفقها يتردد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك فعليه نصيحته ببيان حاله بشرط أن يقصد النصيحة.

وهذا مما يغلط فيه، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد، ويلبس الشيطان عليه ذلك، ويخيل إليه أنه نصيحة، فليتفطن لذلك.

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها، إما بألا يكون صالحًا لها، وإما بأن يكون فاسقًا أو مغفلًا ونحو ذلك، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله ويولي من يصلح، أو يعلم ذلك منه ليعامله بمقتضى حاله، ولا يغتر به، وأن يسعى في أن يحثه على الاستقامة أو يستبدل به.

الخامس: أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته، كالمجاهر بشرب الخمر، ومصادرة الناس، وأخذ المكس، وجباية الأموال ظلمًا، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرم ذكره بغيره من العيوب، إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه.

السادس: التعريف، فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب كالأعمش والأعرج والأصم والأعمى والأحول وغيرهم جاز تعريفهم بذلك، ويحرم إطلاقه على جهة التنقيص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثرها مجمع عليه. اهـ

وقال الحافظ الذهبي في الميزان (٣/ ٣٧٣): قال عاصم الأحول: جلست إلى قتادة فذكر عمرو بن عبيد، فوقع فيه، فقلت العلماء يقع بعضهم في بعض، فقال: يا أحول: ألا تدري أن الرجل إذا ابتدع ينبغي أن يذكر حتى يُحذر.

وذكر ابن المبارك رجلًا كما في شرح العلل لابن رجب (٧٧) فقال رجل: يا أبا عبدالرحمن تغتاب، فقال: اسكت إذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل، وقال ابن عليه في الجرح: إن هذه أمانة ليست بغيبة.

وذكر الخطيب في الكفاية (٤٦) عن محمد بن بندار السبكي قال: قلت لأحمد بن حنبل: يا أبا عبدالله، إنه ليشتد علي أن أقول فلان كذاب، فلان ضعيف، فقال لي: إذا سكتَّ أنت وسكتُّ أنا، فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم؟!

ورحم الله محمد بن سيرين إذ يقول كما في مقدمة مسلم: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذوا دينكم.

فيجب على الداعية السلفي أن يبين حال المبطلين حتى يعُرف أهل الباطل فيبتعد عنهم، ويفر منهم، وكان هذا الإمام هو أول من فتش في علم الإسناد كما في شرح علل بن رجب (١/ ٥٢).

وقال الذهبي : أول من ذكر وجرَّح عند انقراض عصر الصحابة الشعبي وابن سيرين ونحوهما، وحفظ عنهم توثيق أناس وتضعيف آخرين، فلما كان عند انقراض عامة التابعين في حدود الخمسين ومئة تكلم طائفة من الجهابذة في التوثيق والتضعيف، كالأعمش وشعبة بن الحجاج ومالك بن أنس. اهـ من علم الرجال نشأته وتطوره (٢٧).

وابن عباس قبل هؤلاء، حين بدأت تظهر قرون البدع ومن ينتحل العلم، وليس من أهله، جرح مَنْ هذا حاله، وحذر من مجالسته وسماع حديثه.

فقد قال كما في مقدمة مسلم : إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ، تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ.

وفي رواية: لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ.

وصار على سير الصحابة أئمة التابعين، فقد قال الحسن عن معبد الجهيني: إياكم ومعبد فإنه ضال مضل، وكذب الشعبي جابرًا الجعفي.

مجالسة أهل السنة:

وعلى مريد الخير بمجالسة أهل السنة ومجانبة أهل البدعة، قال الله تعالى: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ وَلَا تَعۡدُ عَيۡنَاكَ

عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾[الكهف:٢٨].

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[الأنعام: ٦٨].

قال قتاده: نهاه الله أن يجلس مع الذين يخوضون في آيات الله يكذبون بها، وإن نسي فلا يقعد بعد الذكر مع القوم الظالمين، أخرجه ابن بطة في الإبانة (٢/ ٤٣١).

وأخرج أيضًا عن ابن عون قال: كان محمد بن سيرين يرى أن أسرع الناس ردة أهل الأهواء، ويرى أن هذه الآية نزلت فيهم: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾.

وقال كما في حديث أبي موسى: «إِنَّمَا مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ: كَحَامِلِ المِسْكِ، وَنَافِخِ الكِيرِ. فَحَامِلُ المِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً». أخرجه البخاري (٢٠١)، ومسلم (٢٦٢٨).

هجر أهل البدع:

قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ﴾[النساء:١٤٠].

قال ابن جرير (٥/ ٣٣٠): وفي هذه الآية الدلالة الواضحة على النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع من المبتدعة والفسقة عند خوضهم في باطلهم.

ومن أقوى الأدلة في النهي عن مجالسة أهل البدع والمعاصي ما أخرجه البخاري (٤١١٨)، ومسلم (٢٧٦٩) في قضية تخلف كعب بن مالك:... فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ أَوَ قَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرَتْ لِي فِي نَفْسِيَ الأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ. فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ القَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الأَسْوَاقِ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ الله فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا. ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ المُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَالله مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدُكَ بِالله هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ فَقَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الجِدَارَ. فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ المَدِينَةِ إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالمَدِينَةِ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ، حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ وَكُنْتُ كَاتِبًا فَقَرَأْتُهُ، فَإِذَا فِيهِ أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضْيَعَةٍ، فَالحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ قَالَ: فَقُلْتُ: حِينَ قَرَأْتُهَا وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ البَلَاءِ فَتَيَامَمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهَا بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الخَمْسِينَ وَاسْتَلْبَثَ الوَحْيُ إِذَا رَسُولُ رَسُولِ الله يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ قَالَ: فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ، قَالَ: لَا بَلْ، اعْتَزِلْهَا فَلَا تَقْرَبَنَّهَا. قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: لِامْرَأَتِي الحَقِي بِأَهْلِكِ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ

اللهُ فِي هَذَا الأَمْرِ قَالَ فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللهِ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ، قَالَ: لَا وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكِ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ وَاللهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ ووَاللهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا، قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللهِ فِي امْرَأَتِكَ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ فَكَمُلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلَامِنَا، قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ مِنَّا: قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، أَبْشِرْ قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

فهؤلاء صحابة رضوان الله عليهم، لكن لما خشي رسول الله عليهم النفاق أمر بهجرهم حتى أظهر الله براءتهم، بينما عامل المنافقين الذين أظهروا الاعتذار بظواهرهم.

وأخرج الآجري في الشريعة (٦١)، وابن بطة في الإبانة (٢/٤٣٨) عن ابن عباس : لَا تُجَالِسْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ؛ فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ مُمْرِضَةٌ لِلْقُلُوبِ.

وقال أبوقلابة : لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإني لا أمن أن يغمسوكم في الضلالة أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لبس عليهم. أخرجه الدارمي (١/ ١٢٠) وغيره.

وأخرج أيضًا عن أيوب قال: رآني سعيد جلست إلى طلق فقال: ألم أرك جلست إلى طلق ابن حبيب، لا تجالسه فإنه مرجئ.

ذكر الذهبي في السير (٤/ ٢١٤) في قصة عمران بن حطان مع زوجته الخارجية قال: حدث سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال: تزوج عمران بن حطان خارجية وقال: سأردها، قال: فصرفته إلى مذهبها حتى بلغ من شعره أن قال في وصف ابن ملجم:

يَا ضَرْبَـةً مِـنْ تَقِـيٍّ مَـا أَرَادَ بِهَـا ... إِلَّا لِيَبْلُغَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ رِضْوَانَا
إِنِّي لَأَذْكُـرُهُ حِينًـا فَأَحْـسِبُهُ ... أَوْفَى الْبَرِيَّـةِ عِنْـدَ اللهِ مِيزَانَـا
أَكْرِمْ بِقَوْمٍ بُطُـونُ الطَّـيْرِ قَـبْرُهُمُ ... لَمْ يَخْلِطُوا دِينَهُمْ بَغْيًـا وَعُـدْوَانَا

وجعفر بن سليمان الضبعي مع عبدالرزاق الصنعاني.

فقد قال الذهبي في السير (٩/ ٥٧٠): ما أفسد عبدالرزاق سوى جعفر بن سليمان، يعني أنه جالسه فأدخل عليه التشيع.

بينما لو نظرت إلى مجالس أهل السنة لرأيت أن من جالسهم انتفع وترك باطله، إلا من أراد الله إزاغته. دل على ذلك ما أخرجه مسلم (١٩١): كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيٌ مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ، فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةٍ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَحُجَّ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِاللهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ؟ وَاللهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾[آل عمران:١٩٢] وَ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَآ أُعِيدُواْ فِيهَا﴾[السجدة:٢٠]، فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ

مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللهُ فِيهِ -؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ الْمَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ. قَالَ: ثُمَّ نَعَتَ وَضْعَ الصِّرَاطِ، وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ، - قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَاكَ - قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا، قَالَ: يَعْنِي فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِمِ، قَالَ: فَيَدْخُلُونَ نَهَرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ الْقَرَاطِيسُ، فَرَجَعْنَا قُلْنَا: وَيْحَكُمْ أَتُرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ؟ فَرَجَعْنَا فَلَا وَاللهِ مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ.

وقد تقدمت مناظرة ابن عباس للخوارج.

واتفقوا مع ذلك على قهر أهل البدع والتقرب إلى الله بمجانبتهم ومهاجرتهم.

وهجر المسلم محرم بالسنة والإجماع، وإنما استثني منه الهجر لأهل البدع والريب والمعاصي بضوابطها، لما في ذلك من المصلحة الدينية والدنيوية.

فقد هجر النبي نساءه رضوان الله عليهن أجمعين مع فضلهن وخيرهن، فقد أخرج البخاري (٨٩)، ومسلم (١٤٧٩) عَنْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ قَالَ: اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللهِ نِسَاءَهُ. الحديث.

قال الخطابي في معالم السنن (٢/ ١٢٢): وأما هجران الوالد والولد والزوج والزوجة ومن كان في معناهما فلا يضيق أكثر من ثلاث، وقد هجر النبي نساءه شهرًا. اهـ

ويكون الهجر من الإمام والمطاع كما في قصة كعب بن مالك وتخلفه عن غزوة تبوك.

قال ابن القيم في الزاد (٣/ ٥٧٨): وفيه دليل على هجران الإمام والعالم والمطاع لمن فعل ما يستوجب العتب، ويكون هجرانه دواء له بحيث لا يضعف عن حصول الشفاء به، ولا يزيد في الكمية والكيفية عليه، إذ المراد تأديبه لا اتلافه.

وأما هجر أهل البدع والأهواء فإنها دائمة على مر الزمان حتى يتوبوا من بدعتهم ويأبوا من غيهم، ويراجعوا دينهم وسنة نبيهم التي عاشوا عنها ناكبين، ولسبيلها هاجرين ولعهدها ناكثين.

قال الخطابي في معالم السنن (٧/ ٥) في شرح حديث كعب: فيه من العلم أن تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث إنما هو فيما يكون سببًا من قبل عتب وموجدة، أو لتقصير يقع في حقوق العشرة ونحوها دون ما كان ذلك في حق الدين، فإن هجرة أهل الأهواء والبدعة دائمة على مر الزمان، ما لم تظهر منه التوبة والرجوع عن الحق.

وكان رسول الله خاف على كعب وأصحابه النفاق حين تخلفوا عن الخروج معه إلى غزوة تبوك فأمر بهجرانهم، وأمرهم بالقعود في بيوتهم نحو خمسين ليلة، إلى أن أنزل سبحانه توبته وتوبة أصحابه، فعرف رسول الله براءتهم من النفاق. اهـ

وقال النووي في شرح الحديث (١٧/ ١٠٠): فيه استحباب هجران أهل البدع والمعاصي الظاهرة، وترك السلام عليهم، ومقاطعتهم تحقيرًا لهم وزجرًا. اهـ

وقال في روضة الطالبين (٧/ ٣٦٧-٣٦٨): إن الهجر بعذر بأن كان المهجور مذموم الحال لبدعة أو فسق أو نحوهما، أو كان فيه صلاح لدين الهاجر

والمهجور فلا تحريم، وعلى هذا يحمل ما ثبت من هجر النبي كعب بن مالك وصاحبيه، ونهيه الصحابة عن كلامهم، وكذلك ما جاء في هجران السلف بعضهم بعضًا. اهـ

وقد نقل إجماع العلماء غير واحد من العلماء في وجوب هجران أهل البدع ومنابذتهم.

وأخرج البخاري (٥٤٧٩)، ومسلم (١٩٥٤) عن عبدالله بن مغفل أنه رأى رجلًا يخذف فقال له لا تخذف فإن رسول الله كان يكره أو قال ينهى عن الخذف فإنه لا يصطاد به الصيد ولا ينكأ به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أخبرك أن رسول الله كان يكره أو ينهى عن الخذف ثم أراك تخذف لا أكلمك كلمة كذا وكذا.

قال النووي في شرح الحديث (١٣/١٠٦): فيه هجران أهل البدع والفسوق ومنابذي السنة مع العلم، وأنه يجوز هجرهم دائمًا والنهي عن الهجران فوق ثلاث أيام إنما هو في حق من هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا، وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائم.

وقال شيخ الإسلام كما في المجموع (٢٨/٢٤-٢٠٥): الهجر على وجه التأديب، وهو هجر من يظهر المنكرات حتى يتوب منها، كما هجر النبي والمسلمون الثلاثة الذين خلفوا حتى أنزل الله توبتهم حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر، ولم يهجر من أظهر الخير وإن كان منافقًا، فهنا الهجر هو بمنزلة التعزير، والتعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات وفعل المحرمات، كتارك الصلاة والزكاة والتظاهر بالمظالم والفواحش والداعي إلى البدع المخالفة للكتاب

والسنة وإجماع سلف الأمة التي ظهر أنها بدع، وهذا حقيقة قول من قال من السلف والأئمة أن الدعاة إلى البدع لا تقبل شهادتهم ولا يصلى خلفهم ولا يؤخذ عنهم العلم ولا يناكحون، فهذه عقوبة لهم حتى ينتهوا؛ ولهذا يفرقون بين الداعية وغير الداعية؛ لأن الداعية اظهر المنكرات فاستحق العقوبة، بخلاف الكاتم فإنه ليس شرًّا من المنافقين الذين كان النبي يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم إلى الله مع علمه بحال كثير منهم. اهـ

قال الإمام الآجري في الشريعة (٣/ ٥٧٤): باب ذكر هجرة أهل البدع والأهواء: ينبغي لكل من تمسك بما رسمناه في كتابنا هذا وهو كتاب الشريعة أن يهجر جميع أهل الأهواء من الخوارج والقدرية والمرجئة والجهمية، وكل من ينسب إلى المعتزلة، وجميع الروافض، وجميع النواصب، وكل من نسبه أئمة المسلمين أنه مبتدع بدعة ضلالة، وصح عنه ذلك، فلا ينبغي أن يكلم ولا يسلم عليه، ولا يجالس ولا يصلى خلفه، ولا يزوج ولا يتزوج إليه من عرفه، ولا يشاركه ولا يعامله ولا يناظره ولا يجادله، بل يذله بالهوان له، وإذا لقيته في طريق أخذت في غيرها إن أمكنك، فإن قال: فلم لا أناظره وأجادله وأرد عليه قوله؟ قيل له: لا يؤمن عليك أن تناظره وتسمع منه كلاما يفسد عليك قلبك ويخدعك بباطله الذي زين له الشيطان فتهلك أنت؛ إلا أن يضطرك الأمر إلى مناظرته وإثبات الحجة عليه بحضرة سلطان أو ما أشبهه لإثبات الحجة عليه، فأما لغير ذلك فلا.

وهذا الذي ذكـرته لك فقول من تقدم من أئمة المسلمين، وموافق لسنة رسول الله ، فأما الحجة في هجرتهم بالسنة، فقصة هجرة الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله في الخروج معه في غزاته بغير عذر: كعب بن مالك، وهلال بن أمية،

ومرارة بن الربيع رحمهم الله تعالى فأمر النبي بهجرتهم، وأن لا يكلموا، وطردهم حتى نزلت توبتهم من الله ، وهكذا قصة حاطب بن أبي بلتعة لما كتب إلى قريش يحذرهم خروج النبي إليهم؛ فأمر النبي بهجرته وطرده، فلما أنزل الله توبته فعاتبه الله تعالى على فعله فتاب عليه.

وقول النبي : «**أَفْضَلُ العَمَلِ الحُبُّ فِي اللهِ وَالبُغْضُ فِي اللهِ**»، وضرب عمر بن الخطاب لصبيغ، وبعث إلى أهل البصرة أن لا يجالسوه؛ قال: فلو جاء إلى حلقة ما هي قاموا وتركوه، وقد روي عن النبي أنه قال: «**وَمَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ**» وسنذكر عن التابعين وأئمة المسلمين معنى ما قلناه إن شاء الله تعالى.

والهجر يستخدم إذا كانت فيه مصلحة للسنة وأهلها، إما إذ لا مصلحة فيه وإنما تحصل منه مفسدة وعزلة للسني وظهور للبدعي فهنا يترك حتى تقوى السنة، وهذه فتوى الإمام الوادعي، والعلامة الحجوري، وعليها شيخ الإسلام.

حيث قال كما في المجموع (٢٨/٢٠٦-٢٠٧): وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم؛ فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعًا، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر، والهاجر ضعيف بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يشرع الهجر، بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر، والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف؛ ولهذا كان النبى يتألف قومًا ويهجر

آخرين، كما أن الثلاثة الذين خلفوا كانوا خيرًا من أكثر المؤلفة قلوبهم، لما كان أولئك كانوا سادة مطاعين في عشائرهم فكانت المصلحة الدينية في تأليف قلوبهم.

وهؤلاء كانوا مؤمنين والمؤمنون سواهم كثير فكان في هجرهم عز الدين وتطهيرهم من ذنوبهم، وهذا كما أن المشروع في العدو القتال تارة والمهادنه تارة وأخذ الجزية تارة كل ذلك بحسب الاحوال والمصالح، وجواب الائمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبنى على هذا الأصل؛ ولهذا كان يفرق بين الأماكن التى كثرت فيها البدع كما كثر القدر في البصرة والتنجيم بخراسان والتشيع بالكوفة وبين ما ليس كذلك، ويفرق بين الأئمة المطاعين وغيرهم، وإذا عرف مقصود الشريعة سلك في حصوله، أوصل الطرق إليه.

... ولهذا كان يفرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع، كما كثر القدرية في البصرة، والتجهم بخرسان، والتشيع بالكوفة، وبين ما ليس كذلك، ويفرق بين الأئمة المطاعين وغيرهم، وغذا عرف مقصود الشريعة سلك في حصوله أوصل الطريق إليه.

وقال (٢٨/ ٢١١-٢١٣): وعقوبة الظالم وتعزيره مشروط بالقدرة؛ فلهذا اختلف حكم الشرع في نوعى الهجرتين بين القادر والعاجز وبين قلة نوع الظالم المبتدع وكثرته وقوته وضعفه، كما يختلف الحكم بذلك في سائر أنواع الظلم من الكفر والفسوق والعصيان، فإن كلما حرمه الله فهو ظلم، أما في حق الله فقط وأما في حق عباده، وأما فيهما وما أمر به من هجر الترك والانتهاء وهجر العقوبة والتعزير إنما هو إذا لم يكن فيه مصلحة دينية راجحة على فعله وإلا فاذا كان في السيئة حسنة

راجحة لم تكن سيئة، وإذا كان في العقوبة مفسدة راجحة على الجريمة لم تكن حسنة بل تكون سيئة، وإن كانت مكافئة لم تكن حسنة ولا سيئة.

فالهجران قد يكون مقصوده ترك سيئة البدعة التى هي ظلم وذنب وأثم وفساد، وقد يكون مقصوده فعل حسنة الجهاد والنهى عن المنكر وعقوبة الظالمين لينزجروا ويرتدعوا، وليقوى الإيمان والعمل الصالح عند أهله، فإن عقوبة الظالم تمنع النفوس عن ظلمه وتحضها على فعل ضد ظلمه من الإيمان والسنة ونحو ذلك.

فإذا لم يكن في هجرانه انزجار أحد ولا انتهاء أحد، بل بطلان كثير من الحسنات المأمور بها لم تكن هجرة مامورًا بها، كما ذكره أحمد عن أهل خراسان إذ ذاك أنهم لم يكونوا يقوون بالجهمية، فاذا عجزوا عن أظهار العداوة لهم سقط الأمر بفعل هذه الحسنة وكان مداراتهم فيه دفع الضرر عن المؤمن الضعيف، ولعله ان يكون فيه تأليف الفاجر القوى وكذلك لما كثر القدر في أهل البصرة، فلو ترك رواية الحديث عنهم لاندرس العلم والسنن والآثار المحفوظة فيهم، فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيرًا من العكس.

ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل وكثير من أجوبة الامام أحمد وغيره من الأئمة خرج على سؤال سائل قد علم المسئول حاله أو خرج خطابًا لمعين قد علم حاله، فيكون بمنزلة قضايا الأعيان الصادرة عن الرسول، إنما يثبت حكمها في نظيرها، فإنَّ أقوامًا جعلوا ذلك عامًّا، فاستعملوا من الهجر والأنكار ما لم يؤمروا به، فلا يجب ولا يستحب، وربما تركوا به واجبات أو مستحبات، وفعلوا به محرمات، وآخرون أعرضوا عن ذلك بالكلية فلم يهجروا ما أمروا بهجره من

السيئات البدعية، بل تركوها ترك المعرض لا ترك المنتهى الكاره، أو وقعوا فيها، وقد يتركونها ترك المنتهى الكاره ولا ينهون عنها غيرهم، ولا يعاقبون بالهجرة ونحوها من يستحق العقوبة عليها، فيكونون قد ضيعوا من النهى عن المنكر ما أمروا به إيجابًا أو إستحبابًا، فهم بين فعل المنكر أو ترك النهى عنه، وذلك فعل مانهوا عنه وترك ما أمروا به، فهذا هذا، ودين الله وسط بين الغالى فيه والجافي عنه، والله سبحانه أعلم. اهـ

وقال (٢٨/ ٢٠٩): واذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر وفجور وطاعة ومعصية وسنة وبدعة استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعادات والعقاب بحسب ما فيه من الشر فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الأكرام والأهانة، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته، هذا هو الأصل الذى اتفق عليه أهل السنة والجماعة. اهـ

هجر بعض أهل المعاصي:

وقد يستخدم الهجر في حق بعض العصاة المظهرين.

قال شيخ الإسلام (٢٨/ ٢١٧-٢١٨): وأما اذا اظهر الرجل المنكرات وجب الإنكار عليه علانية، ولم يبق له غيبة، ووجب أن يعاقب علانية بما يردعه عن ذلك من هجر وغيره، فلا يسلم عليه، ولا يرد عليه السلام إذا كان الفاعل لذلك متمكنًا من ذلك من غير مفسدة راجحة، وينبغى لأهل الخير والدين أن يهجروه ميتًا كما هجروه حيًّا إذا كان في ذلك كف لأمثاله من المجرمين، فيتركون تشييع جنازته كما ترك النبى الصلاة على غير واحد من أهل الجرائم، وكما قيل لسمرة بن جندب:

إن ابنك بشم البارحة، فقال: لو مات لم أصل عليه، يعنى لأنه أعان على قتل نفسه، فيكون كقاتل نفسه. وقد ترك النبى الصلاه على قاتل نفسه، وكذلك هجر الصحابة الثلاثة الذين ظهر ذنبهم في ترك الجهاد الواجب حتى تاب الله عليهم، فاذا أظهر التوبة أظهر له الخير. اهـ

نماذج من طريقة السلف في إهانة أهل البدع:

وانظر إلى حال السلف في هذا الباب فهذا عبدالله بن عمر كما عند اللالكائي (١١٣٥) من طريق نافع قال: بَيْنَمَا نَحْنَ عِنْدَ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ جَاءَهُ إِنْسَانٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ - لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ - فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ حَدَثًا، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَا تَقْرَأَنَّ عَلَيْهِ مِنِّي السَّلَامَ. وسنده حسن.

وأخرج رقم (١١٤١) من طريق عمرو بن دينار قال: بَيْنَا طَاوُسٌ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ لَقِيَهُ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَقَالَ لَهُ طَاوُسٌ: أَنْتَ مَعْبَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمْ طَاوُسٌ فَقَالَ: هَذَا مَعْبَدٌ فَأَهِينُوهُ.

وأخرج (١١٤٧) من طريق ابن أبي عاصم قال: قَالَ ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ: قَدْ جَاءَكُمْ ثَوْرٌ، اتَّقُوا لَا يَنْطِحَنَّكُمْ بِقَرْنَيْهِ - يَعْنِي ثَوْرَ بْنَ يَزِيدَ. قال الشيخ أبوالقاسم: وكان قدريًّا.

وأخرج (١١٤٨) من طريق محمود بن غيلان قال: سَمِعْتُ مُؤَمَّلَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ فِي غَيْرِ مَجْلِسٍ يُقْبِلُ عَلَيْنَا: أُحَرِّجُ عَلَى كُلِّ مُبْتَدِعٍ جَهْمِيٍّ، أَوْ رَافِضِيٍّ، أَوْ قَدَرِيٍّ، أَوْ مُرْجِئٍ سَمِعَ مِنِّيَ، وَاللهِ لَوْ عَرَفْتُكُمْ لَمْ أُحَدِّثْكُمْ.

وأخرج (١١٤٩) قول الفضيل بن عياض: مَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ فَاحْذَرْهُ، وَمَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ لَمْ يُعْطَ الْحِكْمَةَ، وَأُحِبُّ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حِصْنٌ مِنْ حَدِيدٍ، آكُلُ عِنْدَ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آكُلَ عِنْدَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ. اهـ

وما ذلك إلا لأن اليهودي والنصراني معروف شره ولن يُغتربه، بينما صاحب البدعة قد يجرك إلى بدعته وأنت لا تشعر.

وأخرج عبدالله بن أحمد في السنة (١٩٦): أن الناس وثبوا على بشر المريسي عند سفيان بن عيينة حتى ضربوه، وقالوا: جهمي، فقال له سفيان: يَا دُوَيْبَةُ، يَا دُوَيْبَةُ، أَلَمْ تَسْمَعِ اللهَ يَقُولُ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾[الأعراف:٥٤]، فَأَخْبَرَ أَنَّ الْخَلْقَ غَيْرُ الْأَمْرِ.

وأخرج عبدالله بن أحمد في السنة (٦٦) بسند صحيح عن هارون الرشيد أنه قال: بَلَغَنِي أَنَّ بِشْرًا الْمَرِيسِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، لله عَلَيَّ إِنْ أَظْفَرَنِي بِهِ إِلَّا قَتَلْتُهُ قِتْلَةً مَا قَتَلْتُهَا أَحَدًا قَطُّ.

وأخرج بسنده (٩٦٢): عن محمد بن كعب القرضي: أَنَّ الْفَضْلَ الرَّقَاشِيَّ قَعَدَ إِلَيْهِ فَذَاكَرَهُ شَيْئًا مِنَ الْقَدَرِ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: تَشَهَّدْ. فَلَمَّا بَلَغَ: (مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ) رَفَعَ مُحَمَّدٌ عَصًا مَعَهُ فَضَرَبَ بِهَا رَأْسَهُ، وَقَالَ: قُمْ. فَلَمَّا قَامَ فَذَهَبَ قَالَ: لَا يَرْجِعُ هَذَا عَنْ رَأْيِهِ أَبَدًا.

وأخرج الآجري في الشريعة (٥١٤): بَلَغَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِالْعَزِيزِ أَنَّ غَيْلَانَ يَقُولُ فِي الْقَدَرِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَحَجَبَهُ.

وأخرج الفريابي في القدر (٢٠٦) عن ابن عون قال: كُنَّا جُلُوسًا فِي مَسْجِدِ بَنِي عَدِيٍّ، فَدَخَلَ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ أَبُوالسَّوَّارِ: مَا يَدْخُلُ هَذَا مَسْجِدَنَا، لَا تَدَعُوهُ يَجْلِسُ إِلَيْنَا. قال الوادعي في الجامع الصحيح في القدر: أثر صحيح.

وأخرج عبدالله بن أحمد في السنة (٩١١) عن أبي الزبير أَنَّهُ كَانَ يَطُوفُ مَعَ طَاوُسٍ بِالْبَيْتِ، فَمَرَّ بمعَبْدٍ الْجُهَنِيِّ، فَقَالَ قَائِلٌ لِطَاوُسٍ: هَذَا مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ الَّذِي يَقُولُ فِي الْقَدَرِ، فَعَدَلَ إِلَيْهِ طَاوُسٌ حَتَّى وَقفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَنْتَ الْمُفْتَرِي عَلَى الله الْقَائِلُ مَا لَا تَعْلَمُ؟ قَالَ مَعْبَدٌ: يُكْذَبُ عَلَيَّ، قَالَ أَبُوالزُّبَيْرِ: فَعَدَلْتُ مَعَ طَاوُسٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ طَاوُسٌ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، الَّذِينَ يَقُولُونَ فِي الْقَدَرِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرُونِي بَعْضَهُمْ، قَالَ: قُلْنَا صَانِعٌ مَاذَا؟ قَالَ: إِذَنْ أَجْعَلُ يَدَيَّ فِي رَأْسِهِ ثُمَّ أَدُقُّ عُنُقَهُ.

قال الوادعي: هذا الأثر سنده حسن.

فهذا باب عظيم لنصرة السنة وأهلها، وهو البراءة والبعد وهجر أهل الأهواء والريب والتميز عنهم، وترى زهد السلف وحرصهم على كل خير ومع ذلك لا تأخذهم في المبتدعة لومة لائم، يغضبون لله ، وينابذون من نابذ الكتاب والسنة، وكلام الفضيل بن عياض المذكور في الباب يدل على بعض لأهل البدعة، وبيان لضررهم وشرهم فعلى المسلم أن صح لنفسه والناصح لدينه أن يكون على سير السلف الصالحين بعيدًا عن الأذواق وما يلقيه أفراخ أهل البدع، بل لا يجالسون ولا يصاحبون ولا يذكرون بالجميل وإنما يذكرون بالذم والثلب على ما تقدم بيانه مرارًا، ووالله لا يسلم لنادينا إلا بهذا السبيل وكما قيل: لولا الله ثم العلماء لخطب الزنادقة على المنابر فلو لم يبين المبطل لتأثر الناس بالمبطل وكان خطيب القوم ومفتي القوم يدعوهم إلى الضلال كما قال رسول الله في وصف هؤلاء دعاة على أبواب جهنم من أطاعهم قذفوه فيها.

والعجب أن كثيرًا من الناس ممن يتقمص القماص السلفي في هذه الأيام تجده سهلًا هينًا لينًا لأهل البدع؛ بدعوى الرحمة بالمسلمين والشفقة عليهم والحكمة في الدعوة. ما هذا والله إلا من التميع الذي يؤدي إلى زحزحة الدين والسنة، يجاملهم تارة بالابتسامات، والمجالسات، والمراسلات، وإن ذكرهم ذكر محاسنهم وترك مساوئهم، وإن حذر المصلحون من أهل البدع خذلهم. فلا خير في هذا الصنف ولا كرامة! بل هم والله أضر على الدعوة من المبتدعة؛ لأنهم بصنيعهم هذا يظهرون بالاعتدال والوسيطة، وربما اغتر بهم بعض من لا يعرف أصحاب البدعة، فإنا لله وإنا إليه راجعون من الخذلان ومن هذه الأصناف السقيمة المريضة، الذين تنكروا لطريقة السلف الصالحين، والعلماء المصلحين، ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾[الحج:٤٦].

ولي - بحمد الله - مؤلف واسع بعنوان: المبحث البديع في أسباب ونتائج وعلاج التمييع .

هذا، ونسأل الله القبول لأعمالنا ظاهرها وخافيها، وأن يثبتنا على الكتاب والسنة، وأن يرزقنا العلم والحكمة، وأن يعيذنا من الأهواء والفتنة؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه. وكما بدأت بحمد ربي فاختمه بحمده سبحانه وتعالى.

وما كان من صواب فمن الله. وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريئان.

وسبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت

استغفرك وأتوب إليك

والحمد لله رب العالمين

آخر أيام ذي القعدة

لعام ١٤٣١هـ

وكان المرور الثاني عليه بحمد الله وتوفيقه في شهر جمادى الأولى (سنة ١٤٣٢هـ)، في وقت حلت فيه الفتن، وحصلت الثورات والمظاهرات؛ فلحق الأمة منها ما الله به عليم؛ حين تشبهوا بالكفار، وقطعت السبل، وأزهقت الأرواح، سواء في بلادنا اليمنية أو في مصر وتونس وليبيا وسوريا.

وكان من القائمين بهذه الفوضى في بلادنا أحزاب اللقاء المشترك، المتمثلة في حزب الإصلاح الإخوان المسلمين، وحزب البعث الملحد، والحزب الاشتراكي الكافر، وحزب الحق الرافضي الزنديق، حيث جمعتهم فكرة الخروج على حاكم البلاد: علي بن عبدالله بن صالح -هداه الله تعالى-، حتى وصل الأمر إلى تنحيته، فرقتهم النحل والملل.

ومِن نعمة الله على المسلمين أن فُضح كثير من المتقمصين قميص السلفية والعلم، فأفتوا بالخروج والمظاهرات والاعتصامات، فإنا لله وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم.

وأقول: نحن في نهاية الشهر الثالث للفتنة في اليمن وقد فعلت الأحزاب المشتركة ومن إليها بالمسلمين من الويل ما الله به عليم، حيث قطعوا ألسنة بعض الشعراء والموالين للرئيس، وقطعوا أطراف بعض المواطنين، وأما اختلاطهم مع النساء فقد ظهر من شره ما الله به عليم، والحمد لله رب العالمين.

٤/ جمادى الآخرة/ ١٤٣٢هـ

وكانت المُراجعة الأخيرة في يوم السبت السابع من جماديٍ الثانية لعام ثلاثة وثلاثين وأربعمئة وألف من الهجرة النبوية، والحمد لله رب العالمين.

المحتويات

[الإيمان بالإسراء والمعراج] ٣

تنبيه على رواية شريك بن عبدالله: ٩

[مستقر أرواح الأموات] ١٢

[بعض أحوال البرزخ] ١٩

السؤال يقع على الروح والجسد: ٢٠

والعذاب والنعيم يحصل لكل مستحق مقبور أو غير مقبور: ٢٦

[الموت بأجل] ٢٨

[إثبات صفة الكلام لله تعالى وأنه يتكلم بحرفٍ وصوت] ٣١

كلام الله لخلقه في الآخرة: ٣٦

افتراق الناس في مسألة الكلام: ٣٧

الرد على الفلاسفة والصائبة في تعريف الكلام: ٣٩

الرد على المعتزلة والجهمية القائلين بخلق القرآن: ٤٠

شبهة التجسيم: ٤٧

ومن شبه المعتزلة أيضًا: ٤٨

الرد على الأشاعرة: ٤٩

[تفاوت الناس في العقول] ٥٤

[تفاوت الناس في الفضل] ٥٧

[التحذير من كتم النصيحة] ٦٤

[إثبات صفة السمع والبصر لله عز وجل] ٦٨

الإشارة عند التحديث بالصفات: ٧٠

[إثبات صفة العلم لله عز وجل] ٧٥

[إثبات صفة اليدين لله عز وجل] ٧٦

شبهة والجواب عليها: ٧٩

تفريعات في صفات ثابتة لله متعلقة بإثبات صفة اليدين: ٨٣

[من هداه الله فبفضله ومن أضله فبعدله]................................. ٨٥

[أنواع البشارات ومنها الرؤيا الصالحة] ٨٧

بشارة المؤمن في الدنيا: ٨٧

بشارة المؤمن عند الموت: ٨٨

[الكلام في الرؤية].. ٩٣

الفرق بين التكفير بالوصف وبالعين:... ٩٥

[نتائج علم الكلام].. ٩٧

طريقة السلف في البعد عن الكلام والجدل: ١٠٠

مناظرة طالب الهدى: ١٠٢

[عذاب الله عز وجل لأهل النار بالأغلال]................................ ١٠٤

ضلال هشام بن عمرو الفوطي: ١٠٩

[صلاة الفريضة خمس صلوات وبيان بعض أحكامها] ١١١

[بعض أحكام الزكاة] ١١٧

ما تجب فيه الزكاة: ١١٨

أنصبة الزكاة: ١١٩

مسألة زكاة عروض التجارة؟ ١٢٢

مصارف الزكاة: ١٢٣

رد الزكاة على أهل البلد وجوازها في غيرهم: ١٢٤

[أول واجب على العبد] ١٢٧
أنواع توحيد الله عز وجل: ١٢٨
ذكر بعض العبادات التي صرفها لغير الله شرك: ١٣٣
[قول الله عز وجل لا خلف له] ١٣٨
قدر الله الكوني: ١٣٨
[وجوب الإيمان بجميع الشرائع] ١٤١
دين الأنبياء واحد: ١٤١
[الأصل في البيوع الحل] ١٤٥
أجناس المحرمات: ١٤٨
بيع الغرر: ١٥١
تحريم الظلم في البيع: ١٥٢
[الجمع بين الخوف والرجاء] ١٥٥
أنواع الرجاء: ١٥٧
الجمع بين الخوف والرجاء: ١٥٨
[تحريم القنوط وحسن الظن بالله عند الموت] ١٥٩
[إخبار الله عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام بما يكون من بعده] ١٦٣
[افتراق الأمة] ١٦٦
[ظهور الدين في زمن الخلافة الراشدة] ١٧٠
قصة قتل عمر : ١٧٢
قتل عثمان : ١٧٧
بعض أسباب الضلال: ١٨٣
غربة الإسلام: ١٨٦

[تحريم متعة النساء] ١٨٨
[حق آل بيت النبي عليه الصلاة والسلام] ١٩٥
فضل جنس العرب: ١٩٨
[مولى القوم منهم] ٢٠٠
[فضائل الأنصار] ٢٠٢
[ظهور قول الجهمية ورد أهل العلم عليه] ٢٠٨
أصل مقالة التعطيل: ٢١٢
ذم الرأي وبيان أنواعه: ٢١٨
[الدين هو الاتباع] ٢٢٧
[القول في اللفظ] ٢٣١
الأمر بالتفصيل وترك الإجمالات: ٢٣٥
البيان لحديث: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا»: ٢٤١
[الفكر في الرب تعالى من أسباب الضلال] ٢٤٦
الشبه التي أدت إلى التعطيل عند أهل البدع: ٢٤٧
[تكفير الجهمية] ٢٥٢
[أسباب الزندقة] ٢٦١
[الطائفة المنصورة والفرقة الناجية] ٢٦٧
أنواع الخلاف: ٢٦٨
بيان أسباب الخلاف بين السلف: ٢٧٥
الطائفة المنصورة: ٢٧٥

[العلم الممدوح].. ٢٨٠
[تحريم القول على الله بغير علم].. ٢٨٨
[والحق كل الحق في الكتاب والسنة] ٢٩٤
[السنة هي طريقة رسول الله عليه الصلاة والسلام]...................... ٢٩٥
[الجماعة]... ٢٩٧
[النصر بالأخذ بطريقة رسول الله عليه الصلاة والسلام].................. ٢٩٩
الأخذ بالدين العتيق: ٣٠٠
[مبدأ الافتراق والاختلاف] ٣٠٥
[لا رخصة في الابتداع].. ٣٠٨
[صاحب السنة].. ٣١١
[أصول البدع] ٣١٢
[البعد عن محدثات الأمور] ٣١٥
[كفر الجحود].. ٣١٧
[التحذير من الغلو في الدين] ٣٢٠
[ثناء المؤلف على كتابه].. ٣٢٦
الحث على نشر العلم: ٣٢٩
النهي عن الجدال: ٣٣٠
[اعتزال الفتن وترك العصبية] ٣٣٣
النهي عن العصبية: ٣٣٥
البعد عن قتالات المسلمين: ٣٣٦
القتال الذي يجتنب:... ٣٣٧

[النظر في النجوم] ٣٤٢

كون النجوم رجومًا للشياطين: ٣٤٣

[التحذير من النظر في علم الكلام] ٣٤٩

[الخوف من الله] ٣٥١

[دعوة الله عز وجل الناس إلى عبادته وتوفيقه لمن شاء لطاعته] ٣٥٣

[الكف عما شجر بين الصحابة] ٣٥٥

ذكر غزوة بدر: ٣٥٩

[حرمة أموال المسلمين] ٣٦٩

[الأصل في المكاسب الحل] ٣٧٣

المضطر إلى الحرام: ٣٧٦

أرجح المكاسب: ٣٧٨

[الصلاة خلف أهل البدع] ٣٨١

[قبر رسول الله ﷺ وقبري أبي بكر وعمر رضي الله عنهما] ٣٨٦

[وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر] ٣٨٩

الحامل على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ٣٩٢

درجات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ٣٩٣

درجات إنكار المنكر: ٣٩٧

[التسليم على المسلمين وبعض آدابه] ٣٩٩

ترك رد السلام على أهل البدع: ٤٠٤

[أعذار التخلف عن الجماعة] ٤٠٦

[وجوب الاقتداء بالإمام في الصلاة].. ٤١٥
[مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]................................ ٤١٦
[المستور من المسلمين]... ٤١٧
[ضلال من ادعى علمًا باطنًا مخالفًا للكتاب والسنة الصحيحة] ٤١٨
[تحريم هبت المرأة نفسها بغير ولي] ٤٢٢
[الطعن في الصحابة علامة الضلال] ٤٢٤
[خطر رد الآثار والأحاديث] ٤٢٦
[جور السلطان لا ينقض الفرائض].. ٤٢٧
[الدعاء للسلطان].. ٤٢٨
[مذهب أهل السنة في أمهات المؤمنين].................................. ٤٣٠
الحكم فيمن سب أمهات المؤمنين: ٤٣٢
أسماء أمهات المسلمين: ٤٣٤
[من علامات أهل السنة]... ٤٣٧
[الحلال].. ٤٣٨
[المستور والمهتوك] ٤٤٧
[علامة أهل البدع نبزهم لأهل السنة بالألقاب].......................... ٤٤٩
أصول المعتزلة الخمسة: ٤٥٤
[الحذر من زلات العلماء].. ٤٥٦
حكم الغناء:.. ٤٥٨
[الامتحان] ٤٦١

[البعد عن مجالسة أهل الأهواء].. ٤٦٧
[الرد على القرآنيين] ٤٦٨
[بيان طريقة الرافضة والجهمية والمعتزلة]................................ ٤٦٩
[الطعن في صحابة النبي طعن في النبي عليه الصلاة والسلام]............. ٤٧٥
[الحذر من أهل البدع والبعد عن مجالستهم]............................. ٤٧٦
[التوخي لأهل الصلاح عند المجالسة]................................ ٤٧٨
[الامتحان بحب أهل البدع].. ٤٨١
ترجمة أحمد بن أبي داؤد: ٤٨١
ترجمة بشر بن غياث المريسي: ٤٨٢
ترجمة ثمامة بن أشرس المعتزلي: ٤٨٤
ترجمة أبي الهذيل العلاف: ٤٨٥
[قوله: والمحنة في الإسلام بدعة].. ٤٨٨
بيان أثر: (إن هذا العلم دين): ٤٨٨
وهنا مسألة وهي الرواية عن أهل البدع وحكمها: ٤٩١
[أسباب الاستقامة] ٤٩٣
[الأخذ بطريقة السلف] ٤٩٦
وهنا مسألة يذكرها العلماء، وهي ما حكم قول الصحابي وفعله: ٤٩٩
وهنا مسألة أخرى، وهي إذا ما قال الصحابي قولًا ولم يشتهر أو لم يُعلم اشتهر أم لا، وكان للرأي فيه مجال: ٥٠٠
[المحكم والمشابه] ٥٠٢
وقد ورد التشابه والإحكام في القرآن على ثلاثة أنواع: ٥٠٣

[البعد عن جدال أهل البدع بطرقهم المبتدعة] ٥٠٩
مناظرة المسترشد والإعراض عن أصحاب الجدل: ٥١١
[مناظرة أهل البدعة اضطرارًا:] ٥١٢
[الحذر من تلبيس أهل الباطل] ٥١٥
[البعد عن جدال أهل البدع] ٥١٨
مفاسد المناظرات: ٥٢٠
آداب المناظرة: ٥٢٥
[قصة صبيغ بن عسل] ٥٣١
[متى يُشهد للرجل بالسنة] ٥٣٤
[أصول البدع] ٥٣٧
[الخروج من التشيع] ٥٣٩
[الخروج من الإرجاء] ٥٤٠
[الخروج من مذهب الخوارج] ٥٤١
[الخروج من مذهب القدرية] ٥٤٣
[كفر من قال بالرجعة] ٥٤٥
الرافضة والإمامة: ٥٤٦
[تفضيل عثمان على عليّ رضي الله عنهما] ٥٤٨
[الشهادة للعشرة بالجنة] ٥٥٠
[لا تفرد الصلاة إلا على رسول الله عليه الصلاة والسلام] ٥٥١
[عثمان رضي الله عنه قُتل مظلومًا] ٥٥٦

[مبالغته في وصف كتابه رحمه الله].. ٥٥٧
[من جحد أو كذب بحرف من القرآن] ٥٥٨
تعاهد الإيمان: ٥٥٩
[لا طاعة في معصية ووجوب محبة الله عز وجل]......................... ٥٦١
[فرضية التوبة]... ٥٦٩
[الشهادة لمن شهد له رسول الله عليه الصلاة والسلام بالجنة] ٥٧٠
[أهمية السنة]... ٥٧١
من صفات أهل السنة:.. ٥٧٣
[الاعتصام بالسنة نجاة] ٥٧٧
[خطر الإصغاء إلى أصحاب البدع والنهي عن مجالستهم والأمر بهجرهم] ٥٨٠
سلب الحكمة من أصحاب البدع:.. ٥٨٤
لعن أهل البدع:.. ٥٨٥
الخلاف بين أهل العلم في لعن المعين من أهل البدع مشهور: ٥٨٦
البعد عن مجالسة أهل البدع: ٥٩١
إهانة أصحاب البدع: ٥٩٢
التبسم لأهل البدع:.. ٥٩٤
زواج أصحاب البدع: ٥٩٥
الموقف من شهود جنائز المبتدعة:.. ٥٩٨
الأكل مع أهل البدع: ٦٠١
جَرح أهل البدع: ٦٠٢
ما يباح من الغيبة:.. ٦٠٨

مجالسة أهل السنة: ٦١١

هجر أهل البدع:... ٦١٢

هجر بعض أهل المعاصي: ٦٢٣

نماذج من طريقة السلف في إهانة أهل البدع:................................. ٦٢٤

المحتويات... ٦٢٩